١٤٣٢
ع ك و ق

المملكة العربية السعودية
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
قسم الدراسات العليا

القاضي أبو يعلى وكتابه

الإيمان

دراسة وتحقيقاً

للجزء الأول منه

رسالة مقدمة لنيل شهادة العالمية "الماجستير"
شعبة العقيدة

إعداد الطالب: سعود بن عبد العزيز الخلف
إشراف فضيلة الشيخ: عبد الكريم بن مراد الأثري

العام الدراسي ١٤٠٥ - ١٤٠٦ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم .

((شـــكر وتقـــــدير))

يقول الله عز وجل (لئن شكرتم لأزيدنكم) ،فأشكر الله عز و جل أولا وأخيرا ، وأحمده سبحانه على عظيم منته وكريم فضله الذى من عـــــلى بسلوك هذا المنهج وهذا الطريق و وفقنى لاتمام هذه الرسالة ، فله الحمد فى الأولى والآخرة ، وهو المرجو اذ وفق الى الخير أن يتقبل العمـــــل ، انه على كل شيء قديـــــر .

ويقول النبى صلى الله عليه وسلم (من لم يشكر الناس لم يشـــــكر الله) ، فأقدم شكرى لكل من له فضل على .

وعلى رأسهم والدى الكريم الذى كان له على عظيم الأثر بتوجيهـه وتشجيعه ، وكان لى فيه القدوة الحسنة فى محبة العلم وأهله والعنايـة به فجزاه الله عنى خير الجزاء وأجزل له المثوبة ، انه ولي ذلك والقادر عليه .

كما أشكر الجامعـة الاسلامية ممثلة فى معاهدها وكلية الشريعـة والدراسات العليا التى أمضيت شطرا من حياتى فى مراحلها الدراســـية ولا زلت مما كان له عظيم الأثر فى تكوينى العلمى .

كما أشكر شيخى ومشرفى الأول فضيلة الشيخ حماد بن محمـــد الأنصارى الذى كان الموجه الأول لى فى الدراسات العليا وكان لسلوكـه ونهجه عظيم الأثر فى نفسى ، فجزاه الله عنى خير الجزاء .

كما أشكر فضيلة الشيخ الدكتور عبد الكريم بن مراد الأثـــــرى المشرف على الرسالة الذى لم يبخل على بتوجيهاته الكريمة ونصائحه الغالية

واستقبلني في قسم الدراسات كما استقبلني في بيته زيادة على ساعات الاشراف ، فجزاه الله عني خير الجزاء .

كما أشكر كل من ساعدني في اتمام رسالتي باعارة كتاب أو ابداء رأي أو نصيحة من الاخوان والزملاء .

والله المسئول أن يوفق الى كل خير وأن يلهم كل سداد ، وأن يتقبل العمل ويجعله خالصا لوجهه الكريم ، انه ولي ذلك والقادر عليه .

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيآت أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له ، وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون .

واصلى واسلم على نبينا محمد المبعوث رحمة للعالمين ، الذى بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة وجاهد فى الله حق جهاده حتى أتاه اليقين ، وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين رهبان الليل فرسان النهار ، الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا ، والذين تبوءوا الدار والايمان وآووا ونصروا ، رضى الله عنهم وأرضاهم ورفع درجتهم وألحقنا بهم ، انه على كل شيء قدير .

أما بعد ،

فان الله أرسل رسوله محمدا صلى الله عليه وسلم على فترة من الرسل ،فدعا الى صراط الله المستقيم ونهجه القويم ، فاستجاب له من كتبت له السعادة والنجاة ، وعاداه ولم يؤمن له من كتبت له الشقاوة والهلاك .

وصدع نبى الله محمد صلى الله عليه وسلم بهذا الدين كما أمره ربه عز وجل ، ودعا الناس الى توحيد الله بالعبادة واقامة الصلاة وايتاء الزكاة وفرائض الاسلام ونهاهم عن الفحش والفجور وظلم العباد وسفك الدماء ، وبقى فى الدعوة الى الله حتى أتم الله عليه النعمة

و أسبغ المنة باكمال هذا الدين ، ولم يتوف محمد صلى الله عليه وسلم الا والدين عزيز بأهله ، قد كملت شرائعه واستوضحت طرائقه ، وتركهم على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها الا هالك ، فقام بهذا الأمر من بعده أصحابه الذين رباهم النبى صلى الله عليه وسلم ، وكان لهم فى شخصه القدوة الحسنة ، فحملوا اللواء ونشروا دين الله عز وجل فى أصقاع الأرض فأظهر الله الدين أكثر مما ظهر وارتفع أكثر مما ارتفع وأنجز الله على أيديهم وعده وأتم نعمته باظهار الاسلام على الدين كله ولو كره الكافرون .

و طبق أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أوامر الله ودينه على أنفسهم وأهليهم وما ولوا ، فمثلوا الاسلام خير تمثيل وما عرفت البشرية مجتمعا كمجتمعهم ، ولا أمة كأمتهم ، وذلك لأنهم عاينوا نزول القرآن ، وفهموا مراد الله عز وجل ومراد رسوله صلى الله عليه وسلم فى الأوامر والنواهى ، فلم يفرقوا بين القول والعمل ، بل كان لسان حالهم ومقالهم (سمعنا وأطعنا) .

وكانوا كما وصفهم عبد الله بن مسعود رضى الله عنه (أبر هذه الأمة قلوبا ، وأعمقها علما ، وأقلها تكلفا ، وأقومها هديا ، وأحسنها حالا) .

فكانوا لا افراط ولا تفريط ، وانما على مايحب الله من الحنيفية السمحة . فخلف من بعدهم خلف ممن ولدوا فى الاسلام ولم يعرفوا الجاهلية ، وممن دخل فيه من غير أهله بعد انفتاح العالم عليهم ، ولم تخالط حلاوته بشاشة قلوبهم .

وممن دخل فيه ظاهراً دون الباطن ، لأن الدولة دولته والعز عزه والنصر نصره . دخله وفي قلبه غل وحسد لهذا الدين وأهله ، فعزموا على الكيد للاسلام وأهله ، فأظهروا التدين والتنسك ، وأخذوا يتحسسون مواضع الضعف في المسلمين حتى وقع عليها اليهودي عبد الله بن سبأ ، فتظاهر بالغيرة على الدين وأهله ، وحاول بث سمومه وفتنته ، لكن صده حائط الايمان وتماسكه في كثير من الأمصار حتى عثر على بغيته في جماعة لم يتنوروا بنور الايمان ولم يذوقوا حلاوة الايمان ، فبث فيهم سمومه وعقد عليهم لواءه ، فكان باكورة أعمالهم ومقدم فتنتهم وشؤمهم قتل الخليفة الثالث ذي النورين عثمان بن عفان رضي الله عنه .

وبقتله فتح باب الفتنة على المسلمين ، وظهرت السبل والأهواء التي تتجارى بأصحابها كما يتجارى الكلب بصاحبه .

فلم يمض على مقتل عثمان رضي الله عنه زمن يسير حتى ظهرت الخوارج بأفكارها المنحرفة الجريئة على الله ورسوله ، وأعمالها الفاجرة الجريئة على المسلمين وأموالهم .

فكفروا أصحاب المعاصي وكل من خالفهم ولم يلتحق بمعسكرهم معسكر الغلو والافراط في دين الله والمروق من ملة الاسلام ، ثم كروا على عباد الله من الرجال والنساء والصبيان ، فاستباحوا دماءهم وسفكوها واستحلوا أموالهم وغنموها . كل هذا بزعمهم تدين وقيام بأمر الله .

ثم ظهر سبيل آخر ونحلة أخرى بأفكارها ومبادئها ، وهم

المعتزلة الذين اعتزلوا الحق وأهله ومصادره ، فأخذوا نحلتهم من عقولهم وعقول فلاسفة اليونان ، وتركوا كتاب الله وراءهم ظهريا . فوافقوا الخوارج فى ناحية وخالفوهم فى ناحية ، ولم يستطيعوا أن يتجرؤوا على ما تجرأ عليه الخوارج من سفك الدماء .

أما موافقتهم الخوارج فهى فى أن العاصى من أهل الملة يخرج بمعصيته من الاسلام وخالفوهم فى أنه لا يدخل فى الكفر ، بل يبقى فى منزلة بين المنزلتين . ووافقوهم على أنه فى الآخرة خالد فى النار ولا يغفر الله له . فجروا واسع رحمة الله وتجرؤوا على فضل الله ، ولا حول ولا قوة الا بالله تعالى .

وظهر فى أثناء ذلك باطل آخر واجه الباطل بالباطل ، والانحراف بالانحراف ، والبدعة بالبدعة ، واجه الفلسفة بالفلسفة والمعقول المنحرفة بالمعقول المنحرفة ، ألا وهم المرجئة .

وقد تشعبت الى عدة فرق ، فمنهم الغالى ومنهم دون ذلك ، فمنهم الذين يقولون : لا يضر مع الايمان ذنب كما لا ينفع مع الكفر طاعة ، وهذا ينسب الى غلاتهم ، وهذا أقبح الأقوال وأفسدها وأشدها خطرا على أهل الايمان ونحلة الاسلام .

ومنهم الذين يقولون : ان الايمان المعرفة فقط ، وهم الجهمية وهذا أيضا من أقبح الأقوال وأفسدها وأبعدها عن الحق .

ومنهم الذين يقولون : ان الايمان هو القول باللسان فقط . وهذا أيضا لم يقل به أحد قبل الكرامية . وهذا القول كسابقه فى الفساد والبعد عن الحق .

ومنهم الذين يقولون : ان الايمان هو القول والاعتقاد . وهذا هو قول الأحناف ومن تابعهم الذين يسمون مرجئة الفقهـــاء ، وهذا أقرب الأقوال الى الحق .

ومنهم الذين يقولون : ان الايمان التصديق فقط ، وهو قول الأشعرية ومن تابعهم ، وهذا قول باطل فاسد لمخالفته ما جاء فـــي القرآن والسنة وعن السلف الصالح فى تفسير الايمان وبيان معناه .

وكان عند ظهور كل فرقة ونحلة باطلة عسكر من عســـاكر الايمان وأنصار الرسول وحماة الشريعـــة ، يذبون عن دين الله وينفـــون عنه زيف الزائفين وتحريف الغالين ، يقدرون مقدار الباطل فيدمغونه بالحق فاذا هو زاهق .

وكان أول مواجهـــة للباطل من الفرق المنحرفة فى الايمـــان بقيادة الخليفة الرابع أبى الحسنين على بن أبى طالب رضى الله عنـه ، حيث حمل اللواء ضد الخوارج ومعه أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، فقاتلهم على تأويله كما قاتلهم على تنزيله ، بعد أن أبان لهـــم الحق ببيانه ، فدحض باطلهم وكسر شوكتهم فى عهده ، فكانت من أوائـــل الوقعات بين أهل الايمان وأهل البدعة والفجور .

ثم تصدى لهم من بعده ولاة الأمور من الخلفاء والأمـــراء بالقتل والتشريد والملاحقة ، وتصدى لهم العلماء ببيان الحق واظهاره وتوضيح مراد الله ومراد رسوله من هذه الألفاظ العظيمة ولا يزالون بهم حتى قضوا على شوكتهم ودحضوا باطلهم .

وكذلك كان موقف أهل السنة وعسكر الايمان والفئة القائمـــة

على الحق من الجهمية والمعتزلة والمرجئة وغيرهم من فرق الضلالة ، يواجهون كل باطل بقدره لا افراط ولا تفريط .

فردوا على هذه الفرق ماجاءت به من باطل وبينوا أن اسم الايمان شامل فى كلام الله وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم وفهم الصحابة وعملهم لجميع هذا الدين بدءا بشهادة أن لا اله الا الله ، وانتهاءا باماطة الأذى عن الطريق ، وأن الفاسق من أهل الملة اذا لم يتب قبل الموت فأمره الى الله عز وجل ، ان شاء عفا عنه وان شاء عاقبه . وبينوا أن الايمان يزيد وينقص ، وأن زيادته تكون بالطاعة ونقصانه بالمعصية . وأظهروا قول السلف بالاستثناء فى الايمان ، وبينوا معناه واعتنوا عناية خاصة بالتصنيف والتأليف فى بيان الحق ليحيا من حي عن بينة ويهلك من هلك عن بينة .

فألفوا وصنفوا فى الايمان ومسائله نصرة للحق واقامة للحجة وابراءا للذمة .

ومن المصنفات فى هذا الباب :

كتاب الايمان للامام أحمد . وهذا الكتاب وان كان ليس خاصا فى باب الايمان ومسائله الا أن الجزء الأكبر منه فى الرد على المرجئة والنقل عن السلف من الصحابة وغيرهم فى أن الايمان قول واعتقاد وعمل وأنه يزيد وينقص ، وايراد الأدلة الشرعية على ذلك من القرآن والسنة .

وكتاب الايمان لأبى بكر بن أبى شيبة الذى أبان فيه عن قول السلف فى الايمان ومسائله ورد على أهل الباطل باطلهم .

وكتاب الايمـــان لأبى عبيد القاسم بن سلام ، وقد نحا فيـــه نحو كتاب ابن أبى شيبـة ورد فيه على المرجئة والخوارج والمعتـــزلة ، وبين الحق فى مسألة الاستثنـــاء فى الايمان وزيادة الايمان ونقصانه .

وكتاب الايمان لابن منده ، الذى نصر فيه قول السلف ودلل له بالأدلة الشرعية ورد على أهل الباطـل والبدعة .

وكتاب الايمان لأبى عمر والمدنـــى .

وكتاب المنهاج فى شعب الايمان للحليمى ، الذى ذكر فـــى مقدمة كتابه قول السلف فى الايمان ونصره ورد على المبتدعة فى الايمـان ثم عقب على ذلك ببيـان حديث (الايمان بضع وسبعون شعبـــــة) على التفصيل ، فذكر شعب الايمان وخصاله وأنها موزعـة على أعمـال القلوب والجوارح ، ثم تبعه على ذلك الحافظ البيهقى فألف كتابـــــه المظيم " شعب الايمان " ، وكذلك الشيخ عبد الجليل القصرى فى كتابه " شعب الايمان " .

ثم تبع هؤلاء الأئمـــة فى نصرة الدين والذب عن عقيدة السلف الصالح القاضى أبو يعلى الفراء رحمه الله ، فأظهر عقيدة السلف ورد على أهل الباطل فى كل ميـدان ونصر الله ورسوله . وألف كتابه " الايمـــان " فى نصرة عقـــيدة السلف ودحض باطل المبتدعة من الخوارج والمعتـــزلة والجهمية والأشعرية وغيرهم ممن خالف الحق فى هذه المســـــــائل (وهو الكتاب الذى يحقق فى هذه الرسالة) .

ثم جاء من بعد هؤلاء وارث علم السلف وحامل لوائهـــــم فى عهده المجاهد بسنانه وبيانه شيخ الاسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ،

الذى ألف وصنف فى نصرة عقيدة السلف وتنقيتها مما أدخل عليها أهل الدعة والزيغ . وألف فى الرد على المبتدعة فى الايمان كتابه " الايمان " وبين فيه عقيدة السلف فى مسائل الايمان ودلل عليه بالأدلة من القرآن والسنة .

هذا مما اطلعت عليه من المصنفات المستقلة فى هذا الباب ، أما ما أدرجه العلماء والأئمة فى كتبهم من بيان الايمان والرد على المرجئة وغيرهم فكثير ، ومن ذلك :

البخارى فى صحيحه ، أفرد كتابا مستقلا فى بيان الايمان والرد على المرجئة .

وكذلك مسلم فى صحيحه ، أفرد كتابا مستقلا فى بيان الايمان والرد على المرجئة وغيرهم .

وكذلك الترمذى فى سننه ، أفرد للايمان كتابا مستقلا فى سننه .

وكذلك الآجرى فى الشريعة ، أفرد بابا خاصا بالايمان وبيان قول السلف فيه .

وكذلك عبد الله بن الامام أحمد فى السنة ، أفرد فصلا خاصا بالايمان ونقل عن السلف قولهم فيه .

ولا زال بحمد الله المقتفون لآثار السلف والمتبعون لهدى المصطفى صلى الله عليه وسلم ، يوضحون الحق ويردون على الباطل وأهله ، ومن الكتب التى رأيتها مؤلفة فى هذا الباب استقلالا :

كتاب الايمان بين السلف والمتكلمين للدكتور أحمد عطية الغامدى . ومن الجهود فى هذا الباب تحقيق كتب السلف واخراجها من مكاتب المخطوطات ، فحقق الدكتور على ناصر الفقيهى كتاب الايمان لابن منده ، وحقق الشيخ محمد على رزق كتاب الايمان للمدنى . ويحقق الآن كتاب الايمان للامام أحمد .

وهذا كله مصداق لقول النبى صلى الله عليه وسلم (لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتى أمر الله تبارك وتعالى) .

أسباب اختيار الموضوع :

من الظاهر مما تقدم أن السلف رحمهم الله اعتنوا باظهار الحق ببيان مراد الله و مراد رسوله صلى الله عليه و سلم فى اسم الايمان والكفر ، وهى من الأسماء العظيمة التى رتب الله عليها السعادة أو الشقاوة فى الآخرة .

وكذلك نقلوا عن الصحابة و التابعين و غيرهم من سلف الأمة فهمهم لهذه الألفاظ و تفسيرهم لها والأمور التى تترتب عليها .

فأحببت أن يكون لى مساهمة فى هذا الباب فى أول عمل علمى ، فوقع اختيارى على كتاب الايمان للقاضى أبى يعلى . و وجدت فيه مادة علمية غنية ، حيث آورد جملة عظيمة من الأدلة فى بيان عقيدة السلف ، سواء من الآيات و الأحاديث ، وكذلك النقول عن السلف .

و أيضا سلك فى كتابه - اضافة الى المسلك السابق - ذكر أدلة المخالفين و الرد عليها .

ومن الأسباب أيضا أن القاضى أبا يعلى يعد من أئمة الحنابلة ، فأحببت أن أدرس هذه الشخصية فأستفيد من ناحيتين : من ناحية دراسة شخصية عظيمة ، وكذلك اخراج كتاب من كتب السلف و جعله سهل التناول لطلبة العلم الراغبين فى الاستفادة والاطلاع على نهج السلف و أنه الموصول بالقرآن والسنة ولا يخالفه الا هالك ولا يرغب عنه الا زائغ .

منهج العمل في الرساله

قسمت عملي في هذه الرساله الى قسمين :

(القسم الاول) :جعلته قسما خاصا بدراسة المؤلف والكتاب،

وقسمته الى ستة فصول وهي :

الفصل الاول : بينت فيه حالة العصر الذى عاش فيه القاضي رحمه الله من الناحيه السياسيه والاجتماعيه والعلميه .

الفصل الثانـــى : في سيرته الشخصيه

الفصل الثالث : في سيرته واعماله وقسمته الى تسعة مباحث.

الفصل الرابع : في عقيدته وقسمته الى سبعة مباحث .

الفصل الخامس :في موقف العلماء منه ،وقسمته الى مبحثين :

المبحث الاول : في تبرئه القاضي مما نسب اليه .

المبحث الثاني : في ثناء العلماء عليه .

الفصل السادس : فيه ثلاثة مباحث .

المبحث الاول : في التعريف بالكتاب .

المبحث الثاني : في التعريف بالمخطوطه .

المبحث الثالث : في بيان عملي في الكتاب . وبه ينتهي القســم الاول من هذه الدراســـه .

اما القســـم الثانـــي : فجعلته لتحقيق النص والتعليق عليه . وجعلت في آخر النص المحقق ملحق خاص باكمال الاجابه على الاسئله التي سقطت اجابتها من هذه النسخه الفريده والتي اخذت الاجابة عليها مـن كتاب"مختصر المعتمد" للقاضـي ابـي يعلـى .

والله أسأل أن يتقبل هذا العمل وينفع بـه وان يجعله خالصـــا لوجهه الكريم ،انه ولي ذلك والقادر عليـــه — .

القسم الاول

الدّراسة

القســـــم الأول

"الدراســـــه"

فيه ستة فصـــــــول

الفصل الاول :عصر المؤلـــف

الفصل الثانى : سيرته الشخصيـــــه

الفصل الثالث : سيرته واعمـــــــاله

الفصل الرابع : عقـــــــــــيدته

الفصل الخامس: موقف العلماء منـــــه

الفصل السادس: التعريف بالكتاب والمخطوطـه

. . . . . .

الفصـــل الأول

" تمهيـد فى عصـر المؤلف "

من المعلوم أن الانسان يتأثر كثيرا بالبيئة المحيطـــــــة به ، والظروف التى عايشها . لهذا كان من الضرورى أن يقدم الطالب دراسة عن البيئة فى الفترة التى عاش فيها المؤلف ويبرز أهـمّ أحداثها وملامحها الظاهرة من حيث القوة والضعف ومن حيث الاستقـــامة على شرع الله أو الانحـــلال عنه .

لهذا نعطى فى هذا المبحـث فكرة موجزة عن عصر القاضـــى من النواحى التاليـة :

- الناحية السياســـية ،
- الناحية الاجتماعيـــة ،
- الناحية العلمـــية .

المبحث الأول

" الحالة السياسية "

عاش القاضي رحمه الله في الفترة من ٣٨٠ الى سنة ٤٥٨ هـ ، أي في أواخر القرن الرابع و النصف الأول من القرن الخامس .

و هذا العصر هو من عصور ضعف الدولة العباسية و تمزقها ، بحيث لم يكن للخليفة الا الاسم و الدعاء على المنابر و نحو من ذلك ، وكانت السلطة بيد البويهيين الروافض ،وكانوا يتسلطون على الخلفاء ويؤذونهم و يولون من شاءوا ، و يعزلون من شاءوا ، حتى ان بهاء الدولة أمر بجر الخليفة الطائع لله ولقه بكيس و القائه في دار الخزانة في دار المملكة و جعله يكتب على نفسه سنة ٣٨١ هـ عهدا بخلع نفسه و تولية القادر بالله و طلب من القادر بالله الحضور فتولى الخلافة في هذه السنة ، و طالت مدة خلافته الى سنة ٤٢٢ هـ حيث توفي فيها .

وكانت مدة خلافته ٤١ سنة ، الا أن السلطة لم تكن بيده ، بل كانت في بغداد و ما حولها بيد السلطان البويهي الذي تعاقب على السلطة في هذه الفترة أربعة سلاطين ، وكان الضعف قد دبّ الى هؤلاء السلاطين أيضا ، و أصبح الأمر في كثير من الأحيان في يد أمراء الجند ، حتى انهم يطردون السلطان و يأتون بآخر ، كما فعلوا مع جلال الدولة ، حيث طردوه بعد أن نهبوا دار وزيره و دعوا ابن أخيه ثم أعادوا جلال الدولة مرة أخرى . و مع هذه الفوضى و الضعف في الخلافة والسلطة في بغداد كان التمزق أيضا و استقلال كل مدينة أو منطقة بأميرها مع أنه تابع في

الا سم للد ولة العباسية و يدعو للخليفة و يأخذ الموافقة فى تولية السلطة من الخليفة بعد أن يغلب خصمه ، فمن غلب حصل له الا ذن و الموافقة عليه .

فكان فى الموصل الد ولة العقيلية التى ابتدأ ملكها عام ٣٨٦ - ٤٨٩ ، حيث زال على يد السلاجقة .

و فى د يار بكر د ولة الأكراد من آل مروان ، و ابتداء ملكها عام ٣٨٠ - ٤٨٩ ، حيث زال على يد السلاجقة .

و فى حلب كانت الد ولة المرد اسية ، وكان ابتداء ملكها عام ٤١٤ و انتهى عام ٤٨٢ على يد العقيليين .

وكان فى المشرق الد ولة الغزنوية التى امتد ت فى الهند ، و فتحت الفتوحات ، و ابتداء ملكها من سنة ٣٦٦ الى ٥٨٢ هـ ، حيث قضى عليها على يد الد ولة الغورية .

ثم جاء بعد الخليفة القادر بالله ابنه القائم بأمر الله المتوفى سنة ٤٦٧ هـ ، وكانت[1] مد ة خلافته أكثر من ٤٤ سنة . و فى عهد ه وقعت فتنة عظيمة فى بغد اد ، وكاد ت تقضى على الخلافة العباسية على يد البساسيرى و أخرج الخليفة من بغد اد سنة كاملة ، و دعى فيها للفاطميين الذ ين كانوا فى مصر مد ة سنة ، فقيض الله السلطان السلجوقى طغرلبك ، فأعاد الخليفة و قتل البساسيرى .

---

(١) انظر تاريخ الأمم الاسلامية ٢ / ٤٠٠ - ٤٠٨ .

وتولى السلطة السلاجقة بعد أن قضوا على البويهيين سنة ٤٤٧ هـ ، وكانوا أحسن حالا من البويهيين ، لأن السلاجقة كانوا من أهل السنة ، ويكنون للخلفاء الاحترام والتقدير ، الا أن السلطة الفعلية بأيديهم ، وقد امتد ملكهم الى سائر الأقاليم الاسلامية وقضوا على كثير من الدويلات فى الشام والعراق وخراسان ، فملكوا خراسان والرى والجبال والعراق والجزيرة وفارس والأهواز . وهم يعدون من أقوى السلاطين فى فترات الضعف .

هذا فى المشرق .

أما ما عداه ، فكان أغلبه منقسم بين الدولة الفاطمية فى المغرب العربى ، وفى مصر ، وفى الأندلس الأمويين . وكان بينهم وبين المعلويين نزاع شديد يشبه ما كان فى المشرق أو يزيد عليه .[1]

---

(١) انظر : البداية والنهاية ١١/٣٤٥ ، و١٢/٧٣ ، و٧/١٥٧ ، تاريخ الامم الاسلامية ٢/٣٩٦ - ٤١٩ .

المبحث الثانى

" الحالة الاجتماعيـــــة "

الحالة الاجتماعيـــة ترتبط ارتباطا وثيقا بالحالة السياســـية . فاذا كان الأمن موجودا ،عمّ الرخاء والسعادة . أما اذا فقد الأمن ، فتعم الفوضى والفقر .

ويظهر للناظر فى حال الناس فى هذه الفترة أن هناك من بلـغ حد الغنى المفرط والبذخ الزائد . مثال على ذلك أن طغرلبك دفـــع فى صداق زواجه بنت الخليفة ثلاثمائة ألف دينار ، وأرسل الى البنت بمائـــة ألف دينار ، ومن الجواهر ألفان ومائتى قطعة ، ومن ذلك سبعمائة قطعة من الجوهر ، وزن القطعة ما بين الثلاث مثاقيل الى المثقـــال وأشـــياء أخرى .(١)

وفى مقابل هذا ، نرى أن هناك من الناس من تمـر بهم فتـــرات يأكلون فيهـــا الكلاب والجيف من الجوع والفاقة .

ويذكر المؤرخون أن الأغنياء والأمراء كانت لبعضهم صدقـــات على الفقراء على الدوام ، فذكروا عن الأمير بدر بن حســنويه أنه كان يصرف كل جمعة عشرين ألف درهم على الفقـــراء والأرامل ، وفى كل شهـــر عشرين ألف درهم يصرفها فى تكفين الموتى ، وثلاثة آلاف دينار فى كل سنة يدفعها للحدادين والحذائين لأجل المنقطعين من بغداد وهمذان

---

(١) البداية والنهاية ١٢/٩٣ .

يصلحون الأحذية لهم والنعال لدوابهم، ويصرف في كل سنة مائة ألف دينار الى الحرمين صدقة على المجاورين وعمارة المصانع واصلاح المياه في طريق الحجاز وحفر الآبار، وما اجتاز في طريقه وأسفاره بماء الا بنى عنده قرية. وعمر في أيامه من المساجد والخانات للغرباء ما ينيف على ألفي مسجد وخان، وغير ذلك كثير.(١)

وكثرت في هذه الفترة بسبب انعدام الأمن والتناحر على السلطة حركات الميارين أو اللصوص فسرقوا الناس نهارا جهارا وأظهروا الفسق والفجور والفطر في رمضان.(٢)

مع وجود فترات كثيرة كان ينتشر بين الناس فيها وباء يكاد يفني العباد، كالذي وقع سنة ٤٤٨ واستمر الى سنة ٤٤٩ هـ. مع انتشار الغلاء في بعض الأحيان حتى بيع رطل الخبز بأربعين درهما سنة ٣٨٢ هـ. وفي سنة ٣٩٣ حيث بيع الكر من الحنطة بمائة وعشر دينارا. كما كان هناك فتن كثيرة تقع بين أهل السنة والروافض وخاصة أيام سلطان البويهيين ويقتل من الناس العدد الكثير.(٣)

---

(١) البداية والنهاية ١١/٣٩٦.

(٢) وحركات الميارين كثيرة منها سنة ٣٨٢، ٣٨٤، ٣٩٢، ٣١٦ - ٤٢٤.

(٣) وقعت فتن عديدة بين أهل السنة والروافض في سنوات متعددة، منها سنة ٤٠٦، ٤٠٨، ٤٢١، ٤٣٢، وفي سنوات متوالية ٤٤٣، ٤٤٤، ٤٤٥.

المبحث الثالث

" الحالة العلمية "

الحالة العلمية في هذا العصر على العكس من الحالة الاجتماعية والسياسية. وفي ظني أن هذا يرجع الى أن العلم ارتباطه بالدين وبالله عز وجل، والله حافظ دينه. أما الاجتماعية والسياسية فتعلقها بأطماع النفوس وشهواتها، وكذلك كثير مما يقع من المصائب والفتن انما هي عقوبات من الله عز وجل للمجتمعات بسبب ظلمها وارتكابها المعاصي والفجور.

أما العلم وأهله، فهم بحمد الله ما زالوا في هذه العصور لهم النيات الصالحة في العلم مع العمل الصالح، كما أن كثيرا من الحكام كان يشجع على العلم، خاصة القادر بالله، فقد وصفه ابن كثير بأنه من خيار الخلفاء وسادات العلماء في ذلك الزمن، وكان كثير الصدقة حسن الاعتقاد.(١)

كما أن كثيرا من الوزراء كانوا محبين للعلم، وينفقون على أهل العلم، ويبنون المدارس، كما فعل الوزير أبو نصر سابور بن أزدشير سنة ٣٧٣ هـ، حيث اشترى دارا بالكرخ وجدد عمارتها ونقل اليها كتبا كثيرة ووقفها على الفقهاء وسماها " دار العلم ". ويقول ابن كثير: " وأظن هذه أول مدرسة وقفت على الفقهاء، وكانت قبل النظامية بمدة طويلة ".(٢)

---

(١) البداية والنهاية ١١/٣٤٦.

(٢) المصدر السابق ١١/٣٥٠.

كما كان الصاحب بن عباد وزير مؤيد الدولة من أهل العلم والفضل، وقد كان يبعث في كل سنة الى بغداد بخمسة آلاف دينار لتصرف على أهل العلم.(١)

كما كان نظام الملك وزير الملك ألب أرسلان السلجوقي ممن اشتغل بالفقه وسماع الحديث وغيره من العلوم، فحصل له من ذلك طرفا صالحا، وكان مجلسه عامرا بالفقهاء والعلماء ويقضي أكثر وقته معهم. وبنى المدارس النظامية في بغداد ونيسابور وغيرهما.(٢)

كما كانت هناك مكاتب عامة مفتوحة للعلماء وطلبة العلم، منها دار الكتب التي أنشأها الوزير سابور بن أردشير وقد تقدم ذكر ذلك. ومنها دار الكتب ببغداد أنشأها أبو الحسن محمد بن هلال الصابي سنة ٤٥٢ ونقل اليها نحو ألف كتاب.(٣)

فكانت هذه الأمور مما يشجع على العلم اضافة الى ما في قلوب الناس من حبهم للعلم واحترام أهله وعنايتهم بتعليم أبنائهم.

فكان في هذا العصر عدد كبير من كبار العلماء والأئمة في كل قطر وفي شتى المذاهب والعلوم. ومن الأمثلة على ذلك:

من المحدثين:

الحافظ محمد بن اسحاق بن منده، المتوفى سنة ٣٩٥.(٤)

والحافظ أبو عبد الله الحاكم، المتوفى سنة ٤٠٥ هـ.(٥)

---

(١) البداية والنهاية ١١/٣٥٢.

(٢) المصدر السابق ١٢/١٥١

(٣) المنتظم ٨/٢١٦

(٤) العبر ٣/٥٩

(٥) المصدر السابق ٣/٩١.

والحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، المتوفى سنة ٤٥٨ هـ.[١]

ومن الفقهـــــاء :

من الحنـــــابلة :

عبيد الله بن حمدان بن بطه العكبرى، المتوفى سنة ٣٨٧ هـ.[٢]

أبو عبد الله الحسن بن حامد، المتوفى سنة ٤٠٣ هـ.[٣]

أبو الوفـــا بن عقيـــل، المتوفى سنة ٥١٣ هـ.[٤]

ومن الحنفـــــية :

أبو الحسين القدورى أحمد بن محمد البغدادى، المتوفى سنة ٤٢٨ هـ.[٥]

والقاضى أبو زيد الدبوسى عبد الله بن عمر، المتوفى سنة ٤٣٠ هـ.[٦]

والقاضى أبو عبد الله الصيمـرى الحسن بن على، المتوفى سنة ٤٣٦ هـ.[٧]

ومن المالكيـــــة :

أبو الحسن المعافرى على بن محمد، المتوفى سنة ٤٠٣ هـ.[٨]

وأبو عبد الله محمد بن عمر القرطبى، المتوفى سنة ٤١٩ هـ.[٩]

والقاضى عبد الوهاب بن نصر البغدادى، المتوفى سنة ٤٢٢ هـ.[١٠]

---

(١) العبر ٣/٢٤٢.
(٢) طبقات الحنابلة ٢/١٤٤.
(٣) المصدر السابق ٢/١٧١.
(٤) المصدر السابق ٢/٢٥٩.
(٥) العبر ٣/١٦٤.
(٦) المصدر السابق ٣/١٧١.
(٧) المصدر السابق ٣/١٨٦.
(٨) المصدر السابق ٣/٨٥.
(٩) المصدر السابق ٣/١٣٢.
(١٠) المصدر السابق ٣/١٤٩.

ومن الشافعيـــة :

أبو حامد الاسفرائيني المتوفى سنة ٤٠٦ هـ .[١]

وأبو الحسن المحاملي ، المتوفى سنة ٤١٥ هـ.[٢]

وأبو بكر القفـال عبد الله بن أحمد ، المتوفى سنة ٤١٧ هـ.[٣]

ومن الظاهريـة :

أبو محمد بن حزم الظاهرى ، المتوفى سنة ٤٥٦ هـ .[٤]

فهؤلاء جملة من الأئمـــة الأعلام وأئمة المذاهب في عصرهـــم ، وكان لهم الدور البارز في التأثير فيمن بعدهم ممن سلك نهجهـــم .

وكتب الطبقات والتراجم حافلة بذكر أسماء أعلام آخرين غيرهـــم في شتى العلوم من طب وفلسفـة وكلام وأدب .

---

(١) العبر ٣/٩٢ .

(٢) المصدر السابق ٣/١١٩ .

(٣) المصدر السابق ٣/١٢٤ .

(٤) المصدر السابق ٣/٢٣٩ .

الفصـــل الثانـــى

"ســـيرته الشخصـــــية"

أولا : اسمـــــه .

محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد بن الفراء البغدادى.[1]

هكذا ورد اسمه فى سائر الكتب التى ترجمت له ، الا أن السمعانى وابن كثـــير قالا : "هو محمد بن الحسن" بدل الحسين . ولعله خطأ من النســـــاخ لتقارب ما بين الاسمين ، وابن كثير ذكر اسم والد القاضى فيمن توفى ســـنة ٣٩٠ هـ وقال : "حسين بن حمد بن خلف".

ولا شك أن أوثق التراجـــم له وألصقها به ما ترجمه ابنـــــــــه أبو الحسين فى طبقات الحنابلة، وقد نسبه الى حسين .

ثانيـا : نســـــبته .

ينتسب القاضى رحمه الله الى الفراء - بفتح الفاء وتشـــديد الراء المفتوحة . وهى نسبة الى خياطة الفرو وبيعه.[2]

أما نسبته بالبغدادى فلأن موطنه الذى ولد وعاش فيـــــــه هى بغداد .

---

(١) انظر فى :
ط. الحنابلة ١٩٣/٢ ، تاريخ بغداد ٢٥٦/٢ ، الأنساب للسمعانـى ٤٢٠/أ ، المنتظم فى تاريخ الأمم والملوك ٢٤٣/٨ ، سير أعلام النبلاء ٨٩/١٨ ، العبر فى خبر من غبر ٢٤٣/٣ ، البداية والنهايـــــة ١٠٢/١٢ ، المنهج الأحمد فى تراجم أصحاب الامام أحمد ١٢٨/٢ .

(٢) الأنساب للسمعانى ٤٢٠/أ .

ثالثا : كنيتـــــه .

أجمع كل من ذكر القاضي على أن كنيته أبو علي ، ولا يعرف في أولاده من له هذا الاســـم .

رابعا : لقبـــــه .

لقب رحمه الله بالقاضي . وذلك لتوليه القضاء بعد وفاة القاضـــي ابن ماكولا في عهد القائم بأمر الله .[1] وسيأتي بيـــان ذلك .

خامسا : مولده وموطن نشأته .

ولد القاضي أبو يعلى رحمه الله لثمان أو تسع وعشرين في الشهر المحـــرم ، سنة ثمانين وثلاثمائة من الهجـــرة .[2]

وقد ولد رحمه الله ببغداد حاضرة الخلافة العباســـية ونشأ فيها ، وتعلم وعلّم فيها ، وتوفي ودفن فيها .

---

(١) ط. الحنابلة ٢/١٩٨ .

(٢) المصدر السابق ٢/١٩٥ ، تاريخ بغداد ٢/٢٥٦ .

الفصـــل الثالث

" سيرته و أعمـــــــاله "

فيه تسعة مباحث :

المبحث الأول : أولا ـ طلبه للعلم .

ثانيا ـ رحـــلاته .

المبحث الثانى : شيوخـــــــه .

المبحث الثالث : علومـــــــه .

المبحث الرابـــع : توليـــه التدريس .

المبحث الخامس : توليه القضـــــاء .

المبحث السادس: تلاميـــــذه .

المبحث السابـع : مصنفـــــاته .

المبحث الثامـن : أولاده .

المبحث التاسع : وفاتـــه ورثاؤه .

المبحث الأول

أولا - طلبه للعلم :

القاضي رحمه الله ولد كما تقدم في بغداد وهي عاصمة الخلافة العباسية، وكان قد مضى على كونها عاصمة الخلافة ما يقارب قرنين ونصف من الزمان، لهذا أصبحت قبلة العلماء ومهوى أفئدة طلاب العلم، واجتمع فيها من العلماء، وتخرج منها مالا يحصيه الا الله عز وجل. لهذا كان لولادة القاضي رحمه الله هذه البلدة العظيمة التي تعد في وقتها من أرفع عواصم العالم.

كان لولادته ونشأته فيها لا شك أكبر الأثر على تكوينه العلمي ونبوغه وحيازته لكثير من أنواع العلوم والمعارف.

ثم أيضا البيت الذي ولد فيه القاضي بيت علم وتدين، فوالده : أبو عبد الله الحسين بن محمد بن الفراء كان صالحا، أسند الحديث وأخذ الفقه عن أبي بكر الرازي، فكان فقيها على مذهب أبي حنيفة، وكان أبو بكر الرازي يجله حتى انه مرض مرة مائة يوم فعاده أبو بكر الرازي خمسين مرة، فلما شفي من مرضه قال له أبو بكر الرازي : " مرضت مائة يوم فعدناك خمسين مرة وذلك قليل في حقك ". وكانت وفاته عام ٣٩٠ هـ حيث كان عمر القاضي عشر سنوات وأشهر قليلة.[1]

وجده لأمه هو: عبيد الله بن عثمان بن يحيى أبو القاسم الدقاق، ويعرف بابن جنيقا، ويروى باللام لا بالنون : جليقا. قال عنه الخطيب " كان صحيح الكتاب، كثير السماع، ثبت الرواية ". وقال عنه ابن أبي

---

(١) ط. الحنابلة ٢/١٩٤، البداية والنهاية ١١/٣٦٥، تاريخ بغداد ٨/١٠٢.

الفوارس : "كان ثقة مأمونا فاضلا حسن الخلق ، ما رأينا مثله فى معناه" توفى عام ٣٩٠ هـ .(١)

وأخوه : أبو خازم محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الفراء. هكذا سماه كل من ترجم له . وظاهر أن اسمه يشبه اسم القاضى ، الا أن الفارق بينهما اللقب وكذلك الكنية . قال عنه الخطيب : "كتبنا عنه وكان لا بأس به ،رأيت له أصولا سماعه فيها صحيح ، ثم بلغنا عنه أنه خلط فى الحديث بمصر ، واشترى من الوراقين صحفا وروى منها ، وكان يذهب الى الاعتزال وتوفى بتنيس فى مصر عام ٤٣٠ هـ ودفن فى دمياط .(٢)

ففى هذا البيت العلمى ولد القاضى رحمه الله ، ولم يذكر من ترجم له ممن اطلعت عليه أنه سمع من أبيه . وقد سمع من جده لأمه عبيد الله بن عثمان كما ذكر ذلك فى الطبقات لابن أبى يعلى .(٣) وكما هو ظاهر فان وفاة والده وجده لأمه فى سنة واحدة وهى عام ٣٩٠ هـ ، وكان للقاضى من العمر عشر سنوات فقط . الا أن سماع القاضى رحمه الله كان متقدما حيث كان أول ابتداء سماعه للحديث عام ٣٨٥ هـ ، كما حكى عن نفسه فى الأمالى قال : "أخبرنا أبو الطيب عثمان بن عمرو بن المنتاب الامام الشيخ العالم قراءة عليه سنة خمس وثمانين وثلاثمائة وهو أول شيخ سمعت منه الحديث . . . " ثم ذكر سنده الى النبى صلى الله عليه وسلم

---

(١) ت. بغداد ١٠/٣٧٧ ، الأنساب للسمعانى ١٣٨/ب ،البداية والنهاية ١١/٣٦٥ . وذكر ابن أبى يعلى فى الطبقات أنه جد القاضى لأمه وذكر ذلك أيضا ابن كثير .

(٢) ت. بغداد ٢/٢٥٢ ، الأنساب ٤٢٠/ب ، البداية والنهاية ١٢/٥٠ .

(٣) طبقات الحنابلة ٢/١٩٦ .

وهو حديث " ألا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ".[1]

فاذا ابتداء تكوين القاضي رحمه الله علميا كان منذ نعومة أظفاره وبعد وفاة والده كان الوصي عليه رجل يعرف بالحربي يسكن بدار المز فنقله اليه ، وكان جوار داره مسجد يصلى فيه شيخ صالح يعرف بابن مفرحة المقرئ يقرئ القرآن ويلقن من يقرأ عليه العبارات من مختصر الخرقي ، فلقن القاضي العبادات . ولعل هذا كان ابتداء تحول القاضي رحمه الله الى دراسة المذهب الحنبلي لأن والده كان فقيها على مذهب الأحناف ، وفي الغالب أن الولد ينشأ على ما يعلمه والده ، ولكن كان لوفاة والده وانتقاله الى دار الوصي ثم سماعه الفقه على مذهب أحمد الأثر الواضح في تفقه القاضي على المذهب الحنبلي ونبوغه فيه حتى صار فيه اماما يقتدى وعلما يهتدى بقوله في المذهب .

ويذكر ابنه أبو الحسين أن القاضي بعد أخذه ما عند هذا الشيخ من العلم طلب فيه الاستزادة فاعتذر بأن هذا هو ما عنده واذا كان يريد الاستزادة فليقصد الشيخ أبا عبد الله حسن بن حامد وهو شيخ الحنابلة في وقته ومدرسهم وفقيههم ، فمضى اليه القاضي ولازمه الى أن توفي رحمه الله .

ويمكن أن يقال ان مدة ملازمة القاضي له أكثر من عشر سنوات لأن وفاة ابن حامد كانت عام ٤٠٣ هـ . واذا قلنا ان القاضي أمضى سنة

---

(١) أمالي القاضي أبي يعلى . مجموع رقم ١٥٢٠ - يبتدئ من ورقة (٩ - ١٤) وموضع النقل المذكور ورقة ١١/أ . وما نقلته عن القاضي خلاف ماذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء من أول سماع للقاضي كان من علي بن معروف . انظر ١٨/ ٩٠ .

أو سنتين مع الشيخ ابن مفرحه فيكون اتصاله بالشيخ قريب من عام ٣٩٢ هـ.

وبعد وفاة الشيخ ابن حامد تولى القاضي التدريس نيابة عنه وذلك عام ٤٠٣ هـ ، فتكون بهذا مدة التحصيل والدراسة ما يقارب ١٧ عاما وهي الفترة الواقعة بين عام ٣٨٥ هـ ابتداء سماع القاضي وعام ٤٠٢ هـ ابتداء جلوسه للتدريس.

ولا شك أن هذه الفترة من التعلم كافية لبناء طالب العلم الحاذق الموفق بناءا علميا متكاملا ولا أدل على ضخامة ما حوى القاضي من علم في هذه الفترة أن الشيخ أبا حامد أنابه عنه في تدريس تلاميذه حين سفره الى الحج عام ٤٠٢ هـ وأوكل اليه الجلوس على كرسيه والقيام بمهمته[1] وهو شيخ الحنابلة في زمنه. فسبحان الموفق والهادي لما يشاء.

ثانيا - رحلاته في طلب العلم:

الرحلة في طلب العلم سنة قديمة ، فقد رحل موسى عليه السلام الى الخضر في طلب العلم وهي عبادة في ديننا وهي سنة العلماء رحمهم الله ، فلا نجد عالما مبرزا واماما حافظا الا ونجده واسع الرحلة كثير التنقل.

والقاضي أبو يعلى رحمه الله لم يذكر عنه رحلات كثيرة ، وانما ذكر عنه ابنه أبو الحسين وكذلك الذهبي في السير أنه سمع في مكة ودمشق[2]

---

(١) ط. الحنابلة ٢/١٧٧ .

(٢) ذكر القاضي في الجزء الخامس من "الفوائد الصحاح والعوالي والأفراد" أنه سمع من أبي بكر محمد بن عبد الرحمن بن عبيد الله بن يحيى القطان في داره بدمشق . انظر مخطوطة "الفوائد الصحاح . . ." مجموع رقم ٢٤٦٦ يبتدئ من ٣٥ - ٥٠ مصور في مكتبة الجامعة الاسلامية.

من عبد الرحمن بن أبي نصر ، وحلب .[١]

وفي رأيي أن السبب الذي لأجله لم يكن للقاضي رحمه الله رحلات واسعة هو أن القاضي تولى التدريس مكان شيخ الحنابلة وهذا يحتاج الى جهد وتفرغ والرحلة تستغرق أياما طويلة بل شهورا ، فلعله كان يظن بترك تلاميذه ومن يقصده للتعلم هذه المدد الطويلة .

وسبب آخر هو أن القاضي رحمه الله برع في مذهب أحمد بن حنبل وتفقه فيه وجمعه وبحث في أقواله حتى صار اماما في المذهب لا ينازع ويعزى اليه جمع المذهب ونشره ، فهذا يحتاج الى جهد ووقت ، وأيضا الكتب التي يحتاج اليها والمشائخ الذين يرغب في السماع منهم أغلبهم موجود في بغداد عاصمة الخلافة ومقر الامام أحمد ومكان وفاته وتجمع الحنابلة وثقلهم ، لهذا في رأيي أنه لم يكن يحتاج الى الرحلة خاصة في مثل هذا العلم ، وهو التفقه على مذهب أحمد بن حنبل .

---

(١) ط. الحنابلة ٢/١٩٦ ، سير أعلام النبلاء ١٨/٩٠ .

المبحث الثانـي

" شيـوخـــه "

أما شيوخ القاضي رحمه الله فقد ذكر ابن أبي يعلى والخطيـب وغيرهما جملة من شيوخه الذين أخذ عنهم. وسوف أترجم لبعض شيوخـه الذين أخذ عنهم وسمع منهم مرتبين على الحروف.

(١) الحسن بن حامد بن علي بن مروان، أبو عبد الله البغدادي المتوفى سنة ٤٠٣ هـ.

قال عنه القاضي كما نقل الخطيب عنه: "كان مدرس أصحاب أحمـد وفقيههم في زمانه، وكان معظما في النفوس مقدما في السلطـان والعامة".

وقال ابن أبي يعلى: "امام الحنبلية في زمانه ومدرسهم وفقيههم وكان يقتات من عمل يده حيث كان ينسخ الكتب، وكان عفيفـا نزيها كثير الحج مات في رجوعه من الحج عام ٤٠٣ هـ".

وله مصنفات مشهورة منها: كتاب الجامع في اختلاف العلمـاء نحوا من أربعمائة جزء، وله شرح الخرقي، وشرح أصول الدين، وأصول الفقـه.[1] وقد تقدم أن القاضي لازمـه ما يقرب من عشر سنوات، وهي المدة التي درس فيها القاضي المذهب ونبغ فيها.

---

(١) طبقات الحنابلة ٢/ ١٧١، تاريخ بغداد ٧/ ٣٠٣، البدايـة والنهاية ١١/ ٣٩٠.

(٢) الحسين بن أحمد بن جعفر أبو عبد الله المعروف بابن البغدادي.

قال عنه ابن أبي يعلى: "الزاهد الورع". وقال الخطيب: "كان صدوقا دينا عابدا زاهدا ورعا"، توفي عام ٤٠٤ هـ ودفن في مقبرة حرب.(١)

ذكره ابن أبي يعلى ممن سمع منه والده وخرج عنه في مصنفاته.

(٣) عبيد الله بن عثمان المعروف بابن جنيقا، وهو جد القاضي لأمه. وقد تقدمت ترجمته. انظر ما تقدم ص ١٥.

(٤) علي بن أحمد بن عمر بن حفص، أبو الحسن المقرئ، المعروف بابن الحمامي.

قال الخطيب: "كتبنا عنه وكان صدوقا دينا فاضلا حسن الاعتقاد وتفرد بأسانيد القراءات وعلوها في وقته". ونقل عن أبي الفتح ابن أبي الفوارس قوله: "لو رحل رجل من خراسان ليسمع كلمة من أبي الحسن الحمامي أو من أبي أحمد الفرضي لم تكن رحلته ضائعة عندنا".

توفي يوم الأحد الرابع والعشرين من شعبان سنة ٤١٧ هـ ودفن من الغد في مقبرة باب حرب.(٢)

ذكره ابن أبي يعلى ممن سمع عنه والده القاضي.

---

(١) طبقات الحنابلة ٢/١٧٨، تاريخ بغداد ٨/١٥، البداية والنهاية ١١/٣٩٣.

(٢) تاريخ بغداد ١١/٣٢٩، المنتظم ٨/٢٨، العبر ٣/١٢٥.

(٥) علي بن معروف بن محمد ، أبو الحسن البزار .

قال الخطيب : "كان ثقة". قال الذهبي : "أول سماع القاضي منه عام ٣٨٥ هـ". وذكر سماعه منه ابن أبي يعلى في الطبقات ، فقال : "سمع من أبي الحسن علي بن معروف عن البغوي وابن صاعد وابن أبي داود وغيرهم". (١)

(٦) عيسى بن الوزير علي بن عيسى بن داود بن الجراح ، أبو القاسم .

قال الخطيب : "كان ثبت السماع صحيح الكتاب". وقال ابن كثير : "كان أبوه من كبار الوزراء ، وكتب هو للطائع ، وسمع الحديث الكثير وكان كثير العلوم عارفا بالمنطق وعلم الأوائل فاتهموه الشيء من مذهب الفلاسفة". وقال ابن الأثير : "كان فاضلا عالما بعلوم الاسلام والمنطق وكان يجلس للتحديث وروى الناس عنه". (٢)

وذكره ابن أبي يعلى ممن روى عنهم والده وذكره الذهبي في شيوخ القاضي .

(٧) محمد بن أحمد بن محمد بن فارس بن سهل ، أبو الفتح بن أبي الفوارس .

قال الخطيب : "سافر في طلب الحديث الى البصرة وبلد فارس وخراسان وكتب الكثير وجمع ، وكان ذا حفظ ومعرفة وأمانة

---

(١) تاريخ بغداد ١١٣/١٢ ، طبقات الحنابلة ١٩٥/٢ ، سير أعلام النبلاء ٩٠/١٨ .

(٢) تاريخ بغداد ١٧٩/١١ ، البداية والنهاية ٣٦٩/١١ ، الكامل ٢١١/٧ .

وثقة مشهورا بالصلاح وكتب الناس بانتخابه على الشيوخ وتخريجه ".

وقال الذهبي : " الحافظ المصنف توفي في ذي القعدة ٤١٢ ". (١)

ذكره ابن أبي يعلى في شيوخ والده القاضي .

(٨) محمد بن عبد الرحمن بن العباس بن عبد الرحمن بن زكريا ، أبو طاهر المخلص البغدادي الذهبي .

قال الذهبي : " مسند وقته ، كان ثقة ". وقال الخطيب عن المفيد : " شيخ صالح ثقة ". وقال ابن كثير : " شيخ كثير الرواية وكان ثقة من الصالحين ". توفي سنة ٣٩٣ هـ . (٢) ذكره ابن أبي يعلى والذهبي في السير من شيوخ القاضي أبي يعلى .

(٩) الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم الضبي الطهماني النيسابوري الحافظ الكبير صاحب المستدرك ، ويعرف بابن البيع - بفتح الباء وتشديد الياء وكسرها .

قال الذهبي : " كتب عن نحو ألفي شيخ ، قرأ القراءات ، وبرع في معرفة الحديث ومتونه وصنف التصانيف الكثيرة وانتهت اليه رئاسة الفن بخراسان لأمل في الدنيا وكان فيه تشيع وحط على معاوية وهو ثقة حجة ". توفي عام ٤٠٥ هـ في شهر صفر . (٣)

ذكره ابن أبي يعلى في شيوخ القاضي .

---

(١) تاريخ بغداد ١/٣٥٢ ، المنتظم ٨/٥ ، العبر ٣/١٠٩ .

(٢) تاريخ بغداد ٢/٣٢٢ ، العبر ٣/٥٦ ، البداية والنهاية ١١/٣٧٣ .

(٣) العبر ٣/٩١ ، البداية والنهاية ١١/٣٩٧ ، الوافي بالوفيات ٣/٣٢٠ .

وللقاضي رحمه الله شيوخ غير ما ذكرت ، وهم كما ذكرهم ابنه أبو الحسين وذكر بعضهم الخطيب في تاريخه والذهبي في السير :

أبو الحسين السكري ، وهو علي بن عمر الحربي المتوفى عام ٣٨٦ هـ.(١)

أبو القاسم موسى بن عيسى السراج . قال المتيقي : " ثقة مأمون " توفي عام ٣٨٧ هـ.(٢)

أبو الطيب عثمان بن عمرو بن المنتاب . قال القاضي : " الامام العالم "، توفي سنة ٣٨٩ هـ.(٣)

أبو القاسم اسماعيل بن سعيد بن اسماعيل بن سويد ، المتوفى سنة ٣٩٢ هـ.(٤)

أبو القاسم الصيدلاني عبد الله بن أحمد بن علي ، المتوفى سنة ٣٩٨ هـ.(٥)

أم الفتح بنت القاضي أبي بكر أحمد بن كامل بن خلف بن شجرة البغدادي المتوفاة سنة ٣٩٠ هـ.(٦)

أبو محمد عبد الله بن أحمد بن مالك البيع ، المتوفى سنة ٣٨٦ هـ.(٧)

القاضي أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن ابراهيم الأكفاني الأسدي المتوفى عام ٤٠٥ هـ.(٨)

---

(١) تاريخ بغداد ١٢/٤٠ .

(٢) المصدر السابق ١٣/٦٤ .

(٣) طبقات الحنابلة ٢/١٦٦ .

(٤) تاريخ بغداد ٦/٣٠٨ .

(٥) البداية والنهاية ١١/٣٨٠ .

(٦) تاريخ بغداد ١٤/٤٤٣ .

(٧) المصدر السابق ٩/٣٩٤ .

(٨) المصدر السابق ١/١٤١ .

المبحث الثالث

" علومه "

ان الناظر فيما خلفه القاضي رحمه الله من كتب وما نقل عنه كتبه وما نقل عنه، يظهر له واضحا أن القاضي أبا يعلى امام في الفقه على مذهب أحمد. فكل من جاء بعده عالة عليه وعلى ترجيحاته بين أقوال الامام أحمد وتخريجه للمسائل. وهذا ظاهر في مصنفات الحنابلة، سواء في الفقه أو الأصول. فهو بحق يعد اماما فيها، وقد شهد له بهذا القاصي والداني.

قال عنه ابنه أبو الحسين في الطبقات: " وكان له في الأصول والفروع القدم العالي "، ثم قال: " ... وأصحاب الامام أحمد رضي الله عنه له يتبعون ولتصانيفه يدرسون ويدرسون، وبقوله يفتون، وعليه يعولون ... "، ثم قال: "... وقد شوهد له من الحال ما يغني عن المقال، لا سيما مذهب امامنا أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل واختلاف الروايات عنه وما صح لديه منه ". (١)

وقال أيضا: " ولو قصد قاصد تعداد كتبه ومصنفاته وتأمل ما قرره من الأدلة على غوامض مذهبه ومسائل مفرداته لعسى أن تلحقه السآمة في حسابه والمشقة في استيعابه، ولو اقتصر من يقصد العدل والانصاف على النظر في كتابه الذي صنفه في مسائل الخلاف لدله على منزلته من العلم دليل كاف ". (٢)

---

(١) طبقات الحنابلة ٢/١٩٣.

(٢) المصدر السابق ٢/٢٠٣.

وقال ابن الجوزى : " وكان اماما فى الفقه له التصانيف الحسان الكثيرة فى مذهب أحمد ودرس وأفتى سنين ، وانتهت اليه رئاسة المذهب وانتشرت تصانيفه وأصحابه ، وجمع الامامة والفقه والصدق وحسن الخلق والتعبد والتقشف والخشوع وحسن السمت والصمت عما لا يعنى واتباع السلف ".(١)

وقال الذهبى : " صاحب التصانيف، وفقيه العصر، كان اماما لا يدرك قراره ولا يشق غباره ". ثم قال : " وجمع الطائفة معترفون بفضله ومفترفون من بحره ".(٢)

وقال فى السير : " أفتى ودرس وتخرج به الأصحاب وانتهت اليه الامامة فى الفقه وكان عالم العراق فى زمانه ".(٣)

وقال ابن كثير : " شيخ الحنابلة ومسهّد مذهبهم فى الفروع ".(٤)

وليس بعد شهادة هؤلاء الأعلام شهادة ، ومن نظر فى كتب الحنابلة المؤلفة ، سواء فى الفقه أو الأصول ، يدرك ما للقاضى من قيمة فى المذهب حيث يقل أن تذكر مسألة الا ويذكر ما للقاضى فيها من رأى .

وقد ألف القاضى رحمه الله كتبا عديدة فى الفقه والأصول ، منها : " شرح الخرقى "، " كتاب الروايتين والوجهين "، " قطعة من

---

(١) المنتظم ٨/٢٤٤ .
(٢) العبر فى خبر من غبر ٣/٢٤٣ .
(٣) سير أعلام النبلاء ١٨/٩٠ .
(٤) البداية والنهاية ١٢/١٠٢ .

الجامع الكبير "، " الجامع الصغير "، " شرح المذهب "، وله في الأصول : " العدة في أصول الفقه "، " مختصر العدة "، " الكفاية في أصول الفقه "، " مختصر الكفاية " .

ويأتي في المبحث الخاص بمصنفاته الكلام على هذه المصنفات وبيان الموجود منها .

ومن علوم القاضي رحمه الله أيضا علوم القرآن ، فقد ذكر عنه غير واحد أنه قرأ القرآن بالقراءات العشر وأجاد في علوم القرآن وتفسيره . فذكر ابنه أبو الحسين بن أبي يعلى في الطبقات في وصف والده : " هذا مع تقدمه في هذه البلدة على فقهاء زمانه بقراءته للقرآن بالقراءات العشر ". وقال أيضا : " اذ كان الله رزقه حفظ القرآن والقراءة بالعشر ".(١)
وقال الذهبي بعد بيان امامته في الفقه مع معرفة بعلوم القرآن وتفسيره .(٢)

وقد ألف القاضي رحمه الله في علوم القرآن عدة كتب ، منها : " أحكام القرآن "، " نقل القرآن "، " ايضاح البيان ".(٣)

ويقال الدكتور محمد عبد القادر أبو فارس في كتابه " القاضي أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية " : " ومن المؤسف حقا أن لا نجد مصنفا من هذه المصنفات التي ذكرنا على قيد الحياة ، ولعلها أعدمت على أثر غزو القبائل التتارية المتوحشة بقيادة جنكيزخان وهولاكو لبغداد سنة ٦٥٦ حيث أتلف ما لا حصر له من الكتب والمصنفات غرقا في نهر دجلة وذهبت معارف وعلوم . ومع ذلك فانني وجدت أثناء مطالعاتي وقراءتي أن كثيرا من تفسير أبي يعلى بن الفراء مبثوث في كتاب زاد المسير

---

(١) ط. الحنابلة ٢ / ٢٠٠، ٢٠٦ . (٢) سير أعلام النبلاء ١٨ / ٩٠ .
(٣) ط. الحنابلة ٢ / ٢٠٥ ، سير أعلام النبلاء ١٨ / ٩١ ، المنهج الأحمد ٢ / ١٣٥ .

في علوم التفسير لابن الجوزي وغيره من الكتب ". [1] ثم ذكر عدة أمثلة من أقوال القاضي في تفسير بعض الآيات .

ومن العلوم التي شارك فيها : الحديث وعلومه . وهذا أمر ظاهر من حاله ومن كتاباته رحمه الله . وقد ذكر ابنه أبو الحسن وغيره من العلماء دراسته لهذا الفن من العلم وتدريسه اياه .

قال أبو الحسن بن أبي يعلى : " هذا مع تقدمه في هذه البلدة على فقهاء زمانه بقرائته للقرآن بالقراءات العشر وكثرة سماعه للحديث وعلو اسناده في المرويات ". [2]

وقال ابن الجوزي : " سمع الحديث وحدث عن أبي القاسم بن حبابه ، وأول ما سمع من أبي بكر بن الطيب وأبي الحسن علي بن معروف وأملى الحديث وهو آخر من حدث عن أبي القاسم موسى بن السراج وكان عنده مصنفات قد تفرد بها ، منها : كتاب الزاهر لابن الأنباري حدث به عن ابن سويد عنه ، وكتاب المطر لابن دريد ، وكتاب التفسير ليحيى بن سلام وغير ذلك وكان من سادات العلماء الثقات ". [3]

وقال الخطيب البغدادي : " حدث عن أبي القاسم بن حيان وعبد الله بن أحمد بن مالك البيع وعلي بن معروف البزار وعلي بن عمر الحربي وعيسى بن علي بن عيسى الوزير واسماعيل بن سعيد بن سويد ، كتبنا عنه وكان ثقة ". [4]

---

(١) القاضي أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية ص ١٠٩ وما بعدها .

(٢) ط. الحنابلة ٢ / ٢٠٠ .

(٣) المنتظم ٨ / ٢٤٣ ، بعض العبارات مكانها بياض بالأصل لهذا نقلتها من البداية والنهاية حيث نقل هذا الكلام عن ابن الجوزي .

(٤) تاريخ بغداد ٢ / ٢٥٦ .

وكما هو ظاهر مما مضى عناية القاضى رحمه الله فى الحديث وسماعه له وهو صغير فان أول سماعه كان من ابى الطيب المتنبى وكان ذلك عام ٣٨٥ هـ، أى كان له من العمر خمس سنوات، وهذا سبب من أسباب علو اسناده، فانه كما قال عنه ابنه انه كان عالى الاسناد فى مروياته. وقد أملى كثيرا من الحديث وكتب عنه كما قال الخطيب، وله تلاميذ فى الحديث سنفردهم عند بيان تلاميذه. وقد ذكر املاءاته الذهبى فى العبر فقال: "حدث عن أبى الحسن الحرانى والمخلص وطبقتهما وأملى عدة مجالس".(١)

ويوجد فى الجامعة الاسلامية نسخة من املاءاته وهى ستة مجالس آخرها املاءا كان يوم الجمعة بعد الصلاة من المحرم سنة ثمان وخمسين وأربعمائة. وقال راوى هذه الأمالى الشيخ أبو بكر محمد عبد الباقى بن محمد الأنصارى: "ان هذا المجلس آخر المجالس التى أملاها رحمه الله".(٢)

وكان رحمه الله يملى الحديث بجامع المنصور يوم الجمعة على كرسى عبد الله بن الامام أحمد وكان يحضر مجلسه للسماع والكتابة الخلق الكثير. ويأتى رواية ابنه أبى الحسين فى وصفه مجلس الاملاء.

وقد ورد عن بعض العلماء الطعن على القاضى رحمه الله من ناحية روايته للحديث الضعيف والموضوع واحتجاجه به. ذكر ذلك عنه

---

(١) العبر ٣/٢٤٤.

(٢) مجموع رقم ٩٢ من مجاميع الظاهرية، مصور فى مكتبة الجامعة تحت رقم ١٥٣١، ويبتدئ أول الأمالى من ورقة ١١٦ - ١٣٢.

شيخ الاسلام ابن تيمية.[1] وقال الذهبي في السير عنه : " وقد تـــلا بالقراءات المشر وكان ذا عبادة وتهجد وملازمة للتصنيف مع الجـــلالة والمهابة ولم تكن له يد طولى في معرفة الحديث فربما احتج بالواهي " . وذكر قبل ذلك ان كتاب ابطال تأويل الصفـات فيه الواهي والموضـوع.[2] ونقل الصفدي عن شمس الدين (لعله يقصد الذهبي) قوله : " لم يكن له خبرة بعلل الحـديث ولا برجاله واحتج بأحاديث كثيرة واهية في الأصول والفروع وأما في الفقـه ومذاهب الناس ونصوص أحمد واختلافها فامـام لا يجـارى ".[3]

قلت : وهذا ظاهر وخاصة في كتابه ابطال التأويـلات ، فقد أورد فيه عدة أحاديث موضوعة واحتج بها . منها :

حديث سهل بن سعد مرفوعا : " دون الله سبعون ألف حجـاب من نور وظلمة وما تسمع نفس شيئا من حس تلك الحجب الا زهقت نفسها".[4] قال ابن الجوزي : " هذا حديث لا أصل له . فيه موسى بن عبيده ، قال عنه أحمد بن حنبل : لا تحل عندي الرواية عنه . وقال يحيى : ليس بشيء . وأما عمر ابن الحكم فقال البخاري هو ذاهب الحديث ".[5]

وحديث أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ان الله عز وجل ينزل في ثـلاث ساعات بقين من الليل فيفتح الذكر في الساعة

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ٥/٢٣٧ .
(٢) سير أعلام النبـلاء ١٨/٩٠ .
(٣) الوافي بالوفيـات ٣/٨ .
(٤) ابطال التأويلات ورقة ٨١/أ .
(٥) الموضوعات ١/١١٦ .

الأولى الذى لم تره عين فيمحو الله ما يشاء ويثبت ثم ينزل فى الساعة الثالثة الى جنة عدن وهى داره ومسكنه لا يسكنها معه من بنى آدم الا ثلاثة النبيون والصديقون والشهداء . . . ".(١) قال ابن الجوزى فى العلل المتناهية : " هذا الحديث من عمل زيادة بن محمد ولم يتابعه عليه أحد . قال البخارى : هو منكر الحديث . وقال ابن حبان : هو منكر الحديث جدا يروى المناكير عن المشاهير فاستحق الترك ".(٢) وقال الذهبى فى الميزان بعد أن ذكر الحديث : " فهذه ألفاظ منكرة لم يأت بها غير زياده ".(٣)

وحديث أنس مرفوعا : " لما تجلى الله للجبل طارت لعظمته ستة أجبل فوقعت ثلاثة بالمدينة وثلاثة بمكة . . . الخ ".(٤) قال ابن الجوزى : " قال أبو حاتم بن حبان الحافظ : هذا حديث موضوع لا أصل له . وعبد العزيز بن عمران يروى المناكير عن المشاهير . وقال يحيى بن معين : ليس بثقة . وقال البخارى : منكر الحديث لا يكتب حديثه ، وقال النسائى: متروك الحديث ".(٥) وقال الألبانى فى الحديث : انه موضوع . ونقل عن ابن كثير أنه قال : " هذا حديث غريب بل منكر ".(٦)

وحديث أبى هريرة مرفوعا ،قال : " ان الله تبارك وتعالى قرأ طه ويس قبل أن يخلق آدم بألف عام. فلما سمعت الملائكة القرآن قالوا

---

(١) ابطال التأويلات ٧٩/أ .
(٢) العلل المتناهية ١/٢٥ .
(٣) ميزان الاعتدال ٢/٩٨ .
(٤) ابطال التأويلات ٩٧/أ
(٥) الموضوعات ١/١٢٠ .
(٦) سلسلة الأحاديث الضعيفة ١/١٩٣ .

طوبى لأمة ينزل هذا عليها وطوبى لأجواف تحمل هذا وطوبى لألسن تكلم بهذا ".[1] قال ابن عدى بعد أن روى هذا الحديث فى ترجمة ابراهيم ابن مهاجر بن مسمار : " لم أجد له حديثا أنكر من حديث " قرأ طه ويس " لأنه لم يروه الا ابراهيم بن مهاجر ".[2] وقال ابن الجوزى : " ان هذا حديث موضوع ، ونقل عن أبى حاتم بن حبان الحافظ أنه قال : هذا من الموضوع ".[3] والله أعلم.

---

(١) ابطال التأويلات ورقة ١١٣/ب .

(٢) الكامل ١/٢١٨ .

(٣) الموضوعات لابن الجوزى ١/١١٠ .

المبحث الرابـــع

" توليـه التـدريس "

تولى القاضى رحمه الله التدريس و هو ما زال شابا فى مقتبـــل العمر و كان أول توليه التدريس نيابة عن شيخه شيخ الحنابلة الحســـن بن حامد حيث كان ينيبه فى أن يدرس عنه .

و مما لا شك فيه أن القاضى نبغ نبوغا ظاهرا فى التحصيل و العلم حتى ان شيخ الحنابلة و مفتيهـم يكل اليه مهمة التدريس نيابة عنه . فيروى ابنه أبو الحسين أن أبا بكر بن الخياط قال : سألت أبا عبد الله بن حامـــد عند خروجه الى الحج عام ٤٠٢ هـ فقلت على من ندرس و الى من نجلـــس فقال الى هذا الفتى ، و أشار الى القاضى أبى يعلى .(١)

ثم ان الشيخ أبا حامد لم يرجع من حجه هذا حيث توفى فـــى الطريق من مكة فى عام ٤٠٣ هـ ، فتولى القاضى رحمه الله التدريس و مشيخة المذهب .

و يظهر من هذا أن تولى القاضى التدريس كان و عمره ثـــلاث و عشرون عاما ، و بدأ صيته يعلو و يرتفع و يشتهر كعالم فذ ، و بدأ الطلاب يقصدونه و يتخرجون عليه . و يروى ابنه أبو الحسين عن حلقة من حلقـــات دروسه فقال : " و لقد حضر الناس مجلسه و هو يملى حديث رسول الله صلى الله عليه و سلم بعد صلاة الجمعة بجامع المنصور على كرسى عبد الله بـــن امامنا أحمد رضى الله عنه و كان المبلغون عنه فى حلقة و المستملون ثلاثـــة

---

(١) ط. الحنابلة ٢/١٧٧ .

أحدهم خالي أبو محمد جابر والثاني أبو منصور بن الأنباري والثالث أبو علي البردانى . وأخبرني جماعة من الفقهاء ممن حضر الاملاء أنهم سجدوا في حلقة الاملاء على ظهور الناس لكثرة الزحام في صلاة الجمعة في حلقة الاملاء وما رأى الناس في زمانهم مجلسا للحديث اجتمع فيه ذلك الجم الغفير والعدد الكثير وسمعت من يذكر أنه حرز العدد بالألوف وذلك مع نباهة من حضر من الأعيان وأماثل هذا الزمان من النقباء وقاضي القضاة والشهود والفقهاء وكان يوما مشهودا ".(١)

---

(١) ط. الحنابلة ٢/ ٢٠٠ .

المبحث الخامس

" توليه القضـــاء "

ذكر ابن أبى يعلى وغيره أن القاضى أبا عبد الله بن ماكولا طلب من القاضى أبى يعلى أن يشهد عنده و وسط اليه أناس من أحبابه ليقبـــل ذلك فقبل القاضى رحمه الله ذلك بعد تمنع وتردد مع الكراهـــــة لذلك ثم بعد وفاة القاضى ابن ماكولا عام ٤٤٧ هـ خوطب القاضى أبو يعلى ليلى القضاء بدار الخلافة و الحريم أجمع فامتنع من ذلك فكرر عليه السؤال ، فلمـا لم يجـد بدا من ذلك اشترط عليهم شرائط .

منها : أنه لا يحضر أيام المواكب التشريفية ولا يخرج فى الاستقبالات ولا يقصد دار السلطان ، وفى كل شهر يقصد نهر المعلى يوما وباب الأزج يوما ، و يستخلف من ينوب عنه فى الحريـــم .

فوافقوا على شروطه و قلد القضاء فى الدماء و الفروج و الأمـــوال ثم أضيف الى ولايته بالحريم قضاء حران و حلوان فاستناب فيهمـــا . قال ابن أبى يعلى : " فأحيا الله به من صناعـة القضاء ما أميت من رسومها و نشر ما طوى من أعلامها فعاد الحكم بموضعه جديدا و القضاء بتدبيره رشيدا . وكان من حرصه و توقيه فى وضع الحق فى مكانه أنه جعـل قضاء باب الأزج الـــى الجيلى (لعله أبو منصور الجيلى المتوفى عام ٤٥٢ هـ) و جعل صاحبـــه أبو عـلى يعقوب بن ابراهيم البرزينى مشرفا عليه ، فلما تبين له من حال الجيلى الاختـلال عزله ثم رد النظـر فى عقد الأنكحة و المداينات بباب الأزج الـــى أبى على يعقوب بن ابراهيم (المتوفى عام ٤٨٦ هـ) و استناب أبا عبد الله

ابن البقال فى النظـــر فى العقار بباب الأزج و استناب بدار الخلافـــــة و نهر المعلى أبا الحسن ". (١)

---

(١) ط. الحنابلة ٢/١٩٦ وما بعدها ، المنهج الأحمد ٢/١٣٣ ، البداية و النهاية ١٢/١٠٢ ، سير أعلام النبلاء ١٨/٩٠ .

المبحث السادس

" تلاميـــــــذه "

القاضي رحمه الله تولى التدريس و مشيخـــة المذهب و هو ما زال شابا ، حيث أنابه الشيخ أبو عبد الله بن حامد في التدريس عنه سنه ٤٠٢هـ و ذهب الى الحج و توفي في الطريق رحمه الله ، و منها تولى القاضي رحمه الله التدريس و كان عمر القاضي آنذاك اثنتين و عشرين سنة . فلهذا كثر الدارسون عليه و الآخذون عنه ، رحمه الله ، و انتشروا في الآفاق . و قد ذكر ابنـــــــه أبو يعلى في الطبقات و الذهبي في السير جملة من الآخذين عنه في الحديث و الفقـــــه . نذكر منهـــم :

تلامذته في الحـــديث :

(١) الحافظ أحمد بن علي بن ثابت ، صاحب تاريخ بغداد و غيـــره من المصنفـات المفيدة ، المتوفى عام ٤٦٣ هـ .[1]

(٢) أبو الوفا علي بن عقيـل البغدادي ، المقرئ الفقيه ، الأصولي ، الواعظ ، المتكلم ، أحد الأعلام و شيخ الاسلام . المتوفى سنة ٥١٣ هـ .[2]

(٣) أبو الخطاب محفوظ بن أحمد الكولذاني البغدادي ، الفقيـــه أحد أئمـة المذهب الحنبلي و أعيانه ، توفي سنة ٥١٠ هـ .[3]

(٤) أبو الحسين محمد بن محمد بن الفراء ابن أبي يعلى القاضي الشهـيد

---

(١) البداية و النهاية ١٢/ ١١٠ .

(٢) المنهج الأحمـــد ٢/ ٢٥٢ .

(٣) الذيل على الطبقـات ١/ ١١٦ .

صاحب كتاب طبقات الحنابلة. تفقه و ناظر و أفتى و درس ، قتله جماعة من اللصوص في بيته سنة ٥٢٦ هـ.[1]

و للقاضي تلاميذ كثيرون غير هؤلاء ذكر أسماءهم ابن أبي يعلى في الطبقات و غيره و قد ترجم لكثير منهم الدكتور عبد القادر أبو فارس في كتابه (القاضي أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية) انظر من ص ٢٦٠ - الى ص ٢٧٥ .

و ممن أخذ عنه في الفقه نذكر منهم على سبيل المثال لا الحصر :

(١) أبو الوفا بن عقيل .[2]

(٢) أبو الخطاب محفوظ الكولذاني[3] .

(٣) الحسن بن أحمد بن عبد الله بن البنا البغدادي . قال ابن رجب : " الامام أبو علي المقرئ المحدث الفقيه الواعظ صاحب التصانيف". قال ابن عقيل عنه : " هو شيخ امام في علوم شتى في الحديث و القراءات و العربية و طبقة في الأدب و الشعر و الرسائل ، حسن الهيئة و حسن العبادة ". توفي سنة ٤٧١ هـ .[4]

(٤) رزق الله بن عبد الوهاب بن عبد العزيز التميمي ، أبو محمد ، المتوفى سنة ٤٨٨ هـ. قال العليمي : " المقرئ المحدث الفقيه الواعظ شيخ أهل العراق في زمانه ".[5]

---

(١) الذيل على الطبقات ١/١٧٦ ، البداية و النهاية ١٢/٢١٩ .

(٢) تقدمت ترجمته في الصفحة السابقة .

(٣) تقدمت ترجمته .

(٤) الذيل على الطبقات ١/٣٢ .

(٥) المنهج الأحمد ٢/١٩٥ .

(٥) طاهر بن الحسين بن أحمد القواس البغدادى ، أبو الوفاء . قال ابن رجب : " الفقيه الزاهد الورع " . ونقل عن ابن السمعانى أنه قال : " انه كان قد أجهد نفسه فى الطاعة والعبادة واعتكف فى بيت الله[1] خمسين سنة . توفى سنة ٤٧٦ "[2] .

(٦) حمزة بن الكيال البغدادى أبو يعلى . الفقيه الزاهد وكان رجلا صالحا زاهدا ملازما بيته ومسجده حافظا للسانه معتزلا الفتن والخصومات والمراء . توفى سنة ٤٧١ هـ .[3]

(٧) عبد الواحد بن محمد بن على بن أحمد الشيرازى ثم المقدسى أبو الفرج الأنصارى السعدى العبادى الخزرجى ، شيخ الشام فى وقته ، وكان اماما عارفا بالفقه والأصول شديدا فى السنة زاهدا عارفا عابدا ، وهو الذى نشر مذهب أحمد بيت المقدس والشام . توفى سنة ٤٨٦ هـ .[4]

هذا فيض من غيض من تلاميذه فى الفقه رحمه الله وقد ترجم لمجموعة كبيرة الدكتور محمد أبو الفوارس فى كتابه (القاضى أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية) من ص ٢٧٦ الى ص ٢٩٩ .

---

(١) يقصد بهذا مسجد من المساجد وليس المسجد الحرام فى مكة حرسها الله .

(٢) الذيل على الطبقات ١/٣٨ .

(٣) المنهج الأحمد ٢/١٦٨ .

(٤) الذيل على الطبقات ١/٨٦ .

المبحث السابع

" مصنفاته "

القاضي أبو يعلى رحمه الله اعتنى بالتصنيف والكتابة وأشغل وقته بها مما جعل حصيلة ذلك علما جما وكتبا عظيمة خلفها لتلاميذه ولمن بعدهم، شاهدة على تبحره في العلوم وامامته في الدين.

ولكن للأسف أنا لا نجد من هذه الكتب الا القليل بالنسبة لما هو في حكم المفقود، ولعل السبب في ذلك التتار الذين دخلوا بغداد سنة ٦٥٦ هـ وقضوا على الخلافة العباسية وتسلطوا على كتب الاسلام فألقوها في نهر دجلة، ولله الأمر من قبل ومن بعد.

وسنذكر فيما يلي أسماء كتب القاضي التي ذكرها ابنه أبو الحسين وغيره. ونبتدئ بذكر الموجود منها ومكان وجوده والتعليق عليه ما أمكن.

(١) ابطال التأويلات لأخبار الصفات:

هذا الكتاب كما هو ظاهر من عنوانه في اثبات الصفات وذم التأويل ومنعه، وحمل الآثار في الصفات على ظاهرها من غير تشبيه ولا تأويل.

وقد ألف القاضي رحمه الله هذا الكتاب عام ٤٢٩ أو قبلها لأن ابن الأثير يقول في حوادث سنة ٤٢٩ هـ: " وفيها أنكر العلماء على أبي يعلى بن الفراء الحنبلي ما ضمنه كتابه من صفات الله سبحانه وتعالى المشعرة بالتجسيم ".(١)

---

(١) الكامل ٨/١٦، وسيأتي بيان أن ما أثبته القاضي رحمه الله لا يقتضي التشبيه ونفى القاضي ذلك عن نفسه.

وذكر أبو الحسين ابن أبي يعلى أن القاضي دفع هذا الكتاب الى القائم بأمر الله قبل سنة ٤٣٢ هـ لينظر فيه، ثم رده له الخليفة العباسي وشكر له تصنيفه "[1].

سبب تأليف الكتاب :

ألف القاضي رحمه الله هذا الكتاب كما ذكر ذلك في مقدمته[2] ردا على كتاب ابن فورك " مشكل الحديث وبيانه " الذي أول فيه آيات وأحاديث الصفات . والأشعرية ومن تابعهم نابذوه وحرموا اثبات كثير من الصفات المذكورة فيه، لهذا صارت بين الحنابلة والأشعرية فتن في أيام القاضي رحمه الله وبعده. وقد تقدم قول ابن الأثير في انكار العلماء تأليف القاضي الكتاب ويقصد بالعلماء الأشعرية.

وقد شنع كثير من الناس على القاضي أبي يعلى في تصنيفه لهذا الكتاب ونسبوا اليه ما لم يقله.[3] فذكر ابن أبي يعلى أنه لما جرى فساد قول من المخالفين للقاضي لما شاع قراءة كتاب " ابطال التأويلات " جمعهم القائم بأمر الله، جمع القاضي ومن وافقه ومن خالفه. فأخرج الخليفة الاعتقاد القادري على اعتقاد القاضي وأخذ عليه توقيعات الموافقين والمخالفين، ثم قام ابن القزويني الزاهد يملي أحاديث الصفات في جامع المنصور جمعا مترادفات ناصرا لما سطره القاضي أبو يعلى .

ثم ذكر ابن أبي يعلى أن ابن القزويني توفي سنة ٤٤٢ هـ وحضر جنازته عالم كثير، وجرى تشغيب بين الحنابلة ومن وافقهم وبين المخالفين

---

(١) ط . الحنابلة ٢/١٩٧ .

(٢) ابطال التأويلات ورقة ٢/أ .

(٣) يأتي نقل ذلك عن القاضي نفسه . انظر ص :

لهم. وذكر ابن أبي يعلى أيضا أن رئيس الرؤساء أبا القاسم علي بن الحسن جمع القاضي وغيره ممن يوافقه ويخالفه في سنة ٤٤٥ هـ في دار الخلافة وأصلح بين الفريقين وأعلن أي رئيس الرؤساء على رؤوس الأشهاد أن القرآن كلام الله وأخبار الصفات تمر كما جاءت.(١)

وذكر شيخ الاسلام أن بعض الحنابلة وغيرهم تكلم في القاضي كلاما غليظا بسبب تصنيفه هذا الكتاب وشنع عليه أعداؤه وقالوا عنه ما لم يقله.(٢) وسياتي بيان أن ابن الجوزي ألف كتابه " دفع شبه التشبيه " للرد على القاضي في كتابه هذا.

رأي العلماء المحققين في الكتاب:

قال شيخ الاسلام ابن تيمية في درء تعارض العقل والنقل:

" وقد صنف القاضي أبو يعلى كتابه " ابطال التأويل " ردا لكتاب ابن فورك. وهو وان كان أسند الأحاديث التي ذكرها وذكر من رواها ففيها عدة أحاديث موضوعة كحديث الرؤية عيانا ليلة المعراج ونحوه. ومنها أشياء عن بعض السلف رواها بعض الناس مرفوعة كحديث قعود الرسول صلى الله عليه وسلم على العرش. رواه بعض الناس من طرق كثيرة مرفوعة كلها موضوعة. وانما الثابت أنه عن مجاهد وغيره من السلف ".(٣)

وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء:

" وجمع كتاب ابطال تأويل الصفات فقاموا عليه لما فيه من الواهي والموضوع،

---

(١) انظر ط. الحنابلة ٢/١٩٧.

(٢) درء تعارض العقل والنقل ٥/٢٣٧.

(٣) درء تعارض العقل والنقل ٥/٢٣٧.

فخرج الى العلماء من القادر بالله المعتقد الذى جمعه وحمل الى القادر كتاب (ابطال التأويل) فأعجبه ، وجرت أمور وفتن - نسأل الله العافية. ثم أصلح بين الفريقين الوزير على بن المسلمة ، وقال فى الملأ : القرآن كلام الله وأخبار الصفات تمر كما جاءت ".[1]

وقال فى كتاب (العلو للعلى الغفار) فى النقل عن القاضى فى قوله بمسألة العلو من كتابه (ابطال التأويلات): " لكنه ساق أحاديث ساقطة لا يسوغ أن يثبت بمثلها صفة ".[2]

قلت : هذا يدل أن كتاب ابطال التأويلات للقاضى رحمه الله انما انتقد عليه العلماء المنصفون لما فيه من الأحاديث الموضوعة والواهية والآثار الموقوفة التى قد يكون فى اسنادها مقال. ومن نظر فى الكتاب وجد هذين الامامين شيخ الاسلام ابن تيمية والذهبى رحمهما الله ذكرا الصواب وبينا وجه الخطأ فيه.

والحق أنه كل يؤخذ من قوله ويرد الا رسول الله صلى الله عليه وسلم أى كتاب لم يسلم من الطعن ، وأى كتاب لم يقع فيه خطأ سوى كتاب الله عز وجل ؟ وقد يعظم هذا الخطأ ، وقد يصغر ، والأصل الذى يتحاكم اليه كتاب الله وسنة النبى صلى الله عليه وسلم الصحيحة ، أما الواهى والضعيف فالأصل أنه لو ذكره العلماء لا يلزم منه اثبات صفة لله عز وجل فقد يورده العلماء استئناسا به وتقوية لغيره فى مسألة معينة. أما الآثار الموقوفة ،فلو ثبتت صحيحة الى راويها فان كلام التابعى وغيره لا يكون

---

(١) سير أعلام النبلاء ١٨/ ٩٠ .

(٢) العلو للعلى الغفار ص ١٨٤ .

مثل كلام المعصوم محمد صلى الله عليه وسلم، فانه يد خل عليه الخطأ و ممكن حتى أن يحتمل التأويل و التعامل معه لا يكون كالتعامل مع الحديث الموفوع . و الروايات التى ذكرها القاضى بعضها موقوف على التابعين و بعضها على أتباع التابعين و لا يلزم من ثبوت هذا الكلام عنهم أن تثبت به صفة لله ، أو نتعامل معه كما نتعامل مع الحديث الشريف .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله بعد أن ذكر الكلام السابق فى ابطال التأويلات عن خبر مجاهد فى قعود النبى صلى الله عليه و سلم على العرش : " وكان السلف و الأئمة يروونه ولا ينكرونه و يتلقونه بالقبول . و قد يقال ان مثل هذا لا يقال الا توقيفا ، لكن لا بد من الفرق بين ما ثبت من ألفاظ الرسول صلى الله عليه و سلم و ما ثبت من كلام غيره سواء كان من المقبول أو المردود " . (١)

و الذهبى رحمه الله فى كتابه (العلو للعلى الغفار) ساق بعض الآثار الضعيفة التى بين هو ضعفها و اعتذر عن ايراده لها و سبب ايراده لها و كيف يتعامل معها بقوله : " و قولنا فى هذه الأحاديث أننا نؤمن بما صح منها و بما اتفق السلف على أمراره و اقراره . فأما ما فى اسناده مقال و اختلف العلماء فى قبوله و تأويله فاننا لا نتعرض له بتقرير ، بل نرويه فى الجملة و نبين حاله ، و هذا الحديث (يعنى حديث الأطيط) انما سقناه لما فيه مما تواتر من علو الله تعالى فوق عرشه مما يوافق آيات الكتاب " . (٢)

---

(١) درء تعارض العقل و النقل ٥/٢٣٧ .

(٢) العلو للعلى الغفار ص ٣٩ .

وصف الكتاب و مكان وجـــوده :

يقع ابطال التأويـــلات للقاضى فى ١٩٠ ورقة ، وعدد السطور فى الصفحـــة ١٧ سطرا تقريبا ، ومعدل عدد الكلمات فى كل سطـــــر ١١ كلمة تقريبا . وهذا يدل على ضخامة الكتاب .

وتاريخ نسخه عام ١٣٣٧ ، نسخه صالح بن دخيل الله بـــن جار الله من آل سابق بن شماس من آل زايد من قبائل الدواسر . وذكر أنه نسخه عن نسخة كتب عليها بعد ذكر السماع للكتاب من عدة علمـــــاء فى عدة مجالس : " وذلك فى مجالس آخرها فى شهر ذى الحجة سنة ٦٥٧ هـ وكتب بخطه منصور بن أبى الفتح الحرانى ".

وهذا الكتاب كان يعد عند العلماء من الكتب المفقودة ولم يظهر الا أخيرا حيث وجـــده الشيخ صبحى السامرائى[1] من أهل العـــراق فى بغداد فى مكتبة نعمان الألوسى ، وأرسل منه نسخة مصورة للشيخ حمـــاد الأنصارى حفظه الله .

---

(١) حين قاربت على الانتهاء من الدراسة حضر الى المدينة الشيخ صبحـــى السامرائى من العراق وجاء الى الشيخ حماد الأنصارى وأخبره عن هذا الكتاب وعن مكان وجوده وأن عنده منه نسخة ، فاهتم الشيخ لذلـــك فطلب منه تصويرها وارسالها اليه وأبلغنى الشيخ حماد بخبر الكتاب لأنه يعرف مدى اهتمامى بهذا الكتاب فقد كان هو المشرف على فـــى أول الكتابة فى هذه الرسالة . وبعد عودة الشيخ صبحى الى بغـــداد أرسل الى الشيخ نسخة من الكتاب ، فصورت عنها نسخة خاصـــة بى أعانتنى بعد الله فى وضوح كثير من المسائل التى تهمنى فى كتابتى فى عقيـــدة القاضى .

(٢) الأحكام السلطانيـــة :

موضوع الكتاب : السياســة الشرعية . وقد طبع هذا الكتـــاب بتحقيق الشيخ محمد حامد الفقى . . وطبعته مطبعة مصطفى البابى الحلبى ـــعام (١٣٥٦) . وعام (١٣٨٦)

وقد قام بدراسة الكتاب مع دراسة مؤلفه فى رسالة دكتـــوراه " الدكتور محمد عبد القادر أبو الفوارس " . واسم كتابه " القاضى أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانيـــة " . وطبعت هذه الرسالة فى كتاب طبعتـين ، الطبعة الأولى عام ١٤٠٠ ، والطبعة الثانية عام ١٤٠٣ هـ ، طبعتـــه مؤسسة الرسالة فى بيروت . وعدد صفحاته من غير الفهارس ٥٤٧ صفحة .

(٣) الأمر بالمعـــروف والنهى عن المنكر :

موضوع الكتاب فى الأمر بالمعروف وما يتعلق به . وهو مخطوط . توجد منه نسخة فى مكتبة المخطوطات فى الجامعة الاسلامية وفى مكتبة الشيخ حماد الأنصارى ، مصورة عن الأصل الموجود فى المكتبة الظاهرية بدمشق ، ورقم المصورة فى الجامعـــة ٩٨٧ . وفى الكتاب سقط من أوله وهـــو يبتدئ من ورقة ٥٨/ب الى ورقة ٨٧/ب ، وعدد أوراقه ٢٥ ورقـــة حجـــم متوسط . ولم يتبين لى تاريخ نسخـــه .

(٤) الخـــلاف الكبير : (١)
ويسمى " التعليق الكبير فى المسائل الخلافيه بين الأئمه "
موضوعه : فقه الخلاف ـــ يوجد فى الجامعه منه نسختين
النسخة الأولى ـــ عدد اوراقها = ٥٩٧ = مقاسها = ١٧×٢٢½
عدد اسطرها = ٢٥ = سطرا . تاريخ نسخها = ٨٧٠ هـ
رقمها العام = ٥٧٧٨ ـــ ٥٧٨٣ / مصوره من دار الكتب المصريه .
تبتدئ هذه النسخه بكتاب الحج وتنتهى الى كتاب العتق
اما النسخه الثانيه ـــ فعدد اوراقها = ٣١١ = مقاسها = ٢٤×٢٢
عدد اسطرها = ٢٥ = سطرا ـــ رقمها العام = ٥٥٠٢ / مصوره من مكتبة فيض بتركيا . . وهذه النسخه فيها بعض كتاب الاعتكاف وكتاب الحج وبعض كتاب البيوع

---

(١) سجل فى الجامعة الاسلاميه تحقيق كتاب الحج من هذا الكتاب رســـالة دكتوراه

(٥) الروايتين والوجهين :

موضوع الكتاب : فى ذكر الآراء المختلفة عن الامام أحمد والترجيح بينها . وأغلب الكتاب فى مسائل الفقه . وفى آخره مسائل تتعلق بأصول الفقه . ثم ذكر مسائل أخرى فى العقيدة .

وطبع القسمان الأولان - مسائل الفقه والأصول - بأربعة أجزاء جعل الجزء الأخير للمسائل الأصولية فى مجلد صغير . وقد طبع الكتاب بتحقيق الدكتور عبد الكريم اللاحم ، طبعته مكتبة دار المعارف بالرياض ، الطبعة الأولى بتاريخ ١٤٠٥ هـ .

أما مسائل العقيدة فما زالت مخطوطة وهى تقع فى آخر الكتاب وعدد أوراقها احدى عشرة ورقة من القطع الكبير وفيها طمس فى الورقة قبل الأخيرة ، وتبتدئ هذه الأوراق من ورقة ٢٤٧ الى آخر الكتاب ورقة ٢٥٨ . ويوجد فى مكتبة الجامعة الاسلامية نسخة منها مصورة برقم ١٢٦٦ ، وهى مصورة عن الأصل الموجود فى مكتبة أحمد الثالث فى تركيا تحت رقم ١١٢١ فقه حنبلى .

وهذا بيان بالمسائل التى تتعلق بالعقيدة فى هذا الكتاب وهى اثنتا عشرة مسألة :

١- فى تفضيل الصحابة

٢- فى الاستواء على العرش ،

٣- فى النزول ،

٤- فى القول فى الاسراء ،

٥- فى المعرفة هل تزيد أو تنقص ،

٦- فى معنى حديث (لا تسبوا الدهر . . .) ،

٧- فى اللفظ بالقرآن ،

٨- فى حروف المعجـــم ،

٩- فى الايمان هل هو مخلوق أم لا ؟

١٠- فى امامة أبى بكر هل ثبتت بالنص أم بالاختيار ؟

١١- فى يزيد بن معاوية هل يحكم بفسقه أم لا ؟

١٢- فى التكفـــير .

(٦) شرح الخـــرقى :

ذكر الدكتور محمد أبو الفوارس فى كتابه (القاضى أبويعلى وكتابه الأحكام السلطانية) أن هذا الكتاب يوجد منه نسختان فى المكتبة الظاهرية بدمشق ، النسخة الأولى تقع فى مجلدين كبيرين لكن الموجود منها مجلد واحد . عدد أوراقه ٢٦٧ ورقة من الحجم الكبير ، أورد فيه ثمانيـــــة وثلاثين كتابا من أصل أربع وستين كتابا وهى عدد كتب شرح مختصـــــر الخرقى كله . وتاريخ نسخها قبل عام ٧٧٢ هـ ، ورقم الكتاب فى المكتبـــة ٥٧ فقه حنبلى . أما النسخة الثانية فتتكون من ثلاث مجلدات والمجود منها المجلد الثالث ، وعدد أوراقه ٢٠٨ ورقة ، من الحجم المتوسط . ويحتوى على أربع وعشرين كتابا من آخر كتاب مختصر الخرقى أولها كتاب ديات النفس وآخرها كتاب عتق أمهات الأولاد . تاريخ النسخ عام ٥٧٧ هـ ، رقم الكتاب فى المكتبة ٥٨ فقه حنبلى .[1]

(٧) العدة فى أصول الفقـــه :

طبع هذا الكتاب بتحقيق الدكتور أحمد على سير المباركى ، وهو يقع فى ثلاثة مجلدات ، طبعته مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى بتـــاريخ ١٤٠٠ هـ .

---

(١) انظر كتاب (القاضى أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية) ص ٢١٣ - ٢١٥ .

(٨) مختصـــر المعتمد :

موضوع هذا الكتاب علم الكلام ، والقول فى الصفات ، والايمـــان ، ومسائل العقيدة الأخرى . وهو مختصر لكتاب القاضى المعتمد ، كما ذكـر ذلك القاضى فى مقدمة الكتاب . وقد طبع الكتاب ، فى حجم متوســـــط .

عدد صفحاته — ٣٠١ — صفحه بتحقيق : د — وديع زيدان حداد
طبعته — دار المشـــرق . بيروت

(٩) مسائل الايمـــــان :

وهو الكتاب الذى أحققه فى هذه الرسالة ، ويأتى التعريف به .

بقية مصنفات القاضي التي لم توجد ، وهي في حكم المفقـــود ، مرتبة على الحروف الهجـــائية :

(أ)

(١) ابطال الحيـــل

(٢) اثبات امامة الخلفاء الأربعـة

(٣) أحـــكام القرآن .

(٤) الاختلاف في الذبيـح .

(٥) أربع مقدمات في أصول الديانات .

(٦) ايجاب الصيام ليلة الاغمـام .

(٧) ايضاح البيان في مسائل القرآن .

وهذا الكتاب نقل منه شيخ الاسلام في عدة مواطن من كتبه ، ينقـــل منه رأي القاضي أبي يعلى في مسألة الكلام .(١)

(ت)

(٨) تبرئـة معاويـة .

(٩) تكذيب الخيابرة فيما يدعونه من اسقاط الجزية .

(١٠) تفضـيل الفقر على الغنى .

(١١) التـــوكل .

(ج)

(١٢) الجامع الكبير . قطعة منه فيها : الطهارة وبعض الصلاة والنكاح والصداق والخلع والوليمة والطلاق . ذكر ذلك ابن أبي يعلى .

---

(١) انظر : شرح العقيدة الأصفهانية ص ٣٣ ، مجموع الفتاوى ١٥٨/٦ ، درء تعارض العقل والنقل ٧٤/٢ .

(١٣) الجامع الصغـــير .

(١٤) جوابات مسائل وردت من أصفهـــان .

(١٥) جوابات مسائل وردت من تنيس .

(١٦) جوابات مسائل وردت من الحـــرم .

(١٧) جوابات مسائل وردت من ميافارقين .

(ذ)

(١٨) ذم الفنـــــاء .

(ر)

(١٩) الرد على الأشعرية .

(٢٠) الرد على الباطنيـــة .

(٢١) الرد على الكراميـــة .

(٢٢) الرد على ابن اللبان .

(٢٣) الرد على المجسمة .
هذا الكتاب ذكر ابن أبي يعلى أن القاضي ذكر فيه نفي أن يكون الله جسما وبين أنه عدة أوراق .(١)

(٢٤) الرسالة الى امام الوقت .

(٢٥) الروح .
ذكر هذا الكتاب شيخ الاسلام(٢) ، وكذلك السفاريني(٣)

---

(١) ط . الحنابلة ٢/٢١٢

(٢) مجموع الفتاوى ١١/٢١٧ .

(٣) لوامع الأنوار البهية ٢/٣٥ .

(ش)

(٢٦) شروط أهل الذمـــة

(ط)

(٢٧) الطـــب .

(ع)

(٢٨) عيون المســـائل .

نقل شيخ الاسلام عن هذا الكتاب و نسبه الى القاضى و بين أن القاضى ألفه فى الخلاف مع المعتزلة و الأشعرية .(١)

(ف)

(٢٩) الفرق بين الآل و الأهل .

(٣٠) فضائـــل أحمد .

(٣١) فضل ليلة الجمعـة .

(ك)

(٣٢) الكفاية فى أصول الفقه .(٢)

(٣٣) الكلام فى الاســـتواء .

(٣٤) الكلام فى حروف المعجم .

(ل)

(٣٥) اللبـــاس .

---

(١) انظر درء تعارض العقل و النقل ٩/ ٤٦ ، ٤/ ٢١١ ، مجموع الفتاوى ٦/ ٢٧٠ ، و انظر نقل السفارينى عنه فى كتاب لوامع الأنوار البهيـة ١/ ٥٥ .

(٢) يوجد فى الجامعه نسخه كتب عليها . الكفايه فى اصول الفقه للقاضى ابى يعلى . .رقمها = ١٥٠٢ = ميكروفيلم . وقد استدرك المفهرس على من صنفها فى اصول الفقه وبين انها فى فقه الخلاف . . . وبعد ان اطلعت على الكتاب تبين انه ليس للقاضى لانه ينقل عن القاضى وعن تلميذه ابن عقيل وابى الخطاب ـــ وبعد التطبيق على المغنى تبين انه تلخيصه من المغنى لابن قدامه . . . ـ . والعجيب ان الدكتور محمد ابو الفضل بدران اكد ان الكتاب للقاضى ونقل منه عدة نقول ولم يتنبه إلى النقل فى الكتاب عن القاضى وتلاميذه ـ انظر : القاضى ابويعلى وكتابه الاحكام السلطانيه) ص ٣٢٠

(م)

(٣٦) المجرد فى المذهب .

ينقل عن هذا الكتاب آل تيمية فى كتابهم " المسودة فى أصول الفقه " كثيرا .

(٣٧) مختصر ابطال التأويلات .

(٣٨) مختصر الصيام .

(٣٩) مختصر العدة .

(٤٠) مختصر الكفاية .

(٤١) مختصر المقتبس .

(٤٢) المقتبس .

نقل من هذا الكتاب ابن الجوزى فى كتابه : " تلبيس ابليس " ص ١١٣ حكاية نقلها القاضى عن أبى الهذيل العلاف المعتزلى . فيها بيان قول العلاف فى تناهى الحوادث فى المستقبل ، فبالتالى تتناهى حركات الناس فى الجنة و النار . و هذا يدل على أن الكتاب فى علم الكلام .

(٤٣) مقدمة فى الأدب .

(ن)

(٤٤) نقل القرآن . (١)

---

(١) انظر فى تعداد هذه الكتب و ذكرها ط. الحنابلة ٢/ ٢٠٥ المنهج الأحمد ٢/ ١٣٥ - وفى تعداد بعضها : سير أعلام النبلاء ١٨/ ٩٢ ، الأعلام ٦/ ٩٩ ، معجم المؤلفين ٩/ ٢٥٥ .

هذه المجموعة العظيمة من الكتب المتنوعة تدل على تنوع علـــوم القاضي رحمه الله واجادته لكثير من العلوم الشرعية، ويدل ذلك أيضـــا على عنايته بالتأليف والكتابة وبذل الوقت الكثير من أجله ايمانا منه بأنـــه الأثر الخالد بعد موت الانسان والأجر المستمر، مادام هناك قـــارئ ومستفيـــد. فرحم الله القاضي وأجزل مثوبته.

المبحث الثامن

" أولاده "

توفى القاضى رحمه الله وله ثلاثة أولاد ، وهم:

(١) أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن الحسين الفراء. أكبر أولاد القاضى ، ولد سنة ٤٤٣ هـ . رحل فى طلب الحديث والعلم. وكان يحضر مجالس النظر فى الجمع ويتكلم فى المسائل مع شيوخ عصره. وكان والده يأتم به فى صلاة التراويح الى أن توفى ، وهو الذى صلى على والده بجامع المنصور وكان ذا عفة ودياتة وصيانة ، حسن التلاوة للقرآن كثير الدرس له ، مع معرفته بعلومه ، وله معرفة بالجرح والتعديل وأسماء الرجال والكنى وغير ذلك من علوم الحديث وله خط حسن. توفى فى خروجه الى مكة سنة ٤٦٩ هـ وعمره ست وعشرون سنة.(١)

(٢) محمد بن محمد بن الحسين بن الفراء ، القاضى الشهيد أبو الحسين. ولد سنة ٤٥١ هـ وتوفى سنة ٥٢٦ هـ .(٢)

(٣) محمد بن محمد بن الحسين بن الفراء أبو خازم الفقيه الزاهد . ولد فى صفر سنة ٤٥٧ هـ أى قبل وفاة والده بثمانية شهور تقريبا . كان من الفقهاء الزاهدين والأخيار الصالحين ، حدث وسمع منه جماعة. توفى فى صفر سنة ٥٢٧ هـ.(٣)

---

(١) ط. الحنابلة ٢/٢٣٥ ، الذيل على الطبقات ١/١٢ .

(٢) انظر الذيل على الطبقات ١/١٧٦ ، وقد تقدمت ترجمته فى ذكر تلاميذ القاضى .

(٣) الذيل على الطبقات ١/١٨٤ .

المبحث التاسع

" وفاته ورثاؤه وما رؤى له في المنام "

توفي القاضي رحمه الله ليلة الاثنين بين العشائين ، يوم التاسع عشر من شهر رمضان المبارك ، سنة ثمان وخمسين وأربعمائة ، وصلى عليه يوم الاثنين بجامع المنصور ولده أبو القاسم. وقد تبع جنازته خلق كثير مع شدة الحر في ذلك اليوم ، واجتمع في جنازته القضاة والأعيان ، ودفن بمقبرة الامام أحمد .

وقال تلميذه علي بن أخي نصر يرثيه - نختار منها هذه الأبيات من أولها - :

أسف دائم وحزن مقيم ... لمصاب به الهدى مهدوم

مات نجل الفراء أم رجت الأر ... ض أم البدر كاسف والنجوم

لهف نفسي على امام حوى ... الفضل بصير بالمشكلات عليم

خلق طاهر ووجه منير ... وطريق الهدى مستقيم

كان للدين ولاهل الد ... ين في النائبات حل مقيم

من يكن للدروس بعدك أم ... من بجدال المخالفين يقوم

من لفهم الحديث والطرق يستو ... ضح منه صحيحه وسقيم

من لفصل القضاء ان أشكل ... الحكم وضجت بالنازلات الخصوم

درست بعدك المدارس فالعلـ ... ـم طريد وحبله مصروم

وهكذا يذهب الزمان ويفنى العلـ ... ـم فيه ويجهل المعلوم (١)

---

(١) ط. الحنابلة ٢/٢١٧ ، المنهج الأحمد ٢/١٣٨ .

مارؤى له من المنـــــام :

وذكر للقاضى رحمه الله عدة رؤى رؤيت للقاضى بعد موته فيهـــا ما يبشر برحمة الله له ، منها ما ذكره ابن الجوزى وغيره أن أبا على البردانى قال : "رأيت القاضى أبا يعلى ، فقلت له يا سيدى ما فعل الله بك ، فقـــال لى وجعل يعد بأصابعه : رحمنى وغفر لى ورفع منزلتى وأكرمنى ، فقلـــت بالعلم ، فقال لى بالصدق ". (٢)

---

(١) المنتظـم ٨/٢٤٤ .

الفصل الرابـــع

"عقيـــــــــدته"

فيه سبعة مباحـــث

المبحث الأول : أسلوبه فى الكتابه فى مسائل العقيده

المبحث الثانى: قوله فى أول واجب على المكلـــــف

المبحث الثالث : قوله فى الصفات اجمـــــالا

المبحث الرابع: تقســـــيمه للصفـــــات

المبحث الخامس: ماأثبته من الصفات فى كتابه مختصر المعتمد

المبحث السادس: الصفات التى نقل ابن الجوزى عن القاضى اثباتها ومانقلته من كتابـــه ابطال التأويلات

المبحث السابع: قوله فى الصفات الاختياريـــــــه

" تمهـــــــــيد "

القاضي أبو يعلى رحمه الله امام في المذهب الحنبلي ، وله مكانته بين العلماء ، ومن العسير على طالب مثلي أن يكتب في أول حياته العلمية في عقيـــدة امام كبير وعالم جهبذ مثل القاضي أبي يعلى .

ولكني رأيت أنه لا بد من الكتابة في هذه المسألة الخطـــيرة :

(أولا) لأن القاضي رحمه الله قد تعرض لتشنيع من بعض العلماء وتحامل عليه بسبب كلامه في مسائل في العقيـــدة . فلا بد من بيان الحق في المسألة واظهار عقيدته هذا الامام الكبير .

(ثانيا) ان الذين كتبوا في حياة القاضي وحققوا بعض كتبه لم يتكلموا في هذا الجانب المهم من حياة هذا الامام ولم يتعرضوا للدفـــاع عنه فيما نسب اليه . فرأيت لزاما على أن أخوض هذا المضمـــار وخاصة وأني طالب في قسم العقيدة فهذا مجال تخصصي .

فلهذا استعنت بالله عز وجل في هذا الأمر واعتمدت بعـد الله على أمرين في ابراز عقيـــدة القاضي :

أولا : كتاب مختصر المعتمد للقاضي أبي يعلى رحمه الله .

ثانيا : ما ذكره العلماء عن القاضي أو نقلوا عنه من كتبه وأقواله . وأفضـــل من استعنت به في ذلك ما كتبه شيخ الاسلام ابن تيميه رحمـــه الله . فقد تكلم في مواطن كثيرة من كتبه عن القاضي أبي يعلى وعقيـــدته وبين مآخذ أقواله ونقل عن كتب القاضي أبي يعلى وخاصة المسائل التي خالفت فيها القاضي السلف ووافق فيها الأشعرية .

وكذلك ما نقله ابن الجوزي رحمه الله في كتابه " دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه في الرد على المجسمة والمشبهـــة " ، حيث نقل في

هذا الكتاب الشيء الكثير من كلام القاضي أبي يعلى في كتابه : " ابطال التأويلات لأخبار الصفات ".[1] وابن الجوزي ألف هذا الكتاب للرد على ثلاثة من الحنابلة وهم :

ابو عبد الله بن حامد ، شيخ القاضي أبي يعلى

والقاضي أبو يعلى ،

وابن الزغواني ،[2]

---

(١) ملاحظة :

بعد ما انتهيت من الكتابة في أغلب هذه المسائل حصلت على كتاب القاضي أبي يعلى " ابطال التأويلات " وهو مخطوط فرأيت بعد استشارة الشيخ المشرف أن من الأفضل أن لا أعيد الكتابة فيما كتب من المسائل التي هي في الحقيقة منقولة من كتاب ابطال التأويلات وذلك لأن الوقت ضيق ولا يتحمل الاعادة من جديد ، ولأن الصفات التي تكلم عليها القاضي في كتابه هذا كثيرة جدا بحيث ان الكتابة فيها كلها تحتاج الى رسالة مستقلة .

ولأن ابن الجوزي - عفا الله عنه - أورد في كتابه هذه النقول عن القاضي وأقواله في الصفات ليرد عليه قوله ويبين أن الحق ليس فيما كتبه القاضي وأثبته ، فيكون نقلي عنه فيه فائدة مزدوجة وهي اثبات قول القاضي في المسائل التي وافق فيها السلف ويكون ذلك في نفس الوقت ردا على ابن الجوزي في نفيه للصفات .

ثم اني التزمت في جميع ما نقلته عن كتاب ابن الجوزي أن أشير الى مكانه من كتاب ابطال التأويلات للقاضي .

(٢) علي بن عبيد الله بن الزاغوني ابو الحسن البغدادي . الفقيه المحدث الواعظ ، احد اعيان المذهب ، قال ابن الجوزي : كان له في كل فن من العلم حظ وافر ووعظ مدة طويله - توفي سنة ٥٢٧ هـ

انظر الذيل على الطبقات ١/ ١٨٠ - العبر ٤/ ٧٢

المبحث الأول

" أسلوبه فى الكتابة فى مسائل العقيـــدة "

القاضى رحمه الله كتب فى مسائل العقيدة فى الصفات وغيرها عدة كتب ، وظهر لى أن للقاضى رحمه الله طريقتين فى بيان عقيـدته :

(أولا) : على طريقة السلف رحمهم الله ، وذلك بذكر المسائل والاستدلال لها بالأدلة الشرعية من القرآن والسنة واسناد ما يـروى من الأحاديث والآثار التى يستدل بها على طريقة المحدثين . وهذه طريقة القاضى فى كتابه " ابطال التأويـلات ".

وظهر لى ذلك مع أن الكتاب غير موجود بين يدى (١) مـــن ناحيتـين :

أولا : ان ابن الجوزى فى كتابه " دفع شبه التشبيه " الذى رد به علـى القاضى فى كثير من مواطنه نقل عن القاضى روايات عدة ويشـير فيها الى أن القاضى أسندها بقوله : روى القاضى أبو يعلى . . .

ومن الأمثلة على ذلك قوله :

ص ٥٧ : " روى القاضى أبو يعلى عن حسان بن عطية . . . "

ص ٦٠ : " روى القاضى أبو يعلى عن مجاهـد . . . ".

وغير ذلك .

---

(١) كتبت هذه المباحث قبل علمى بوجود كتاب ابطال التأويلات ، حيـث كنت أظن أنه مفقود ، لأنه لم يشر أحد من المفهرسين للمكتبـات الى وجوده .

: والروايات التى نسبها ابن الجوزى الى القاضى أبى يعلى كلها موقوفة على الرواة المذكورين . وهناك أحاديث صحيحة ذكرها ابن الجوزى فى كتابه وذكر قول القاضى فيها ، فلعل ابن الجوزى أراد بهذا أن الحديث الصحيح والذى أثبت فيه القاضى صفة يرد على ذلك بتأويل الصفة على طريقة الأشاعرة وأهل الكلام .

أما الرواية الموقوفة فلا تحتاج الى تأويل بل يردها على اعتبار أنها ما دام لم تثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم لا يستنبط منها صفة .

ثانيا : ان شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله قال فى كتابه " درء تعارض العقل والنقل " : " وقد صنف القاضى أبو يعلى كتابه (ابطال التأويل) ردا لكتاب ابن فورك وهو وان كان أسند الأحاديث التى ذكرها وذكر من رواها ، ففيها عدة أحاديث موضوعة كحديث الرؤية عيانا ليلة المعراج ونحوه ". (١)

فهذا يدل على أن القاضى رحمه الله سلك فى هذا الكتاب طريقة المحدثين فى اسناد الأحاديث . ويستفاد من الكتابة بهذه الطريقة وهى طريقة المحدثين أن يلتزم المؤلف فى الغالب الأعم من المسائل الأدلة الشرعية ولا يخرج عنها مما يجعله يساير الحق فى جميع استنتاجاته تقريبا ، ولا يخرج فى الغالب عن الحق الا اذا كان الحديث موضوعا أو واهيا ، وأيضا أن تكون المسائل المذكورة مما اعتنى بها الشارع وبينها بحيث أصبحت لها أدلة شرعية وأصبحت ذا قيمة فى عقيدة المسلم لأن كثيرا من المسائل التى تكتب فى كتب أهل الكلام على أنها من أصول الدين لا يكون لها أدلة شرعية ويكون التكلف فيها من فضول الكلام وليس من أصول الدين .

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ٥/٢٣٧ .

أما الطريقة الثانية لكتابته فى العقيدة فهى على طريقة المتكلمين ، وهذا ظاهر من أسلوبه فى كتابه (مختصر المعتمد فى أصول الدين) . وهذا الكتاب وان كان مختصرا فانه من الحجم المتوسط وهو مختصر من كتابه (المعتمد فى أصول الدين) كما ذكر ذلك القاضى نفسه فى مقدمة الكتاب .[1] والطريقة فى الاثنين واحدة لأن شيخ الاسلام نقل عن المعتمد للقاضى كلاما فى مسألة وجوب النظر المؤدى الى معرفة الله عز وجل[2] وهو غير موجود فى المختصر ، ويفيد أن الأسلوب والطريقة واحدة من ناحية ايراد المسائل والأدلة والردود على المخالفين .

ثم ان المسائل التى ضمنها القاضى رحمه الله هذا الكتاب هى المسائل التى يوردها المتكلمون فى كتبهم التى يسمونها أصول الدين ، وهى أمثال الكلام فى الأعراض والجواهر والعقل والحسن والقبح والروح ، وأمثال ذلك .

ويؤخذ على القاضى ومن سلك هذا الأسلوب اد خالهم هذه المسائل فى أصول الدين مع أنهم لا يوردون عليها دليلا واحدا ، لا من القرآن ، ولا من السنة أو أقوال الصحابة والتابعين ، وكيف يكون من أصول الدين ثم لا يرد فى بيانه وتفصيله دليل من القرآن أو السنه ؟؟

وهذه المسائل من الأمور التى يقطع بأن كثيرا من المسلمين يحيا ويموت وما اطلع عليها ولا عرف الكلام فيها ولا فهم مسائلها وأن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يهتم بذكرها ولا بيانها ، ولو كانت من أصول

---

(١) مختصر المعتمد ص ١٩ .

(٢) درء تعارض العقل والنقل ٩/٣٤٩ - ٣٥١ .

الدين لكان من أهم واجبات الرسول صلى الله عليه وسلم ايضاحها وبيانها حتى يفهمها كل أحد سواء كان متعلما أو غير متعلم. ومسائل لم يتكلم فيها الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يتكلم فيها صحابته نعتقد أنها ليست من أصول ديننا ولا مما يلزمنا تعلمه.

المبحث الثانى

" قوله فى أول واجـــب على المكلف "

القاضى رحمه الله له فى هذه المسألة قولان :

(القول الأول) ما ذكره فى كتابه مختصر المعتمد ، قال :

" فصـــل :

وأول ما أوجب الله تعالى على خلقه العقلاء النظر والاستدلال المؤدين الى معرفة الله سبحـــانه ".

قلت : هذا القول من القاضى رحمه الله يوافق فيه المتكلمين فـــى جعلهم أول واجبٍ على المكلف النظر أو القصد الى النظر. وهذا خـــلاف قول أهل السنة فى أن أول واجب على المكلف شهادة أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله ، كما دل على ذلك حديث عمر رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله . . . " الحديث .(١)

وقد رد على القائلين بأن أول واجب هو النظر كثير من العلمـــاء ومنهم ابن حزم فى الفصـــل .(٢)

وذكر شيخ الاسلام هذا القول وبين أنه من قول الجهميـــــة والمعتزلة وأن الأشاعرة ومن سلك مسلكهم تابعوهم فى ذلك ورد عـــــلى

---

(١) أخرجه خ . فى كتاب الايمان ١/١١ ، م. فى كتاب الايمان ١/٥٣ .

(٢) انظر الفصل لابن حزم ٤/٣٥ - ٤٤ .

القائلين به فى عدة مواضع من كتبه.[1]

(القول الثانى) موافقته للسلف فى هذه المسألة :

ذكر شيخ الاسلام أن القاضى رحمه الله رجع عن القول بأن أول واجب هو النظر الى قول الخطابى وغيره ممن سلك مسلك السلف والأئمة.[2] ونقل عنه فى موضع آخر هذا الرجوع حيث قال : " ثم ان القاضى أبا يعلى فى كتابه المعروف بـ " عيون المسائل " الذى صنفه فى الخلاف مع المعتزلة والأشعرية ذكر ما يخالف ذلك فقال : ((مسألة : مثبتوا النبوات تحصل لهم المعرفة بالله بثبوت النبوة من غير نظر واستدلال فى دلائل العقول ، خلافا للأشعرية فى قولهم لا تحصل حتى ننظر ونستدل بدلائل العقول)) ."

ثم نقل عنه شيخ الاسلام الاستدلال لهذه المسألة ، ومما ذكر من الأدلة قوله : ((ولأن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم " فحكم بصحة ايمانهم بالدعاء الى الشهادتين والاجابة اليهما من غير أن يوجد منهم نظر ولا استدلال)).[3] ثم نقل عنه ذكر أدلة الأشعرية والرد عليهم.

وبهذا يتضح أن القاضى رحمه الله كان يقول أولا بقول الأشعرية فى هذه المسألة ثم رجع الى قول السلف فى أن أول واجب على المكلف الشهادتان .

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ، ٧/ ٤٠٥ - ٤٦٤ ، ٩/ ٣ - ٦٦ .
(٢) المصدر السابق ٨/ ٣٥٧ .
(٣) المصدر السابق ٩/ ٣٦ .

المبحث الثالث

" قوله فى الصفـــات اجمالا "

القاضى رحمه الله من المثبتين لصفات الله عز و جل كما هـــــو مذهب السلف . و قد ذكر منهجه العام الذى سلكه فى اثبات الصفات ابنه أبو الحسين و نقله أيضا عنه شيخ الاســـلام ابن تيميـة .

قال أبو الحسين فى الطبقات :

" قال الوالد السعيد رحمه الله فى أخبار الصفات : ((المذهب فى ذلك : قبول هذه الأحاديث على ما جاءت به من غير عدول عنـــــه الى تأويل يخالف ظاهرها مع الاعتقاد بأن الله سبحـانه بخلاف كل شيء سواه . وكل ما يقع فى الخواطر من حد أو تشبيه أو تكييف فالله سبحانه متعـــال عن ذلك ، و الله ليس كمثله شيء ، ولا يوصف بصفات المخلوقين الدالة على حدثهم ولا يجوز عليه ما يجوز عليهم من التغير من حال الى حـــال ، ليس بجسم ولا جوهر ، ولا عرض ، وأنه لم يزل ولا يزال ، وأنه لا يتصور فى الأوهام وصفاته لا تشبه صفات المخلوقين (ليس كمثله شيء و هو السميع البصـير) . وأما كتابه - رحمه الله - فى ابطال التأويلات لأخبـــار الصفات فمبنى على هذه المقدمات ، وأن اطلاق ما ورد به السمع من الصفات لا يقتضى تشبيه البارى سبحانه بالمخلوقات)) " . ثم ذكر أبو الحسين كلاما عن والده القاضى فى بيان أن الحنابلة ليسوا مشبهـــة .[1]

---

(١) ط. الحنابلة ٢/ ٢١٠ - ٢١١ .

و نقل عنه شيخ الاسلام ابن تيمية و الذهبى أيضا من كتابه (ابطال التأويلات) قوله : " لا يجوز رد هذه الأخبار و لا التشاغل بتأويلها و الواجب حملها على ظاهرها ، و أنها صفات الله لا تشبه صفات سائر الموصوفين بها من الخلق ، و لا يعتقد التشبيه فيها ، لكن على ما روى عن الامام أحمد و سائر الأئمة ".(١)

و ذكر عنه شيخ الاسلام ذكره لبعض أقوال الأئمة فى هذا ثم قال :

" الى أن قال : و يدل على ابطال التأويل أن الصحابة و من بعدهم من التابعين حملوها على ظاهرها ، و لم يتعرضوا لتأويلها و لا صرفوها عن ظاهرها . فلو كان التأويل سائغا لكانوا أسبق اليه ، لما فيه من ازالة التشبيه و رفع الشبهة ".(٢)

فيظهر مما سبق واضحا أن القاضى أبا يعلى رحمه الله يثبت الصفات للبارى جل و علا اثباتا من غير تشبيه و لا تكييف كما ألف هذا الكتاب (ابطال التأويل) فى الرد على ابن فورك الذى اجتهد فى تأويل الصفات فى كتابه (مشكل الحديث و بيانه) .

و اثبات الصفات عند السلف يعتمد على ثلاثة أصول :

أولا : اثبات ما أثبت الله عز و جل لنفسه من الصفات أو أثبته له رسوله صلى الله عليه و سلم .

ثانيا : نفى التشبيه عن صفات الله عز و جل .

و الدليل على هذين الأصلين قوله تعالى (ليس كمثله شيء و هو السميع

---

(١) مجموع الفتاوى ٥/٨٩ - ٩٠ ـــ العلو ص ١٨٣ ـــ وانظر ابطال التاولات ورقه ٣/أ ورقه ١١/ب ـــــ وتقدم بيان انى لم احصل على هذا الكتاب الا بعد الانتهاء من كتابة اكثر هذه البحوث

البصـــير)[1] .

ثالثا : قطع الطمع عن ادراك كيفيـــة اتصاف البارى جل وعلا بهذه الصفـــات.

والدليل عليه قوله تعالى (ولا يحيطون به علما)[2] .

وهذه الأصول الثلاثة ظاهر من كلام القاضى السابق أنه أخـــذ بها فيما أثبته من الصفات . وهذا ما سيتبين فى المبحث التالى تفصيله .

---

(١) الآية ١١ من سورة الشورى .

(٢) الآية ١١٠ من سورة طه .

المبحث الرابع

" تقسيمه للصفات "

قسم القاضى رحمه الله الصفات اللازمة التى يوصف البارى جل وعلا بها الى قسمين :

صفة ذاتية ،

وصفة معنوية ،

وعرف الصفة الذاتية بقوله : " هى التى لو قدرنا انتفاءها وجب انتفاء الذات ، ولو تصور ثبوت الذات مع انتفائها لوجب انقلاب جنسها ككونه [1] قائما بنفسه . "

وعرف الصفة المعنوية بقوله : " هى التى لو قدرنا انتفاءها لم يجب انتفاء الذات ، ولو تصور وجود الذات مع انتفائها لم يجب انقلابها ككونه تعالى عالما حيا قادرا مريدا متكلما آمرا ناهيا مخبرا بصيرا مدركا ". [2]

هذا التقسيم كما هو ظاهر منه راجع الى التصور الذهنى ، وهو وجود ذات بدون صفات . وهذا كما قال شيخ الاسلام ابن تيمية تصور ذهنى لا وجود له فى الخارج فلا يمكن أن توجد ذات فى الحقيقة والواقع بدون صفات . [3]

---

(١) فى مختصر المعتمد قال " لكونه قائما " وهى خطأ لأن القيام بالنفس هو المثال الذى يمثل به الكلابية والأشاعرة للتقسيم المذكور اضافة الى صفة الوجود والقدم . انظر درء تعارض العقل والنقل ٣/٣٢٢ .

(٢) مختصر المعتمد ص ٤٤ .

(٣) انظر مجموع الفتاوى ٥/٣٢٦ .

فلهذا يعد هذا التقسيم لا معنى له فى الاثبات ولا الفصل بين شيئين يمكن الفصل بينهما لأن الذات لا يمكن فصلها عن الصفات . كما أن الصفات لا يمكن فصلها عن الذات . وهذا التقسيم يوافق فيه القاضى ابن كلاب و من تابعه من الأشاعرة.[1]

---

(١) انظر درء تعارض العقل والنقل ٣/٣٢٢ . وانظر بعده ص ٣٢٥ - ٣٣٠ فى رد شيخ الاسلام على هذا التقسيم.

المبحث الخامس

" ما أثبته القاضي من الصفات في كتابه مختصر المعتمد "

أثبت القاضي رحمه الله في كتابه مختصر المعتمد كثيرا من الصفات التي أثبتها السلف ، وهي باختصار كما يلي :

صفة القدرة والعلم والحياة والوجود والقدم والبقاء والادراك والسمع والبصر والكلام (ويأتي بيان قوله فيه) . وأنه وصف نفسه سبحانه وتعالى باليمين والوجه واليدين والساق والقدم والرجل والاستواء على العرش (ويأتي تفصيل قوله فيه عند الكلام على الصفات الاختيارية) والضحك (ويأتي بيان قوله فيه) ، والنزول والعلو .[1]

وما تقدم أدلته ظاهرة من القرآن والسنة .

أما قوله " ونثبت بأن لله يمينا وشمالا " ، أما الدليل على اثبات اليمين فقوله عز وجل (وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه)[2] ، أما القول باثبات الشمال فالدليل عليه ما رواه مسلم في صحيحه من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يطوي الله عز وجل السموات يوم القيامة ثم يأخذهن بيده اليمنى ثم يقول أنا الملك أين الجبارون أين المتكبرون . ثم يطوي الأرضين بشماله ثم يقول أنا الملك أين الجبارون أين

---

(١) انظر ذلك في مختصر المعتمد ص ٤٤ - ٥٦ .

(٢) الآية ٦٧ من سورة الزمر .

المتكبـــرون ".[1]

وقد بين القاضي رحمه الله وغيره أن معنى قوله صلى الله عليـــه وسلم: " وكلتا يديه يمـين "، في مثل حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " ان المقسطين عند الله على منابـر من نور عن يمين الرحمن عز وجل وكلتا يديه يمين . . ."[2]، أن المـــراد به حتى لا يفهم أن الأخرى تنقص عن اليمين لأن الغالب في الناس أن الشمال أضعف من اليمين، والله لا تنقص يمامنه عن غيرها. وقيل " كلتا يديه يمين " أي غير مختلفـــة.[3]

قلت: ذكر ابن حجر المعنى الأول عن القرطبي أنه تحرز بقوله " كلتا يديه يمين " من توهم النقص بصفته عز وجل لأن الشمال في حقنـــا أضعف من اليمين.[4]

---

(١) أخرجه م. في صفات المنافقين وأحكامهم ٤/٢١٤٨.

(٢) أخرجه م. في الامـارة ٣/١٤٥٨.

(٣) ابطال التأويلات ٤٩/أ.

(٤) فتح الباري ١٣/٣٩٦.

المبحث السادس

" الصفات التى نقل ابن الجوزى اثباتها عن القاضى وغيرها مما نقلته من كتاب ابطال التأويـــــلات "

(١) اثبات الصـورة :

قال ابن الجوزى :

" روى البخارى و مسلم فى الصحيحين من حديث أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : " خلق الله تعالى آدم عليه السلام على صورته ".[١] قال القاضى أبو يعلى : " يطلق على الحق تعـــالى تسمية الصورة لا كالصور كما أطلقنا اسم ذاته".[٢]

قلت : الحديث ثابت صحيح وقد ورد اثبات هذه الصفـــة من غير تشبيه عن الامام أحمد و اسحاق بن راهويه وغيرهما .

قال الحافظ فى الفتح :

" قال حرب الكرمانى فى كتاب السنة : سمعت اسحاق بن راهـــويه يقول : ((صح أن الله خلق آدم على صورة الرحمن)) . وقال اسحاق الكوسج سمعت أحمد يقول : ((هو حديث صحيح)) . وقال الطبرانى فى كتاب السنة : حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : قال رجل لأبى : ان رجـــلا قال : خلق الله آدم على صورته - أى صورة الرجل - فقال : ((كذب ، هو قـــول

---

(١) أخرجه خ . فى الاستئذان ٨/٤٣ ، م . فى صفة الجنة و نعيمها ٤/ ٢١٨٣ .

(٢) دفع شبه التشبيه ص ٤٩ ، وانظر ابطال التأويلات ورقة ١٣ - ١٤ ، ١٨ .

الجهمـــــية)) ".[1]

وقال عبد الله بن الامام أحمد في كتاب السنة بعد أن ذكر حديث " ان الله خلق آدم على صورته " : " حدثني أبي قال : سمعت الحميدي وحدثنا سفيان بهذا الحديث يقول : ((هذا الحق وهذا الحق ويتكلم به)) وابـــن عيينة ساكت ، قال أبي : ما ينكر قوله كأنه أعجبه ".[2]

قلت : وقد كتب في اثبـــات هذه الصفة من غير تشبيه شيخـــــنا الشيخ حماد الأنصاري رسالة سماها (تعريف أهل الايمان بصحة حديـــث " ان الله خلق آدم على صورة الرحمن") .

(٢) القول باثبات صفات مستنبطة من حديث أم الطفيـــل :

قال ابن الجوزي :

" روت أم الطفيل أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يذكر أنه رأى ربه عز وجل في المنام في أحسن صوره شابا منورا في خضر في رجليـــه نعلان من ذهب وعلى وجهه فراش من ذهب . وحديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((رأيت ربي جعدا أمردا عليه حـــــلة خضراء)) . وقد أثبت القاضي أبو يعلى صفات لله تعالى فقال : ((قوله شاب وأمرد وجعد وقطط والفراش والنعلان والتاج ، قال ثبـــت ذلك تسمية لا نعقل معناها)) ".[3]

---

(١) فتح الباري ٥/١٨٣ وروى هذه الروايات القاضي في ابطال التأويلات في المكان المتقدم الذكر .

(٢) السنة لعبد الله ص ١٤٦ .

(٣) دفع شبه التشبيه ص ٥٢ ، وانظر ابطال التأويلات ورقة ٣٧/أ .

قلت : أما حديث أم الطفيل فقد أخرجه الخطيب فى تاريخه عن نعيم بن حماد وقال الخطيب : "عن يحيى بن معين عن نعيم : ((ما كان ينبغى له أن يحدث مثل هذا)) . وذكر عن النسائى أنه قال فى أحد رواته مروان بن عثمان ((ومن مروان بن عثمان حتى يصدق على الله عز وجل)) .(١)

وذكر القاضى أبو يعلى فى كتاب الروايتين والوجهين عن مهنا قال : " سألت أحمد بن حنبل عن هذا الحديث فحول وجهه عنى وقال : ((هذا حديث منكر)) ، وقال : ((لا يعرف هذا الرجل ، هذا رجل مجهول يعنى مروان بن عثمان)) " .(٢)

أما حديث ابن عباس فأخرجه الخطيب عن حماد بن سلمة (٣) وأخرجه ابن عدى بعدة طرق كلها عن حماد بن سلمة .(٤)

قال ابن الجوزى : " هذا مروى عن طريق حماد بن سلمة وكان ابن أبى العوجاء ربيب حماد وكان يدس فى كتبه هذه الأحاديث لا ثبوت لها ولا يحسن أن يحتج بها " .(٥)

قلت : قد ثبت فى الحديث الصحيح أن النبى صلى الله عليه وسلم رأى ربه فى المنام فى أحسن صوره وهو حديث معاذ بن جبل عن النبى صلى

---

(١) تاريخ بغداد ١٣ / ٣١١ .
(٢) الروايتين والوجهين ورقة ٢٥١ /أ ، وانظر الموضوعات لابن الجوزى ١ / ١٢٦ .
(٣) تاريخ بغداد ١١ / ٢١٤ .
(٤) الكامل لابن عدى ٢ / ٦٧٧ .
(٥) دفع شبه التشبيه ص ٥٢ .

الله عليه و سلم قال : " انى قمت من الليل فتوضأت و صليت ما قدر لى فنعست فى صلاتى حتى استثقلت فاذا أنا بربى تبارك وتعالى فى أحسن صوره فقال يا محمد قلت لبيك رب ، قال فيم يختصم الملأ الأعلى . . . " الحديث. قال الترمذى : " هذا حديث حسن صحيح " . و قال : " سألت محمد بن اسماعيل عنه فقال حسن صحيح " .[1] فثبت بهذا أن النبى صلى الله عليه و سلم رآه فى أحسن صوره و ما ورد فى الأحاديث الأخرى انما هو وصف لحسن الصورة لكنها رؤية منام ورؤيا المنام وان كانت بالنسبة للأنبياء وحيا الا أنه يمثل لهم[2] فيها فلا يثبت بها صفة لله عز و جل .

فيؤخذ على القاضى رحمه الله ما أثبته من الصفات على ضوء الروايات المتقدمة لأنها أولا رؤية منام ، وثانيا هى أحاديث متكلم فيها حتى نسبها بعضهم الى الوضع ولا يصح اثبات صفات الله عز و جل بالحديث الضعيف ولا الموضوع لأن الصفات من علم الغيب الذى لا يصح اثباته الا بالقرآن أو ما صح من سنة النبى صلى الله عليه و سلم.

---

(١) ت . فى التفسير ٥/٣٦٨ - ٣٦٩ ، وأخرجه حم. ١/٣٦٨ ، دى . فى الرؤيا ٢/١٢٦ عن ابن عباس رضى الله عنهما .

(٢) انظر : رد الدارمى على بشر المريسى ص ٥٢٣ ضمن مجموعة " عقائد السلف " .

(٣) اثبات القدم :

قال ابن الجوزى :

" روى القاضى أبو يعلى عن مجاهد أنه قال : ((اذا كان يوم القيامة يذكر داود عليه الصلاة والسلام ذنبه ، فيقول الله تعالى : كن أمامى فيقول يا رب ذنبى ، فيقول كن خلفى فيقول يا رب ذنبى ، فيقول له خذ بقدمى)) وفى لفظ عن ابن سيرين قال : ((ان الله يقال ليقرب داود حتى يضع يده على فخذه)) . قال القاضى أبو يعلى : نحمله على ظاهره لأننا لا نثبت قدما وفخذا هو جارحة ".(١)

قلت : أما اثبات القدم لله عز وجل فثابت فى الأحاديث الصحيحة فى البخارى ومسلم وغيرهما من حديث أنس وغيره أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " لا يزال يلقى فيها وتقول هل من مزيد حتى يضع فيها رب العالمين قدمه فينزوى بعضها الى بعض . . . ".(٢)

أما الفخذ فلم يرد عن النبى صلى الله عليه وسلم اثباته . وهذا من المآخذ على القاضى - عفا الله عنه - أنه أثبت هذه الصفات بما لا يصح أن يعتمد عليه باثبات صفات البارى جل وعلا من الأحاديث الضعيفة أو الآثار التى لم يثبت رفعها الى النبى صلى الله عليه وسلم .

---

(١) دفع شبه التشبيه ص ٦٠ - ٦١ ، وانظر ابطال التأويلات ورقة ٥٩/ب .

(٢) أخرجه خ . فى التوحيد ٩/٩٤ ، م . فى كتاب الجنة ٤/٢١٨٧ .

(٤) اثبـــات الضحك :

قال ابن الجوزى :

" روى البخارى و مسلم فى الصحيحين من حديث أبى هريـــــرة عن النبى صلى الله عليه و سلم : ((يضحك الله الى رجلين يقتـل أحدهما الآخر يدخلان الجنـــة)) [١] ، وفى أفراد مسلم من حديث ابن مسعود أن رسـول الله صلى الله عليه و سلم أخبر عن آخر من يدخل الجنة و ضحك ، فقيـل : مم تضحك ؟ فقال ((من ضحك رب العالمين)) [٢] . قال القاضى أبو يعلى: ((لا يمتنع الأخذ بظاهر الأحاديث و امرارها على ظواهرها من غير تأويل)) ". [٣]

قلت : هذا مذهب السلف فيما ثبت من الأحاديث و فيه صفـة من صفات الله عز و جل ، و قد ثبت فى الأحاديث الصحيحة اثبات صفة الضحـــك لله عز و جل ، و القاضى رحمه الله كما هو ظاهر هنا يثبت هذه الصفـــة كما أثبتها غيره من علماء السلف و أئمتهم .

قال الآجرى فى الشريعة : " باب الايمان بأن الله عز و جل يضحك" ثم قال : " و هذا مذهب العلماء ممن اتبع و لم يبتدع و لا يقال فيه كيف بـــل التسليم له و الايمان به أن الله عز و جل يضحك كذا روى عن النبى صلى الله عليه و سلم و عن صحابته رضى الله عنهم ، فلا ينكر هذا الا من لا يحمـد حاله عند أهل الحق ". ثم ذكر الأدلة على ذلك . [٤]

---

(١) أخرجه خ . فى كتاب الجهاد ٤/ ٢٠ ، م. فى الامارة ٣/ ١٥٠٤ .

(٢) أخرجه م. فى الايمان ١/ ١٧٤ ، حم. ١/ ٤١١ .

(٣) دفع شبه التشبيه ص ٦١ - ٦٢ ، ابطال التأويلات ورقة ٦٠/ب .

(٤) الشريعـــة ص ٢٧٧ .

(٥) القول باثبات الذراع و الصدر :

قال ابن الجوزى :

" روى القاضى أبو يعلى عن عبد الله بن عمرو موقوفا أنه قال :((خلق الله تعالى الملائكة من نور الذراعين و الصدر)) . و قد أثبت القاضى ذراعين و صدرا لله عز و جل ".[1]

قلت : هذا الأثر أخرجه عبد الله بن الامام أحمد فى السنة قال : " حدثنى أبى حدثنا أبو أسامة أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله ابن عمرو"[2] فذكره . و أخرجه البيهقى فى الأسماء و الصفات عن عبد الله بن عمرو[3] بسند مجهول . و أخرجه ابن منده فى الرد على الجهمية بسنده عن هشام بن عروة ، ثم ذكر باقى السند و ذكره باسناد عبد الله بن أحمد[4] .

قال البيهقى بعد أن ذكر هذه الرواية : " فان صح ذلك فعبد الله بن عمرو قد كان ينظر فى كتب الأوائل ، فما لا يرفعه الى النبى عليه السلام يحتمل أن يكون مما رآه فيها وقع بيده من تلك الكتب ".[5]

قال ابن الجوزى مستنكرا هذه الرواية : " هل يجوز أن يخلق مخلوق من ذات الله عز و جل هذا أقبح مما ادعاه النصارى ".

---

(١) دفع شبه التشبيه ص ٦٢ ، ابطال التأويلات ورقة ٦٤/أ .

(٢) السنة لعبد الله ص ١٥١ .

(٣) الأسماء و الصفات ص ٤٣٢ .

(٤) الرد على الجهمية ص ٩٢ .

(٥) الأسماء و الصفات ص ٤٣٣ .

قلت: القاضي قصد بايراد هذا الأثر اثبات الذراعين و الصدر، ولا يصح ذلك لما تقدم من قول البيهقي، وصفات الله عز و جل يجب أن يتحرى في اثباتها ما صح عن النبي صلى الله عليه و سلم فتثبت الصفة على ما ذكر المعصوم من غير تشبيه ولا تعطيل.

(٦) اثبات صفة الدنو:

قال ابن الجوزي:

"روى البخاري و مسلم في الصحيحين من حديث ابن عمر أن النبي صلى الله عليه و سلم قال: ((يدنو المؤمن من ربه فيضع عليه كنفه فيقول: تعرف ذنب كذا))[1] قال: قال القاضي أبو يعلى: ((يدنيه من ذاته))"[2].

قلت: قال شيخ الاسلام ابن تيمية: "وأما دنوه نفسه وتقربه من بعض عباده فهذا يثبته من يثبت قيام الأفعال الاختيارية بنفسه و مجيئه يوم القيامة و نزوله و استوائه على العرش، وهذا مذهب أئمة السلف و أئمة الاسلام المشهورين و أهل الحديث، والنقل عنهم بذلك متواتر"[3].

(٧) اثبات النزول:

قال ابن الجوزي:

"روى البخاري و مسلم في الصحيحين من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال: ((ينزل ربنا كل ليلة الى سماء الدنيا

---

(١) أخرجه خ. في كتاب التوحيد ٩/١١٩، م. في التوبة ٤/٢١٢٠.

(٢) دفع شبه التشبيه ص ٦٣، ابطال التأويلات ورقة ٦٦/ب.

(٣) مجموع الفتاوى ٥/٤٦٦.

حين يبقى ثلث الليل الأخير، يقول من يدعونى فأستجيب له))[1]. وقال القاضى أبو يعلى : النزول صفة ذاتية ولا نقول نزوله انتقال ".[2]

قلت : القاضى هنا أثبت النزول، الا أنه قال صفة ذاتية والصفة الذاتية هى الصفة التى يوصف الله بها فيما لم يزل ولا يزال[3]، أى من صفات ذاته اللازمة له كالحياة والعلم والقدرة والسمع والبصر. هذا ما عرف به البيهقى ومن وافقه كشيخ الاسلام ابن تيمية[4] وغيره الصفة الذاتية. ولم أجد للقاضى أبى يعلى تعريفا للصفة الذاتية سوى ما سبق فى أول هذا الفصل[5]، وفى ظنى أنه لا يمكن حمل كلام القاضى بأن النزول صفة ذاتية هنا على ذاك التعريف لأنه هناك أراد بالتقسيم الفصل بين الذات والصفات من ناحية اللزوم، فاعتبر الصفة الذاتية هى القيام بالنفس، ولا يمكن القول بأن النزول كالقيام بالنفس. وأرجح ما يكون أنه قصد بقوله صفة ذاتية أى لازمة له على ما ذكرت عن البيهقى وغيره.

المهم هنا بيان أن القاضى رحمه الله وافق السلف فى اثبات هذه الصفة وخالفهم فى قوله انها صفة ذاتية. والحق أنها صفة فعلية تتعلق بالمشيئة والاختيار. ونص الحديث يدل على هذا، وهو قوله " ينزل ربنا كل ليلة . . . ". فهذا يدل على أن للنزول وقتا معينا ينزل فيه، وعلى قول القاضى أنه نازل أزلا وأبدا، وهذا لا دليل عليه بل الدليل على خلافه.

---

(١) أخرجه خ. فى التهجد ٢/٤٧، م. فى صلاة المسافرين ١/٥٢١، حم. ٢/٢٦٤.

(٢) دفع شبه التشبيه ص ٦٥، ابطال التأويلات ورقة ٧٦/ب.

(٣) انظر الأسماء والصفات للبيهقى ص :

(٤) انظر : موقف شيخ الاسلام ابن تيمية من قضية الصفات الالهية، رسالة الماجستير، ص ٢٨٦.

(٥) انظر ص. ٧

واتفق السلف رحمهم الله على اثبات صفة النزول لله عز وجل كما دلت الأحاديث الصحيحة المتواترة باثباته ، فيثبتون النزول ويكلون علم كيفيته اليه سبحانه وتعالى .(١)

وقول القاضي : " ولا نقول نزوله انتقال " هو في مقابل قول شيخه " عبد الله بن حامد " الذي ذكر عنه ابن الجوزي أنه يقول في النزول : " هو على العرش بذاته مماس له وينزل من مكانه الذي هو فيه وينتقل ".(٢)

فهذا القول من الشيخ أبي عبد الله بن حامد فيه زيادة اثبات لم ترد في القرآن ولا في السنة وصفات الله عز وجل نثبت كما أثبتها الله سبحانه ويجب الوقوف معها حيث وقفت ، ولم يرد اثبات المماسة للعرش بل هو من المعاني التي لا تليق بالله عز وجل من حيث غناه جل وعلا عن كل شيء وفقر كل شيء اليه .

ومسألة الانتقال والحركة هي من لوازم صفات الله عز وجل التي أثبتها لنفسه وأثبتها له رسوله صلى الله عليه وسلم كالاستواء والاتيان والمجيء والنزول . لكن الحق هو عدم اثبات مالم يثبته الله عز وجل لنفسه بل يكتفي باثبات الصفة واعتقاد أن الله ينزل ويأتي ويجيء حقيقة مع اعتقاد عدم التشبيه وعدم العلم بالكيفية .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية بعد أن ذكر الاختلاف في اثبات الحركة ونفيها بين الطوائف : " وكثير من أهل الحديث والسنة يقول المعنى صحيح ، لكن لا يطلق هذا اللفظ لعدم مجيء الأثر به ، كما ذكر ذلك

---

(١) انظر التوحيد لابن خزيمة ص ١٢٥ ، كتاب النزول للدارقطني مع كتابه الصفات ص ٨٧ - ١٧٥ ، شرح حديث النزول لشيخ الاسلام ابن تيمية ضمن مجموعة الفتاوى ٥/ ٣٢١ - ٥٨٥ ، وانظر نقله الاجماع على اثبات النزول ص ٣٢٢ .

(٢) دفع شبه التشبيه ص ٦٤ .

أبو عمر بن عبد البر وغيره في كلامهم على حديث النزول والقول المشهور عند أهل السنة والحديث هو " الاقرار بما ورد به الكتاب والسنة من أنه يأتي وينزل وغير ذلك من الأفعال اللازمة ".

ثم نقل عن أبي عمرو الطلمنكي ، نقل الاجماع على اثبات هذه الصفات وقال : " وأجمعوا على أن الله ينزل كل ليلة الى سماء الدنيا على ما أتت به الآثار كيف شاء، لا يحدون في ذلك شيئا "، ثم روى باسناده عن محمد بن وضاح قال : " سألت يحيى بن معين عن النزول فقال : نعم أقر به ولا أحد فيه حدا ".(١)

وتكلم ابن القيم رحمه الله في كتابه (الصواعق المرسلة) على مسألة الانتقال والحركة وما يلزم من الصفات هل يقال به أم يتوقف فلا يثبت الا ما أثبت في القرآن والسنة، وبين أن الحق في ذلك هو الامساك عن النفي والاثبات والوقوف مع النصوص حيث وقفت ".(٢)

(٨) اثبات الحجاب :

قال ابن الجوزي :

" روى مسلم في أفراده من حديث أبي موسى قال : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمس كلمات فقال : ((ان الله تعالى لا ينام ولا ينبغي له أن ينام، يخفض القسط ويرفعه، حجابه النور ، ولو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى اليه بصره من خلقه)) ".(٣) ثم قال : " وقال القاضي

---

(١) مجموع الفتاوى ٥/٥٧٧ .

(٢) مختصر الصواعق المرسلة ٢/٢٥٢ - ٢٥٨ .

(٣) أخرجه م. في الايمان ١/١٦١، حم. ٤/٤٠١ - ٤٠٥، جه. في المقدمة ١/٧٠ - ٧١ .

أبو يعلى : ((لا يمنع اطلاق حجاب من دون الله تعالى لا على وجه الحد والمحاذاة))".[1]

قلت : ومعنى اثبات الحجاب هو أن الله احتجب عن خلقه بهذا الحجاب ، وليس معناه أن هذا الحجاب يحجب الخلق عن الله ، بل الله لا يحتجب منه شيء . والحديث ظاهر في هذا ، فانه قال : ((ماانتهى اليه بصره من خلقه)) وبصر الله نافذ في خلقه كلهم صغيرهم وكبيرهم ، دقيقهم وجليلهم ، وبين النبي صلى الله عليه وسلم العلة في هذا وهي عدم احراق خلقه بسبحات وجهه جل وعلا . وورد في الحديث الصحيح أن الله يكشف الحجاب ليراه المؤمنون في الجنة ، فروى مسلم في صحيحه عن صهيب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " اذا دخل أهل الجنة الجنة قال : يقول الله تبارك وتعالى : تريدون شيئا أزيدكم ؟ فيقولون : ألم تبيض وجوهنا ، ألم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار ؟ قال : فيكشف الحجاب فما أعطوا شيئا أحب اليهم من النظر الى ربهم عز وجل ".[2]

(٩) القول في الرؤية في رمال الكافور :

قال ابن الجوزي :

" روى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ((إن أهل الجنة يرون ربهم تعالى في كل جمعة في رمال الكافور وأقربهم منه مجلسا أسرعهم اليه يوم الجمعة)) . قال القاضي أبو يعلى : لا يمتنع أن يكون الحق تعالى في رمال الكافور ".[3]

---

(١) دفع شبه التشبيه ص ٦٧ ، ابطال التأويلات ورقة ٨١

(٢) أخرجه م. في الايمان ١/١٦٣.

(٣) دفع شبه التشبيه ص ٦٧ ، ابطال التأويلات ورقة ٨٦/ب .

قلت : أخرج هذا الحديث الآجرى فى الشريعة [١] وابن بطه فى الابانة [٢] عن ابن أبى داود عن عمه محمد بن الأشعث عن الحسن بن الحسن [٣] عن أبيه الحسن [٤] عن أبيه الحسن [٥] عن ابن عباس . وهذا الاسناد متصل ورجاله ثقات ما عدا محمد بن الأشعث ، فلم أجد له ترجمة .

وقد وردت عدة روايات فى الرؤية فى رمال الكافور ، فمنها :

ما رواه عبد الله فى السنة بسنده عن أبى عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه موقوفا [٦] . وهى منقطعة بين أبى عبيدة وابن مسعود رضى الله عنه . [٧]

ورواية أخرى عن عمرو بن قيس عن عبد الله بن مسعود موقوفا ، وفيها انقطاع بين عمرو بن قيس وعبد الله مسعود . [٨] ورواية ثالثة عن على بن أبى طلحة عن ابن مسعود موقوفا ، وهى منقطعة أيضا . [٩]

ووردت روايات أخرى الا أن لها لفظا آخر ، منها

ما أخرجه عبد الله فى السنة بسنده عن عثمان بن حميد عن أنس مرفوعا وجاء فيه : " ان ربك أعد فى الجنة واديا فيه كثبان من مسك أبيض ، فاذا

---

(١) الشريعة ص ٢٦٥ .

(٢) الابانة ورقة ١٨٠ / أ .

(٣) انظر التهذيب ٢ / ٢٦٢ .

(٤) المصدر السابق ٢ / ٢٦٣ .

(٥) المصدر السابق ٢ / ٢٩٥ .

(٦) السنة لعبد الله ص ٥٢ .

(٧) انظر التهذيب ٥ / ٧٥ ، حيث ذكر أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه شيئا .

(٨) انظر المصدر السابق ٨ / ٩١ ، حيث ذكر ولادة عمرو سنة ٤٠ هـ وابن مسعود توفى قبل ذلك سنة ٣٣ هـ .

(٩) انظر المصدر السابق ٧ / ٣٣٩ . ذكر هذه الرواية شيخ الاسلام ونسبها الى سنن سعيد بن منصور . انظر مجموع الفتاوى ٦ / ٤٠٤ .

كان يوم الجمعة هبط من عليين عز و جل . . . ثم قال . . . ثم ينزل أهل الغرف من غرفهم حتى يجلسوا على تلك الكثبان ثم يتجلى لهم الله عز و جل".[1]

و هذا الاسناد فيه انقطاع بين عثمان بن حميد و أنس مع ضعف عثمان و تدليسه و غلوه فى التشيع .[2]

و رواية أخرى أخرجها الترمذى و ابن ماجه عن أبى هريرة و جاء فيها : " . . . و يجلس أدناهم و ما فيهم من دنى على كثبان المسك و الكافور". قال الترمذى : ((هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه)).[3]

و جاء فى رواية أخرى عن أنس مرفوعا : " ان الله يتجلى لأهل الجنة كل يوم على كثيب كافور أبيض". قال شيخ الاسلام : "فيه مجاهيل ".[4]

فبهذا يتبين أن رواية " يتجلى لهم فى رمال الكافور" فى أسانيدها انقطاع. و الروايات الأخرى أيضا المرفوعة التى تدل ألفاظها على أن المؤمنين يجلسون على كثبان المسك أو التى تدل على " أن الله يرى على رمال الكافور " فيها أيضا ضعف . لهذا أرى أن هذه لا يثبت بها أن الله يرى فى رمال الكافور و قد ذكر كثيرا من هذه الطرق شيخ الاسلام للاستدلال بها على رؤية المؤمنين ربهم فى مثل يوم الجمعة من أيام الدنيا ، و هى دليل على ما ذكر شيخ الاسلام بمجموع طرقها و أيضا ثبوت الرؤية

---

(١) السنة لعبد الله ص ٤٨ .

(٢) التهذيب ٧/ ١٤٥ .

(٣) أخرجه ت. فى صفة الجنة ٤/ ٦٨٥ ، جه. ٢/ ١٤٥٠ .

(٤) نسب شيخ الاسلام هذه الرواية الى ابن شاهين . انظر مجموع الفتاوى ٦/ ٤١٥ .

لله عز و جل ثابت بطرق أخرى صحيحـــة لا منازعة فيها ، و سيأتى الكلام عليها لكن الرؤية فى رمال الكافوز لا يسلم ذلك للقاضى لما تقدم . و الله أعلم .

(١٠) اثبـــات الأصابع :

قال ابن الجوزى :

" روى البخارى و مسلم فى الصحيحين من حديث ابن مسعود قال : ((جاء حبر الى النبى صلى الله عليه و سلم فقال : يا محمد ان الله يمســـك السموات[1] يوم القيامـة على أصبع و الأرضين على أصبع و الجبال و الشجر على أصبع ،)) وفى لفظ ((و الماء و الثرى على أصبع ، ثم يهزهن)) فضحـــك رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم قال : ((و ما قدروا الله حق قدره . . .)) .[2] قال القاضى أبو يعلى : غير ممتنع حمل الخبر على ظاهره فى اثبات الأصابـــع صفات راجعة الى الذات لأنا لا نثبت أصابع هى جارحة و لا أبعاض ".[3]

قلت : اثبات هذه الصفة لله عز و جل ثابت بالدليل المتقدم و غيره و القاضى رحمه الله أثبتها هنا كما أثبتها السلف من غير تشبيه . و قد أثبـت هذه الصفـة ابن مسعود رضى الله عنه راوى الحديث ، ففسر ضحك النبى صلى الله عليه و سلم بأنه تصديق للحبر حين ذكر وصف الله عز و جـل .

و قد أنكر هذه الصفة كثير من أهل التأويل و التعطيل و أنكروا أن يكون النبى صلى الله عليه و سلم ضحك تصديقا له[4] . و قد رد عليهم ا مـام

---

(١) كلمة " السموات " ساقطة من النسخة المطبوعة و هى فى الصحيحين .

(٢) أخرجه خ . فى التوحيد ٩/٩٩ ، م . فى صفات المنافقين ٤/٢١٤٧ .

(٣) د فى شبه التشبيه ص ٦٩ . ابطال التأويلات ورقة ٩٣/ب .

(٤) انظر نقل ابن حجر عن الخطابى و عن القرطبى و غيرهما فى انكار هذا فى فتح البارى ١٣/٣٩٨ .

الأئمة ابن خزيمة رحمه الله بقوله لمن أنكر أن يكون النبى صلى الله عليه و سلم ضحك تصديقا ، قال :

" و قد أحل الله نبيه صلى الله عليه و سلم عن أن يوصف الخالق البارى بحضرته بما ليس من صفاته فيسمعه فيضحك عنده و يجعل بدل وجوب التكبير و الغضب على المتكلم به ضحكا ثبد و نواجذه تصديقا و تعجبا لقائله ، لا يصف النبى صلى الله عليه و سلم بهذه الصفة مصدق برسالته ". (١)

(١١) القول بابداء البعض :

قال ابن الجوزى :

" روى القاضى أبو يعلى عن عكرمة أنه قال : ((اذا أراد الله عز و جل أن يخوف عباده أبدى عن بعضه الى الأرض ، فعند ذلك تتزلزل ، و اذا أراد أن يدمدم على قوم تجلى لهم)) . قال القاضى أبو يعلى : ((أبدى عن بعضه)) هو على ظاهره و هو راجع الى الذات على وجه لا يفضى الى التبعيض ". (٢)

قلت : أخرج هذا الأثر عبد الله بن الامام أحمد فى السنة. (٣) وكما تقدم فان صفات الله عز و جل نثبتها بما جاء فى القرآن أو السنة الصحيحة أما الآثار فيحتمل أن تكون من الاسرائيليات و شبهها . و هذا مما يؤخذ على القاضى رحمه الله حيث قال باثبات صفات لله عز و جل أخذها من أحاديث ضعيفة أو آثار غير مرفوعة .

---

(١) التوحيد لابن خزيمة ص ٧٦ .

(٢) دفع شبه التشبيه ص ٧٠ ، ابطال التأويلات ٩٩/أ .

(٣) السنة لعبد الله ص ١٤٩ .

(١٢) اثبـــات الساعد :

قال ابن الجوزى :

" روى أبو الأحوص الجشمى عن أبيه[١] عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له : ((لملك تأخذ موساك فتقطع أذن بعضها فتقول هذه بحـر وتشق أذن الأخرى وتقـول صرم ، قال : نعم ، قال : فلا تفعـل فان موسى الله تعالى أحد من موساك وساعد الله تعالى أشد من ساعدك)). قـال القاضى أبو يعلى : لا يمتنع حمل الخبر على ظاهره فى اثبات الساعد صفـة لذاته ".[٢]

قلت : الحديث أخرجه الامام أحمد فى المسند[٣] والبيهـقى فى الأسماء والصفات[٤] واسناده صحيح ، فقد رواه أبو اسحاق اسبيعى عن أبى الأحوص وتابعه أبو الزعراء عمرو بن عمرو ، فأما أبو اسحاق السبيعى فقال ابن حجر : " ثقـة عابد "[٥] ، وأما أبو الزعراء فقال ابن عبد البر : " أجمعوا على أنه ثقـة ".[٦]

---

(١) فى كتاب دفع شبه التشبيه هنا خطأ حيث قال : " روى أبو الأحمـص الجمحى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . " والصواب ما أثبـت نقلا عن المسند للامام أحمد والأسماء والصفات للبيهقى . وليت محقـق الكتاب (زاهد الكوثرى) اشتغل بتصحيـح هذه الأخطاء بـدل أن يشحن الكتاب بالنقل عن الأشاعرة تعطيل صفات الله عز وجـل .

(٢) دفع شبه التشبيه ص ٧٠ - ٧١ ، ابطال التأويلات ورقة ١٠٠/أ .

(٣) المسند ٤٧٣/٣ ، ١٣٧/٤ .

(٤) الأسماء والصفات ص ٤٣١ .

(٥) تقريب التهذيب ص ٢٦٠ .

(٦) تهذيب التهذيب ٨٢/٨ .

فوجب بناءا على هذا طرد قاعدة السلف في هذا الحديث باثبات الساعد لله عز و جل من غير تشبيه ولا تعطيل. وكلام القاضي رحمه الله هنا ظاهر في هذا. ولا يقال: ان المراد هنا بـ" الساعد " الأمر أو القدرة، بدليل قوله صلى الله عليه و سلم: " موسى الله أحد من موساك " كما ذكر ذلك ابن فورك[1] و البيهقي[2]، لأنه أضاف الساعد الى الرجل و هو صفة من صفاته، كذلك هو صفة من صفات الله عز و جل من غير تشبيه. أما الموسى فانه أضافها أيضا الى الرجل فقال: " موساك " و ليس صفة من صفاته بل هو ما يستعمله ليقطع به، كذلك اضافة الموسى الى الله عز و جل ليس صفة من صفاته، بل هو ما يقطع الله به، و هو أمره النافذ في كل شيء و هو أحد و أمضى من كل شيء. والله أعلم.

(١٣) القول في الوطى بوج:

قال ابن الجوزي:

" روت خولة بنت حكيم عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال: ((ان آخر وطأة وطئها الرحمن بوج)) ." قال ابن الجوزي: " وج واد بالطائف ". ثم قال: " قال القاضي أبو يعلى: غير ممتنع على أصولنا حمل هذا الخبر على ظاهره، و ان ذلك معنى بالذات دون الفعل، لأنا حملنا قوله ينزل و يضع قدميه في النار على الذات ".[3]

قلت: الحديث أخرجه الامام أحمد من طريقين: الطريق الأولى

---

(١) مشكل الحديث و بيانه ص ١١٣.

(٢) الأسماء و الصفات ص ٤٣١.

(٣) دفع شبه التشبيه ص ٧٢، ابطال التأويلات ورقة ١٠٨/أ.

عن عمر بن عبد العزيز عن خولة[1] وهو منقطع لأن عمر بن عبد العزيز لم يسمع من خولة بنت حكيم.[2] أما الطريق الأخرى فمن سعيد بن أبي راشد عن يعلى بن مرة رضي الله عنه[3] واسناد هذه الرواية حسن، فسعيد بن أبي راشد ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: "مقبول".[4] والراوي عنه عبد الله بن عثمان بن خثيم قال ابن حجر: "صدوق". وأخرجه البيهقي الطريقين السابقين.[5]

وقد ذكر ابن قتيبة عن سفيان بن عيينة أنه يذهب الى أن معنى الحديث مثل معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم في دعائه: "اللهم اشدد وطأتك على مضر ...".[6] أي أن آخر ما أوقع الله عز وجل بالمشركين بالطائف كانت آخر غزوة غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم بوج.

واستحسن هذا ابن قتيبه الا أنه يميل الى اثبات أنه وصف للرحمن وذكر في ذلك نقلا عن الانجيل ذكر فيه أن الأرض موطئ قدمي الرحمن، وأثرا عن كعب الأحبار في أن وجا مقدس منه عرج الرب الى السماء.[7]

قلت: في رأيي أن ما ذكر عن سفيان بن عيينة أوجه وأظهر لما

---

(١) المسند ٦/٤٠٩.
(٢) انظر سنن الترمذي ٤/٣١٧، تهذيب التهذيب ٧/٤٧٥.
(٣) المسند ٤/١٧٢.
(٤) انظر تهذيب التهذيب ٤/٢٦، التقريب ص ١٣١.
(٥) الأسماء والصفات ص ٥٨١.
(٦) أخرجه خ. في الجهاد ٤/٣٥، م. في المساجد ١/٤٦٧.
(٧) تأويل مختلف الحديث ص ١٤٤.

ورد مما يدعم المعنى المذكور . وقول القاضى " لأنا حملنا قوله ينزل ويضع قدمه على الذات " مراده بهذا أن هذه من صفات الذات وليس من صفات الأفعال . وقد تقدم الكلام على مسألة النزول وقول القاضى فيها ويأتى قوله فى الصفات الاختيارية .

(١٤) القول فى النفس :

قال ابن الجوزى :

" روى البخارى ومسلم فى الصحيحين من حديث أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ((أنا عند ظن عبدى بى وأنا معه حين يذكرنى ، فان ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى ، وان ذكرنى فى ملأ ذكرته فى ملأ خير منه ، وان تقرب الى شبرا تقربت اليه ذراعا ، وان أتانى يمشى أتيته هرولة))[(١)] ". قال ابن الجوزى : " فذهب القاضى أبو يعلى الى أن لله تعالى نفسا هى صفة زائدة عن الذات ".[(٢)]

قلت : معنى قول القاضى رحمه الله " صفة زائدة عن الذات " أى مثل الوجه واليمين واليد ونحوها . والسلف رحمهم الله منهم من قال بما ذكر القاضى هنا من أنها صفة للذات وهذا يوحى اليه قول ابن خزيمة فى كتابه (التوحيد)[(٣)] . وذكر شيخ الاسلام عن أبى عبد الله محمد بن خفيف الشيرازى[(٤)] اثبات أنها صفة ذات لله عز وجل .[(٥)] ومن السلف من قال : ان

---

(١) أخرجه خ . فى التوحيد ٩/٩٧ ، م . فى الذكر ٤/٢٠٦١ .

(٢) دفع شبه التشبيه ص ٧٩ ، ابطال التأويلات ١٢٣/أ .

(٣) التوحيد ص ٥ - ٩ .

(٥) انظر الفتوى الحموية الكبرى ص ٤٢ .

(٤) وصفه شيخ الاسلام بالامامة فقال : " وقال الامام أبو عبد الله محمد بن خفيف فى كتابه الذى سماه " اعتقاد التوحيد باثبات الأسماء والصفات " والظاهر من النقل عنه أنه من الصوفية المعتدلين . قال ابن عساكر انه توفى سنة ٣٧١ هـ ونقل عن أبى نعيم أنه قال عنه انه كان شيخ الوقت حالا وعلما " . انظر تبين كذب المفترى ص ١٩٠ .

المراد بها الله عز وجل نفسه . وهذا ظاهر فى كلام ابن جرير رحمه الله ، وذكر نحو هذا المعنى عن الحسن البصرى [1] ، وبه قال ابن كثير [2] والبيهقى [+] وشيخ الاسلام ، وحكى ذلك عن جمهور العلماء . ومما قاله :

" ويراد بنفس الشيء ذاته وعينه ، كما يقال رأيت زيدا نفسه وعينه [3] ، وقد قال تعالى (تعلم مافى نفسى ولا أعلم ما فى نفسك) [4] وقال (كتب ربكم على نفسه الرحمة) [5] وقال تعالى (ويحذركم الله نفسه) وفى الحديث الصحيح ((لقد قلت بعدك أربع كالمات لو وزنت بما قلتيه لوزنتهن سبحان الله عدد خلقه ، سبحان الله زنة عرشه ، سبحان الله رضا نفسه ، سبحان الله مداد كلماته)) [6] ، وفى الحديث الصحيح الالهى عن النبى صلى الله عليه وسلم ((يقول الله تعالى : أنا عند ظن عبدى بى وأنا معه حين يذكرنى ، ان ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى ، وان ذكرنى فى ملأ ذكرته فى ملأ خير منهم)) [7] . فهذه المواضع المراد فيها بلفظ النفس عند جمهور العلماء الله نفسه التى هى ذاته المتصفة بصفاته ، ليس المراد بها ذاتا منفكة عن الصفات ولا المراد بها صفة للذات . وطائفة من الناس يجعلونها من باب الصفات ، كما يظن طائفة أنها الذات المجردة عن الصفات ، وكلا القولين خطأ)" . انتهى . [8]

وبه قال شيخنا الشيخ عبد الله الغنيمان فى كتابه شرح كتاب التوحيد من صحيح البخارى . [9]

---

(١) انظر تفسير ابن جرير ٦/٣٢١ ، ١١/٢٣٨ تحقيق أحمد شاكر .

(٢) تفسير ابن كثير ١/٣٥٧ . (٣) آيه ١١٦ — سورة المائده

(٤) آيه ٥٤ — سورة الانعام (٥) آيه ٢٨ / ٣٠ سورة العمران

(٦) اخرجه .حم — ١/٢٥٨ . ت .فى الدعاء ٥/٥٥٦ وقال حسن صحيح د .فى الوتر ١/٢٢٥ = من حديث ابن عباس رضى الله عنه

(٧) تقدم تخريجه فى الصفحة السابقه

(٨) مجموع الفتاوى ٥/٣٩٢ - ٣٩٣ .

(٩) شرح كتاب التوحيد ١/٢٤٩ ، ٢٦٧ .

(+) الأسماء والصفات ص ٣٤٦ .

(١٥) اثبـات أن الله عز وجل جميـل :

قال ابن الجوزى :

" روى أبو سعيد[1] عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : ((ان الله تعالى جميل يحب الجمال)) ." وقد فسره القاضى أبو يعلى بما لا يليـق بالحق سبحانه وتعالى فقال : " غير ممتنع وصفه بالجمال فان ذلك راجـع الى الذات لأن الجمال فى معنى الحسن ، قال : وقد تقدم قوله صلى الله عليه وسلم ((رأيت ربى فى أحسن صوره)) ".[2]

قلت : الحديث أخرجه الامام أحمد من ثلاثة طرق عن ابن مسعود[3] وعن أبى ريحانة[4] وعن عقبـة بن عامر[5] ، وأخرجه الامام مسلم عن ابـن مسعود[6] . فالحديث ثابت وصريح فى وصف الله عز وجل بالجمال . والجمال فى المخلوق من صفات كماله ، والله تعالى أولى بكل كمال من المخلوق .

قال شيخ الاسلام ابن تيمية : " كل كمال ثبت للمخلوق فالخـالق أحق بثبوته منه اذا كان مجردا عن النقص ، وكل ما ينزه عنه المخلوق من نقص وعيب فالخالق أولى بتنزيهـه عنه ".[7]

قلت : معنى قول شيخ الاسلام : " اذا كان مجردا عن النقص " أى أن اتصاف المخلوق بهذه الصفـة هى من صفات كماله الأنها تدل من ناحية أخرى على نقصه ، كالأكل والشرب والجماع ونحوها فانها من صفـات كمال

---

(١) نسب المعلق هذه الرواية عن أبى سعيد الى أبى يعلى الموصلى والبيهقى .
(٢) دفع شبه التشبيه ص ٨٠ ، ابطال التأويلات ورقة ١٢٨/ب . وقد تقدم ص حديث " رأيت ربى فى أحسن صوره ".
(٣) حم . ١/٣٩٩ .
(٤) حم . ٤/١٣٢ ، ١٣٤ .
(٥) حم . ٤/١٥١ .
(٦) م . فى الايمان ١/٩٣ .
(٧) مجموع الفتاوى ٦/٨١ .

المخلوق لكنها تدل على نقصه من ناحية حاجته وعدم غناه ".[1]

ودلل شيخ الاسلام على الكلام المتقدم من ناحية أن كل كمال ثبت للمخلوق فالله أولى به بأدلة عديدة مثل قوله سبحانه (هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون)[2] وقوله جل وعلا (وما يستوى الأعمى والبصير)[3] . فعلى هذا فان الجمال صفة كمال فى المخلوق والله عز وجل أولى بكل كمال ثبت للمخلوق لا يتضمن نقصا ، والجمال لا يتضمن نقصا ، والنص فى اثباته ظاهر صريح ، والقاضى رحمه الله أثبت ذلك كما جاء فى النص من غير تشبيه ولا تعطيل .

(١٦) القول فى الاتيان :

قال ابن الجوزى :

" روى القاضى أبو يعلى عن عمر بن عبد العزيز قال : ((اذا فرغ الله تعالى من أهل الجنة والنار أقبل يمشى فى ظلل من الغمام والملائكة فيقف على أول درجة فيسلم عليهم فيردون عليه السلام ، فيقول : سلونى ، فيقولون : ماذا نسألك وعزتك وجلالك وارتفاعك فى علو مكانك لو أنك قسمت علينا رزق الثقلين لأطعمناهم وسقيناهم ولم لم ينقص ما عندنا ، فيقول تعالى: بلى سلونى ، فيقولون : نسألك رضاك ، قال تعالى : رضانى أحلكم دار كرامتى فيفعل هذا بأهل كل درجة حتى ينتهى الى مجلسه))". قال القاضى أبو يعلى :" يشهد لحديث عمر قوله تعالى ﴿إلا أن يأتيهم الله فى ظلل من الغمام ﴾[4] ".[5]

---

(١) انظر مجموع الفتاوى ٦/٨٧ .

(٢) آية ٩ ، من سورة الزمر .

(٣) آية ١٩ من سورة فاطر . انظر مجموع الفتاوى ٦/٨١ .

(٤) آية ٢١٠ من سورة البقرة .

(٥) دفع شبه التشبيه ص ٨٠ ، ابطال التأويلات ورقة ١٢٣/أ .

قلت : اثبات صفة الاتيان لله عز و جل ثابتة بالقرآن و السنة و أثبتها سلف الأمة مع عدم التشبيه و التعطيل . و من الأدلة عليها الآية المتقدمة و قوله سبحانه (هل ينظرون الا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي ربك أو يأتي بعض آيات ربك)[1] ، و قوله عز و جل (و جاء ربك و الملك صفا صفا)[2] ، و حديث الرؤية في البخاري و مسلم و جاء فيه بعد أن ذكر تساقط الكفار في النار يخاطب الملائكة المؤمنين (فيقال لهم ما يحبسكم و قد ذهب الناس ؟ فيقولون فارقناهم و نحن أحوج منا اليه اليوم ، و انا سمعنا مناديا ينادي ليلحق كل قوم بما كانوا يعبدون ، و انما ننتظر ربنا ، قال : فيأتيهم الجبار فيقول : أنا ربكم ، فيقولون أنت ربنا . . .)[3] . الحديث .

و في هذه الآيات و الحديث الصحيح ما يغني عما أورده القاضي في النقل عن عمر بن عبد العزيز ، هذا على تقدير ثبوته ، و قد قال ابن الجوزي ان هذا الأثر مكذوب به على عمر .[4]

(١٧) القول في سجود الساجد على قدم الرحمن :

قال ابن الجوزي :

" روى القاضي أبو يعلى عن حسان بن عطية أنه قال : ((الساجد يسجد على قدم الرحمن)) . " و أثبت القاضي أبو يعلى بهذا وصف قدم و أنه يسجد على قدمه حقيقة لا على وجه المماسة .[5]

---

(١) آية ١٥٨ من سورة الأنعام .

(٢) آية ٢٢ من سورة الفجر .

(٣) أخرجه خ . في التوحيد ٩ / ١٠٥ ، م . في الايمان ١ / ١٦٣ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه و غيره .

(٤) دفع شبه التشبيه ص ٨١ .

(٥) المصدر السابق ص ٨٣ .

قلت : حسان بن عطية المحاربي أبو بكر الدمشقي قال فيه الذهبي من ثقات التابعين و مشاهيرهم قد اتهم بالقدر فيما قيل ، و قال فيه البخاري : كان من أفاضل أهل زمانه توفي من المشرين الى الثلاثين و مائة.[1]

و قد تقدم بيان اثبات صفة القدم لله عز وجل ، أما ما ورد في هذا الأثر بكون الساجد يسجد على قدم الرحمن ،فهو مما لم يرد و انما القرب ورد وهو قوله صلى الله عليه و سلم " أقرب ما يكون العبد من ربه و هو ساجد " أخرجه الامام أحمد و مسلم[2] وغيرهما . و هذا قرب روحي[3] وهو من أكمل حالات العبادة و التقرب الى الله عز و جل لهذا قال صلى الله عليه و سلم : في الحديث نفسه " فأكثروا الدعاء ".

(١٨) القول باثبات الرؤية في الجنة :

قال ابن الجوزي :

" روى البخاري و مسلم في الصحيحين من حديث أبي موسى عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال : ((جنتان من فضة آنيتهما و فيهما و ليس بين القوم و بين أن ينظروا الى ربهم الا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن))[4] . قال القاضي أبو يعلى : " ظاهر الحديث أن المرئي في جنة عدن ".[5]

---

(١) ميزان الاعتدال ١/٤٨٩ ؛ تهذيب التهذيب ٢/٢٥١ .

(٢) حم. ٢/٤٢١ ؛ م. في الصلاة ١/٣٥٠ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٣) انظر كلام شيخ الاسلام في هذا مجموع الفتاوى ٦/٧ .

(٤) خ . في التوحيد ٩/١٠٧ ، م. في الايمان ١/١٦٣ .

(٥) دفع شبه التشبيه ص ٨٣ ، ابطال التأويلات ورقة ١٤٤/أ .

قلت : الرؤية ثابتة وقد أجمع السلف رضى الله عنهم وحتى الأشاعرة على اثباتها وأن المؤمنين يرون الله عز وجل يوم القيامة وقد دلت الأحاديث على أن المؤمنين يرون الله عز وجل فى عرصات القيامة وأنه يأتيهم بصورته التى يعرفون وأنهم يرونه أيضا وهم فى الجنة حيث يكشف الحجاب فلا يعطون نعمة أفضل من رؤيته جل وعلا .

وهذا الحديث مثبت لذلك ، أما قوله : ان المرئى أى الله عز وجل يرى فى جنة عدن ، فليس هناك ما يمنع من ذلك ، وقد ثبت فى الصحيح أنه يأتى الناس يوم القيامة وأنه ينزل الى سماء الدنيا ، وثبت فى القرآن أنه يأتى فى ظلل من الغمام ، وأثبت السلف كل ذلك مع اعتقاد عدم التشبيه فى كل ما يثبتونه لله سبحانه ، فليس ثمة ما يمنع أن يرى الله عز وجل فى جنة عدن .

وفى رأيى أن لفظ الحديث محتمل أن يكون المقصود بقوله " فى جنة عدن " أى أن المؤمنين فى جنة عدن أى يرونه حال كونهم فى جنة عدن . ويؤيد هذا حديث صهيب عن النبى صلى الله عليه وسلم " اذا دخل أهل الجنة الجنة قال : يقول الله تبارك وتعالى : تريدون شيئا أزيدكم ، فيقولون : ألم تبيض وجوهنا ، ألم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار ؟ قال : فيكشف الحجاب فما أعطوا شيئا أحب اليهم من النظر الى ربهم عز وجل ".[1]

فهذا الحديث أثبت أن المؤمنين يرون الله عز وجل بعد أن يكشف الحجاب وهم فى الجنة . والله أعلم بالصواب .

---

(١) أخرجه م. فى الايمان ١/١٦٣.

(١٩) اثبات القرب من الذات :

قال ابن الجوزى :

" روى البخارى و مسلم فى الصحيحين من حديث أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ((لما قضى الله تعالى الخلق كتب فى كتابه فهو عنده فوق العرش ان رحمتى غلبت غضبى . وفى لفظ : سبقت))[1] ".

قال القاضى أبو يعلى : " ظاهر قوله ((عنده)) القرب من الذات "[2].

قلت : ما ذكره القاضى هنا من قرب الكتاب من الله عز و جل ظاهر من نص الحديث حيث نص النبى صلى الله عليه و سلم على أن الكتاب عند الله فوق العرش ، و ثبت بنص القرآن أن الله عز و جل (استوى على العرش) فعلى هذا ما قرب من العرش فهو أقرب الى الله عز و جل من غيره مع أنه سبحانه لا يبعد عنه شئ ، مع ما ثبت أن الله عز و جل فوق هذا العالم و له العلو المطلق ، و العرش من أرفع المخلوقات و أعلاها مكانا ، كما ثبت فى الحديث أن النبى صلى الله عليه و سلم قال : " فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فانه أوسط الجنة و أعلى الجنة و فوقه عرش الرحمن . . . "[3].

(٢٠) القول فى الأطيط :

قال ابن الجوزى :

" روى جبير بن مطعم قال : أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم أعرابى فقال : يا رسول الله جهدت الأنفس و جاع العيال و نهكت الأموال

---

(١) أخرجه خ . فى التوحيد ٩/١٠١ ، م . فى التوبة ٤/٢١٠٧ .

(٢) دفع شبه التشبيه ص ٨٤ ، ابطال التأويلات ورقة ١٣٩/أ .

(٣) أخرجه خ . فى التوحيد ٩/١٠١ من حديث أبى هريرة .

وهلكت الأنعام فاستسق لنا . . . الى قوله : ((ويحك أتدرى ما الله عز وجل ، ان عرشه على سمواته هكذا . وقال بأصابعه مثل القبة ، وانه ليئط به أطيط الرحل بالراكب)) . وقد ذكرنا فيما تقدم عن القاضي أبي يعلى : يئط من ثقل الذات ".[١]

قلت : لم يتقدم النقل عن القاضي في هذا .

أما الحديث الذي أورده فقد أخرجه أبو داود[٢] وابن أبي عاصم[٣] والآجري[٤] وابن خزيمة[٥] والدارقطني[٦] والدارمي في الرد على بشر المريسي مختصرا[٧] ، كلهم من رواية محمد بن اسحاق عن يعقوب بن عتبة عن جبير بن محمد بن جبير عن أبيه عن جده .

قال المنذري : " قال أبو بكر البزار : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه من الوجوه الا من هذا الوجه . ولم يقل فيه محمد بن اسحاق حدثني يعقوب بن عتبة ".

قال المنذري : " مع أن ابن اسحاق اذا صرح بالسماع اختلف الحفاظ في الاحتجاج بحديثه . فكيف اذا لم يصرح بالسماع . وقد رواه يحيى بن معين وغيره ولم يذكروا فيه لفظة (به)".[٨]

---

(١) دفع شبه التشبيه ص ٨٨ ، ابطال التأويلات ورقة ١٣٢/أ .
(٢) سنن أبي داود ، باب في الجهمية ٢/٢٧٦ .
(٣) السنة لابن أبي عاصم ١/٢٥٢ .
(٤) الشريعة للآجري ص ٢٩٣ .
(٥) التوحيد لابن خزيمة ص ١٠٣ .
(٦) الصفات للدارقطني ص ٥١ .
(٧) الرد على بشر المريسي ص ٤٤٧ ضمن عقائد السلف .
(٨) مختصر سنن أبي داود ٧/٩٧ - ٩٩ .

قلت : لفظة (به) هى عند أبى داود وابن خزيمة والدارقطنى والدارمى . ورواه بدون قوله (به) ابن أبى عاصم والآجرى والدارقطنى عن يحيى بن معين . فالحديث على هذا به علتان : أولاهما عنعنة محمد بن اسحاق وهو مدلس ولم يصرح بالتحديث فى سائر الروايات . ثانيتهما : أن لفظة (به) غير ثابتة فى جميع الروايات ، وهذا اضطراب فى الحديث لأنه يخل بالمعنى ، لأن معناه باثبات قوله (به) يعود الضمير على الله عز وجل فيكون من ثقل الله عز وجل يئط ، واذا لم تثبت هذه اللفظة فان الأطيط يعود الى العرش ويكون من ثقل العرش نفسه .

وقد ضعف الحديث ابن عساكر كما ذكر ذلك ابن كثير فى البداية والنهاية ، قال :

" وقد صنف الحافظ أبو القاسم بن عساكر الدمشقى جزءا فى الرد على هذا الحديث سماه (بيان الوهم والتخليط الواقع فى حديث الأطيط) واستفرغ وسعه فى الطعن على محمد بن اسحاق[1] ". واستغرب الحديث الذهبى فى العلو فقال بعد أن رواه : " هذا حديث غريب جدا فرد . وابن اسحاق حجة فى المغازى اذا أسند وله مناكير وعجائب . فالله أعلم أقال النبى صلى الله عليه وسلم هذا أم لا ؟ وأما الله عز وجل فليس كمثله شيء جل جلاله وتقدست أسماؤه ولا اله غيره ".[2]

وأشار الى تضعيفه المنذرى كما تقدم ، واستغربه ابن كثير فى التفسير.[3] وضعفه الألبانى فى تعليقه على كتابه السنة لابن أبى عاصم[4] .

---

(١) البداية والنهاية ١/١١ .

(٢) العلو للذهبى ص ٣٩ .

(٣) تفسير ابن كثير ١/٣١٠ .

(٤) السنة لابن أبى عاصم ١/٢٥٢ .

وأشار الى تحسين الحديث ابن القيم ورد على الطعن الموجه الى محمد بن اسحاق وذكر أن الاضطراب فى لفظه بقول بعضهم : " ليئط به " وبعضهم لم يذكر لفظة " به " ـ قال : " فليس فى هذا اختلاف يوجب رد الحديث . فاذا زاد بعض الحفاظ لفظة لم ينفها غيره ولم يرو ما يخالفها فانها لا تكون موجبة لرد الحديث ".(١)

قلت : ظاهر مما تقدم أن كثيرا من العلماء ضعف الحديث وما رأيت أحدا منهم استدل بالحديث لاثبات هذه الصفة التى ذكرها ابن الجوزى عن القاضى أبى يعلى من اثبات الثقل ، بل من ذكر الحديث ممن رأيت من العلماء اما أن يورد الحديث للاستدلال به على صفة من صفات العرش كما استدل به لهذا ابن أبى عاصم وابن كثير فى البداية والنهاية أو يستدل به لاثبات صفة العلو والاستواء على العرش كما ستدلال ابن خزيمة والدارمى والآجرى وحتى ابن القيم الذى حسن الحديث انما استدل به لاثبات العلو.

أما الدارقطنى فالظاهر أنه استدل به لاثبات العلو لله عز وجل . والذهبى رحمه الله ذكره لاثبات العلو، لكنه أشار الى مأخذ من يستدل به لاثبات صفة لله عز وجل غير العلو.

أما الأطيط فاستنكر أن يكون أحد يستدل به له لأن الأطيط من صفة العرش وليس من صفة الرحمن .

قال الذهبى : " الأطيط الواقع بذات العرش من جنس الأطيط الحاصل فى الرحل فذاك صفة للرحل وللعرش . ومعاذ الله أن نعده صفة

---

(١) مختصر سنن أبى داود . ٧/٩٨

لله عز و جل ثم لفظ الأطيط لم يأت به نص ثابت . و قولنا فى هذه الأحاديث أننا نؤمن بما صح منها و بما اتفق السلف على اجراره و اقراره . فأما ما فى اسناده مقال و اختلف العلماء فى قبوله و تأويله فانا لا نتعرض له بتقرير بل نرويه فى الجملة و نبين حاله . و هذا الحديث انما سقناه لما فيه مما تواتر من علو الله فوق عرشه مما يوافق آيات الكتاب ".(١)

فعلى هذا أقول : ان استدلال القاضى رحمه الله بهذا الحديث لاثبات صفة الثقل مما لا يوافق عليه ، لما تقدم من ضعف الحديث واضطرابه المؤثر على اثبات هذه الصفة و ما ذكره ابن القيم من أن الاضطراب الموجود فيه لا يؤثر على الحديث فهذا حق من ناحية اثبات العلو،أما من ناحية اثبات صفة الثقل فانه يؤثر فيها بالاثبات أو عدمه .

و الأولى عندى فى مثل هذه الأحاديث أن لا نثبت فيها صفة لله عز و جل حتى تثبت صحيحة عن النبى صلى الله عليه و سلم لأنها اذا ثبتت تجرأ الانسان على اثبات الصفة أما اذا لم تثبت أو كان فيها مقال فالأولى السكوت عنها كما ذكر الذهبى رحمه الله .

(٢١) القول فى صفة الفم :

قال ابن الجوزى :

" روى القاضى أبو يعلى عن محمد بن كعب قال : ((كأن الناس اذا سمعوا القرآن من فى الرحمن لم يسمعوه قط)) . قال القاضى أبو يعلى " لا يمتنع أن يطلق الفم عليه ".(٢)

---

(١) العلو للذهبى ص ٣٩ .

(٢) دفع شبه التشبيه ص ٨٩ ، ابطال التأويلات ورقة ١١٠/ب .

قلت الرواية المذكورة رواها عبدالله بن الامام أحمد في السنه قال .. فذكره(١) وهذه الروايه لا تصح عن محمد لأن راويها موسى بن عبيده بن نشيط الربذى قال : أحمد لا تحل الروايه عنه(٢) وقال : أبن حجر ضعيف(٣)

فعلى هذا لا يصح به اثبات صفة لله عز وجل مع انه قول تابعي والحق أن أثبات الصفات يجب أن يكون بما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا مما يؤخذ على القاضي رحمه الله فيما اثبه من الصفات بالأثار غير المرفوعه

---

١) السنه لعبدالله ص ٢١

٢) تهذيب التهذيب ١٠/٣٥٧

٣) تقريب ص ٣٥١

ملاحظـــــــــه :

هذه جمله من الصفات التي اثبتها القاضي رحمه الله وقد اجتهدت فـــي ايراد ماذكره ابن الجوزى عن القاضي على وجه الاعتراض حتى اثبت بهـــا ماوافق القاضي به السلف ويكون في ذلك رداً على ابن الجوزى لنفيه للصفه.

وكذلك أبين ماإذا كان القاضي خالف ماورد عن السلف فـــي اثبات الصفه حتى يتضح موقف القاضي رحمه الله من الصفات .

ولكن بعد الانتهاء من ذكر ماأورد ابن الجوزى عن القاضـــــي حصلت على نسخة من كتاب " ابطال التأويلات لأخبار الصفات " للقاضـــي ابي يعلـــى .

وهو الكتاب الذى نقل منه ابن الجوزى وثنع على القاضي بسببه .

ولضيق الوقت لا يمكنني ان أدرس جميع ماأورد القاضي فيه مـــن الصفات لأنه أورد فيه جمله عظيمه ودراستها تحتاج الى رسالـــة مستقلـــه لما تضمنت من الروايات التي تحتاج الى تحقيق اسانيد وتخريج للروايات.

ولكني أوردت بعض ماذكر ليس على سبيل الاستقصاء وانما حسب الأهميه في رأى اضافة الى أني استفدت منه في التعديل والاضافه الـــى مادرسته من قبل من الصفات التي نقلتها عن كتاب ابن الجـــوزى .

(٢٢) القول في الاستلقاء :

روى القاضي ابو يعلى باسناده عن قتاده بن النعمان قـــال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (ان الله لما فرغ من خلقه استوى على عرشه واستلقى ووضع احدى رجليه على الأخرى وقال انهـــا لا تصلح للبشـــــر) .

قال القاضي :ـ اعلم أن هذا الخبر يفيد اشياء منها جواز اطلاق الاستلقاء عليه لاعلى وجه الاستراحه بل على صفة لاتعقل معناها .وان له

رجلين كما كان له يدان وأنه يضع احداهما على الأخرى على صفة لا تعقل معناها . اذ ليس في حمله على ظاهره مايحيل صفاته لقرنا الصفه بصفات المخلوقين بل نطلق ذلك كما أطلقنا صفه الوجه واليدين (١) . . الـــخ .

قلـــت :

هذا الحديث رواه القاضي من ثلاثه طرق كلها عن محمد بن فليح عن ابيه عن سعيد بن الحارث عن عبيد بن حنين (٢) عن قتاده بن النعمان .

وذكر القاضي ان الخلال أخرجه في سنته وقال : اسناده ثقات ومع ثقتهم على شرط البخاري ومسلم واخرجه من هذا الطريق البيهقي في الاسماء والصفات (٣)

وذكر الشيخ الألباني ان ابا نصر الغازي اخرجه في جزء من الامالي بهذا الطريق ونقل عن ابي موسى المديني قوله : ان رواته رجال الصحيح (٤)

واورد الذهبي اول الحديث في كتابه العلو وقال رواته ثقات رواه ابو بكر الخلال في السنه (٥) ورواه الطبراني كما ذكر ذلك الهيثمي (٦)

قال البيهقي : هذا حديث منكر ولم اكتبه الا من هذا الوجه — وفليح مع كونه من شرط البخاري ومسلم فلم يخرجا حديثه هذا في الصحيح وهو عند بعض الحفاظ غير محتج به قلت : وقال الذهبي : في الميزان عن فليح — انه ضعفه يحي بن معين وابو حاتم والنسائي (٧) وقال ابن حجر : في التقريب صدوق كثير الخطأ (٨)

---

(١) ابطال التأويلات ورقه ١٥/ب — ٢٥/ب

(٢) في المخطوط كتب (عبيد بن حبير) وهو خطأ لعله من الناسخ لأن الصحيح ماثبت كما هو وارد في المراجع التي ذكرت الحديث كالاسماء والصفات لبيهقي وميزان الاعتدال وغيرها

(٣) ص ٤٤٨

(٤) انظر سلسلة الاحاديث الضعيفه — ج ٢ حديث ٧٥٥

(٥) العلـــو ص ٥٢ (٦) مجمع الزوائد ٨/١٠٠

(٧) ميزان الاعتدال ٣/٣٦٥ (٨) التقريـــب ص ٣٧٧

وذكر البيهقي ان للحديث علة أخرى وهي ان قتاده بن النعمان مات في خلافه عمر رضى الله عنه وصلى عليه عمر وعبيد بن حنين الراوى عنه مات سنه خمس ومائه وله خمس وسبعون سنه في قول الواقدى وابن بكير . فتكون الروايه منقطعه .

واستنكر الحديث جداً الالباني وقال ((وجمله القول ان هذا الحديث منكر جداً عندى ولقد قف شعرى منه حين وقفت عليه . ثم ذكر أن الذهبي ذكره في الميزان في ترجمه فليح وكأن الذهبي يشير الى انه يستنكره على فليح (١) .

وانا أوافق البيهقي والالباني في نكارة الحديث لأمور

أولاً : — ماذكر من ضعف فليح

ثانياً : — ماذكر من اعلال الحديث بالانقطاع

ثالثاً : — أن هذا المعنى وهو الاستلقاء لم اره لأحد من العلماء من ذكر صفات الله عز وجل والذهبي رحمه الله اورد اول الحديث بدون ذكر الاستلقاء ولعله فعل هذا لاستنكاره هذا اللفظ .

رابعاً : — انه ورد عن السلف مايدل على استنكارهم على من انكر عليهم الاستلقاء ونسبتهم ذلك الى اليهود .

ومن ذلك ماذكره القاضي من ان الحكم بن عتبه روى عن ابي مجلز قال : سألته عن الرجل يجلس فيضع احدى رجليه على الأخرى فقال : لابأس إنما كره ذلك اهل الكتاب وزعموا ان الله خلق السموات في سته ايام ثم استوى يوم السبت فجلس تلك الجلسه فانزل الله عز وجل (ولقد خلقنا السموات والارض وما بينهما في ستة ايام وما مسنا من لغوب)(٢) .

وروى عبد الله في السنه بسنده عن ابي سفيان السعدى قال : رأيت الحسن وقد وضع رجله يمينه على شماله وهو قاعد . قال قلت : ياأبا سعيد تكره هذه القعده فقال الحسن : قاتل الله اليهود (ولقد خلقنا السموات والارض وما بينهما في ستة ايام وما مسنا من لغوب) . فغرفت ماعني فسكت (٣) .

---

(١) سلسلة الاحاديث الضعيفه ج ٢ حديث رقم ٧٥٥

(٢) ابطال التأويلات ورقه ٥٣/ب

(٣) السنه لعبد الله ص ١٨٢

وذكر القاضي عن الحسن ايضاً انه قال (انما ذلك شيئ كانت اليهود تقوله لما جاء المسلمون انكروا ذلك)(١) .

خامساً :ـ انه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه استلقى في المسجد ووضع احدى رجليه على الأخرى كما روى ذلك البخارى وذكر ان عمر وعثمان رضى الله عنهما كانا يفعلان ذلك(٢) .

فهذا يدل على بطلان هذا الحديث لأنه لا يمكن أن يفعله النبي صلى الله عليه وسلم والله قال كما في الروايه ((انها لاتصلح للبشر)) .

كذلك العلماء جمعوا بين هذا الحديث المروى في البخارى ومسلم وحديث النهي عن الاستلقاء المروى في صحيح مسلم(٣) بأن النهي منسوخ وبعضهم قال : بأن النهي حيث يخشى انكشاف العوره والجواز حيث يؤمن ذلك(٤) . . ولم يعلل احد منهم النهي عن الاستلقاء بما جاء في هذا الحديث وهذا يدل على غرابه هذا الحديث .

ايضاً القاضي رحمه الله كأنه في أخر كلامه على هذه المسأله رجع عن اثبات هذا لأنه قال : بعد ان ذكر قول ابي مجلز وقول الحسن

---

(١) ابطال التأويلات ورقه ٥٣/ب

(٢) صحيح البخارى بشرح فتح البارى ١/٥٦٣

(٣) صحيح مسلم ـــ ٣/١٦٦٢

(٤) فتح البارى ـــ ١/٥٦٣

وفعل النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك روايه عن احمد انه كان يستلقي ويضع رجله على الاخرى وسئل عنه وقال : ليس بـه بأس .

قال ((قول كعب تضمن شيئين احدهما اثبات الرجلين صفـه . الثاني منع هذه الجلسه كراهتها وقام الدليل على جواز هذه الجلسه لخلاف السلف واجازتهم له وبقي اثبات الرجلين على ظاهره لأنه لم ينقل عنهـم خلافه ولا رده فوجب الرجوع اليه لأنه لا يجوز في حقه اثبات صفـه بداية واجتهـاد)) (١) والله اعلـم .

---

(١) ابطال التأويلات ورقـه ٥٣ /أ

(٢٣) القول في الخنصـــر :

روى القاضي ابو يعلى باسناده عن حماد بن سلمه عن ثابـت عن انس بن مالك رضي الله عنه قال : قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم (فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا) قال : وضع ابهامه على قريـب من طرف انملة خنصره فساخ الجبل)

قال حميد لثابت تقول هذا فرفع ثابت يده فضرب بها صـدر حميد وقال : يقوله رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقوله انس وانا اكتمه .

وفي لفظ آخر . قال فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلـم الابهام على المفصل من الخنصر فساخ الجبل واثبت القاضي بهذا الحديث الخنصر صفة الله وقال : يجب أن يحمل الخنصر على أنه صفة لذاته كما وجب حمل اليد التي خلق بها آدم[1] قلت : هذا الخبر اخرجه القاضي بروايات عده مدارها على حماد بن سلمه عن ثابت عن انس اخرجه ابن جرير بسنده من هذا الطريق وقال أحمد شاكر : اسناد رجاله ثقات[2] واخرجه الترمـذي باسناده عن حماد بن سلمه وقال : حديث حسن صحيح غريـب لا نعرفه الا من حديث حماد بن سلمه[3] واخرجه ابن ابي عاصم بسنده الى حماد بن سلمه[4] به ونقله ابن كثير في تفسيره عن عدة من العلماء . وقال : رواه ابو محمد الحسن بن محمد الخلال وقال : هذا اسناد صحيح لا علة فيـــه[5]

---

(١) ابطال التأويلات — ورقه ٩٦/أ — ٩٨/أ

(٢) تفسيراً ابن جرير ١٣/٩٨ تحقيق احمد شاكر

(٣) الترمـذي ٥/٢٦٥

(٤) السنه لابن ابى عاصم ١/٢١٠

(٥) تفسير ابن كثـــير ٢/٢٤٤

فهذا كله يدل على صحة الحديث لكن في رأى أنه لا يستنبط منه صفة الخنصر لله عز وجل لأحتمال أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقصد به بوضع ابهامه على طرف خنصره بيان ان الله عز وجل ابدى بعض خنصره وانما تجلى عز وجل للجبل بشيئ قليل من ذاته جل وعلا مثل طرف الخنصر ومما يؤيد هذا مارواه ابن جرير بسنده عن ابن عباس رضى الله عنهما في قوله تعالى (فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا) قال : ماتجلى منه الا قدر الخنصر(١) — واخرجه ابن ابي عاصم في السنه عن ابن عباس (٢) ويؤيده ايضاً مارواه ابن جرير بسنده عن الاعمش عن رجل عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لما تجلى ربه للجبل اشار باصبعه فجعله دكا . وارانا ابو اسماعيل باصبعه السبابه(٣) قال ابن كثير فيه : رجل مبهم لم يسم(٤) —

وابن جرير رحمه الله لم يزد على ان قال في تفسير هذه الايه ((فلما اطلع الرب للجبل جعل الله الجبل دكا)) أى مستوياً بالارض .

وهذا يدل على انه لم يثبت الخنصر صفه لله عز وجل مع أنه اورد الروايات السابقه . والله اعلم .

---

(١) تفسير ابن جرير ١٣/٩٧ تحقيق احمد شاكر

(٢) السنه لابن ابي عاصم ١/٢١٢

(٣) تفسير ابن جرير ١٣/٩٨ تحقيق احمد شاكر

(٤) تفسير ابن كثير ٢/٢٤٤

(٢٤) اثبات العلو لله عز وجل :—

قال القاضي في المعتمد

((ولا يجوز وصفه بأنه في كل مكان ولا في مكان ويجوز أن يقال انه تعالى في السماء على العرش)) (١) .

ظاهر من هذا اثبات القاضي لصفه العلو الا أنه لم يصرح بذلك تصريحاً واضحاً لكن يستنبط من كلامه أنه يثبته لأنه استدل بأدلة .

السلف في اثبات العلو وهي قوله تعالى (أأنتم من في السماء) وقوله (الرحمن على العرش استوى) وقوله تعالى (اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه) .

ويؤيد اثباته للعلو أنه قال في كتابه ابطال التأويلات

في بيان جواز اطلاق وضع الله عز وجل قدمه في النار على ضوء ماجاء في الحديث قال ((لا يمتنع اطلاق ذلك لا على وجه الحد والجهه والحلول كما جاز وصف الذات بالعلو على العرش لا على وجه الحد والجهه وان كنا نعلم ان العلو غير السفل ولهذا نصفه بالعلو ولا نصفه بالسفل ثم لم يوجب ذلك وصفه بالجهه وكذلك رؤيته (٢) وقال في آخر الكتاب في كلامه على الاستواء .

((فاذا ثبت أنه على العرش والعرش في جهه وهو على عرشه وقد منعنا في كتابنا هذا في غير موضع اطلاق الجهه عليه . والصواب جواز القول بذلك لأن أحمد قد أثبت هذه الصفه التي هي الاستواء على العرش واثبت أنه في السماء وكل من اثبت هذا أثبت الجهه . وهم اصحاب ابن كرام وابن منده الاصبهاني المحدث .

والدلالة عليه ان العرش في جهه بلاخلاف وقد ثبت بنص القرآن أنه مستو عليه فاقتضى انه في جهه ولأن . كل عاقل من

---

(١) مختصر المعتمد ص ٥٦ — ٥٧

(٢) ابطال التأويلات ورقه ٥٨/أ

مسلم وكافر اذا دعا فانما يرفع يديه ووجهه الى نحو السماء وفي هذا كفاية ولأن من نفي الجهه من المعتزله والاشعريه يقول ليس هو في جهه ولا خارجاً منها وقائل هذا بمثابه من قال باثبات موجود مع وجود غيره ولا يكون وجود احدهما قبل وجود الآخر ولا بعده .

ولأن العوام لا يفرقون بين قول القائل طلبته فلم اجده في موضع وبين قوله طلبته فاذا هو معدوم(١) فهذا يظهر منه واضحاً أن القاضي رحمه الله رجع الى اثبات ان الله عز وجل في جهه العلو .

---

(١) ابطال التأويلات ورقه ١٥٠/ب — وقد نقل هذا عنه شيخ الاسلام في كتابه درء تعارض العقل والنقل ٦/٢٠٧

(٢٥) اثبـــات الرؤيـــه

اثبت القاضي رحمه الله رؤية الله عز وجل في الأخره بالنسبه للمؤمنين على ماجاء النص في احاديث الرؤيـــه .

الا أنه ذكر في كتابه مختصر الممتمد (١) وكذلك في اول كتابه ابطال التأويلات(٢) ان الله عز وجل يرى لا في جهه كما هو قول الكلابيه والاشاعره وقد تقدم النقل عنه في صفة العلو أنه يثبت أن اللـــه في جهه وانه رجع عن نفسي الجهه بناءً على ان جهة العلو للـــه عز وجل ثابته بالسمع والعقـــل .

فبناءً عليه يكون في هذا رجوع من القاضي عن قولـــه أن الله يرى لا في جهه واثبات أن الله عز وجل يرى في جهة العلـــــو .

واللـــه اعلـــــم .

---

(١) مختصر الممتمـــد ص ٥٥

(٢) انظر ابطال التأويلات ورقه ٨٢/أ — ٨٦/أ

المبحث السابـــع :

قول القاضي في الصفات الاختياريـــة :ـ

قسم بعض العلماء الصفات الى قسمين

صفـــه ذات : وهي ماأستحقه فيما لم يزل ولا يزال ـــ كالحيـــاة والسمـــــع والبصر (١) .

صفـــه فعـــل : وهي مايتعلق بالمشيئه والاختيار من الصفات التي تقـــوم بذات الرب عز وجل كالاستواء ـــ والاتيان والمحبه والرضا ونحوها (٢) .

اما القسم الاول من الصفات : وهي صفه الذات فقد مـــر معنا جملـــه كبيره من قول القاضي فيها وظاهر منها أن القاضي يثبتها من غير تأويـــل وقد الف كتابه ابطال التأويلات للرد على من أول الصفات وعطلها اما الصفات الاختياريه فلتوضيح رأى القاضي فيها فنقسم هذا المبحث الى ستة مطالب:

المطلب الاول : قوله في الصفات الاختياريه اجمالاً. القاضي رحمه الله أثبت في كتابه ابطال التأويلات جميع الصفات التي وردت في القرآن والسنـــــه ورد على من أولها ومنها الصفات الفعليه . الا أنه اثبتها صفاتاً ذاتيه لله عز وجل ولم يثبت أن تكون هذه الصفات متعلقه بالمشيئه والأختيار .

وجاء في كتابه ابطال التأويلات قولـــه :

((فصل :ـ وجميع الاسماء والصفات التي وصف الله تعالى بهـــا نفســـه أو وصفه بها رسوله قديمة موصوف بها فيما لم يزل . ولم يزل بصفاتـه خالقاً

---

(١) هذا التقسم ذكره البيهقي في كتابه الاسماء والصفات الا أنه عـرف الصفه الفعليه بأنها ((ماستحقه فيما لا يزال دون الازل)) وهذا راجع الـى موافقته المعتزله والاشاعرة في حدوث صفات الفعل انظر الاسماء والصفات للبيهقي ص ١٣٧ وانظر ـ البيهقي وموقفه من الالهيات ص ١٨٥

(٢) هذا ماذكره شيخ الاسلام ابن تيميه في تعريف الصفات الاختيارية وهو اصح من تعريف البيهقي لها انظر مجموع الفتاوى ٦/٢١٧

رازقاً موجداً معدماً محيياً مميتاً معافياً .

وقد قال احمد في رواية حنبل لم يزل متكلماً عالماً غفوراً)) .

فقد نص على أنه لم يزل غفوراً والغفران من صفات الفعل في خلقه وقد اثبتها ولا مغفور له فدل هذا على مذهبه على قدم هذه الصفات)) وهذه المسأله وهي عدم اثبات الافعال الاختياريه لله عز وجل هي من المسائل التي تابع فيها القاضي الكلابيه والاشعريه وان كان اصلها ليست منهم كما قال شيخ الاسلام فبعد أن ذكر اقوال اصحاب الامام احمد في مسألة الكلام هل هو بالمشيئه املا :ـ قال :

((وهذه المسأله متعلقه بمسألة قيام الافعال بذاته المتعلقه بمشيئته هل تجوز املا ؟ كالاتيان والمجئ والاستواء ونحو ذلك . وتسمى مسألة ((حلول الحوادث)) وكل طائفه من طوائف الامة وغيرهم فيها على قولين حتى الفلاسفه لهم فيها قولان لمتقدميهم ومتأخريهم . وذكر أبو عبدالله الرازى ان جميع الطوائف تلزمهم هذه المسأله وان لم يلتزموها واول من صرح بنفيها الجهميه من المعتزله ونحوهم ووافقهم على ذلك ابو محمد بن كلاب واتباعه كالحارث المحاسبي وابي العباس القلانسى وابى الحسن الاشعرى ومن وافقهم من اتباع الأئمه كالقاضي ابي يعلى وابى الوفاء بن عقيل وابي الحسن الزاغون وهو قول طائفه من متأخرى اهل الحديث كابي حاتم البستى والخطابي .

ثم ذكر شيخ الاسلام من يثبتها من الطوائف وقال بعض الفلاسفه وغيرهم .

وهو قول جمهور أئمة اهل الحديث كما ذكره عثمان بن سعيد الدارمي. وامام الأئمه ابوبكر بن خزيمه وغيرهما عن مذهب السلف والأئمه وكما ذكره

شيخ الاسلام ابو اسماعيل الانصارى وابوعمر بن عبدالبرالنمرى وقاله طوائف من اصحاب احمد كالخلال وصاحبه وابي حامد وامثالهم وقاله داود بن على الاصفهانى واتباعه وهو مقتضى ماذكروه عن السلف والأئمه من الصحابه والتابعين وتابعيهم الى عبدالله بن المبارك واحمد بن حنبل والبخارى صاحب الصحيح وامثالهم(١).

فيظهر مما ذكر شيخ الاسلام ان مسألة الافعال الاختياريه يوافق فيها القاضي الكلابيه ويخالف فيها السلف وبين شيخ الاسلام في مواضع كثيره من كتبه أن مسألة الافعال الاختيارية نفيها راجع الى اثبات المتكلمين للقول بحدوث العالم بدليل الحركات والاعراض الذى ردو فيه على الفلاسفه القائلين بقدم العالم(٢).

وكما ذكر شيخ الاسلام رحمه الله ان الطريقه التي سلكوها في ذلك طريقه حادثه حتى اعترف بعضهم(٣) بذلك لهذا نتج عندهم فساد في توابعها حيث بناءً عليه عارضوا القرآن والسنه ونفو كثيراً من صفات البارى جل وعلا ورد عليهم شيخ الاسلام في مواضع من كتبه(٤). والادله على اثبات الصفات الفعليه كثيره جداً.

---

(١) شيرح العقيدة الاصفهانيه ص٦٨

(٢) انظر مجموع الفتاوى ٦/٢٢٠ — درء تعارض الفعل والنقل ٢/٣٠٢

(٣) انظر مجموع الفتاوى ٦/٢٣٨— ٢٤٠

(٤) الفتاوى ٦/٢٤٧

منها قوله عز وجل (قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي الى الله والله يسمع تحاوركما)(١) .

وقوله (واذ نادى ربك موسى أن ائت القوم الظالمين)(٢) .

ويأتي في المباحث القادمه الاستدلال لمسألة الاستواء والغضب والرضا والكلام وكلها صفات فعليه يفعلها الله بمشيئته واختياره .

المطلب الثاني :— قوله في الافعال المتعديه

القاضي رحمه الله وافق الكلابيه وغيرهم في اصل المسأله وخالفهم في بعض تفريعاتها .

فقال في الافعال المتعديه وهي : الخلق والرزق والاحياء والاماته ونحوها ((فان قيل تلك الصفات ((يعني صفه العلم والقدره والاراده ونحوها)) متعلقه بالذات فهي موجودة وجود الذات فلهذا كانت قديمه وهذه ((يعني صفه الخلق والرزق ونحوها)) متعلقه بالافعال والافعال محدثه(٣) .

قيل هذا لا يصح لوجهين احدهما أنه لا يمتنع ان تكون هذه الصفات مشتقه من افعال لم توجد ويكون موصوفاً بها قبل وجود الفعل لتحقق الفعل كقولهم سيف قطوع وان لم يوجد القطع منه لتحقق القطع منه

---

(١) آيه ١ سورة المجادله

(٢) آيه ١٠ سورة الشعراء

(٣) يذكر القاضي هذا الاعتراض عن الكراميه القائلين بأن الله اصبح خالقاً بعد ان لم يكن وتكلم بعد أن لم يكن تكلم فمرادهم بقولهم والافعال محدثه أي أن الله اتصف بها بعد ان لم يكن متصفاً بها

وكذلك قولهم خبز مشبع وماء مروى كل ذلك موصف به وان لم يوجد الفعل لتحقق الفعل وكذلك قولهم رجل مسافر ورجل حاج وان لم يوجد ذلك منه))(١).

فهذا يدل على انه اثبت الصفه لله حقيقة وان لم يقع الفعل وذلك لتحقق الفعل ومثل على ذلك بأن السيف يقال له سيف قاطع وان لم يقطع لتحقق القطع منه عند استخدامه .

وقد نقل عن القاضي قوله هذا شيخ الاسلام(٢) من كتاب القاضي ((المعتمد))(٣) وهذا ماذكره شيخ الاسلام وبين أنه قول السلف(٤). وهذا القول خلاف قول الاشعريه لأنهم يقولون ان الخلق هو المخلوق(٥).

---

(١) ابطال التأويلات ورقه ١٨٣/أ

(٢) انظر مجموع الفتاوى ٦/٢٦٨

(٣) المراد بالمعتمد هو الكبير وليس المختصر لأن المختصر بين يدى والكلام الذى ذكره شيخ الاسلام غير موجود فيه بتمامه وانما موجود باختصار

(٤) مجموع الفتاوى ٦/٢٢٩

(٥) انظر مجموع الفتاوى ٦/٢٣١ — انظر الفصل لابن حزم ٥/٤٠

المطلب الثالـــث :-

قوله في الافعال اللازمـــه .

القاضي رحمه الله أثبت الصفات عموماً لله عز وجل وماكان منها من صفـــات الفعل القائمه بذات الله عز وجل كالاستواء والاتيان والمجئ والغضـــــب والرضى والمحبه والفرح ونحوها : اثبتها صفات ذات لله عز وجل ولتوضيح ذلك نفرد القول في بعض الصفات بالتفصيـــل :

أولا : صفـه الاستـــواء :

قال في كتابه مختصر المعتمد عن صفه الاستواء .

((وقد وصف نفسه سبحانه بالاستواء على العرش فقال : (الرحمن علـــى العرش استوى)وقال سبحانه (ثم استوى على العرش)) .

والواجب اطلاق هذه الصفه من غير تأويل وانه استواء الذات على العرش لاعلى معنى القعود والمماسه ولاعلى معنى العلو والرفعـــه . ولاعلى معنى الاستيلاء والغلبه)) (١)

وقال في كتابه ابطال التأويـــلات

((اعلم ان القرآن والاخبار قد جاءا بالاستواء على العرش والواجب في ذلك اطلاقه من غير تفسير وانه استواء الذات على العرش لاعلـى وجـــه الاتصال والمماسه .

ثم قـــال :

فاذا ثبت انه على العرش وانه في جهه فهل الاستواء من صفات الذات.

---

(١) مختصر المعتمد ص ٥٤ — ٥٥

قياس قول اصحابنا انه من صفات الذات وانه موصوف بها في القدم وان لم يكن هناك عرشاً موجوداً لتحقق وجود ذلك منه في الثاني (١).

فيظهر من هذا أنه اثبت الاستواء صفه ازليه اما الاستواء على العرش فإنه لم يقع الابعد خلق العرش.

وقد ذكر عنه شيخ الاسلام ((أن القاضي يوافق ابا الحسن الأشعرى على أن الفعل هو المفعول وأنه لا يقوم بذاته فعل اختيارى وانه يقول مع طائفة من اصحاب احمد ان النزول والاستواء وغير ذلك افعال يفعلها الرب في المخلوقات وهذا هو المنصوص عن ابي الحسن الاشعرى وغيره قالوا الاستواء فعل فعله في العرش كان به مستوياً (٢).

وماذكره شيخ الاسلام هنا لعله راجع الى القول الاول الذى كان عليه القاضي وهو أن الخلق هو المخلوق وهو يوافق بذلك ابا الحسن الاشعرى الا أنه رجع عنه كما هو ظاهر في النقل عن ابطال التأويلات ونقل شيخ الاسلام ايضاً عنه من كتابه المعتمد من ان الخلق غير المخلوق.

وايضاً ذكر شيخ الاسلام حيث قال في مجموع الفتاوى

((والقول بأن الخلق غير المخلوق وانه فعل يقوم بالرب هو قول اكثر المسلمين وهو قول الحنفيه واكثر الحنبليه واليه رجع القاضي أبو يعلى اخيراً وهو الذى حكاه البغوى عن اهل السنه(٤)).

---

(١) ابطال التأويلات ورقه ١٤٩/ب / ١٥٠/ب

(٢) مجموع الفتاوى ٥/٤٠١ بتصرف

(٣) مجموع الفتاوى ٦/٢١٨

فهذا يظهر ان القاضي اثبت الاستواء لله عز وجل حقيقة على العرش الا أنه جعل الاستواء صفه ذات وهذا يرده نص القرآن حيث قال عز وجل (ان ربكم الله الذى خلق السموات والارض في ستة ايام ثم استوى على العرش) (١) .

فأفاد هذا أن الاستواء كان بعد خلق السموات والارض لأن ثم تقتضى الترتيب والتعقيب .

ثانياً : قوله في صفة الغضب والرضا :

قال القاضي بعد ان ذكر حديث ابي هريره رضى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (لما خلق الله الخلق كتب كتاباً على نفسه فهو فوق العرش ان رحمتي غلبت غضبي) .

ان الرحمه والغضب من صفات ذاته ليس معناها نفس الاراده بل كل واحد منها صفه ليست الأخرى فعلى هذا لم يزل غضبانا مريدا تعذيب من علم انه يعذبه بعقوبته في النار من الكافرين ولم يزل راضيا مريدا تنعيم من علم انه ينعمه بكرامته في الجنه من المؤمنين .

والوجه في ذلك وأن الاراده ليست نفس الرحمه وكذلك الغضب لأن الاراده تتناول ماينافي الرحمه من المعاصى ومالا ينافيها وتتناول ماينافي الغضب من الطاعات ومالا ينافيه . فبان أنهما صفتان كالعلم والقدره (٢)

وقال في موضع آخر :

اعلم انه غير ممتنع وصفه بالغضب وقد ورد بذلك الكتاب قال تعالى (غضب

---

(١) آيه ٥٤ (الاعراف)

(٢) ابطال التأويلات ورقه ١٣٨/ب / ١٣٩/ب

الله عليهم ولعنهم)[١] وقال (غضب الله عليه ولعنه)[٢] وقال (من لعنه الله وغضب عليه)[٣].

وذلك اننا لا نثبت غضباً هو نفور[٤] الطبع ولا ضيق الصدر بل نطلق هذه الصفه كما اطلقنا وصفه بالاراده كذلك هاهنا . فان قيل :ـ معنى الغضب هو اراده العقوبه لأهلها .

قيل :ـ هذا غلط لما بينا وهو أن اراده قد تتضمن ما يقتضي الغضب وما يقتضي الرضا فلا يصح حمله على ذلك[٥]

قلت :ـ هذا ماأورده القاضي رحمه الله في كتابه ابطال التأويلات وتبين منه ان القاضي يثبت صفه الرضا والغضب والرحمه وينفي ان تكون بمعنى الاراده لوجود الفرق بين الاراده وهذه الصفات .

وهذا خلاف قوله في كتابه مختصر المعتمد في اصول الدين حيث قال :

ويجوز وصفه بالغضب والرضا . وغضبه على من غضب عليه ورضاه على من رضى عنه ليسا بهيجان طبع ونفور نفس أو سكون نفس وميل طبع بل هما اراده لاثابه المرضى عنه وعقوبة المغضوب عليه[٦]

---

(١) آيه ٦ (الفتح)

(٢) آية ٩٣ (النساء)

(٣) آيه ٦٠ (المائده)

(٤) الكلمه غير واضحه فكتبتها حسب السياق

(٥) نفس المرجع ـــ ١٥٥/أ

(٦) مختصر المعتمد ص ٦١

وهذا يدل على رجوعه عن تأويل هذه الصفات واثباتها حقيقة لله عز وجل لأن كتاب ابطال التأويلات متأخر عن كتابه المعتمد بدليل انه احال عليه في مسألة العصاة وأنهم لا يخلدون في النار(١)

الا أن القاضي كما هو ظاهر يثبت ان الله عزوجل موصوف بهذه الصفات في الازل وانها لاتتعلق بالمشيئه والاختيار .

والحق ان الادله الشرعيه ظاهر منها اثبات ان هذه الصفات تتعلق بالمشيئه والاختيار .

قال الله عز وجل (قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم)(٢).

وقوله عز وجل (ان الذين اتخذوا العجل سينالهم غضب من ربهم وذلة في الحياة الدنيا)(٣)

وقوله (فباؤ بغضب على غضب وللكافرين عذاب مهين)(٤)

وقوله عز وجل (لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة)(٥)

وقوله (والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه)(٦)

---

(١) ابطال التأويلات ورقه ١٦١/ب

(٢) آيه ٣١ (ال عمران)

(٣) آيه ١٥٢ (الاعراف)

(٤) آيه ٩٠ (البقرة)

(٥) آيه ١٨ (الفتح)

(٦) آيه ١٠٠ (التوبه)

وقوله صلى الله عليه وسلم في حديث الشفاعه الطويل على لسان الانبياء (ان ربي غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله) (١)

وقوله صلى الله عليه وسلم في مخاطبة الله عز وجل لأهل الجنه (الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يارب واى شيئ افضل من ذلك فيقول احل عليكم رضواني فلا أسخط بعده ابدا) . (٢)

المطلب الرابع :— رجوع القاضي الى اثبات المشيئه الاختيارية في الافعال موافقاً السلف في ذلك

بقي هنا مسألة تلقي الضوء على رأى القاضي في قوله في الصفات الاختياريه انها صفات ذات وهي قوله في آخر كتابه ابطال التأويلات ((فصل :—

والصفات المتعلقه بالفعل نحو الاستواء على العرش والنزول الى السماء والمجئ في ظلل من الغمام ووضع القدم في النار ووضع السموات على اصبع والغضب والرضا والضحك والخلق والرزق الى امثال ذلك . لا يمتنع ان نقول انها صفات ذات تتجدد له بتجدد اسبابها كالادراك وهو النظار الى المحدثات هو صفه ذات يتجدد له بتجدد المدركات المرئيات.

---

(١) اخرجه البخاري في كتاب الانبياء من حديث ابي هريره رضى الله عنه ٤/١٠٧ — ومسلم — في الايمان ١/٧١٥

(٢) اخرجه البخاري — في كتاب التوحيد من حديث ابي سعيد الخدري رضى الله عنه ٩/١٢١

ثم قال بعد أن رد على المتزله تأويلهم الادراك بالعلم .

((واذا ثبت هذا فنقول هو موصوف بالادراك فيما لم يزل ولا نقول هو مدرك فيما لم يزل ولا يجوز ذلك لأنه يفضى الى قدم الاشياء وكذلك هو موصوف بالاراده فيما لم يزل ولا نقول هو مريد فيما لم يزل لأنه يفضى الى قدم المراد ومثله نقول هو موصوف بالخلق والرزق فيما لم يزل ولا نقول هو خالق ورازق فيما لم يزل لأنه يفضى الى قدم الاشياء .

وكذلك هو موصوف بالاستواء على العرش والنزول فيما لم يزل ولا نقول هو مستو وهو نازل وهو جائى فيما لم يزل لأنه يفضى الى قدم العرش وقدم السماء وكذلك لا نقول هو ضاحك فيما لم يزل وغضبان فيما لم يزل لأن في الخبر ((ضحك ربك من شاب ليست له صبوه)) وغضب الله من كفر الكافرين وهو يقتضي وجود ذلك عند وجود سببه)) . (١)

هذه آخر المسائل التي ضمنها القاضي لكتابه ابطال التأويلات .

وظاهر منها اثبات القاضي الصفات التي تتعلق بالمشيئه والاختيار وانه وان اعتبرها صفات ذات الا أنه لا يقول ان الله موصوف بالنزول في الازل أو ضاحك أو غضبان في الازل كما يوجبه اعتبارها صفات ذات اى لا تنفك عن الله عز وجل وانما اعتبرها صفه ذات الا أنها لا تقع الا اذا وقع موجبها .

فهذا رجوع منه عن القول بنفي الصفات الاختياريه الذى ذكره شيخ الاسلام عنه وتقدم نقله عن القاضي لأن ماذكره من أن هذه الصفات يفعلها الله عز وجل عند وجود سببها هو نفسه القول بأن الافعال

---

(١) ابطال التأويلات ورقه ١٨٦/أ — ب

تتعلق بالمشيئه والاختيار أى أن الله عز وجل موصوف بهذه الصفه الأن الفعل يوجد في وقته الذى قضى انه سيفعله فيه .

وشيخ الاسلام يعبر عن ذلك بأن الصفه قديمة النوع حادثه الافراد اى ان الله موصوف بها في الازل حقيقة وافرادها يفعلها الله في الاوقات التي يشاء الله عز وجل أن يفعلها منه واعتبر هذا من صفات الكمال أى أن اتصاف الله عز وجل بنوع الصفه في الازل وعدم حدوثها بعد أن لم تكن صفه كمال لله عز وجل واعتبر أن وجود الفعل في وقته المقدر كمناداته لموسى عليه السلام صفه كمال اذ لو ناداه قبل ذلك لكان نقصاً والله عز وجل منزه عن النقائص (١) .

وبهذا يمكن أن يقال ان القاضي رجع عن نفي الافعال الاختياريه لله عز وجل وان لم يصرح بهذا فان ماذكره ماتقدم يدل عليه صراحة . والله اعلم .

المطلب الخامس : قوله في صفه الكلام .

قال القاضي في كتابه مختصر المعتمد :

((والله تعالى متكلم بكلام قديم غير مخلوق ليس بحسم ولا جوهر ولا عرض وهو موصوف به فيما لم يزل وكلامه لا يشبه كلام الادميين)) . (٢)

وقال في موضع آخر :

((وحقيقة الكلام القديم والمحدث الحروف المفهومه والاصوات المسموعه خلافاً للأشعريه في قولهم الكلام معنى قائم في النفس يعبر عنه بالعبارات)) (٣) .

---

(١) انظر مجموع الفتاوى ٦/٣٢٥ — ٣٢٩

(٢) مختصر المعتمد ص ٨٦

(٣) مختصر المعتمد ص ٩٢

ظاهر من هذا اثبات القاضي رحمه الله صفة الكلام لله عز وجل وان الله متكلم بصوت وحرف وانه يسمع صوته من شاء من خلقه كما اسمع موسى بن عمران عليه السلام صوته . وفي هذا يتفق مع السلف الذين اثبتو لله عز وجل صفة الكلام وانه يتكلم بحرف وصوت يسمع .

الا أن القاضي وصف كلام الله عز وجل بأنه قديم وذكر في كتابه ابطال التأويلات قوله على التفصيل في الكلام القديم فقال ((واعلم انا وان اثبتنا الحروف والأصوات فلا نقول ان الله يتكلم كلاماً بعد كلام لأن ذلك يوجب حدث الكلام الثاني . ولا نقول أن الله تكلم في الازل مره ويتكلم اذا شاء ولا نقول انه تكلم في الأزل مره ثم يتكلم بعد ذلك بل نقول ان الله لم يزل متكلماً ولا يزال متكلماً وانه قد احاط كلامه بجميع معاني الأمر والنهى والخبر والاستخبار . ثم قال :

وقد قال : احمد في رواية حنبل ((لم يزل الله متكلماً)) .

وقال : في رواية عبد الله فيما خرجه على الجهميه ((لم يزل متكلماً اذا شاء)) .

ومعنى قول احمد ((اذا شاء)) ان يسمعنا ويفهمنا ذلك .

وقد حكى ابو بكر في السنه من المقنع عن بعض اصحابنا :ـ أنه يتكلم اذا شاء كما نقول يخلق اذا شاء ولعله تعلق بظاهر كلام احمد في رواية عبد الله وقد حكيت كلام هذا القائل في ((مسائل القرآن)) بينت ان هذا قول يؤدى الى حدث القرآن وبينت الفرق بين الكلام والخلق .

فان قيل : فقد روى ان الله تعالى يتكلم في وقت بعد وقت نحو ماروى ان الله تكلم بعد ما خلق ذرية آدم وتكلم لما خلق ذرية آدم واخذ الميثاق عليهم .

وتكلم بعد ان بعث ابراهيم وبعد أن بعث ايوب وداود .

قيل :— معناه انه يفهم خلقه ويسمعهم كلامه وقتا بعد وقت أو شيئا فشيئا وكذلك الجواب عما روى ان الله يكلم عباده بعد قيام القيامه فقال (يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا اجبتم)(١) وقوله (يوم نقول لجهنم هل امتلأت)(٢) وقول اهل الجنه له يارب . الم تغفر لنا فيقول بلـــى .

معناه ماتقدم من الافهام والاسماع لكلامه القديـــم .(٣)

يظهر من هذا واضحاً أن القاضي يثبت صفه الكلام قديمـه وأن الكلام حروف واصوات . وان كلامه لا سكت فيه بل تكلم في الازل ولا زال يتكلم.

وفسر ماروى عن الامام أحمد في ان الله يتكلم اذا شاء — أنـــه يسمع من شاء من خلقه كلامه ويفهمه أياه فحمل المشيئه على الاسماع—وهذا هو قول عبد الله بن حامد شيخ القاضي وابن عقيل وابن الزاغوني(٤) وهذا خلاف مذهب السلف لأن السلف قالوا ان الله يتكلم متى شاء وكيف شاء .

والادله من القرآن والسنه تدل على ذلك قال عز وجل (واذ قلنا للملائكه اسجدو لآدم(٥)) وقوله عز وجل لأهل الجنه (سلام قولاً مـــن رب رحيم(٦)) وقوله عز وجل (اخسئو فيها ولا تكلمون(٧)).

وقوله عز وجل (وإذ قال الله ياعيسى ابن مريم أأنت قلت للناس(٨).) وايضاً

---

(١) آيـــه ١٠٩ سورة المائـــدة

(٢) آيـــه ٣٠ سورة ق

(٣) ابطال التأويلات ورقه ١٣٥/أ — ب ، ونقل شيخ الاسلام اكثر ماذكرته هنا من كتاب القاضي (ايضاح البيان في مسألة القرآن) — انظر درء تعارض العقل والنقل ٢/٧٤ — مجموع الفتاوى ٦/١٥٧ — ١٥٩ ، شرح العقيد الاصفهانيه ص ٣٤ .

(٤) مجموع الفتاوى ١٦/١٦٢ — شرح العقيد الاصفهانيه ص ٣٥

(٥) آيـــه ٣٤ سورة البقـــرة (٦) آيـــه ٥٨ سورة يـــس

(٧) آيـــه ١٠٨ سورة المؤمنون (٨) آيـــه ١١٦ سورة المائـــدة

قوله تعالى (انما قولنا لشيء اذا اردناه ان نقول له لكن فيكون) فهذا صريح في ان الله عز وجل يكون الكلام منه وقت ارادته خلق الشيء وتكوينه ويلزم من قولهم لم يزل متكلما في الازل انه نطق بخلق الاشياء ولم توجد وهذا باطل ظاهر وكذلك السنه مليئه بالادله المثبته لذلك . منها خطاب الله لاهل الجنه كما في حديث ابي سعيد مرفوعاً (ان الله يقول لأهل الجنه ياأهل الجنه فيقولون لبيك ربنا وسعد بيك والخير في يديك فيقول : هل رضيتم(١).)

وقال صلى الله عليه وسلم (مامنكم من احد الا سيكلمه الله يوم القيامه ليس بين الله وبينه ترجمان(٢)وقول النبي صلى الله عليه وسلم ((الم تسمعوا ماذا قال ربكم الليله قال :ـ ماأنعمت على عبادى من نعمه الا أصبح طائفة منهم بها كافرين يقولون مطرنا بنوء كذا وكذا..(٣)))

ومما ورد عن السلف في اثبات ذلك .

---

(١) اخرجه خ . كتاب التوحيد ٩/١٢١

(٢) اخرجه خ . الرقاق ٨/٩٥ ـ م . نوكاه ٢/٧٠٣ من حديث عدى بن حاتم رضى الله عنه

(٣) اخرجه ن . كتاب الاستسقاء ٣/١٦٥ . من حديث زيد بن خالد ـ واصل الحديث متفق عليه

ماذكره الامام أحمد في كتابه الرد على الجهميه قال (تقول ان الله لم يزل متكلماً اذا شاء)(١).

ونقل ذلك الخلال في السنه — كما ذكر ذلك عنه شيخ الاسلام(٢)

ونقل شيخ الاسلام عن أبي اسماعيل الانصارى ان ابن خزيمه رحمه الله رد على الكلابيه في نفيهم المشيئه في الكلام ومما قاله :

((فطار لتلك الفتنه ذلك الامام ابو بكر فلم يزل يصيح بتشويهها ويصنف في ردها كأنه منذر جيش حتى دون في الدفاتر وتمكن في السرائر ولقن في الكتاتيب ونقش في المحاريب ان الله متكلم ان شاء الله تكلم وان شاء سكت فجزى الله ذلك الامام واولئك النفر الغر عن نصرة دينه وتوقير نبيه خيراً))(٣)

ونقل شيخ الاسلام عن ابي نصر السجزى قوله في الابانه.

((فأما الله تعالى فانه متكلم فيما لم يزل ولا يزال متكلماً بما شاء من الكلام يسمع من يشاء من خلقه ماشاء من كلامه اذا شاء ذلك ويكلم من شاء تكليمه بما يعرفه ولا يجهله))(٤).

ونقل قول السلف شيخ الاسلام ابن تيميه فقال :

((فالسلف واهل السنه يقولون : انه يتكلم بمشيئته وقدرته وكلامه غير مخلوق(٥) ورد شيخ الاسلام على القائلين بأن الله يتكلم في الازل ولا يوصف

---

(١) الرد على الجهميه ص ٩٠ ضمن مجموعه عقائد السلف

(٢) درء تعارض العقل والنقل ٢/٢٩

(٣) درء تعارض العقل والنقل ٢/٧٧

(٤) درء تعارض العقل والنقل ٢/٨٨

(٥) مجموع الفتاوى ٦/٢٥١

بالسكوت بقوله بعد أن أورد كلام ابن خزيمه المتقدم ((وان شـــاء سكت)) .

((قلت في حديث سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم ((الحـــلال ماأحل الله في كتابه . والحرام ماحرم الله في كتابه وماسكت عنـــه فهـــو مما عفاعنـــه))[١] .

وفي حديث ابي ثعلبه عن النبي صلى الله عليه وسلم ((ان الله فـــرض فرائض فلاتضيعوها وحد حدوداً فلا تعتدوها وحرم محارم فلا تنتهكوهـــا وسكت عن اشياء رحمه لكم من غير نسيان فلا تسألو عنهـا))[٢] .

ويقول الفقهاء في دلاله المنطوق والمسكوت . هـو مانطق به الشارع وهـو الله ورسوله وماسكت عنه تارة تكون دلاله السكوت اولى بالحكم من المنطوق . وهو مفهوم الموافقه وتاره تخالفه وهو مفهوم المخالفه . وتارة تشبهه وهو القياس المحض فثبـــت بالسنة والاجماع أن الله يوصف بالسكوت لكن السكوت يكون تـــاره عن التكلم وتارة عن اظهار الكلام واعلامـــه . (٣)

ومما يستدل به لابطال من قال ان الله لا يتكلم بمشيئته .

ان القرآن الكريم كلامه حقيقة غير مخلوق وهو متضمن للأوامر والنواهـــــي والقصص ونحو ذلك والقول بأن الله متكلم به في الازل فيه مـــن نسبـــه الحدث الى الله عز وجل حيث يأمر وينهي ولا مأمور ولا منهـــى .

واما ما استدل به القاضي من النقل عن الامام أحمد أنـــه قال (ان الله لم يزل متكلماً عالماً غفوراً) وحمل ذلك على أن الامام أحمد

---

(١) اخرجه . ت ـ في اللباس ٤/٢٢٠ ـ جه . احمد ٢/١١١٧

(٢ اخرجه الطبراني في الكبير وقال الهيثمي رجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ـ ١/١٧١ ـ واخرج الطبراني ايضا في الصغير نحوه عن ابي الدرداء ٢/١٢٣ ـ وقال الطبراني لم يروه عن قرة الا اصرم بن حوشب

(٣) مجموع الفتاوى ٦/١٧٨ ـ ١٧٩

يقول بأن كلام الله قديم فيما لم يزل استدلال غير صحيح لأن الامام يقصد بهذا الرد على المعتزله القائلين بخلق القرآن بأن القرآن من علم الله ومن انكر العلم كفر . وماقصد القدم ولا الكلام على القرآن هل هو قديم ام محدث . وهذا ظاهر لأن المعتزله لم تكن تفرق بين القرآن والكلام الالهى بل ينفون أن الله يتكلم حقيقة كلاماً قائماً بذاته وقالوا انه يخلق كلامه لهذا توصلوا الى القول بخلق القرآن فرد عليهم الامام أحمد بأن القرآن من علم الله ولا يمكن لأحد ان يقول ان علم الله مخلوق والله عز وجل يقول (من بعد ماجاءك من العلم)(١) وقال (انزله بعلمه) . (٢)

واما ماذكره القاضي بأن القول بان الله يتكلم بمشيئته يؤدى الى القول بحدوث القرآن .

فان قصد به الحدوث من كونه حديث كما قال الله عز وجل (وما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث) (٣)

فهذا القرآن يقال عنه ذلك كما تقدم ذكر ذلك عن شيخ الاسلام وهو اعتبار أن الصفات الفعليه قديمة النوع حادثة الافراد .

---

(١) آيه ٦١ — سورة ال عمران

(٢) آيه ١٦٦ — سورة النساء

(٣) آيه ٢ — سورة الانبياء

اما اذا قصد محدث مخلوق فهذا مما لا يتأتى لأنا اثبتنا له الصفات الفعليه من نزول واستواء ونحو ذلك واثبتها القاضي ايضا كما تقدم ولا يلزم من ذلك أن يقال أن هذه الافعال مخلوقه .

والقرآن كلام الله عز وجل تكلم الله به بمشيئته واختياريه في الوقت الذى شاء . فهو من هذا الباب . . والله اعلم .

المطلب السادس :—

قوله في القرآن الكريم:-أثبت القاضي رحمه الله أن القرآن الكريم كلام الله حقيقة فقال في كتابه اختصر المعتمد ((ولا يجوز لأحد أن يقف في كلام الله ويقول ((لا أقول أنه مخلوق)) بل يقطع على أنه كلام الله قديم ليس بمخلوق))(١) .

ظاهر من هذا موافقة القاضي للسلف في قولهم ان القرآن الكريم كلام الله ليس بمخلوق وقد نقل اجماع الصحابه والتابعين وسلف الامه على ذلك اللالكائي في كتابه((شرح أصول اعتقاد أهل السنه))(٢) .

اما قول القاضي هنا بأن القرآن كلام الله القديم فهذا راجع الى قوله في مسألة الكلام وان الله متكلم فيما لم يزل . وقد تقدم بيان الحق في ذلك .

---

(١) مختصر المعتمد ص٨٨ .

(٢) انظر شرح اصول اعتقاد اهل السنه ١/٢٢٥ — ٣١٢

وفي ختام هذه المباحث يتبين في عقيدة القاضي ما يلي :—

أولا : ان القاضي رحمه الله كان يوافق الاشعرية وغيرهم في القول بأن أول واجب هو النظر ثم رجع عن ذلك واثبت ان ذلك غير واجب .

ثانياً : — ان القاضي رحمه الله يوافق السلف في اثبات الاسماء والصفات لله عز وجل اثباتاً من غير تشبيه وتنزيها من غير تمثيل .

ثالثاً : — ان القاضي كان يقول بنفي الجهه عن الله عز وجل فبالتالي ينفي العلو ويثبت الرؤية لا في جهه موافقا في ذلك الاشعرية وأهل الكلام ثم رجع عن ذلك كما هو ظاهر مما تقدم واثبت الجهه لله عز وجل وأنه في جهه العلو واثبت ذلك بالدليل الشرعي والعقلي موافقا في ذلك السلف .

رابعاً : — ان القاضي رحمه الله كان يقول بنفي الصفات الاختياريه موافقا في ذلك الاشعرية سواء بالنسبه للأفعال اللازمه أو المتعديه الا أنه يثبت الافعال اللازمه على أنها صفه ذاتيه وهذا لا يقول به الاشعرية لانهم يؤولون سائر الصفات الاختياريه .

ثم رجع القاضي عن قوله ذلك وأثبت ان اتصاف البارى جل وعلا بالصفات الاختياريه انما معناه أن الله موصوف بها في الازل ويفعل الأمر الذى قضى فعله في وقته المعين . وقد تقدم بيان ذلك .

خامسا : — ان القاضي في مسألة الكلام اثبت أن الله عز وجل يتكلم حقيقة وأن كلامه بحرف وصوت وأنه يسمعه من شاء من خلقه وفي هذا يتفق مع السلف كما تقدم بيان ذلك .

الا أنه يقول ان الكلام صفه ذاتيه أى أن الله متكلم فيما لم يزل أى متكلم أزلا وابدا ولا سكت في كلامه .

وقد تقدم بيان الحق في ذلك وأن هذا ليس هو قول السلف في مسألة الكلام .

الفصل الخامس :ـ وفيه مبحثان

المبحث الاول : تبرئه القاضي مما نسب اليه

المبحث الثاني : ثناء العلماء على القاضي

المبحث الأول : ـ تبرئه القاضي مما نسب اليه :ـ

القاضي رحمه الله امام من ائمة المذهب وله الشأن العالى في علوم الدين وله عند اهل زمانه من العامه والخاصه المهابه والاجلال مع حرصه على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر صابراً في ذلك .

ومن هذا شأنه وحاله لابد أن تناله السنة الحاسدين وتشمت الشامتين وقد يرد ذلك على لسان من لا يظن به السوء والكذب لكنه يصدق مايقال له وينبني عليه .

والقاضي رحمه الله قد ثنى عليه بعض العلماء وتكلموا فيه بكلام غليظ كما ذكر ذلك شيخ الاسلام عن ابي بكر ابن العربي

قال :ـ ومانقله عنه ابوبكر ابن العربي في ((العواصم)) كذب عليه عن مجهول لم يذكره ابو بكر . وهو من الكذب عليه .

قال المحقق الدكتور ((محمد رشاد سالم)) في الحاشيه.

يقول ابوبكر ابن العربي في كتابه ((العواصم)) ٢٨٣/٢ ((وأخبرني من أثق به من مشيختي أن ابا يعلى محمد بن الحسين الفراء . رئيس الحنابله ببغداد كان يقول :ـ

اذا ذكر الله تعالى وماورد من هذه الظواهر في صفاته ، يقول :ـ الزموني ماشئتم فاني التزمه الا اللحية والعورة) وانظر ٣٠٦/٢ (١) .

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ٢٣٨/٥

لاشك ان هذا القول وهذا النقل من ابن العربي غفر الله له تجنى على القاضي رحمه الله وافتراء عليه فالقاضي رحمه الله من كبار المتبعين لأهل الحديث المعظمين للأثر وأهل السنه المقتفين لآثار السلف الصالحين. وليس من أهل الاهواء والبدع الذين يأخذون من مناهل الخرافيين واعداء الدين .

فكيف يظن بالقاضي رحمه الله ان يقول هذا القول أو أن يتجرأ على ربه عزوجل فيفتح باب التكهن بصفاته والقول عليه بغير علم بهذا الشكل .

وماذكره ابن العربي سامحه الله نقله عن مجهول . ولا يصح لمثله ان يطعن في عالم من العلماء وهو يعرف قدر العلم عند اهله وتحصينه نفوسهم وخواطرهم من الخواطر الشيطانيه والبدع والخرافات .

وابن العربي لم يورد اسم القائل له ذلك وعمن اخذ هذا المجهول هذه الدعوى المكذوبه على القاضي ولعله يكون اخذها عن ابي جعفر السمناني قاضي الموصل الذى قال عنه شيخ الاسلام .

يقال ان ابا جعفر السمناني (١) . شيخ ابي الوليد الباجي قاضي الموصل كان يقول عليه (يعني القاضي ابا يعلى) مالم يقله :- ويقال عن السمناني انه كان مسمحاً في حكمه وقوله (٢) .

---

(١) ابو جعفر محمد بن احمد بن جعفر السماني القاضي . احد المتكلمين على طريقة ابي الحسن الاشعرى قال ابن كثير كان عالماً فاضلاً تولى القضاء بالموصل وكان له في داره مجلس للمناظره وتوفي لما كف بصره بالموصل وهو قاضيها سنه ٤٤٤ وقد بلغ خمساً وثمانين سنه .

(٢) درء تعارض العقل والنقل ٥/٢٣٨

وقد بحثت عن كلام لابي جعفر ولم أجد نقلاً عنه ولكن ابن كثير في كتابه البداية والنهايه بعد ان ترجم له وذكر وفاته قال : سامحه الله . فكأنه بهذا يشير الى شيئ لم يحب ان يصرح به . والله اعلم .

ثم مما يدل على براءة القاضي ابي يعلى مما نسب اليه ان كتابه ابطال التأويلات الذى شنع عليه بسبب تأليفه استمرضته من اوله الى أخره وليس فيه ماذكر شيئاً .

ثم ان القاضي رحمه الله ذكر في أخركتابه هذا تشنيع الناس وكذبهم عليه وبراءته مما نسب اليه . فقال :—

((اعلموا رحمكم الله انني لما فرغت من كتابي هذا وقرأه على بعض رؤساء خراسان في دار السلطان عظم ذلك على المخالفين واكثروا التحريف والكذب والزور والبهتان فيما حكوه عني واضافوه الى كتابي طلباً للشناعات وتنفير السلطان والعوام عني (١) [illegible] ثم ذكر رحمه الله ما ذكروه عنه من الشناعات وبين بطلان ذلك عليه وعلى المقرئ ورحمهما الله [illegible]))

هذا كله مثبت ان القاضي رحمه الله برئ مما ذكره عنه ابن العربي غفر الله له .

— ومما قيل عن القاضي ايضاً .

ماذكره الصفدى في كتابه الوافي في الوفيات قال :—

قال ابن عساكر — سمعت ابا غالب ابن ابي على بن البناء الحنبلي يقول :— لما مات ابو يعلى ذهبت مع ابي الى داره بباب المراتب

---

(١) ابطال التأويلات ورقه ١٨٧/٢

فلقينا أبو محمد التميمي (١) الحنبلي فقال لي : الى اين . فقال ابي مات القاضي ابو يعلى ، فقال أبو محمد :—

لا رحمه الله فقد بال في الحنابله البولة الكبيره التي لا تغسل الى يوم القيامه ،، يعني المقالة في التشبيه (٢)

وقد اشار شيخ الاسلام ابن تيميه رحمه الله الى هذا القول حيث قال : بعد أن ذكر كتاب القاضي ابطال التأويلات وان فيه عدة احاديث موضوعه قال :—

((ولهذا وغيره تكلم رزق الله وغيره من اصحاب احمد في تصنيف القاضي أبي يعلى لهذا الكتاب بكلام غليظ وشنع عليه اعداؤه بأشياء هو منها بريء ، كما ذكر هو ذلك في أخر الكتاب)) (٣) .

قلت :— ابو محمد رزق الله التميمي صاحب للقاضي ابي يعلى ورفيقه وذكر ابن ابي يعلى في الطبقات انه قرأ على ابيه قطعة من المذهب . قال ابن عساكر في كتابه (تبيين كذب المفترى) .

((سمعت ببغداد من يحكي أن ابا يعلى بن الفراء وابا محمد التميمي شيخي الحنابله كانا يقرأن على ابي محمد بن اللبان (٤) الأصول في داره وكل واحد منهما يخفي ذلك عن صاحبه ..)) (٥)

---

(١) ابو محمد رزق الله بن عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحارث بن اسد التميمي قال ابن ابي يعلى :— احد الحنابله المشهورين في الحنبليه هو وابوه وعمه وجده توفي سنه ٤٨٨ . . . . ط الحنابله ٢/٢٥٠

(٢) الوافي بالوفيات ٣/٨

(٣) درء تعارض العقل والنقل ٥/٢٣٨

(٤) هو عبد الله بن محمد الاصبهاني ابو محمد المعروف بابن اللبان — صحب القاضي ابو بكر الباقلاني توفي سنه ٤٤٦ هـ تبيين كذب المفترى ص ٢٦١

(٥) تبيين كذب المفترى ص ٢٦٢

وذكر ابن عساكر قبل ذلك أن ابا محمد بن اللبان أخذ عن ابي بكر الباقلاني مذهب الأشعري ودرس عليه (١) .

فيظهر من هذا أن القاضي رحمه الله وابا محمد التميمي قد اخذا عن ابن اللبان الذى تتلمذ على الباقلاني .

اما القاضي ابو يعلى فموافقته للباقلاني ظاهره وتأثره به واضح فكتابه مختصر المعتمد يظهر فيه واضحاً موافقته لكتاب الانصاف للباقلاني خاصة في المسائل الكلاميه كمسألة النظر والاعراض والاجسام ونفي الافعال الاختياريه واثبات أن الغضب والرضا والمحبه كلها صفات ترجع الى الارادة .

وشيخ الاسلام ابن تيميه كثيراً مايقرن بين القاضي ابي يعلى والقاضي الباقلانى على أن قولهما واحد في المسأله . وهذا ظاهر واضح . في كثير من المواطن في كتابه درء تعارض العقل والنقل (٢) وغيره .

والقاضي ابو يعلى ثابت رجوعه في كتابه ((ابطال التأويلات)) عن المسائل المهمه في العقيده التي يوافق فيها الباقلاني وهي تأويل الصفات الفعليه كالغضب والرضا ونحوها وانها إراده الثواب ومنع القول بالجهه وقد تقدم بيان ذلك .

اما ابو محمد التميمي فلم اطلع على اقواله في مسائل العقيده مع أن شيخ الاسلام يذكر كثيراً في كتبه موافقه التميميين للكلابيه

---

(١) تبيين كذب المفترى ص ٢٦١

(٢) درء تعارض العقل والنقل ج ١/ ٣٠٢ — ٣٢٤ — ج ٢/ ٢٠ — ج ١٠/ ٧١/ ٢٣٤

والاشاعرة في كثير من المسائـــــل (١).

وقال في مجموع الفتـــاوى :

((واما التميميون كأبي الحسن وابن ابي الفضل وابن رزق الله فمهـــم ابعد عن الاثبات واقرب الى موافقة غيرهم والين لهم . ولهذا اتبعهـــم الصوفيه ويميل اليهم فضلاء الاشعريه كالباقلاني والبيهقي . .)) (٢)

وبما ذكر شيخ الاسلام وماتقدم من النقل عن ابن عساكر يتبين أن أبا محمد التميمي متأثر بأقوال الباقلاني وموافق له في كثير من اقواله التي يخالف فيها السلف كنفي الصفات الاختياريه ونفي الجهه وتأويـــل بعض الصفـــات .

ولعلـه لهذا السبب عاب على القاضي رحمه الله اثباته هذه الصفات وظن أن ذلك يلزم منه التشبيـــه .

والاشعريه ومن وافقهم ينعتون من يثبت الصفات كما جاءت في الكتاب والسنه بأنهم مشبهه كما فعل ابن الجوزى في كتابه ((دفع شبه التشبيه باكف التنزيه في الرد على المجسمه والمشبهه)) .

ويقصد بهذا الرد على من اثبت الصفات كالقاضي ابـي يعلى وشيخه ابن حامد . — وابن الزاغوني .

والاثبات في الحقيقة ليس هو قول هؤلاء انما هـؤلاء نقلوه عن السلف واثبتو هذه الصفات كما اثبت ذلك السلف وليس لهـــم في ذلك مذهب جديد ولا رأى مبتدع بـل اقتفوا الاثر واتبعوا السنـــه .

---

(١) انظر — درء تعارض العقل والنقل — ج ١/٢٣٤ — ج ٢/٨/١٩/١٠٠ ج ٦/٢٤٤/٢٩٠

(٢) مجموع الفتـــاوى ٦/٥٣

فبهذا يتبين براءة القاضي رحمه الله مما نسبه اليه ابن العربي سامحه الله وأن قول ابي محمد التميمي صاحبه هو من جنس قول كثير من الاشاعره عن كثير من السلف والحنابله :ـ الذين أثبتو الصفات انهم مشبهه .

وقال القاضي في أخر كتابه ابطال التأويلات :

((اعلموا رحمكم الله ان اعتقادى في هذه الأخبار بما قدمته في اثناء كتابي من حملها على ظاهرها من غير تشبيه ولا تجسيم فيما لا يحيل صفاته ولا يخرجها عما تستحقه فمن روى عنا خلاف ذلك أو أضاف الينا سواه أو نحلنا في ذلك قولا غيره فهو كاذب مفترى ..)) (١)

وقال ابن ابي يعلى عن والده في بيان أن الحنابله ليسوا مشبهه

((ان التشبيه انما يلزم الحنبليه ان لو وجد منهم احد أمرين :ـ

اما أن يكونوا هم الذين ابتدأو الصفه لله عز وجل واخترعوها ، أو يكونوا قد صرحوا باعتقاد التشبيه في الاحاديث التي هم ناقلوها .

فأما أن يكون صاحب الشريعه صلى الله عليه وسلم هو المبتدئ بهذه الاحاديث وقوله صلى الله عليه وسلم حجة يسقط بها معارضها . وهم تبع له .

ثم يكون الحنبليه قد صرحوا بأنهم يعتقدون اثبات الصفات ونفي التشبيه فكيف يجوز أن يضاف اليهم مايعتقدون نفيه وعلى انه قد ثبت ان الحنبليه انما يعتمدون في اصول الدين على كتاب الله عز وجل وسنه نبيه صلى الله عليه وسلم .

ونحن نجد فى كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الصفات . ولا نجد فيهما ذكر التشبيه . فكيف يجوز أن يضاف اليهم

---

(١) ابطال التأويلات ١٨٩/أ

ما يعتقدون نفيه ومما يدل على أن تسليم الحنبليه لأخبار الصفات . من غير تأويل ولا حمل على ما يقتضيه الشاهد وانه لا يلزمهم في ذلك التشبيه : اجماع الطوائف — من بين موافق للسنه ومخالف — أن البارى سبحانه ذات وشيئ موجود . ثم لم يلزمنا واياهم اثبات جسم ، ولا جوهر ، ولا عرض . وان كانت الذات في الشاهد لا تنفك عن هذه السمات . وهكذا لا يلزم الحنبليه ما يقتضيه الصرف في الشاهد في اخبار الصفات يبين صحة هذا :— أن البارى سبحانه موصوف :— بأنه حي عالم ، قادر ، مريد ، والخلق موصوفون بهذه الصفات ولم يدل الاتفاق في هذه التسميه على الاتفاق في حقائقها ومعانيها .

هكذا القول في اخبار الصفات . ولا يلزم عند تسليمها — من غير تأويل — اثبات ما يقتضيه الحد والشاهد في معانيها (١) .

بهذا الدفاع القوى الملزم دافع القاضي رحمه الله عن نفسه وعن غيره من العلماء أهل الاثبات دعوى التشبيه التي يحمل لواءها الاشعرية وغيرهم ضد اهل السنه والجماعه .

والقاضي عفا الله عنه قد اورد عدة روايات ضعيفه وأثار موقوفه كما في كلام شيخ الاسلام عنه وكما هو ظاهر في كتابه ابطال التأويلات فاثبت بمضمون هذه الروايات والاثار صفات لله عز وجل .

ولا شك ان هذا مما لا يوافق على ذلك ولا يتابع عليه ولكن ذلك لا يستحق مثل هذا الكلام والتشنيع عليه بسببه . فكل يؤخذ من قوله ويرد الا النبي محمد صلى الله عليه وسلم .

ثم في كلام الاشاعره ما هو اشنع واعظم مما ذكره القاضي في كتابه هذا واثبته مثال ذلك قولهم في كلام الله عز وجل : انه معنى واحد قائم في

---

(١) الحنابله ٢ / ٢١١ .

النفس وان القرأن عبارة عن كلام اللـــــه .

ففي هذا الكلام من مخالفة العقل والشرع ما هو ظاهر بين اضافة الى أنه يؤدى حتماً الى القول بخلق القرآن (٢) الذى بسببه امتحـــن الامام احمد وصبر على ذلك حتى اظهره الله فأظهر الامام أحمد وغيره مـــن الأئمه قبله وبعده تكفير من يقول بخلق القـــرآن .

وهؤلاء وامثالهم اولى بالذم والتشنيع من القاضي رحمه اللـــه وعفـا عنـــه .

---

(١) وقد رأيت ذلك لمحمد ابو زهره حيث بين في كتابه (تاريـخ المذاهب الاسلاميه) ص ٥٠٤ أن هذا القرآن مخلوق . ونسب الى الامام أحمد أنه انما صبر في المحنه لأنه لم يـرد أن يخوض فيما لم يتكلم فيه السلف وكان قد توقف أول أمره في مسألة القرآن ولم يقل مخلوق أو غير مخلوق — — قلت : هذا كلام من لم يطلع على قول الامام أحمد ولا قول السلف قبله في هذه المسألـــــه .

المطلب الثاني :ثناء العلماء عليـــه :ـــ

القاضي رحمه الله رفع الله منزلته واعلى شأنه عند الخاص والعام وقـــد اثنى عليه كثير من العلماء وذكر من اخلاقه وعظيم مكانته مايجعله في مصاف الأئمه الكبـــار .

قال تلميذه ابن عقيل في ذكره لشيوخه : ((وفي الفقه القاضي ابو يعلى المطوء عقلا وزهدا وورعا (١) .

وقال تلميذه يعقوب البرزيني

((وينبغي ان يعلم ان ماسطرته في هذه المسأله ان ذلك مما استفدته وتفرع عندي من شيخنا وامامنا القاضي ابي يعلى بن الفراء

وان كان قد نصر خلاف ماذكرته في هذا البـــاب .

فهو العالم المقتدى به في علمه ودينه فاني مارأيت أحسن سمـــتا منـــه ولا اكثر احتهادا منه ولا تشاغلا بالعلم مع كثرة العلم والصيانه والانقطاع عن الناس والزهاده فيما بأيديهم والقناعه في الدنيا باليسير مع حسن التجمل وعظم حشمته عند الخاص والعام . ولم يعدل بهذه الاخلاق شيئا من نفس الدنيـــا)) (٢)

وقال ابن الجـوزى :

جمع الامامه في الفقه والصدق وحسن الخلق والتعبد والتقشف والخشـوع وحسن السمت والصمت عما لا يعنى واتباع السلف)) (٣)

وقال السمعانـــي :

((فقيه فاضل مناظر من اصحاب احمد بن حنبل وله فيه تصانيـــف. (٤)

---

(١) المنهج الأحمـد ٢/٢٥٢

(٢) مجموع الفتـاوى ١٢/٨٣

(٣) المنتظـــم ٨/٢٤٤

(٤) الانســـاب ـ ص ٤٢٠/

وقال العليمي في المنهج الأحمد

((ابو يعلى امام الحنابله كان عالم زمانه ومفيد عصره ونسيج وحده وفريد دهره . ثم قال :

وعنه انتشر مذهب الامام أحمد رحمه الله وكان له في الاصول والفروع القدم العالي وفي شرف الدين والدنيا المحل السامي والخطر الرفيع عند الامامين القادر بالله ، والقائم بأمر الله .

ثم قال بعد أن ذكر مكانته في الفقه وعلومه .

مع الزهد والورع والعفه والقناعه وانقطاعه عن الدنيا وأهلها واشتغاله بسطار العلم ونشره واذاعته ونشره سوى ماانضاف الى ذلك من الجلاله والصبر على المكاره والاحتمال لكل جريره ان لحقته من عدوه ، وزلل ان جرى من صديقه ، وتعطفه بالاحسان على الصغير والكبير ، واصطناع المعروف الى الداني والقاصي ، جارياً على سنن الامام أحمد رحمه الله . ولم يزل طول الزمان يزداد جلالة ونبلا وعلما (١)) .

وفيما ذكر كفايه في بيان مكانة هذا العالم الجليل الذى بذل في سبيل هذا الدين والعلم ومذهب الامام أحمد مااستحق به ان يكون ركن من اركان المذهب وامام من أئمته وممهد المذهب في الفروع والأصول .

---

(١) المنهج الأحمد ١٢٨/٢

الفصـــل الســـــادس

وفيه ثلاثه مباحـــــث

المبحث الاول : التعريف بالكتـــــاب

المبحث الثاني : التعريف بالمخطوطـه

المبحث الثالث : عملي فـي الكتاب

المبحث الأول :التعريف بالكتاب :-

أولا : اسم الكتاب :-

جاء على الورقه الاولى من المخطوطه (الجزء الاول من كتاب الايمان .

تصنيف الشيخ الجليل الامام ابو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن الفرا البغدادى . ادام الله علاه وكبت اعداءه) .

فمن هذا يتبين ان اسم الكتاب هو الايمان - وذكره بهذا الاسم الزركلى في الأعلام(١) .

وقد ذكره ابن ابى يعلى والذهبي باسم ((مسائل الايمان)) .

وكلا التسميتين في الحقيقة تدل على مضمون الكتاب الا أن التسميه الثانيه في رأى اكثر دلاله على مضمون الكتاب وأقرب ان تكون هي تسمية المؤلف لأنه ابتدأ الكتاب بذكر المسائل التي اجاب عليها في هذا المصنف .

ثانياً : توثيق نسبه الكتاب الى المؤلف:-

تقدم النقل عن ابن ابى يعلى في ذكر هذا الكتاب من ضمن كتب والده القاضي .

وذكره ايضا الذهبي في سيَر اعلام النبلاء انظر ٩١/١٨

وذكره العليمي في المنهج الأحمد ١٣٥/٢

وذكره الزركلى في الاعلام ١٠٠/٦

وايضا جاء على الورقه الاولى من هذا الكتاب نسبته الى القاضي

رحمه الله واسلوب الكتاب وطريقه ظاهر منه أنها طريقه القاضي رحمه الله واسلوبه وهو الاعتناء بأقوال الامام أحمد والمناقشه الهادئه ومما يدل على نسبته اليه بما لا يدع مجالا للشك هو أنه اورد في كتابه مختصر المعتمد فصل في مسائل الايمان — ويكاد يكون الكلام متطابقا الا أنه في المختصر ذكر المسائل واجاب عنها باختصار بحيث يذكر قول المخالف ويكتفي بالرد عليه بدليل أو دليلين اما في هذا الكتاب فانه يطيل في عرض الادله والردود .

ثالثاً : — سبب التأليف :—

الف القاضي رحمه الله هذا الكتاب جوابا لسؤال ورد اليه في بيان قول الامام أحمد في تعريف الايمان والمسائل الأخرى المذكورة كما ذكر ذلك في اول الكتاب .

رابعاً : — منهج المؤلف :—

في هذا الكتاب يذكر القاضي رحمه الله المسأله ثم يذكر قول الامام أحمد ان كان له قول فيها ثم يذكر اقوال غيره من العلماء والأئمه . ثم يذكر الادله الشرعيه من القرآن والسنه . وبعد ذلك يورد قول المخالفين . ثم يفصل في الرد عليهم فرقه فرقه . فيذكر ما استدلوا به من القرآن والسنه ويرد على استدلالاتهم .

ثم يفترض لهم افتراضات على اعتبار أنها من احتجاجاتهم ويرد عليها . على طريقه المتكلمين وهذا كله بأسلوب هادئ فلا ترى في العرض أو الرد كلمة نابيه أو صفه جارحه بل يكتفي بابراز الحق واظهاره ، وهذا يدل على حسن سمته وهدوءه رحمه الله .

خامسا : — موضوع الكتاب :

تعارف القاضي رحمه الله في هذا الكتاب الى المسائل المتعلقه بالايمان وبين أنه يذكر فيها قول الامام أحمد بن حنبل رحمه الله .

وبنى الكلام على تسعة مسائل :—

المسأله الاولى : — في تعريف الايمان بأنه قول واعتقاد وعمل وأن هذا قول الامام أحمد والسلف ودلل على هذا بالادله الشرعيه من القرآن والسنه واطال في ذلك وبين خلال ذلك الفرق التي خالفت الحق في هذا وهم الجهميه والكراميه والاشاعره فأفرد الكلام والرد في هذا الباب على القائلين ان العمل ليس من الايمان ورد عليهم بالادله الشرعيه ثم اورد احتجاجاتهم سواء منها الشرعيه أو العقليه فرد على استدلالاتهم بالشرع كما رد على ادلتهم بالعقل .

ثم افرد فصلا مستقلا في بيان ان التطوع والنوافل من الايمان وأن من حرص عليها فهو اكمل ايمانا ممن لم يعملها ويواظب عليها .

ثم افرد فصلا مستقلا للرد على الكراميه القائلين ان الايمان هو القول فقط فأبان عن فساد قولهم وبطلانه بالادله الشرعيه ورد ايضا على احتجاجاتهم ودحض شبههم ثم افرد فصلا مستقلا في معرفة مايجب تصديق القلوب به .

المسأله الثانيه : — وهي هل الايمان باق على وضع اللغه أم أن الشارع نقل اسم الايمان : —

بين القاضي رحمه الله أن الشارع لم ينقل اسم الايمان ولم يغيره وانما زاد فيه احكاما وبين أن الخلاف في هذه المسأله مع المعتزله الذين قالوا ان الاسماء الشرعيه حقائق دينيه لا يسمى بها الا من استحقها فلهذا

أخرجوا مرتكبى الكبيرة من الايمان ولم يدخلوه بالكفر باعتبار أن اسم الايمان والكفر حقائق دينيه لايستحق الفاسق ان يلحق بأحدهما فجعلوا له منزلة بين المنزلتين .

فرد عليهم القاضي هذا وأبان أن الشارع لم ينقل اللفه ولم يغيرها .

المسأله الثالثه :— وهي في الفاسق الملى أو مرتكب الكبيره في بين فيه قول الامام أحمد وقول السلف وأنه يعتبر مومن ناقص الايمان أويقال هو مسلم باعتبار أن الاسلام مرتبه دون الايمان ودلل على هذا بالادلة الشرعيه ثم بين اقوال الفرق المخالفه للحق في هذا وهم الخوارج والمعتزله وعمرو بن عبيد القائل ان مرتكب الكبيره منافق .

ثم أفرد الكلام مع الخوارج ورد على قولهم في تكفير مرتكب الكبيره بالادله الشرعيه ثم ذكر أدلتهم من القرآن ورد على استدلالهم بها ثم ذكر ادلتهم العقليه ورد عليها والزمهم الحجه .

ثم افرد فصلا مستقلا في الرد على القائلين ان مرتكب الكبيره منافق . والزمهم الحجه

ثم افرد فصلا ثالثا للرد على المعتزله القائلين ان الفاسق في منزله بين المنزلتين وبين الادلة الشرعيه في أن الفاسق يعتبر من أهل الايمان ورد على استدلالاتهم من القرآن والسنه وأورد جمله من احتجاجاتهم العقليه ورد عليها وأقام عليهم الحجة بذلك ثم افرد فصلا رابعاً للرد على الاشاعره القائلين ان الفاسق مؤمن كامل الايمان باعتبار ان الايمان التصديق والفاسق قد اتى به . وبين أن الفاسق لايمكن أن يوصف بالكمال بل حقه أن يوصف بالايمان الناقص لأنه اخل بالكمال .

المسأله الرابعه :— وهي القول في زيادة الايمان ونقصانه

فأثبت القاضي ان قول الامام أحمد والسلف هو ان الايمان يزيد وينقص وذلك على ذلك بالادلة الشرعيه المثبته لذلك .

وبين أن الخلاف فيه مع الاشاعره الذين منهم من قال ان الزياده والنقصان في التصديق فقط دون الاعمال .

ومنهم من نفي الزيادة والنقصان عمومـــا :

فأفرد الرد على القائلين بان الزياده والنقصان لاتتعلق بالاعمال وبـين أن الزياده والنقصان تدخل على اعمال الجوارح .

المسأله الخامســـه : ـــ وهي هل يتساوى ايمان جميع المكلفين :

بين القاضي رحمه الله أن قول السلف هو أن الزيادة والنقصان تدخـل على عمل القلب كما تدخل على عمل الجوارح وأن ايمان المكلفين لايتساوى وانه يتفاوت تفاوتا ظاهراً وايد ذلك بالادله الشرعيه وبالنقول عن السلـف في بيان عدم تساوى ايمان المكلفين .

المسأله السادســه : ـــ وهي هل الايمان والاسلام اسم المعنى واحـد أم لمعنيـــين .

بين القاضي في هذه المسأله أن الايمان والاسلام بينهما فرق وأن اسـم الايمان اعـم من اسم الاسلام وأن الاسلام داخل في ضمن الايمان ونقل فى ذلك قول الامام احمد واستدل لـــه .

الى هنا انتهى الجزء الموجود من هذا الكتاب القيم اما الباقى فللاسف مفقود . . لكن نجد القاضي رحمه الله قد اجاب عن الاسئلة الثلاثه الباقيـه فـي كتابه مختصر المعتمد وبين فيها رأيه فجعلة ملحق في هذه الرسالـــه فأكملت منه الاجابه على السؤال السادس والثلاث المسائل الباقيه وهي :ـ

المسأله السابعـــه : ـــ وهي مسأله الاستثناء في الايمان اى قول المؤمن لمن سأله عن ايمانه (مؤمن ان شاء الله).

المسأله الثامنـــه : ـــ هل يكون المؤمن وقت ايمانه مؤمنا على الحقيقه وان كفر بعد ذلك ويثاب على الايمان والاعمال الصالحه الواقعه مـــن المكلف في حال الايمان وان لم يوافٍ بالايمان ولم يختم به عمله ام لا .

المسأله التاسعـــه : ـــ هل الايمان مخلوق ام لا .

سادسا : مصادر الكتاب :ـ

اعتمد القاضي رحمه الله في هذا الكتاب على عدة مصادر

أولا : ـ القرآن الكريم

ثانيا : ـ كتاب الايمان للامام أحمد ـ ونقل منه نقولا عديده من اقوال الامام أحمد وغيره . وكذلك نقل منه احاديث عديده اسندها الامام أحمد في كتابه هذا .

ثالثا : ـ غريب القرآن لابن قتيبه الدينورى .

رابعا : ـ الايمان لابي عبيد .

خامسا : ـ الابانه الصغرى والابانه الكبرى لابن بطه العكبرى .

سادسا : ـ الايمان لابن شاهين .

سابعا : ـ جزء مفرد في ترجمة خصال الايمان لابن شاهين .

ثامنا : ـ الشريعه لمحمد بن حسين الأجرى .

تاسعا : ـ الرساله لابي بكر النقاش .

سابعـــا : ـــ اهمية الكتـــــــاب :ـــ

القاضي رحمه الله عاش أخر القرن الرابع والنصف الاول من القرن الخامس وفي بغداد عاصمة الخلافه العباسيـــه .

والمتكلمون في زمنه كثير وخاصة من الاشاعره وكبار متقدمي الاشاعره كانـــوا في عصره مثل ابن فورك والباقلاني والقشيرى وتلاميذهم الأخـــذين عنهـــم . ومعلوم عن الاشاعره انهم مرجئـــه في الايمـــان .

فمن هذه الزاويه يأخذ الكتاب اهمية كبيره في وقته حيث جمع فيه بـــين الادله الشرعيه وكذلك طريقه المتكلمين في ايراد الاحتجاجات وردها وهـــو بهذا يخاطب المتكلمـــين بلغتهم ويرد عليهم بما يفهمونـــه .

اما في العصر الحاضر فلاشك انه له قيمة من حيث ابراز وايضاح الحـــق ودعمه بالادله الشرعيه وتضعيف شبه المخالفين ودحضها . لأنه تعرض لكثير من شبههم ان لم نقل جميعها ورد عليها وبين ان الحق فيمـا يتفـــق مـع القرآن والسنـــــه .

ثامنـــا : ـــ المآخذ على الكتـــــاب :ـــ

كـــل كتاب سوى كتاب الله عز وجل لايخلو عن النقص والخطأ ولـــى علـــى الكتاب عدة مآخذ منهـــا : ـــ

(١) ان القاضي اورد روايات عديدة منها المنقول عن كتب الأئمه كالايمان للامام احمد والايمان لابي عبيد . وهم لم يسندوا هذه الروايات في هـــذه الاماكن فنقلها القاضي ولم يعزها الى من اسندها كذلك روايـــات أخرى يذكرها ولايذكر من خرجها ؛ انظر ص وص

(٢) ان القاضي ذكر ثلاثه اعتراضات للأشعريه على دخول العمل فـــــي الايمان واجاب عنها وجعلها بين ادلة أهل السنه وكان الاولـــى مـــــن الناحيه التنظيميه ان يكمل الاستدلال للسلف ثم يورد ادلـــة المخالفـــين والرد عليها كما هي طريقته فيهذاالكتاب . انظر ص .

(٣) ان القاضي نقل لفظة شاذه في حديث الشعب وهي (تسع وتسعون شعبه) ولم يعلق عليها مع أن المحفوظ نقله في موضع أخر . انظر ص وانظـــــر ص

(٤) انه نقل رواية مرسله عن الحسن البصرى من كتاب الايمان للامـــــام أحمد مع أن الروايه موصولة من طريق أخرى وفي نفس الكتاب . انظر ص

(٥) انه نقل عن ابن شاهين ترجمة بخصال الايمان وهذه الخصال منهـــا المكرر ومنـــها مالايصلح أن يكون شعبه مستقله مع أن الشعب التى ذكرها الحليمى والبيهقي اكثر استيعابا لشعب الايمان ومـــا اوردوه مـــــن الشعـــب في كتابيهما شعب الايمان اظهر وأفضل مما عد ابن شاهين .وقد بينت ذلك في موضعـــــه . انظـــر ص

(٦) ان القاضي ضرب مثالا على أن الزيادة والنقصان لايلزم منها زوال الاسم بالجسم الذى لو نقض الى جوهرين مؤتلفين لم يزل عنه الاسم مع أن الجسم والجوهر من الامور المختلف في تحديدها وتعريفها وايضا المثال الذى يمثل به السلف هو اسم الشجرة . انظر ص

(٧) ان القاضي رحمه الله عد مايجب تصديق القلوب به خمسة اشياء مع أن الحق انها ستة على ماجاء في حديث جبريل . انظر ص

(٨) انه ذكر أن الصحابه اجمعوا على كفر مانعى الزكاة وردتهم مع أن الصحابه في الحقيقه اجمعوا على قتالهم بعد تردد من عمر رضى الله عنه . انظر ص

(٩) ركاكه الاسلوب في بعض الاحيان كقوله (هذه الأخبار كلها يدل على أن الخصال مذكورة من شرائع الايمان) .

ولعل مثل هذا يعزى الى سرعة الكتابه أو يكون خطأ من الناسخ حيث في مواطن كثيره يكون الضمير يعود الى مؤنث فيجعل الضمير مذكر أو يعود الى مذكر فيجعله مؤنث . انظر ص

وهناك بعض الاستدراكات استدركتها على القاضي رحمه الله تظهر للقارئ الكريم اثناء المطالعه ولاتخفى .

المبحث الثاني : التعريف بالمخطوطه :—

أولا : — مكان وجودها :—

النسخه المعتمده في هذه الرساله هي نسخة فريده ذكرها الشيخ محمد ناصر الدين الالباني في فهرست المكتبه الظاهريه بدمشق ((حديث)) ضمن مجموع رقم ٤٢ — يبتدئ الكتاب من ورقه (٦٣ — ٩٥)[١] ويوجد في مكتبة المخطوطات في الجامعه نسخة مصوره عنها تحت رقم ٩٨٧ عقيده .

ثانيا : — وصف النسخه

اجزائها : — يوجد من هذه النسخة وهو القسم المحقق الجزء الاول فقط وهي ناقصه من أخرها مايقرب من ربع الكتاب لأن فيها بقية اجابه ثلاث اسئله .

عدد أوراقها : — أوراقها ٣٣ ورقه

مسطرتها : — تتراوح أسطرها مابين (٢٠ — ١٨) سطر في الصفحه وعدد كلمات السطر مابين (١١ — ٨) كلمات

---

(١) انظر فهرست الظاهريه — للألباني ص ٢١٩

ثالثـــا : — تاريـــخ النســـخ

النسخه التي حصلت عليها من الكتاب فيها سقط من أخرها لهذا لـــم يتبين لـــى تاريخ نسخها لكن جاء على الورقه الاولى بعد ذكـر اســـم الكتاب ومصنفه . مانصـــه :—

((وقـف مؤبد محرم))

وقـــف :

لأبي العباس احمد بن محمد بن الحسين الطبرى ... احســن اللـــه توفيقه وبلغه أمالـــه .

صـــار لأدريس بن شيرو الجيلي الحنبلي ، بحـــق الشراء بورك لصاحبـــه .

صاحبه العبد الضعيف المحتاج الى رحمة الله تعالـــــى .

محمـــد بن عبدالملك .... المستملي ، صار له في شهر .. مـــن سنـــه تسع وسبعين وخمسمائـــه .

وقـف بؤبد محـــرم)) انتهـــى

هذا يدل على أن تاريخ نسخ الكتاب كان قبل عام ٥٧٩هـ . والله اعلـــم .

المبحث الثالـــــث : —

عملـي في الكتـــاب

كتاب الايمان للقاضي ابي يعلى رحمه الله بين فيه عقيدة السلف فـــي المسائل التي ذكرها وهي تسع مسائل .

فنقل عن السلف اقوالهم واعتنى عناية خاصه بأقوال الامام أحمد ثـم ايـد قول السلف بالادله الشرعيه ثم ذكر اقوال المخالفين ورد على استدلالاتهم الشرعيه وافترض لهم افتراضات ورد عليها فلهذه الامور انحصر عملي فـي الكتاب فيما يلـــــــي : —

(١) نسخت الكتاب وفقا لقواعد الاملاء الحديثه وذلك باعاده الألـــف للاسماء مثل حارث واسحاق .

كذلك الالف المقصوره في أواخر الافعال بدل الالف الممدود مثـل اتى — يخشـى

(٢) ترجمت للأعلام الواردين في الكتاب .

(٣) عرفت بالفرق المذكورة في الكتاب بتعريفات مختصـــره .

(٤) عـزوت الايات الوارده في الكتاب الى أماكنهامـن سور القرآن الكريم .

(٥) خرجت الاحاديث الوارده في الكتاب بعزوها الى مصدرها الـــذى نقل منه والى غيره من الكتب الستة واذا لم يوجد فيها ذكرتـه فـي غيرهـــا .

(٦) اذا كان الحديث في غير الصحيحين فاني اجتهد في النقل عمـن تكلم على اسناده من العلماء واذا لم أجد اجتهدت في بيان رأى في اسناده بالنظر في تراجم رجال الاسنـــاد .

(٧) شرحت المفردات الغريبـــه .

(٨) ذكرت الادله الشرعيه للشعب التي نقلها القاضي عن ابن شاهين وبينت وجه كونها من الايمان وناقشته فيما أرى أنه لايصلح أن يعد من شعب الايمـــان .

(٩) بينت من وافق القاضي من العلماء في أرائه وفي الاعتراضات التي يذكرها عن الفرق حسب الامكان .

(١٠) وضحت وجه الاعتراض الذى يذكره القاضي ان كان فيه غموضا وكذلك وضحت وجهة نظر القاضي لاستدلال أو الرد والنقل عن العلماء قدر الامكان فيما يدعم رأى القاضي ووجة نظره .

(١١) ناقشت القاضي في بعض ارائه وبينت مأرى أنه الحق .

(١٢) اشرت الى الاماكن التي يكون فيها خللا في التعبير ببيان التعبير الصحيح .

(١٣) اشرت الى الاماكن التي يكون الكلام فيها غير منسجم بحيث يشعر أن فيه سقطا واجتهدت في بيان الوضع الصحيح .

(١٤) اشرت الى الاماكن التي يكون الكلام فيها غير منسجم بحي

(١٤) قسمت الكتاب الى ابواب وفصول بحيث يكون كل مسأله بابا والتفريعات عليها تكون فصولا ضمن الباب .

(١٥) وضعت عناوين جانبيه ليسهل على المراجع الوقوف على طلبه ويتضح المضمون وذلك للطول الموجود في بعض الفصول .

(١٦) اشرت في الهامش الى بدء صفحات المخطوطه ليسهل الرجوع الهيا .

(١٧) علقت على الفصول وفي الغالب يكون التعليق في أخركل فصل وبعضها أجمل التعليق في أول الفصل وأكتفى به لظهور الحاجة اليه في هذا الموضع وعدم الحاجه الى اعادته في أخر الفصل .

(١٨) وضعت في أخر الكتاب الفهارس العلميه وهي :—

(١) فهرس الايات (٤) فهرس الكتب ٦ قائمه بالمراجع المستخدمه

(٢) فهرس الاحاديث في التحقيق والدراسه

(٣) فهرس الاعلام ٥ . فهرس الموضوعات

الرمـز المستعطه في الدراسه والتحقيـــق :—

لقـد دأب كثير من المحققين والدارسين الى استخدام الرموز طلبـــا للأختصـــار .

وقـد استخدمت الرموز في دراستي هذه بالنسبه للمراجع التي استخدمها وهـذه الرموز هـــــي :—

خ للبخـــارى

م لمســـــلم

ت للترمـــذى

و لأبـــي داود

س للنسائـــي

جه لأبـن ماجـه

حم مسند احمد

ت بغداد تاريخ بغداد

ط الحنابله طبقات الحنابله

ت التهذيب تهذيب التهذيب

تقريـــب تقريب التهذيـب

ومـا عدا ذلك فاني اذكره باسمه واضحـــا .

وقف محرم

الجزء الاول من كتاب الايمان

تصنيف الشيخ الجليل الامام ابي علي محمد بن الحسين
بن محمد الفراء البغدادي ادام الله علاه وكثر اعداه

وقف

سماه العبد احمد بن محمد بن الحسين الطبري
احسن الله توفيقه وبلغه امانيه

صار لاد ربه بن شنبر وا الحنبلي الحنبلي بحق الشرا بورك لصاحبه

صاحبه العبد الضعيف المحتاج الى رحمة الله
تعالى محمد عبد الملك [illegible]
[illegible]

بسم ربي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وبه نستعين وصلواته على نبيه محمد وآله وسلم وشرف وكرم

التمس احسن الله توفيقك عزمة ذهب الى عبد الله احمد
بن محمد بن حنبل رحمة الله عليه في حقيقة الايمان ما هو ؟
وهل ورد الشرع بنقله وقلبه عما كان عليه في اللغة ؟
وهل الفاسق الملي يسمى مؤمنا وهل يجوز عليه الزيادة
والنقصان ام لا ؟ وهل يتساوى الايمان جميع المكلفين ؟ وهل
الايمان والاسلام اسم لمعنى واحد او لمعنيين ؟ وهل يجوز
لمن حصلت منه الايمان ان يقول انا مؤمن حقا او مؤمن عند الله
وعند نفسه ام لا او يقول انا مؤمن ان شاء الله ؟ وهل يكون
المؤمن في وقت اعتقاده مؤمنا على الحقيقة وان يثاب بعد ذلك
ويثاب على الايمان والاعمال الصالحة الواقعة من المكلف في
حال الايمان وان طرأ عليه الايمان وما يحبط به عليه ام لا ؟
وهل هو مخلوق ام لا والكلام على فاعل ذلك هو الله ام لا ؟

اما الفصل الاول وهو ان حقيقة الايمان في اللغة واصل الوضع
تصديق القلب المتضمن للعلم بالمصدق به وورد شراح ابو عبد الله
بن بطة في كتاب الابانة الصغير فقال الايمان اسم ومعناه التصديق
قال تعالى وما انت بمؤمن لنا ولو كنا صادقين يريد بمصدق لنا
واما حده في الشرع فهو جميع الطاعات الباطنة والظاهرة

فالباطنة اعمال القلب وهو تصديق القلب والظاهرة على اعمال
البدن الواجبات في المندوبات وقد نص احمد على هذا في مواضع
فقال في رواية ابي الحرث الاسدي ان قول الايمان فرض على جميع
وينقص وكذلك قال في رواية محمد بن موسى الايمان قول وعمل يزيد
وينقص اذا عمل الحسنات وازداد صح ونقص والايمان لا يكون
الا بعمل وحد كره قال في رواية المروذي قال تعالى فان تابوا واقاموا
الصلوة وآتوا الزكوة فاخوانكم في الدين وقال سبحانه واقيموا
الصلوة وآتوا الزكوة وهذا امر الايمان فالايمان قول وعمل والزيادة
في العمل والنقصان في الزيادة اذا كان ناسخا ومنسوخا وقد ذكر ذلك قال في رسالته
الى ابي عبد الرحيم محمد بن احمد بن ابي الجراح الخوجاني وابتاع بكر المروذي
ومحمد بن حازم المروزي من شرائع الايمان الاقرار فما تقول في المدينة
هل يحتاج الى المعرفة مع الاقرار وهل يجزئه ان يكون مصدقا عالما بقلبه
قال نعم انه يحتاج الى المعرفة مع الاقرار فقد ذكر انه من ثلثين
وان نعم انه لا بد ان يكون مقرا مصدقا عالما عارفا وهو من ثلثة
اشياء خارجة وقال لا يحتاج الى المعرفة والتصديق فقد خالف
جميعا ولا احسب احدا يدفع المعرفة والتصديق وكل العمل
به لمزة الا شاذا وقد سأل وفد الفسر رسول الله عن الايمان
فقال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام
الصلوة وايتاء الزكوة وصوم رمضان وان تعطوا الخمس

وترك الكبائر وعلى هذا فاسم المؤمن مساو لاسم الاسلام
ولبسر كل مسلم مؤمن كامل الايمان واذا ثبت ان اسم
لمعنيين فما يجوز اطلاق القول بان الايمان غير الاسلام
فقد اطلق احمد القول بذلك وعندي انه لا يصح اطلاق القول
ان الايمان غير الاسلام ويكون معنى قول احمد الايمان غير الا
سلام اي البر هو جملة الايمان فما قال غيره فكان قوله هو غيره
راجعا الى هذا المعنى واما المجوز اطلاق ذلك لان الاسلام من
جملة خصاله واعظم الطاعة وتقدم الشيء لا يقال هو غيره لانه
يودي الى ان يكون الشيء غير نفسه ولهذا لا يقال العشرة عن الواحد
ولانه لو كان غير الايمان لما قبل من العبد كما قال تعالى ومن يبتغ
غير الاسلام دينا فلن يقبل منه والواجب ان يقال الدين
والملة الشريعة هي الايمان وطرائق الدين والملة والشريعة
ايمان وكل ايمان هو الدين والملة والشريعة لان الدين ما
يدان به من الطاعات مع اجتناب المحرمات وهذا
صفة الايمان ومنه قوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله
مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلوة ويوتوا الزكوة
وذلك دين القيمة وكذلك الشريعة وقوله اليوم اكملت
لكم دينكم وكذلك الشريعة هي اسم لجميع ما يشرع
الله عز وجل من الطاعات وترك المحرمات ومنه

بن منصور ومحمد بن اسحاق حرب والترمذي وحنبل وام الصفة
واما حكم اواني الخمر فقد بقل الامر وابرهيم الحرب
في ذلك الخمر مجملة فان لم يقدر على حلها بسنة فانه ان
لم يقدر وظاهر هذا انه لا يجوز كسره مع القدرة على
اراقته وقال في رواية المروذي في الرجل يرى مسكرا
في قنينة او قرابة يكسر من ساعته هذا جواز الكسر وذلك
انه ان قضاء الى ان ما امكن الانتفاع به في غير المعصية
لا يجوز كسره واذا كسره ضمنه واما الدلالة عليه ما روا
علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يكسر الزمر والمعازف وروا ابو امامة قال قال رسول
الله صلى الله عليه ان الله بعثني رحمة وهدى للعالمين وامرني
ان امحق المزامير والمعازف والخمور والاوثان التي
كانت تعبد في الجاهلية فلانها في حكم الخمر الا ترى
انه لا يقطع بسرقتها عند ما وعند ابي حنيفة
ولا يجوز اخذ العوض عليها فثبت ان الخمر كون
اراقتها ولا ضمان كذلك هاهنا ولانه اذا لم يتوصل
الى ازالة المنكر الا بالاتلاف وجب ان يسقط ضمانها كما
قلنا في المسكر اذا لم يمكن سوا ما كان المسلم يلزم
بتوصل الى قتال البغاة ومقهر الا ما صابه المسلمين ولهم
الزام الضمان كذلك هاهنا ويفارق ما اذا كان قادرا
على ازالتها من غير كسر لانه لا يمكنه ازالة المنكر
من غير اتلاف فانها من في حكم المال ولهذا يقطع
سارق الظرف ويجوز المعاقضة عليه ويفارق

بسم الله الرحمن الرحيم

القسم الثاني

النص المحقق والتعليق عليه

كتاب الإيمان

الجزء الأول

تأليف

القاضي أبي يعلى بن الفراء

٣٨٠ - ٤٥٨ هـ

تحقيق : سعود بن عبد العزيز الخلف

إشراف

فضيلة الشيخ : عبد الكريم بن مراد الأثري

١/أ بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وبه نستعين ، وصلاته على نبيه محمد وآله وسلم وشرف و كرم .

سألتموني - أحسن الله توفيقكم - عن مذهب أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل رحمة الله عليه في :

١- حقيقة الايمان ما هو ؟

٢- وهل ورد الشرع بنقله وقلبه عما كان عليه في اللغة ؟

٣- وهل الفاسق الملي يسمى مؤمنا ؟

٤- وهل يجوز عليه الزيادة والنقصان أم لا ؟

٥- هل يتساوى ايمان جميع المكلفين ؟

٦- وهل الايمان والاسلام اسم لمعنى واحد أو لمعنيين ؟

٧- وهل يجوز لمن حصل منه الايمان أن يقول : "أنا مؤمن حقا ومؤمن عند الله وعند نفسه" أم لا ، أو يقول : "أنا مؤمن ان شاء الله" ؟

٨- وهل يكون المؤمن في وقت ايمانه مؤمنا على الحقيقة وان كفر بعد ذلك ويثاب على الايمان والأعمال الصالحة الواقعة من المكلف في حال الايمان وان لم يوافِ بالايمان ولم يختم به عمله (١) أم لا ؟

٩- وهل هو مخلوق أم لا ؟ (٢)

والكلام على كل فصل من ذلك ، والله الموفق .

---

(١) في المخطوط (علمه) وهو خطأ ، والصواب عمله لأن الكلام لا يستقيم بكلة (علمه) .

(٢) الترقيم الموجود قبل كل مسألة غير موجود في الأصل وانما أضفته من عندي من أجل وضوح تعداد المسائل .

بسم الله الرحمن الرحيم

الباب الأول

وفيه أربعة فصول

الفصل الأول : في دخول الاعمال في الايمان.

الفصل الثاني : في أن التطوع يوصف بالايمان.

الفصل الثالث : في الرد على الكرامية.

الفصل الرابع : في بيان الواجب من تصديق القلوب واعمال الجوارح.

(أما الفصل الأول)

(تعريف الايمان في اللغة)

فهو أن حقيقة الايمان في اللغة وأصل الوضع : تصديق القلب المتضمن للعلم بالمصدق به [١] . وقد ذكر أبو عبد الله بن بطه [٢] في كتاب الابانة الصغير [٣] فقال : " الايمان اسم ومعناه التصديق ، قال تعالى (وما أنت بمؤمن لنا ولو كنا صادقين)[٤] ، يريد بمصدق لنا " [٥] .

(تعريف الايمان في الشرع والأدلة عليه)

وأما حده في الشرع فهو جميع الطاعات الباطنة والظاهرة [٦] ،

---

(١) انظر لسان العرب ١/ ١٤١ ، تاج العروس ٩/ ١٣٥ .

(٢) هو عبيد الله بن محمد بن حمدان بن عمر بن عيسى بن ابراهيم بن سعد بن عتبة بن فرقد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أبو عبد الله العكبري المعروف بابن بطه . قال الذهبي : امام لكنه ذو أوهام ومع قلة اتقانه للرواية فكان اماما في السنة اماما في الفقه صاحب أحوال واجابة دعوة ، توفي رحمه الله سنة ٣٨٧ هـ . طبقات الحنابلة ٢/ ١٤٤ ، ميزان الاعتدال ٣/ ١٥ ، البداية والنهاية ١١/ ٣٦٠ .

(٣) الابانة الصغير لابن بطه هكذا يسمى بعض العلماء هذا الكتاب والا فاسمه كما جاء على غلافه (الشرح والابانة على أصول السنة والديانة ومجانبة المخالفين ومباينة أهل الأهواء المارقين) ، ولعل تسميته بالصغير في مقابل كتاب ابن بطه الابانة الكبير وسيأتي النقل عنه . والكتاب يبحث في عقيدة السلف وبيانها باختصار ، وقد حقق الكتاب الدكتور رضا نعسان وهو مطبوع .

(٤) آية ١٧ سورة يوسف .

(٥) الابانة الصغير ص ١٨٢ .

(٦) بهذا عرف السلف رحمهم الله الايمان ، وقد نقل الاجماع عنهم على هذا ابن عبد البر حيث قال : أجمع أهل الفقه والحديث على أن الايمان قول وعمل ولا عمل الا بنية ، والايمان عندهم يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، والطاعات كلها عندهم ايمان الا ما ذكر عن أبي حنيفة وأصحابه فانهم ذهبوا الى أن الطاعات لا تسمى ايمانا . التمهيد ٩/ ٢٣٨ .

/ فالباطنة أعمال القلب وهو تصديق القلب[١] ، والظاهرة هى أفعال البدن ١/ب الواجبات[٢] و [٣] المندوبات[٤] ، وقد نص أحمد [٥] على هذا فى مواضع:

فقال فى رواية أبى الحارث[٦] : " السنة أن تقول الايمان قول وعمل يزيد وينقص "[٧] .

وكذلك قال فى رواية محمد بن موسى [٨] : " الايمان قول وعمل يزيد وينقص، واذا عملت الحسن زاد واذا ضيعت نقص[٩] ، والايمان لا يكون الا

---

(١) ويدخل فى أعمال القلب المحبة والخوف والرجاء والتوكل والحب فى الله والبغض فى الله والحياء وانكار المنكر بالقلب وهو أضعف الايمان .

(٢) مثل أداء الفرائض كالصلاة والزكاة والحج والصيام وغير ذلك .

(٣) فى الأصل : فى المندوبات ولعله خطأ من الناسخ .

(٤) مثل النوافل من صلاة وصيام وحج وصدقة وغير ذلك .

(٥) هو الامام أحمد بن محمد بن حنبل الشيبانى امام أهل السنة والجماعة، نصر الله به الدين وحفظ الله به العقيدة السلفية فأصبحت تنسب اليه لصبره عليها ومدافعته عنها . ومناقبه تكتب فيها الكتب وتؤلف فيها التصانيف، توفى رحمة الله عليه سنة ٢٤١ هـ . انظر ترجمته / ط الحنابلة ١/ ٤ - ٢٠ ، ت بغداد ٤/ ٤١٢-٤٢٣ ، والبداية والنهاية ١٠/ ٣٦٨-٣٨٩ .

(٦) هو أحمد بن محمد أبو الحارث الصائغ، قال عنه أبو بكر الخلال : كان أبو عبد الله يأنس به ويقدمه ويكرمه وكان له عنده موضع جليل . ت بغداد ٥/ ١٢٨ ، ط الحنابلة ١/ ٧٤ .

(٧) كتاب الايمان للامام أحمد ورقة ٩٢/أ

(٨) هو محمد بن موسى بن مشيش البغدادى ، وكان يستملى للامام أحمد فى مجالسه وكان الامام أحمد يقدمه ويعرف حقه . ويوجد آخر اسمه محمد بن موسى النهرتيرى البغدادى وهو من الرواة عن الامام أحمد ، الا أن المقصود بالترجمة هو الأول ، لأن الراوى عنه هو الحسن بن الهيثم، وذكره الخطيب فيمن يروى عن ابن مشيش ولم يذكره فيمن يروى عن النهرتيرى . ت بغداد ٣/ ٢٤٠ ، ط الحنابلة ١/ ٣٢٣ .

(٩) فى كتاب الايمان الرواية الى هنا فقط ، ورقة ٩٦/أ .

بعمـــل ".

وكذلك قال فى رواية المروذى [١] : " قال تعالى (فان تابوا وأقامـوا الصلاة وآتوا الزكاة فاخوانكم فالدين)[٢] ، وقال سبحانه (وأقيموا الصـــلاة وآتوا الزكاة)[٣] ، وهذا من الايمان ، فالايمان قول وعمل والزيادة فى العمـــل والنقصان [٤] فى الزنا اذا زنا وسرق " .

وكذلك قال فى كتابه الى أبى عبد الرحيم محمد بن أحمد بن الجراح الجوزجانى [٥] رواية أبى بكر المروذى ومحمد بن حاتم المروزى [٦] : " من زعم أن الايمان الاقرار ، فما تقول فى المعرفة ؟ هل يحتاج الى المعرفة مع الاقـرار ؟ وهل يحتاج أن يكون مصدقا بما عرف ؟ فان زعم أنه يحتاج الى المعرفـــة مع الاقرار فقد زعم أنه من شيئين . وان زعم أنه يحتاج أن يكون مقرا مصدقا [٧] بما عرف فهو من ثلاثة أشياء ، فان جحد وقال لا يحتاج الى المعرفة والتصديق فقد قال عظيما ولا أحسب أحدا يدفع المعرفة والتصديق كذلك العمل مع هذه

---

(١) هو أحمد بن محمد بن الحجاج بن عبد العزيز المروذى ، كانت أمه مروذية وأبوه خوارزميا وهو المقدم من أصحاب أحمد لورعه وفضله ، روى عن الامـام أحمد مسائل كثيرة . توفى فى جمادى الأولى سنة خمس وسبعين ومائتين . ت بغداد ٤/٤٢٣ ، ط الحنابلة ١/٥٦ ، الأنساب للسمعانى ٥٢٣/أ

(٢) آية ١١ سورة التوبة

(٣) آية ٤٣ ، سورة البقرة .

(٤) فى كتاب الايمان قال (وذكر النقصان اذا زنا وسرق) الايمان للامام أحمد ورقة ٩٧/ب .

(٥) محمد بن الجراح الجوزجانى أبو عبد الرحيم نزيل نيسابور . قال الخـلال : ثقة رجل جليل القدر . وقال ابن حبان : كان صاحب سنة وخير وفضل . توفى رحمه الله سنة ٢٤٥ . تهذيب التهذيب ٩/٢٠ ، ط الحنـــابلة ١/٢٦٢ .

(٦) لم أستطع معرفته وتمييزه والراوى عنه كما فى كتاب الايمان عبد الله بـن عبيد الله الطرسوسى ولم أجد له ترجمة أيضا .

(٧) فى كتاب الايمان للامام أحمد (ومصدقا) .

الأشياء[١] ، وقد سأل (وفد عبد القيس)[٢] رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الايمان فقال : " شهادة أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وأن تعطوا الخمس من المغنم "[٣] ، / فجعل ذلك ٢/أ كله من الايمان . وقال النبي صلى الله عليه وسلم : " الحياء من الايمان "[٤] ، وقال : " أكمل المؤمنين ايمانا أحسنهم خلقا "[٥] ، وقال : " البذاذة من الايمان "[٦] ، وقال : " الايمان بضع و سبعون بابا فأدناه اماطة الأذى عن

---

(١) الامام أحمد يرد بهذا على احدى طوائف المرجئة وهم الكرامية القائلون ان الايمان هو الاقرار باللسان فقط ، وكانت بدعتهم قد انتشرت في خراسان وهي الجهة التي جاءت منها الرسالة يستفسر صاحبها عن الحجة على هؤلاء ، وقد رد عليهم الامام أحمد أولا ببيان أن الايمان لابد أن يكون مركبا فاذا دخلت فيه المعرفة والتصديق مع الاقرار فيدخل العمل أيضا لوجود النص عليه .

(٢) في المخطوطة (وفد القيس) وهو خطأ والصواب ماأثبته نقلا عن الايمان للامام أحمد .

(٣) أخرجه حم . ١/٢٢٨ ، خ . في الايمان ١/١٦ ، م . في الايمان ١/٤٦ ، ت . في الايمان ٥/٨ ، د . في الأشربة ٢/١٣٠ ، كلهم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

(٤) أخرجه حم ٢/٥٦ ، خ . في الايمان ١/١١ ، م . في الايمان ١/٦٣ ، ت . في الايمان ٥/١١ ، جه . في المقدمة ١/٢٢ ، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

(٥) أخرجه حم . ٢/٢٥٠ ، ٤٧٢ ، ت . في الرضاع ٣/٤٦٦ ، د . في السنة ٢/٢٦٨ ، دى . في الرقاق ٢/٣٢٣ ، كلهم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وقال الترمذي : حديث حسن صحيح وفي الباب عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم .

(٦) في كتاب الايمان للامام أحمد (ان البذاذة . . .) وأخرج الحديث الامام أحمد في الايمان ورقة ١١٤/ب ، د . في الترجل ٢/١٩٠ ، جه . في الزهد ٢/١٣٧٩ ، والحاكم في المستدرك ١/٨ ، كلهم من حديث أبي أمامة رضي الله عنه ، وقد صححه الحاكم و وافقه الذهبي .

الطريق و أرفعها قول لا اله الا الله "[1] ، مع أشياء كثيرة[2] . وذكر الكلام بطوله . وهذا ظاهر من كلام أحمد .

(أقوال المخالفين في تعريف الايمان)

وان الايمان الشرعي جميع الطاعات الباطنة والظاهرة، الواجبة و المندوبة، وهذا قول أكثر المعتزلة[3] .

---

(١) رواه الامام أحمد في كتاب الايمان ورقة ١١٤/ب، ت. في الايمان ١/ ١٠، جه. في المقدمة ١/ ٢٢، كلهم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه الا أن ابن ماجه قال : بضع وستون أو سبعون . وهو عند البخاري ومسلم وغيرهما بغير هذا اللفظ .

(٢) كتاب الايمان للامام أحمد ورقة ١٠٤/ب ، ونقل هذه الرسالة شيخ الاسلام ابن تيمية وعلق عليها . انظر الفتاوى ٧/ ٣٩٠ .

(٣) انظر قول المعتزلة في الايمان في شرح الأصول الخمسة ص ٧٠٧، مقالات الاسلاميين ١/ ٣٢٩، الفصل في الملل والأهواء والنحل ٣/ ١٨٨ .
وهم يخالفون السلف في الايمان في أنهم يجعلون الايمان شيئا واحدا فاذا ذهب بعضه ذهب كله . انظر الفتاوى ٧/ ٢٢٣ .
لهذا نتج عندهم بناءا على هذا القول اخراج مرتكب الكبيرة من الايمان وأن له منزلة بين المنزلتين .
والمعتزلة هم أتباع واصل بن عطاء الغزال تلميذ الحسن البصري وكان في أيام عبد الملك وهشام بن عبد الملك ، وقد اعتزل عن حلقة الحسن البصري بسبب قوله في مرتكب الكبيرة وذلك أنه جاء رجل الى حلقة الحسن البصري فقال : يا امام الدين لقد ظهرت في زماننا جماعة يكفرون أصحاب الكبائر وجماعة يرجئون أصحاب الكبائر فلا تضر مع الايمان عندهم كبيرة كما لا تنفع مع الكفر طاعة فكيف تحكم لنا في ذلك اعتقادا ، فتفكر الحسن في ذلك وقبل ان يجيب قال واصل بن عطاء : أنا لا أقول ان صاحب الكبيرة مؤمن مطلق ولا كافر مطلق بل هو في منزلة بين المنزلتين لا مؤمن ولا كافر . ثم قام واعتزل الى أسطوانة المسجد يقرر ما أجاب به عن هذه المسئلة ، فقال الحسن البصري : اعتزل عنا واصل . فسمي هو وأصحابه معتزلة . ثم استقر مذهب الاعتزال بعد ذلك على خمسة أصول من قال بها فهو من المعتزلة ، وهي :
أولا : التوحيد . وهو عندهم نفي صفات الباري جل وعلا واثبات أسماء

===

وقال منهم أبو هاشم(١) والجبائي(٢) : "ان ذلك مختص بالواجبات

= = لا معانى لها لقولهم : عالم بلا علم قادر بلا قدرة . وحجتهم فى هذا القول أن اثبات الصفات يلزم منه التشبيه .

ثانيا : العدل : وحقيقته عندهم نفى قدر الله عز وجل ومشيئته النافذة على خلقه ، وان العباد خالقون لأفعالهم ، فسموا بذلك مجوس هذه الأمة لجعلهم مع الله خالقا ، وسموا القدرية لنفيهم القدر .

ثالثا : انفاذ الوعيد ، وهو عندهم أن مرتكب الكبيرة اذا لم يتب فهو من الخالدين فى النار .

رابعا : المنزلة بين المنزلتين ، وهى قولهم ان الفاسق فى الدنيا لا يسمى مؤمنا ولا كافرا .

خامسا : الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وهو عندهم جواز الخروج على الأئمة وقتالهم بالسيف .

وعلى هذه الأصول الخمسة يقوم مذهب الاعتزال ، وهم ينقسمون الى احدى وعشرين فرقة ذكرها أصحاب كتب المقالات والفرق . انظر فى هذا : شرح الأصول الخمسة ص ١٢٤ وما بعدها ، وص ٢٠٠ وما بعدها ، الملل والنحل ١/ ٥٢-٥٣ ، كتاب المعتزلة ص ٢٩١ ، فتح البارى ١٣/ ٢٩٠ ، الفرق بين الفرق ص ١١٧ .

(١) هو عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب الجبائى شيخ المعتزلة وابن شيخهم أبو على الجبائى ، ولد سنة ٢٧٧ هـ . وكان هو وأبوه من كبار المعتزلة ولهما مقالات على مذهب الاعتزال . قال الاسفرائينى : "وكان أبو هاشم مع افراطه فى الوعيد أفسق أهل زمانه وكان مصرا على شرب الخمر وقيل انه مات فى سكره" . توفى فى بغداد عام ٣٢١ هـ . انظرت . بغداد ١١/ ٥٥ ، الفرق بين الفرق ص ١٩١ ، العبر ٢/ ١٨٧ .

(٢) هو محمد بن عبد الوهاب بن سلام بن خالد بن حمران بن أبان مولى عثمان بن عفان ، أبو على المعروف بالجبائى - بضم الجيم وتشديد الباء نسبه الى جبى بالقصر قرية بالبصرة - أحد أئمة المعتزلة . وهو والد أبى هاشم المذكور ، وقد أخذ عن أبى على الاعتزال أبو الحسن الأشعرى ثم ترك الاعتزال ورد عليهم وله مناظرات مع أبى على الجبائى . توفى عام ٣٠٣ هـ وكان مولده سنة ٢٣٥ هـ . البداية والنهاية ١١/ ١٤١ ، الشذرات ٢/ ٢٤١ ، وفيات الأعيان ٤/ ٢٦٧ .

دون التطـوع "[1] .

و قال ابن قتيبة[2] في غريب القرآن : " من صفاته المؤمن الى أن قال : وأما إيمان العبد بالله فتصديقه به قولا وعقدا و عملا". قال : " وقد سمى اللـه الصلاة ايمانا ، فقال (وما كان الله ليضـيع ايمانكم)[3] يعنى صلاتكم الى بيت المقدس " [4] .

وقالت الأشعـرية[5] : " الايمان هو التصديق في اللغة والشريعة جميعا

---

(١) انظر شرح الأصول الخمسة ص ٧٠٧ ، وأشار الى أن الراجح عندهم هوالقول الأول . وانظر مقالات الاسلاميين ٢/ ٣٣١ .

(٢) هو عبد الله بن مسلم بن قتيبة أبو محمد الكاتب الدينورى ، وقيل المروزى ، نسبة الى المرو الشاهجان على غير القياس. قال عنه الخطيب : كان ثقـة فاضلا دينا وهو صاحب التصانيف المشهورة والكتب المعروفة . وقال الذهبى : صدوق قليل الرواية . مات في رجب سنة ٢٧٦ هـ . ت. بغداد ١٠/ ١٧٠ ، الأنساب ورقة ٥٢٣/ب ، ميزان الاعتدال ٢/ ٥٠٣ .

(٣) آية ١٤٣ سورة البقرة .

(٤) تفسير غريب القرآن ص ٩ .

(٥) الأشعرية هم المنتسبون الى أبى الحسن الاشعرى الذى كان معتزليا ثم رجع عن الاعتزال وألف الكتب في الرد على الاعتزال وأخذ بقول ابن كلاب فـى العقيدة وألف فيها ثم رجع بعد ذلك الى عقيدة السلف و أصحاب الأثر حيث ذكر أنه يقول بقولهم في كتابه مقالات الاسلاميين ثم في كتابه الأخير الابانـة عن أصول أهل السنة والديانة حيث شرح فيه عقيدة الامام أحمد .

والأشعرية هم الذين أخذوا عنه في طوره الثانى وهى عقيدة ابن كلاب ، وهم يثبتون لله ست صفات وهى العلم والحياة والقدرة والارادة والسمـع والبصر ، أما الكلام فيثبتون أنه كلام نفسى وليس هذا باثبات . ويؤولون باقى الصفات كالعلو والاستواء والوجه والقدم والرضى والمحبة وغير ذلك . وهـم من المرجئة في الايمان لأنهم أخروا العمل عن الايمان فقالوا : هو التصديق فقط . انظر : الملل والنحل على هامش الفصل ١/ ١١٩-١٣٧ ، أصـول الدين للبغدادى ص ٩٠-٩٣ ، و ص ٣٠٩-٣١٠ ، الفرق بين الفرق ص ٣٣٤ ، رسالة في الذب عن أبى الحسن الأشعرى مطبوعة مع الأربعين فـى

==

وان الأفعال والأعمال من شرائع الايمان لا من نفس الايمان "(١) .

وقالت المرجئـــــة (٢)

== دلائل التوحيد ص ١٠٧-١٣٢ ، أبو الحسن الأشعرى وعقيدته ص ٨-١٦ ، مقالات الاسلاميين ١/ ٢٩٠-٢٩٧ تحقيق هلموت ريتر .

(١) هذا هو القول المشهور عنهم و نسبه البيجورى الى محققى الأشاعرة وذكر قولا آخر وافق فيه بعض الأشاعرة أبا حنيفة من ادخال القول فى الايمان . تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد ص ٤٢ ومابعدها ، أصول الديـــن للبغدادى ص ٢٤٨ ، التمهيد للباقلانى ص ٣٤٦ ، غاية المرام فى علـــم الكلام للآمدى ص ٣٠٩ .
وذكر شيخ الاسلام أن بعض الأشاعرة يذهب الى قول السلف فى الايمـان كأبى على الثقفى وأبى العباس القلانسى وأبى عبد الله بن مجاهد .
الفتاوى ٧/ ١٤٤ .

(٢) المرجئة مشتق من الارجاء ، وهو على معنيين : ١) الارجاء بمعنى التأخير ٢) الارجاء بمعنى اعطاء الرجاء . ويصدق اطلاقه على المرجئة بكلا المعنيين لأنهم يؤخرون الأعمال عن الايمان ولأنهم يعطون الرجاء للفساق ، وفى هذا يتفق معهم السلف فان الفاسق تحت المشيئة .
وقد عدهم أبو الحسن الأشعرى فى مقالاته على التفصيل اثنتاعشـــرة فرقة وهم : ١) الجهمية أتباع جهم بن صفوان ٢) أبو الحسين الصالحـــى ٣) أصحاب يونس السمرى ٤) قولى يونس وأبى شمر ٥) أصحاب أبى ثوبان ٦) النجارية وهم الحسين بن محمد النجار وأصحابه ٧) أصحاب غيـــلان ٨) أصحاب محمد بن شبيب ٩) أبو حنيفة وأصحابه ١٠) أصحاب أبى معاذ التومنى ١١) أصحاب بشر المريسى ١٢) الكرامية أصحاب محمد بن كرام .
وهذه الاثنتاعشرة فرقة ترجع الى ثلاثة أصناف كما ذكر ذلك شيخ الاسلام رحمه الله ، قال : والمرجئة ثلاثة أصناف :
أولا : الذين يقولون الايمان مجرد ما فى القلب ، ومنهم من يدخل أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة .
قلت : ومنهم أصحاب أبى شمر ويونس السمرى والغيلانية أصحـاب غيلان بن مروان الدمشقى وأصحاب محمد بن شبيب .
ثم قال : و منهم من لا يدخلها كجهم ومن اتبعه والصالحى وهو الذى نصره (أى الأشعرى) وأكثر أصحابه .

. . . . . .

== ثانيا : من يقول هو مجرد قول اللسان ، وهذا لا يعرف لأحد قبل الكرامية . — قلت : ويوافقهم غيلان الدمشقي .

ثالثا : تصديق القلب وقول اللسان ، وهذا هو المشهور عن أهل الفقه والعبادة منهم . انتهى . قلت : يعني أبو حنيفة وأصحابه وأيضا يوافقهم في هذا النجارية وبشر المريسي .

وقد قسم فرق المرجئة بعض من نقل المقالات تقسيمات غير التقسيم الذي ذكره أبو الحسن الأشعري ، وذلك باعتبار مذاهب هذه الفرق في غير الايمان كتقسيم الشهرستاني الى مرجئة الخوارج ومرجئة القدرية ومرجئة الجبرية والمرجئة الخالصة . وهي ترجع في الحقيقة الى ماذكر شيخ الاسلام من أنها ثلاثة أصناف .

والقاضي رحمه الله قال هنا المرجئة والكرامية ، كأن قوله يشعر أنهما فرقتان وان قولهم واحد وهو التصديق باللسان ، وفي الحقيقة كما ذكر الأشعري ان الكرامية يقولون : هو قول اللسان ، وبين شيخ الاسلام أنهم انفردوا بهذه المقالة الا أن الأشعري ذكر عن غيلان الدمشقي أنه يقول : ان الايمان هو الاقرار باللسان وهو التصديق وان المعرفة فعل منه وليست من الايمان في قليل ولا كثير .

فلعل القاضي رحمه الله يقصد هؤلاء ، والا فتكون الواو اما سبق قلم من القاضي أو خطأ من الناسخ فتكون العبارة : وقالت المرجئة الكرامية .

ولعل هذا هو الأظهر فقد ذكر في كتابه/المعتمد مختصر قول الجهمية ثم الكرامية ثم الأشاعرة ولم يذكر المرجئة .

انظر في هذا : مقالات الاسلاميين ١/٢١٣ وما بعدها ، الفتاوى ٧/١٩٥ ، الملل والنحل للشهرستاني على هامش الفصل ١/١٨٩ وما بعدها ، الفرق بين الفرق ص ٢٠٢ وما بعدها ، مختصر المعتمد في أصول الدين ص ١٨٦ — ١٨٧ .

والكرامية[1] : " الايمان هو التصديق باللسان ، وهو الاقرار بالشهادتين دون طمأنية القلب ". ويفيد هذا أن الأفعال ليست من الايمان ولا من شرائعه وأنه اذا أتى بالشهادتين فهو كامل الايمان وان لم يأت بالأفعال .

وقالت الجهمية[2] : " الايمان هو المعرفة بالله فحسب ".

---

(١) الكرامية : الأكثر على أنه بفتح الكاف وتشديد الراء هم أتباع محمد بن كرام أبو عبد الله السجستاني . قال عنه الذهبي : العابد المتكلم شيخ الكرامية ساقط الحديث على بدعته . انتهى . وذكر عنهم أصحاب المقالات أن الكرامية من مثبتة الصفات الا أنهم غلوا في بعضها حتى قالوا بالتشبيه وأنهم مرجئة في الايمان ، والمنافق عندهم مؤمن في الدنيا وفي الآخرة من الخالدين في النار . انظر : ميزان الاعتدال ٤/ ٢١ ، مقالات الاسلاميين ١/ ٢٢٣ ، الملل والنحل ١/ ١٤٤ ، الفرق بين الفرق ص ٢١٥ .

(٢) الجهمية هم أتباع جهم بن صفوان أبو محرز السمرقندي . قال الذهبي : الضال المبتدع رأس الجهمية هلك في زمان صغار التابعين وما علمته روى شيئا لكنه زرع شرا عظيما . انتهى .

وكان جهم مع ضلالته يحمل السلاح ويقاتل السلطان فخرج مع الحارث بن سريج على نصر بن سيار عامل الأمويين بخراسان فقتله سلم بن أحوز المازني في آخر زمن بني أمية . ومذهبه في صفات الباري تعالى أنه لا يجوز أن يوصف الباري جل وعلا بصفة يوصف فيها أحد من خلقه لأن ذلك يقتضي تشبيها ووصفه بأنه قادر موجد فاعل خالق محيي مميت لأن هذه الأوصاف مختصة به .

وهو يقول بالجبر في أعمال العباد ونسبتها الى المخلوق مجازا . ويقول بالارجاء في الايمان حيث يجعل الايمان المعرفة والكفر الجهل بالله . ويدعي أن الجنة والنار تفنيان وأن النعيم والألم منقطع في الآخرة .

انظر : ميزان الاعتدال ١/ ٤٢٦ ، مقالات الاسلاميين ١/ ٣٣٨ ، الملل والنحل ١/ ١٠٩ وما بعدها ، الفرق بين الفرق ص ٢١١ ومابعدها .

(الأدلة على دخول الاعمال في الايمان)

والأدلة على أن الطاعات ايمان قوله تعالى (انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا وعلى ربهم يتوكلون ، الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون أولئك هم المؤمنون حقا)[1] فبين أن جميع ما تقدم مما به يصير المؤمن مؤمنا . وقوله تعالى (قد أفلح / المؤمنون الذين هم في صلاتهم ٢/ب خاشعون)[2] الى آخر الآيات ، وقوله تعالى (وما كان الله ليضيع ايمانكم)[3] وانما عنى به الصلاة التي استقبلوا بها بيت المقدس[4] ، وقوله تعالى (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله ان الله عزيز حكيم)[5] فدل على أن كل ذلك مما يصير المؤمن مؤمنا .

(ذكر بعض الاعتراضات)

فان قيل[6] : ذكر الصلاة والزكاة والأمر بالمعروف من شرائع الايمان

---

(١) آية ٢-٣ سورة الأنفال .

(٢) آية ١ وما بعدها سورة المؤمنون .

(٣) آية ١٤٣ سورة البقرة .

(٤) ذكر هذا التفسير البخاري في كتاب الايمان من صحيحه باب الصلاة من الايمان من حديث البراء بن مالك ١/١٣ .

(٥) آية ٧١ سورة التوبة .

(٦) بعد أن ذكر القاضي رحمه الله قول السلف في الايمان وبعض أدلتهم وأقوال المخالفين ابتدأ بذكر اعتراضات المرجئة والرد على هذه الاعتراضات وهو هنا يورد اعتراضات الأشعرية وهم القائلون ان الايمان هو التصديق وفي الحقيقة لم أستطع أن أعرف صاحب هذه الاعتراضات وانما كثير من هذه الاعتراضات وأيضا الاستدلالات التي سيذكرها القاضي فيما بعد يوجد مفرقا في كتب الأشعرية وكذلك في الكتب التي اعتنى أصحابها بالرد على مخالفيهم سواء منها كتب السلف أو غيرهم وسيتضح كثيرا من هذا ان شاء الله حين التعليق على مايقدرني عليه الله عز وجل من هذه الاعتراضات والاستدلالات . والذي يظهر أن هذه الاعتراضات أكثرها افتراضات يفترضها القاضي ثم يرد عليها .

يعنى من أحكامه الواجب فعلها فيه لا أنها من نفس الايمان[١] أو نحمل ذلك على أنه سماه ايمانا على طريق المجاز[٢] أو نحمل ذلك على أنها من الايمان يعنى دالة عليه لأنه يستدل بها على تصديقه[٣].

(الرد على الاعتراضات) قيل: أما قولك انها من شرائعه فان أردت به أنها من واجباته فهو معنى قولنا انها من الايمان وأنه بوجودها يكمل ايمانه وبعدمها ينقص، فيحصل الخلاف بيننا فى عبارة[٤] يبين هذا أن شرائع الشىء منه ولهذا يقال شريعة محمد (صلى الله عليه وسلم) وشريعة موسى (عليه السلام) وذلك عبارة عن جميع أوامره ونواهيه.

وأما قولهم انا نحمله على أنه دال على الايمان فلا يصح لأن هذه الأفعال توجد من الكافر ولا تدل على ايمانه[٥].

وأما حمله على المجاز[٦] فالأصل فى كلام الله تعالى الحقيقة والمجاز يحتاج الى دليل ولأنه قال فى بعضها (أولئك هم المؤمنون

---

(١) ذكر هذه الحجة عنهم ابن حزم فى الفصل وأجاب عنها بأن هذه تسمية لم يأذن الله عز وجل بها. انظر: الفصل ١/٢٢١.

(٢) ذكر هذا عن المرجئة شيخ الاسلام ابن تيمية ونسبه الى كل من لم يدخل العمل فى اسم الايمان. الفتاوى ٧/٨٧.

(٣) قوله: (أو نحمل ذلك على أنها من الايمان يعنى دالة عليه ...) ذكر هذا الاعتراض الآمدى. انظر: غاية المرام فى علم الكلام ص: ٣١١.

(٤) أى يصير الخلاف لفظيا.

(٥) مثال ذلك المنافق فانه يصلى ويزكى ولا يدل ذلك على ايمانه.

(٦) يأتى الكلام على المجاز فى الفصل الذى يعقده القاضى للألفاظ الشرعية هل الشرع نقل الايمان عن موضوعه أم لا؟ انظر ص ١٣٧.

حقا)[1] ، وهذا تأكيد بوصفه الايمان بذلك [2] .

(ذكر بعض الادلة من السنة على دخول الأعمال فى الايمان)

ويدل عليه أيضا ماروى بالأسانيد الصحاح ما يدل على ذلك فروى أحمد باسناده فى كتاب الايمان [3] عن النعمان بن مرة [4]

---

(١) آية ٣ سورة الأنفال .

(٢) الكلام اذا كان مؤكدا حمل على الحقيقة فعلى هذا حتى من يقول بالمجاز فانه لا يمكن حمل الايمان فى مثل قول النبى صلى الله عليه وسلم : " الايمان بضع وسبعون شعبة " على أنه مجاز للتأكيد فى مثل قوله تعالى (أولئك هم المؤمنون حقا) .
وأجاب شيخ الاسلام عن هذا بعد أن أبطل القول بالمجاز ان الحقيقة عند القائلين بالمجاز هى اللفظ الذى يدل باطلاقه بلا قرينة ، والمجاز انما يدل بقرينة ، وقد تبين أن لفظ الايمان حيث أطلق فى الكتاب والسنة دخلت فيه الأعمال وانما يدعى خروجها منه عند التقييد . وهذا يدل على أن الحقيقة قوله " الايمان بضع وسبعون شعبة " . الفتاوى ٧/١١٦ .

(٣) كتاب الايمان للامام أحمد جمعه أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال من الطبقة الثانية من تلاميذ الامام أحمد جمع فيه أقوال الامام أحمد فى مسائل العقيدة . ويقول شيخ الاسلام : هو أجمع كتاب ينقل أقوال الامام أحمد فى العقيدة ويسميه كتاب السنة ولا فرق بين تسمية الايمان أو السنة ولكن كتب على الورقة الأولى الجزء الأول من كتاب المسند وفى الحقيقة ترتيبه لا يتفق مع المسانيد بل هو مرتب على أبواب العقيدة وأصول الدين . ويوجد فى الجامعة نسخة مصورة منه ، وكذلك فى مكتبة الشيخ حماد الأنصارى وهما مصورتان عن الأصل الموجود فى المتحف البريطانى فى لندن وعدد أوراق المخطوط ٢٠٢ ورقة .

(٤) النعمان بن مره الزرقى المدنى . قال ابن حجر : ذكره ابن منده وقال أخرج فى الصحابة وهو تابعى روى عنه يحيى بن سعيد الأنصارى وقال ابن أبى حاتم عن أبيه حديثه مرسل ، وقال العسكرى لا صحبة له وذكره البخارى ومسلم فى التابعين .
الاصابة ٣/٥٥٩ ، الجرح والتعديل ٨/٤٤٧ .

أن رجلا ذكر عند النبى صلى الله عليه وسلم بحياء فقال : " ان الايمان ذو شعب وان الحياء شعبة من الايمان "(١) .

وروى أيضا باسناده عن ابن عباس (٢) قال : ان وفد عبد القيس لما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرهم بالايمان بالله عز وجل قال : " أتدرون ما الايمان بالله ؟" قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : " شهادة أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وأن تعطوا الخمس من المغنم "(٣) .

وروى أيضا أن أبا ذر(٤) سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الايمان فقرأ عليه هذه الآية (ليس البر أن تولوا وجوهكم . . .)(٥) حتى ختم الآية(٦) .

---

(١) كتاب الايمان للامام أحمد ورقة رقم ١١٠/أ ، ١١٣/ب ، وهو مرسل لأن النعمان كما تقدم تابعى .

(٢) هو عبد الله بن عباس رضى الله عنهما ، ابن عم النبى صلى الله عليه وسلم ، حبر الأمة ولد وبنو هاشم فى الشعب قبل الهجرة بثلاث سنين وتوفى رضى الله عنه بالطائف سنة ٦٨ هـ . الاصابة ٣٢٢/٢ .

(٣) الحديث متفق عليه وتقدم تخريجه ص وهو فى الايمان ورقة ١٠٤/أ .

(٤) أبو ذر الغفارى الصحابى المشهور ، اختلف فى اسمه واسم أبيه ، ورجح ابن عبد البر أن اسمه جندب بن جنادة . أسلم قديما وكان اسلامه بعد أربعة وهو خامسهم ، قال عنه النبى صلى الله عليه وسلم : " ما أقلت الغبراء ولا أظلت الخضراء أصدق لهجة من أبى ذر " . توفى رضى الله عنه سنة ٣١ هـ . وقيل فى التى بعدها وعليه الأكثر . الاستيعاب على هامش الاصابة ـ الاصابة ٦٢/٤ .

(٥) آية ١٧٧ سورة البقرة .

(٦) رواه الامام أحمد فى كتاب الايمان ورقة ١١٤/ب عن مجاهد عن أبى ذر رضى الله عنه ، ومجاهد لم يسمع من أبى ذر .
وقال ابن كثير فى تفسيره : أخرجه ابن أبى حاتم رواية مجاهد عن أبى ذر وأخرجه أيضا ابن مردويه عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبى ذر وهو
==

و روى أيضا عن أبي هريرة (١) قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : " الايمان تسع(٢) وتسعون (٣) شعبة أعظم ذلك قول لا اله الا الله و أدنى ذلك كف الأذى عن طريق الناس و الحياء شعبة من الايمان " (٤)

و روى أيضا باسناده عن أبي أمامة (٥) أن رسول الله صلى الله عليه

= = أيضا منقطع. — تفسير ابن كثير ١ / ٢٠٧ .
قلت : وأخرجه الآجرى فى الشريعة عن مجاهد عن أبي ذر . الشريعة ص ١٢١ .

(١) هو أبو هريرة الدوسى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال ابن عبد البر : اختلف فى اسمه واسم أبيه اختلافا كثيرا . أجمع أهل الحديث أنه أكثر الصحابة حديثا وكان اسلامه بين الحديبية وخيبر وسكن الصفة و توفى رضى الله عنه سنة ٥٧ هـ وقيل غير ذلك .
الاصابة و الاستيعاب بهامش الاصابة ٤ / ٢٠٠ .

(٢) فى مسائل الايمان للقاضى و فى كتاب الايمان للامام أحمد : (تسعة) وهو خطأ ، والصواب ما أثبت .

(٣) هكذا فى كتاب الايمان للامام أحمد ، ولم يذكر هذا العدد فى شيء من روايات هذا الحديث فيما اطلعت عليه من كتب سوى ابن منده فى كتابه الايمان وهى بسنده عن الامام أحمد ثم باقى السند سند الامام أحمد ولفظه (الايمان بضع وتسعون أو سبعون) . وقد جعل ابن منده على لفظة تسعون (غ) علامة التمريض كما ذكر ذلك محقق كتاب الايمان .
الايمان لابن منده ١ / ٢٩٧ . و سند الامام أحمد فيه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، قال عنه فى التقريب : صدوق يخطئ . وقد انفرد برواية هذا الحديث بهذا اللفظ عن أبيه عبد الله بن دينار عن أبي هريرة ورواه عنه أربعة ابنيه عبد الرحمن هذا وسهيل بن أبي صالح وابن عجلان و ابن الهاد . ذكر ذلك ابن حجر فى التهذيب ، فتكون روايته منكرة لمخالفته من هو أوثق منه . ت. التهذيب ٥ / ٢٠٢ ، التقريب ص ٢٠٤ .

(٤) كتاب الايمان ورقة ١١٤ / ب .

(٥) أبو أمامة بن ثعلبة صحابى . واختلف فى اسمه ، فقيل ثعلبة ، وقيل سهل ، وجزم ابن عبد البر أن اسمه اياس ، لم يشهد بدرا لأن النبى صلى الله عليه وسلم رده بسبب مرض أمه . الاستيعاب بهامش الاصابة ٤ / ٣ .

و سلم قال : " البذاذة من الايمان " (١) .

و روى أيضا باسناده عن الحسن (٢) عن النبى صلى الله عليه و سلم قال : " الحياء من الايمان ، والا يمان فى الجنـة " (٣) .

---

(١) كتاب الايمان ورقة ١١٤/ب ، ورواه د .فى الترجل ٢/ ١٩٠ ، جه . فى الزهد ٢/ ١٣٧٩ ، والحاكم فى المستدرك وصححه ووافقه الذهبى . المستدرك ١/ ٨ .
ونقل الألبانى عن المناوى أن العراقى حسن الحديث وصححه الديلمى أيضا وكذ الحافظ ابن حجر . سلسلة الأحاديث الصحيحة ١/ ٣٤١ .
(التعليق) : البذاذة قال فى النهاية : رثاثة الهيئة ،ثم قال : فى هذا الحديث أراد التواضع فى اللباس وترك التبجح به . النهاية ١/١١٠ .
قال الخطابى فى معنى هذا الحديث : كره الرسول صلى الله عليـــه وسلم الافراط فى التنعم والدهن والترجل وأمر بالقصد فى ذلك ، وليس معناه ترك الطهارة والتنظيف فان الطهارة والنظافة من الدين . معالم السنن ٦/ ٨٤ .
قلت : ويؤيد هذا المعنى حديث فضالة بن عبيد قال :"كان النبى صلى الله عليه وسلم ينهانا عن كثير من الارفاه " ، رواه أبو داود ٢/ ١٩٠ .
و الحديث فيه رد على من نفى دخول الأعمال فى الايمان ، لأن التواضع فى اللباس والهيئة عمل بدنى وقد جعله النبى صلى الله عليه وسلـــم من الايمان .

(٢) هو الحسن بن أبى الحسن يسار البصرى أبو سعيد مولى الأنصار تابعى ولد قبل وفاة عمر رضى الله عنه بسنتين . قال قتادة : ماجالست فقيها قط الا رأيت فضل الحسن عليه . قال ابن حجر : ثقة فقيه فاضل مشهـــور .
توفى عام ١١٠ هـ و هو ابن ثمان وثمانين سنة .
ت. التهذيب ٢/ ٢٦٣ ، التقريب ص ٦٩ .

(٣) كتاب الايمان ورقة ١١٤/ب . والحديث هنا مرسل الا أن الامام أحمـد أورده بطريق أخرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة رضى الله عنه ورقـــة ١٠٨/أ . وبه أخرجه فى المسند ٢/ ٥٠١ ، والترمذى ٤/ ٣٦٥ وقال عنه حسن صحيح ، وابن ماجه فى الزهد ٢/ ١٤٠٠ .
قوله : "الايمان فى الجنة " قال المباركفورى : أى أهله ، قال الطيبى :
= =

و روى أيضا باسناده عن أبى مالك الأشعرى [١] / أن رسول الله صلى ٣/ب
الله عليه و سلم كان يقول : " الطهور [٢] شطر الايمان " [٣] ، و روى :
" نصف الايمان " [٤]

= = جعل أهل الايمان عين الايمان لأنهم تمخضوا منه وتمكنوا من بعض شعبه الذى هو أعلى الفرع منه كما جعل الايمان مقرا ومبوأ لأهله فى قوله تعالى (والذين تبوءوا الدار والايمان) لتمكنهم من الايمان واستقامتهم عليه . تحفة الأحوذى ٦/١٤٨ .

(١) أبو مالك الأشعرى صحابى ، اختلف فى اسمه ، فقيل هو الحارث بن الحارث الأشعرى وقيل عبيد وقيل غير ذلك . قال أبو أحمد الحاكم أمره مشتبه جدا . قال شهر بن حوشب : توفى فى طاعون عمواس سنة ثماني عشرة من الهجرة . ت. التهذيب ٢/١٣٧ .

(٢) الطهور بضم الطاء هنا هو الفعل أى التطهر ، واذا فتحت الطاء كان المراد به الماء الذى يتطهر به ، والمراد به هنا الوضوء ، يدل عليه رواية الترمذى : "الوضوء شطر الايمان " . سنن الترمذى ٥/٥٣٥ .
و الشطر : النصف ، يدل عليه الرواية الأخرى المذكورة .
واختلف فى معنى الطهور شطر الايمان الى عدة أقوال أرجحها عندى قولان : اما أن يكون المراد بالايمان هنا الصلاة لأن الصلاة سميت ايمانا والصلاة لا تقبل الا بطهور ، فصار الطهور شطر الايمان بهذا الاعتبار . أو أن المراد أن الايمان قسمان : قسم يطهر القلب ويزكيه و قسم يطهر أعضاء الجسد وينظفها فيكون أحدهما يطهر الباطن والآخر يطهر الظاهر ، فيكون الطهور بهذا الاعتبار شطر الايمان . والله أعلم .
انظر : شرح مسلم للنووى ٣/٩٩ ومابعدها ، جامع العلوم والحكم ص ٢٠٣ .

(٣) الايمان للامام أحمد ورقة ١٣٣/ب ، والمسند ٥/٣٤٢ - ٣٤٣ ، م. فى الطهارة ١/٢٠٣ ، د ى . فى الوضوء ١/١٦٧ .

(٤) الايمان للامام أحمد ورقة ١٣٣/ب ، والمسند ٥/٣٦٣ ، ت. فى الدعوات وقال : حديث حسن ٥/٥٣٦ ، عن رجل من بنى سليم .

وروى أيضا باسناده عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " والذي نفسي بيده (لا تدخلوا)[1] الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا ، أولا أدلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم ، أفشوا السلام بينكم "[2] .

وروى أيضا باسناده عن (سهل بن)[3] معاذ[4] بن أنس الجهني

---

(١) في المخطوطة (لا تدخل) والصواب ما أثبت نقلا عن كتاب الايمان للامام أحمد بحذف النون ، وكذلك هي عند الترمذي وأبي داود ، أما في مسلم فباثبات النون (لا تدخلون) كذلك في المسند في مواضع عدة . واللام هنا نافية فيجب أن لا تحذف النون . ونقل المباركفوري عن القاري قوله عن سبب الحذف في رواية الترمذي لعل الوجه أن النهي قد يراد به النفي كعكسه المشهور عند أهل العلم ، أو لعله للمجانسة والازدواج . تحفة الأحوذي ٧/ ٤٦٠ .

(٢) كتاب الايمان ورقة ١٣٣/ب ، وفي المسند ٢/ ٤٩١-٥١٢ ، وأخرجه أيضا م. في الايمان ١/ ٧٤ ، ت. في الاستئذان ٥/ ٥٢ ، د . في الأدب ٢/ ٣٤٢ ، جه . في المقدمة ١/ ٢٦ .

(٣) هنا يوجد سقط في الأصل حيث قال (عن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه) والصواب ما أثبت ، كما في كتاب الايمان للامام أحمد وكذلك سنن الترمذي .
وسهل بن معاذ بن أنس الجهني ، قال ابن حجر : نزيل مصر لا بأس به الا في روايات زبان عنه ، من الرابعة . التقريب ص ١٣٩ .
قلت : وهذا الحديث من رواية عبد الرحيم بن ميمون المدني عن سهل ، قال عنه في التقريب : صدوق . التقريب ص ٢١٢ .

(٤) معاذ بن أنس الجهني صحابي ، وهو حليف الأنصار . قال ابن حجر : ذكر العسكري ما يدل على أنه بقي الى خلافة عبد الملك بن مروان .
الاصابة ٣/ ٤٠٦ .

عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من أعطى لله ومنع لله وأحب لله وأبغض لله وأنكح لله فقد استكمل ايمانه " (١) .

وروى أيضا باسناده عن أنس(٢) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا ايمان لمن لا أمانة له " (٣) .

وذكر أبو عبيد(٤) في كتاب الايمان (٥) عن النبي صلى الله عليه وسلم

---

(١) الايمان للامام أحمد ورقة ١٤٠/ب ، والمسند ٣/٤٣٨-٤٤٠ ، ت . في صفة القيامة وقال : حديث حسن ٤/٦٧٠ .

(٢) أنس بن مالك بن النضر أبو حمزة الأنصاري الخزرجي ، خادم النبي صلى الله عليه وسلم وأحد المكثرين من الرواية عنه ، آخر من مات من الصحابة بالبصرة ، قيل توفي عام ٩٣ وقيل غير ذلك .
الاصابة ١/٨٤ .

(٣) الايمان للامام أحمد ورقة ١٠٩/أ - ب ، ورواه في المسند ٣/١٣٥ ، ١٥٤ ، والبغوي في شرح السنة وقال حديث حسن ١/٧٥ ، وأورده في مشكاة المصابيح وقال الألباني في تعليقه عليه : حديث جيد وأحد اسنادية حسن وله شواهد - مشكاة المصابيح ١/١٧ .

(٤) أبو عبيد القاسم بن سلام الفقيه القاضي صاحب التصانيف ، ولد بهراة أقام ببغداد مدة ثم ولي القضاء بطرسوس ثم خرج بعد ذلك الى مكة فسكنها حتى مات بها سنة أربع وعشرين ومائتين . قال الذهبي : من نظر في كتب أبي عبيد علم مكانه من الحفظ والعلم وكان حافظا للحديث وعلله ومعرفته متوسطة عارفا في الفقه والاختلاف رأسا في اللغة اما في القراءات . ت . بغداد ١٢/٤٠٥ ، تذكرة الحفاظ ٢/٤١٧ ، تهذيب التهذيب ٨/٣١٥ .

(٥) الايمان لأبي عبيد مطبوع بتحقيق الشيخ ناصر الدين الألباني ، يقع في تسع وأربعين صفحة ذكر فيه قول السلف في الايمان ومسائله ورد على المخالفين بنصوص القرآن والسنة وبما ورد عن السلف واللغة .

قال : " الغيرة من الايمـــــان "(١) ، " و حسن العهد من الايمان "(٢) ، و قوله : " أكمل المؤمنين ايمانا أحسنهم خلقا "(٣) ، و قوله : " لا يؤمـــن

---

(١) الايمان لأبي عبيد . قال الألباني : أخرجه البزار وابن بطه في الابانة عن أبي سعيد وفيه مجهول الحال . ص ٦٢ .
قلت : هو في كشف الأستار من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وقال البزار : ر
لا نعلمه بهذا اللفظ الا بهذا الاسناد ولا نعلم أحدا يشارك أبا مرحوم عن زيد فيه . كشف الأستار ١٨٨/٢ .
وأخرجه ابن بطة في الابانة الكبير عن أبي مرحوم — ورقة ٧٢/أ .
وأخرجه القضاعي في مسند الشهاب عن أبي مرحوم عن زيد بن أســـلم .
انظر : مسند الشهاب ١٢٣/أ .
قال الهيثمي : أبو مرحوم وثقه النسائي وغيره وضعفه ابن معين وبقية رجال الحديث رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٣٢٧/٤ .
قلت : الهيثمي وهم هنا فان الذي ذكره هو أبو مرحوم عبد الرحيـم بن ميمون المعافري . انظر : التهذيب ٣٠٨/٦ . أما الذي في الحديث فهو أبو مرحوم عبد الرحيم بن كردم بن أرطبان وقال فيه أبو حاتم : مجهول .
انظر : الجرح والتعديل ٣٣٩/٥ .
فالحديث بناءا على هذا ضعيف وقد ذكره الألباني في ضعيف الجامـــع الصغير ٨٧/٤ .

(٢) الحديث أخرجه الحاكم عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا ، وقال : هو علـــى شرط الشيخين ولم يخرجاه وليس له علة . ووافقه الذهبي على ذلك .
المستدرك ١٦/١ . وأخرجه القضاعي في مسند الشهاب عن عائشـــة رضي الله عنها ١٠٢/٢ . وقال الألباني بتصحيح الحديث . انظـــر : سلسلة الأحاديث الصحيحة حديث رقم ٢١٦ ، ٣٧٦/١ ، ٣٧٩ .

(٣) في كتاب الايمان لأبي عبيد (ان أكمل أو من أكمل) ص ٦٤ .
وأخرج الحديث الامام أحمد في كتاب الايمان ورقة ١٠٧/ب ، وفـــي المسند ٢٥٠/٢ ، ٤٧٢ من حديث أبي هريرة ، وفي موضع آخر من حديث عائشة ٤٧/٦ ، ٩٩ . ت . في كتاب الرضاع من حديث أبي هريـــرة ٤٦٦/٣ ، ورواه عن عائشة في الايمان ٩/٥ ، د . في الرد على الارجاء ٢٦٨/٢ ، دى . في الرقائق ٣٢٣/٢ ، وابن أبي شيبة في كتـــاب
==

الرجل الايمان كله حتى يدع الكذب فى (المزاح)[1] والمراء وان كان صادقا "[2] ، ومنه لما سئل عن الوسوسة فقال : "ذاك صريح الايمان "[3] .

= الايمان ص ٨ ، كلهم من حديث أبى هريرة رضى الله عنه ، ورواه ابن أبى شيبة من حديث عائشة أيضا .

(١) فى الأصل : (فى مزاحه) والصواب ما أثبت نقلا عن الايمان لأبى عبيد .

(٢) المراء - الجدال - النهاية لابن الأثير ٤/٣٢٢ .

(٣) الايمان الأبى عبيد ، والحديث أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/٣٥٢ ، ٣٦٤ ، عن مكحول الشامى عن أبى هريرة واسناده جيد الا أن فيه انقطاعا لأن مكحول الشامى لم يسمع من أبى هريرة رضى الله عنه .
ذكر ذلك الألبانى فى التعليق ص ٦٤ ، وانظر التهذيب ١٠/٢٨٩ .
قال أبو عبيد : وقد روى نحوه أو مثله عن عمر بن الخطاب وابن عمر .
قلت : رواية عمر بن الخطاب مثله عند أبى يعلى الموصلى فى الكبير ، ذكر ذلك الهيثمى وقال فيه محمد بن عثمان عن سليمان بن داود ولم أر من ذكرهما . مجمع الزوائد ١/٩٢ .

(٤) الايمان لأبى عبيد ص ٦٤ ، وأخرجه : حم . ٢/٣٩٧ ، ٤٤١ ، م . فى الايمان ١/١١٩ ، د . فى الأدب ٢/٣٣١ ، من حديث أبى هريرة رضى الله عنه ، وأخرجه حم . عن عائشة رضى الله عنها ٦/١٠٦ .
(التعليق) : الوسوسة : حديث النفس والشيطان بما لا نفع فيه ولا خير . القاموس المحيط ٢/٢٦٧ .
والصريح : الخالص من كل شيء . القاموس المحيط ١/٢٤٢ .
والوسوسة المذكورة فى الحديث بينتها رواية مسلم أن أناسا من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم سألوه فقالوا : انا نجد فى أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به ، قال : " وقد وجدتموه " قالوا : نعم ، قال : " ذاك صريح الايمان " ومعنى هذا أن مدافعتكم لهذه الوسوسة واستعظامكم اياها وخوفكم منها ومن النطق بها فضلا عن اعتقادها والعمل بها انما يكون لمن صدق ايمانه فلا تشوبه شائبة شك ولا ريب . شرح مسلم للنووى بتصرف ٢/١٥٤ . فالذى هو صريح الايمان مدافعته هذه الوسوسة واستعظامها وليس الوسوسة .

و روى أبو عبد الله بن بطه [1] فى الابانة الكبير باسناده عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : " الايمان بضع[2] و ستون أو بضع و سبعون جزءا أفضلها شهادة أن لا اله الا الله وأدناها اماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الايمان "[3] ، و فى لفظ آخر : " الايمان بضع و سبعون بابا فأدناه اماطة الأذى عن الطريق و أرفعها قول لا اله الا الله "[4] .

و كل هذه الأخبار يشهد لما ذكرنا[5] بالصحة و أن الطاعات ايمان

---

(١) تقدمت ترجمته ص ١٦٦

(٢) البضع فى العدد بالكسر وقد يفتح ما بين الثلاث الى التسع، وقيل مابين الواحد الى العشرة. النهاية ١/١٣٣ .

(٣) الحديث متفق عليه ، وهو عند البخارى فى كتاب الايمان (بضع و ستون) من غير شك ١/٩ ، وعند مسلم فى الايمان روايتان احداهما (بضع وسبعون) من غير شك ، والرواية الأخرى (بضع وسبعون أو بضع وستون) بالشك ، صحيح مسلم ١/٦٣ .

(٤) الابانة الكبير لابن بطه ص ٦٥ ، مصور فى مكتبة الشيخ حماد الأنصارى . و نص الرواية الأخرى فى الابانة قال : (وفى بعضها : " اثنتان وسبعون بابا أرفعه قول لا اله الا الله وأدناه اماطة الأذى عن الطريق ").

(٥) و هو دخول الأعمال فى مسمى الايمان . والأحاديث التى ذكرت صريحة فى اثبات هذا ، فمنها ما يتعلق بأعمال القلوب كالحياء والحب فى الله والبغض فى الله وكراهة الوسوسة واستعظامها .
ومنها ما يتعلق بقول اللسان كالشهادتين وافشاء السلام ولين الكلام فانه من حسن الخلق الموصوف صاحبه بانه من أكمل المؤمنين ايمانا .
ومنها ما يتعلق بالجوارح غير اللسان كالصلاة والزكاة وصيام رمضان واعطاء الخمس من المغنم والاعطاء لله والمنع لله والبذاذة واماطة الأذى عن الطريق وغير ذلك .

لأنه أشار الى جميع ما تقدم أنه ايمان .

وأيضا روى أبوعبد الله بن بطه[١] حدثنا أبوبكر عبد الله / بن ٤/أ
محمد زيد النيسابورى[٢] قال حدثنا على بن حرب[٣] قال حدثنا عبد السلام بن صالح الخراسانى[٤] قال حدثنى على بن موسى الرضا[٥]

---

(١) تقدمت ترجمته ص ١٦٦

(٢) هو أبو بكر عبد لله بن محمد بن زياد بن واصل بن ميمون النيسابورى . قال الذهبى عنه : الفقيه الشافعى الحافظ صاحب التصانيف والرحلة الواسعة . قال الحاكم : امام عصره من الشافعية بالعراق و من أحفظ الناس للفقهيات واختلاف الصحابة . توفى سنة أربع وعشرين وثلاثمائة . العبر ٢/٢٠٢ ، البداية والنهاية ١١٣/٢٠٩ .

(٣) على بن حرب بن محمد بن على الطائى الموصلى . قال فى التقريب : صدوق فاضل توفى فى شوال عام ٢٦٥ هـ وقد جاوز التسعين . التهذيب ٧/٢٩٥ ، التقريب ص ٢٤٤ .

(٤) عبد السلام بن صالح بن سليمان القرشى مولا هم أبو الصلت الهروى ، روى عن على بن موسى الرضا أحاديث موضوعة . ذكرها ابن حجر فى التهذيب . وقال الدارقطنى كان رافضيا خبيثا و روى حديث " الايمان اقرار بالقول " ، و هو متهم بوضعه و لم يحدث به الا من سرقه منه . وقال ابن حجر فى التقريب : صدوق له مناكير يتشيع ، وأفرط العقيلى فقال : كذاب . التهذيب ٦/٣١٩ ، التقريب ص ٢١٣ .

(٥) على الرضا بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن على بن الحسن بن على بن أبى طالب رضى الله عنه ، الهاشمى العلوى أبو الحسن . هو أحد الأئمة الاثنى عشر على اعتقاد الروافض . قال أبو حاتم : يروى عن أبيه العجائب كأنه كان يهم ويخطئ . و قال ابن السمعانى : الخلل فى رواياته من رواته ما روى عنه الا متروك . مات سنة اثنتين و مائتين . تهذيب التهذيب ٧/١٨٧ ، و فيات الأعيان ٣/٢٦٩ .

عن أبيه (١) عن جعفر بن محمد (٢) عن أبيه (٣) عن علي بن الحسين (٤) عن أبيه (٥) عن علي بن أبي طالب (٦) كرم الله وجهه (٧) قال : قال رسول الله

---

(١) موسى الكاظم بن جعفر الصادق أبو الحسن المدني . قال عنه أبو حاتم : ثقة صدوق امام من أئمة المسلمين . وقال في التقريب : صدوق عابد . توفي في حبس هارون الرشيد سنة ثلاث وثلاثين ومائة .
الجرح والتعديل ٨/١٣٩ ، التقريب ص ٣٥٠ .

(٢) جعفر بن محمد الهاشمي العلوي أبو عبد الله المدني الصادق . ولد سنة ثمانين ومات سنة ثمان وأربعين ومائة . قال في التقريب : صدوق فقيه امام . التقريب ص ١٥٦ ، تهذيب التهذيب ٢/١٠٣ .

(٣) محمد بن علي بن الحسين الهاشمي العلوي أبو جعفر الباقر . قال الزبير بن بكار : كان يقال لمحمد باقر العلم . قال في التقريب : ثقة قاضل . توفي عام ١١٤ هـ وقيل غيرها . التهذيب ٩/٣٩٠ ، التقريب ص ٣١١ .

(٤) علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه الهاشمي العلوي ، زين العابدين . ثقة ثبت فقيه فاضل مشهور . قال الزهري : مارأيت قرشيا أفضل منه . مات سنة ثلاث وتسعين وقيل غير ذلك .
التقريب ص ٢٤٥ .

(٥) الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما . سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم وريحانة من الدنيا واحد سيدي شباب أهل الجنة . قتله رجل من مذحج وجز رأسه بأمر من عبيد الله بن زياد والي البصرة من قبل يزيد بن معاوية عام واحد وستين للهجرة . ـ التهذيب ٢/٣٤٤ .

(٦) علي بن أبي طالب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم وزوج فاطمة ابنته . رابع الخلفاء الراشدين . قتل عام أربعين من الهجرة في الكوفة ومدة خلافته خمس سنوات . قال الامام أحمد : لم يرو لأحد من الصحابة من الفضائل ماروى لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه . تهذيب التهذيب ٧/٣٣٤ .

(٧) هذه العبارة تستخدم مع علي رضي الله عنه فقط وفي نظري أن الأولى تركها والترضي عنه كبقية الصحابة رضي الله عن الجميع وان كان هذا الدعاء حق بالنسبة له ففيره من الصحابة كأبي بكر وعمر مثله في هذا وأكثر

==

صلى الله عليه وسلم : " الايمان بالله يقين بالقلب اقرار باللسان وعمل بالأركان " (١) . وهذا حديث نقله الأبناء عن الآباء . ورأيت في جزء عتيق قال أحمد : لو قرئ هذا الاسناد على مجنون لبرأ (٢) .

= ولعلها كلمة جاءت من الرافضة لأنهم هم الذين يميزون عليا على بقية اخوانه من الصحابة ويفضلونه عليهم .

(١) الابانة الكبير لا بن بطة ص ٦٨٢ تحقيق د. رضا نعسان ، وابن ماجه ١/ ٢٥ ، والآجرى في الشريعة ص ١٣١ عن أبي الصلت الهروى .
قال ابن الجوزى : هذا حديث موضوع لم يقله الرسول صلى الله عليه وسلم . قال الدارقطنى : المتهم بوضع هذا الحديث أبو الصلت الهروى .
وذكر له ابن الجوزى متابعا عن أنس وقال هذا اسناد فيه ضعف وفيه مجاهيل . قال الدارقطنى : لم يحدث بهذا الا من سرقه من أبي الصلت .
الموضوعات ١/ ١٢٨ .
قال شيخ الاسلام ابن تيمية بعد أن ذكر الحديث : هو من الموضوعات على النبى صلى الله عليه وسلم باتفاق أهل العلم بحديثه .
الفتاوى ٧/ ٥٠٥ .
وقال ابن القيم : هذا حديث موضوع ليس من كلام النبى صلى الله عليه وسلم . — تهذيب سنن أبي داود ٧/ ٥٩ .
وأورده ابن عدى في الكامل في ترجمة عبد السلام بن صالح وقال : هو المتهم به . ٥/ ١٩٦٨ .

(٢) هذه المقالة وردت من قول أبي الصلت ذكرها ابن ماجه في سننه ١/ ٢٦ . ونسبتها للامام أحمد لا يعتمد عليها لأنها لم ترد الينا بسند فينظر فيها . والراجح أنها كما ذكر ابن ماجه من قول أبي الصلت ، وهى من تشيعه .
ومعناها : أن هذا الاسناد لما فيه من العباد وأهل البيت لو قرئت أسماؤهم على المجنون لبرأ من جنونه . وهذا فيه مغالاة فاننا لا نقطع بأن المجنون برأ بقراءة آية من القرآن عليه مع أن القرآن فيه شفاء فضلا عن ذكر أسماء خيار العباد وهو هنا جزم بأنها تبرئ المجنون وهذا باطل .

ورأيت بخط أبي بكر عبد العزيز [١] في جزء مفرد باسناده عن جابر بن عبد الله [٢] قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ثلاثة من كن فيه فليس مني ولا أنا منه: بغض علي بن أبي طالب ونصب لأهل بيتي ومن قال ان الايمان كلام" [٣] ورواه أبو حفص بن شاهين [٤] في

---

(١) هو عبد العزيز بن جعفر بن أحمد بن يزداد بن معروف أبو بكر المعروف بغلام الخلال، الفقيه الحنبلي أحد مشاهير الحنابلة الأعيان متسع الرواية مشهور بالديانة ممن صنف أو جمع وناظر. توفي في شوال سنة ثلاث وستين وثلاثمائة في بغداد. - ت. بغداد ٤٥٩/، ط. الحنابلة ١١٩/٢، البداية والنهاية ٢٧٨/١١.

(٢) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري السلمي، أحد المكثرين عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو وأبوه صحابيان. توفي رضي الله عنه بالمدينة عام أربعة وسبعين وقيل غير ذلك. الاصابة ٢١٤/١.

(٣) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس. انظر: زهر الفردوس ورقة رقم ٢٩/أ مخطوط مصور في مكتبة الشيخ حماد الأنصاري.
وفيه عباد بن يعقوب الراوجني الكوفي. قال الذهبي: من غلاة الشيعة ورؤوس البدع لكنه صادق الحديث. وقال ابن عدي: فيه غلو فيما فيه تشيع وروى أحاديث أنكرت عليه في فضائل أهل البيت ومثالبهم.
انظر: ميزان الاعتدال ٣٧٩/٢، الكامل لابن عدي ١٦٥٣/٤.
قال الكناني بعد أن ذكر الحديث والكلام في عباد شيخ عباد أبو يزيد العكلي لم أقف له على ترجمة. تنزيه الشريعة المرفوعة ١٥٤/١.
فهذا الحديث اجتمع في اسناده طامتان أولاهما الداعية الى الرفض والحديث مما يؤيد قوله. والثاني في رواته مجهول. فعلى هذا لعل هذا الحديث من أحاديث عباد المنكرة في الفضائل.

(٤) أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن البغدادي الواعظ المعروف بابن شاهين صاحب التصانيف. قال ابن ماكولا: ثقة مأمون. وقال الدارقطني: ابن شاهين يلج على الخطأ وهو ثقة. توفي سنة ٣٨٥ هـ. انظر: ت. بغداد ٢٦٥/١١، تذكرة الحفاظ ٩٨٧/٣.

كتاب الايمان [١] باسناده بهذا اللفظ .

(اعتراضات للمرجئة)

فان قيل : هذه الأخبار كلها يدل على أن الخصال المذكورة من شرائع الايمان لا أنها من نفس الايمان أو على أنها دالة عليه . أو تقول سماها ايمانا على طريق المجاز ، أو نحمل ذلك على أنها من الايمان يعني دالة عليه لأنه يستدل بها على تصديقه . قيل : قد أجبنا عن هذا فيما تقدم . [٢]

فان قيل : نحمل قوله :" الايمان بضع وسبعون خصلة" أراد به الاسلام فعبر عن الاسلام بالايمان وأحدهما غير الآخر .

ألا نرى الى قوله تعالى (قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا) [٣] وفي حديث جبريل : ما الايمان ؟ ماالاسلام؟ فنحمل الخبر على الاسلام الذى لم يحصل معه طمأنينة القلب [٤] .

---

(١) لم أعثر على خبر عن هذا الكتاب ولعله من الكتب المفقودة التي لم يطلع عليها .

(٢) انظر ما تقدم ص ١٧٧

(٣) آية ١٤ سورة الحجرات .

(٤) المعترض هنا مراده حمل حديث "الايمان بضع وسبعون شعبة" على الاسلام حتى يتم له القول بأن الأعمال ليست من الايمان .
ثم ذكر بناءا على هذا أنه يفرق بين الايمان والاسلام واستدل لذلك بالآية المذكورة وحديث جبريل .
ثم بين أن معنى الحديث يكون "الاسلام بضع وسبعون خصلة" ولا يدخل في الاسلام التصديق .
وهذا قول باطل لأنه لا يعرف في كلام الشارع اطلاق الايمان وهو يريد به الاسلام الخالي عن التصديق فان هذا نفاق ليس اسلاما ولا ايمانا . وسوف يشير القاضي رحمه الله الى هذا في رده .

==

. . . . . .

== أما قوله بالتفريق بين الاسلام والايمان فان الأشاعرة الذين هم في الغالب من يوجه القاضي الرد عليهم هنا لهم في هذه المسألة قولان :

القول الأول : - القول بالتفريق بين مسمى الاسلام والايمان ، وقالوا : الاسلام هو الاذعان والانقياد ، والايمان هو التصديق . ثم قالوا : كل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمن . وبهذا قال الباقلاني والجويني ونسبه في تحفة المريد الى جمهور الأشاعرة .

انظر : التمهيد للباقلاني ص ٣٤٧ ، العقيدة النظامية للجويني ص ٨٨ ، تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد ص ٤٧ .

وهذا القول باعتبار تعريفهم للايمان والاسلام باطل لا يتفق مع الشرع فان قولهم كل مؤمن مسلم معناه كل مصدق هو مذعن ومنقاد . ومن المعلوم أن فساق أهل القبلة كلهم مصدقون ولكنهم فرطوا في الاذعان والانقياد لأمر الله وشرعه .

وقولهم :" وليس كل مسلم مؤمنا " معناه ليس كل مذعن منقاد هو مصدق وهذا باطل أيضا فان معنى هذا أنه يوجد اسلام بلا تصديق وهذا لا يوجد في كلام الشارع لأن هذا يسمى نفاقا .

وما ذكروه من الاستدلال بقوله تعالى (قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا) فعلى القول الراجح : المقصود بها أناس من المسلمين ويأتي بيان ذلك قريبا .

أما حديث جبريل حيث ذكر فيه الاسلام والايمان والاحسان فالصحيح أن هذه الأمور مبنية على بعض وهي مراتب الدين محسن ثم مؤمن ثم مسلم ، فأعلاها الاحسان ثم الايمان ثم الاسلام .

ولعل أصحاب هذا القول هم أصحاب هذا الاعتراض الذي ذكره القاضي والقول بالتفريق بين مسمى الايمان والاسلام هو قول كثير من السلف لكنه لا يتفق مع أصحاب هذا القول لوجود الفرق بينهم في تعريف الايمان .

القول الثاني : - عدم التفريق بين مسمى الاسلام والايمان فكل مسلم مؤمن وكل مؤمن مسلم ونسب هذا القول في تحفة المريد الى المحققين من الأشاعرة وجمهور الماتريدية . انظر تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد ص ٤٧ . ==

ويحتمل أن يكون قوله "بضع / وسبعون خصلة" يرجع الى التصديق ٤/ب
بمخبراته بالعلم به وبصفاته الأزلية وما يجوز عليه والاقرار بنبوة رسوله والعلم به وقد يبلغ ذلك بضع وسبعون خصلة، وعلى أن قوله: "أعلاها قول لا اله الا الله ليس فيه قول باللسان فنحن نحمله على الشهادة بالقلب والاعتراف بالقلب.

قيل: أما حمله على الاسلام الذى لم يحصل معه طمأنينة القلب لا يصح لأن ذلك ليس باسلام لأن الاسلام لا يحصل بعدم التصديق.

أما قوله تعالى (قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا) (١) معناه استسلمنا لتسلم أموالنا (٢). وليس المراد به الاسلام

== وهذا القول كما هو ظاهر يتفق مع تعريفهم للايمان والاسلام لأن معناه كل مذعن ومنقاد هو مصدق وكل مصدق هو مذعن ومنقاد. ولكنه ليس هو القول الصحيح فى هذه المسألة فان الحق أن كل مؤمن مسلم على اعتبار أن الايمان تدخل فيه جميع الطاعات الظاهرة والباطنة وهو أعم من الاسلام من ناحية لفظه، وليس كل مسلم مؤمنا على اعتبار أن الاسلام اسم يستحقه كل من أتى بالشهادتين، فعليه لا يلزم أن يكون مؤمنا لكن لا بد أن يكون معه ايمان يصح به اسلامه. وسيأتى بيان ذلك فى الباب السادس عند الكلام على الفرق بين الاسلام والايمان.

(١) آية ١٤ سورة الحجرات.

(٢) التفسير الذى ذكره القاضى هو أحد القولين فى هؤلاء الأعراب الذين اختلف فيهم هل هم مسلمون أم منافقون.
القول الأول: وبه قال الامام البخارى ومن وافقه كابن عبد البر والقرطبى وغيرهم انهم ليسوا مسلمين. ومعنى (أسلمنا) استسلمنا خوف القتل والسبى.
انظر: فتح البارى ١/ ٧٩، التمهيد ٩/ ٢٤٨، تفسير القرطبى ١٦/ ٣٢٨.

===

يدل على ذلك أن هذه الآية نزلت فى جهينة ومزينة وأسلم وغفار وأشجع كانت منازلهم بين مكة والمدينة فكانوا اذا مرت بهم سرية من سريا النبى صلى الله عليه وسلم قالوا : آمنا ليأمنوا على دمائهم وأموالهم. فلما سار النبى صلى الله عليه وسلم الى (الحديبية)[1] مر بهم فاستنفرهم

== القول الثانى : الذى رجحه ابن جرير الطبرى ونقله عن الزهرى أنهم مسلمون وليسوا منافقين ،انما ادعوا الايمان وهى مرتبة أعلى من الاسلام. فعنفوا على هذا الادعاء لأنهم لم يصلوا اليها . قال ابن كثير : وهذا معنى قول ابن عباس وابراهيم النخعى وقتادة.

انظر : تفسير ابن جرير ٢٦/٨٩ ، تفسير ابن كثير ٤/٢١٩ .

والراجح من هذين القولين الثانى وهو خلاف قول القاضى هنا وذلك لعدة أدلة منها :

أولا ـ ان السورة فى أحكام العصاة وليس فيها ذكر للمنافقين .

ثانيا ـ ان الله قال (وان تطيعوا الله ورسوله لا يلتكم من أعمالكم شيئا) آية ١٤ سورة الحجرات . ولو كانوا منافقين ما نفعتهم الطاعة ولا يثابون عليها .

ثالثا ـ ان الله عز وجل أثبت لهم اسلاما وقال (قولوا أسلمنا) آية ١٤ سورة الحجرات . ولو كانوا منافقين لم يخاطبهم بهذا بل كذبهم كما فى سورة المنافقون حينما قالوا (نشهد انك لرسول الله) قال الله عنهم (والله يشهد ان المنافقين لكاذبون) آية ١ سورة المنافقون .

انظر : شرح العقيدة الطحاوية ص ٣٩٢ .

وهذه الآية ، وهى قوله تعالى (قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا) يستدل بها العلماء الذين قالوا بالفرق بين مسمى الاسلام والايمان كما سيأتى بيان ذلك فى فصل خاص .

(١) فى الأصل (المدينة) وهو تصحيف . والصواب ما أثبت نقلا عن تفسير البغوى . ٤/١٩٤ .

معه فلم يسيروا معه فنزلت فيهم الآية.(١)

وعلى أن الاسلام فى الشرع عبارة عن الشهادتين (٢) ولهذا لو حلف لا أسلمت فشهد الشهادتين حنث. واذا كان عبارة عن ذلك لم يصح حمل الخبر عليه (٣).

---

(١) هذا التفسير لم أطلع عليه مسندا وانما ذكره البغوى والقرطبى وكذلك شيخ الاسلام ونسبوه الى السدى. ـ انظر تفسير البغوى ٤/١٩٤، تفسير القرطبى ١٦/٣٤٨، الفتاوى ٧/٢٤٦.
وورد فى الآية سبب نزول آخر أنها نزلت فى ناس من بنى أسد بن خزيمة ذكر ذلك ابن جرير. ـ تفسير ابن جرير ٢٦/٨٩.
وذكر القرطبى من حالهم أنهم قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سنة مجدبة وأظهروا الشهادتين ولم يكونوا مؤمنين فى السر وأفسدوا طرق المدينة بالعذرات وأغلوا أسعارها وكانوا يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أتيناك بالأثقال والعيال ولم نقاتلك كما قاتلك بنو فلان فأعطنا من الصدقة، وجعلوا يمنون عليه، فأنزل الله تعالى فيهم هذه الآية. ـ تفسير القرطبى ١٦/٣٤٨.
وروى ابن جرير بسنده عن ابن عباس أنها نزلت فى أعراب أرادوا أن يتسموا بأسماء المهاجرين ولم يهاجروا، فنزلت الآية فيهم. والله أعلم.
تفسير ابن جرير ٢٦/٩٠.

(٢) المراد أنهما علامة الدخول فى الاسلام وأعظم أركانه فمن قالهما دخل فى الاسلام حكما وألزم ببقية خصال الاسلام.
انظر: جامع العلوم والحكم ص ٢٣.
قال الزهرى: الاسلام الكلمة. ومراده أنه يدخل بهذه الكلمة فى الاسلام.

(٣) معنى هذا: أى لا يصح حمل حديث شعب الايمان على أن المراد به الاسلام لأن الاسلام على هذا يكون شعبة من شعب الايمان وهو قول: لا اله الا الله محمد رسول الله. فلا يصح حمل الخبر الذى مضمونه أن الاسلام ذو شعب كثيرة على الاسلام الذى هو جزء من الايمان.

أما قوله : اننى أحمله على الايمان الذى / هو التصديق دون القول باللسان والفعل بالبدن فلا يصح أيضا لأنه قال : "أعلاها قول لا اله الا الله" ، واطلاق الأمر بالشهادتين فى الشرع ينصرف الى القول باللسان فلهذا قال النبى صلى الله عليه وسلم : "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله"(١) .

وقوله : "اذا لقيتم عدوكم من المشركين فادعوهم الى شهادة أن لا اله الا الله"(٢) .

وغير ذلك ، فانه ينصرف الى القول باللسان ، كذلك ها هنا وعلى أن التصديق لا يتنوع والخبر(٣) يقتضى أقوالا وأفعالا متنوعة .

فان قيل : فاختلاف العدد فى هذه الأخبار يدل على أنها متناقضة .

---

(١) رواه خ . فى كتاب الزكاة ٢/٩١ ، م . فى كتاب الايمان ١/٥٢ ، من حديث أبى هريرة رضى الله عنه بهذا اللفظ . وللحديث روايات أخرى بألفاظ غير هذه .

(٢) لم أجده بهذا اللفظ . ويوجد حديث بريدة رضى الله عنه نحو هذا حيث جاء فيه " فاذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى احدى ثلاث خصال أو خلال فأيتهن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم وادعهم الى الاسلام فان هم أجابوك فاقبل منهم . . ." الحديث أخرجه حم : ٥/٣٥٢ ، ت . السير ٤/١٦٢ ، د . الجهاد ٢/٤٠٧ ، جه . الجهاد ٢/٩٥٣ .

(٣) المقصود بالخبر هنا حديث أبى هريرة رضى الله عنه : " الايمان بضع وستون شعبة . . ." الحديث .

قيل : أجاب أبو عبيد عن هذا فى كتاب الايمان فقال :" نـزول الفرائض بالايمان متفرقا فكلما نزلت واحدة ألحق رسول الله عدد هـا بالايمان [١] حتى جاوز ذلك سبعين خلة وليست هذه [٢] الزيادة بخلاف ما قبله [٣] انما تلك دعائم وأصول ، وهذه فروعها وزيادات [٤] فى شعب الايمان ، فنرى ـ والله أعلم ـ ان هذا القول هو آخر ما وصف به رسـول الله صلى الله عليه وسلم الايمان لأن العدد تناها اليه وبه كملـت خصاله و المصدق له قول الله تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم)[٥] فروى طارق بن شهاب أن اليهود قالوا لعمر بن الخطاب (رحمة الله عليـه)[٦] انكم لتقرؤون آية لو نزلت فينا لا تخذنا ذلك اليوم عيدا ، فذكر هذه الآية فقال عمر : انى لأعلم حيث أنزلت (وأى يوم أنزلت) [٧] أنزلت بعرفة

---

(١) فى كتاب الايمان لأبى عبيد بعد قوله "بالايمان ثم كلما جدد الله له منها أخرى زادها فى العدد حتى جاوز ذلك سبعين كلمة " .

(٢) المقصـود بالاشارة هنا حديث أبى هريرة " الايمان بضع وسبعـون شعبة " .

(٣) المقصود حديث ابن عباس فى قصة وفد عبد القيس وحديث ابن عمر "بنى الاسلام على خمس" وحديث أبى هريرة "ان الاسلام صـوى ومنارات كمنار الطريق ".

(٤) فى كتاب الايمان (زائدات فى شعب الايمان من غير تلك الدعائم)

(٥) آية ٣ سورة المائدة .

(٦) من كتاب الايمان

(٧) من كتاب الايمان

و رسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة [١] " .

فان قيل : فما هذه السبع و السبعون خصلة وقد كان يجب أن تذكروها لتعرف فيفعلها المكلف طلبا لكمال ايمانه ؟

قيل له : أجاب أبو عبيد عن هذا فقال : " لم تسم لنا مجموعة فنسميها (كذلك) [٢] غير أن العلم محيط [٣] أنها من طاعة الله و تقواه .و ان لم تذكر لنا في حديث واحد ولو تفقدت الآثار لوجدت متفرقة فيها [٤] " .

و قد ذكر أبو حفص عمر بن أحمد بن شاهين [٥] في جزء منفرد [٦] ترجمة بخصال الايمان التي عدها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن أكملها أكمل خصال الايمان ، وأجملها ثم شرحها بأسانيدها فقال :

---

(١) أخرجه خ . في الايمان ١/١٤ ، وفي المغازي ٥/١٤٦ ، م . في كتاب التفسير ٤/٢٣١٢ ، ت . في كتاب التفسير ٥/٢٥٠ ، حم . ١/٢٨ .

(٢) غير موجودة في نسخة كتاب الايمان لأبي عبيد .

(٣) في كتاب الايمان لأبي عبيد (يحيط)

(٤) الايمان لأبي عبيد ص ٦٠، ٦١، ٦٢ .

(٥) تقدمت ترجمته ص : ١٠١

(٦) لم أعثر على خبر عن هذا الكتاب، ولعله من المفقود .

(تعداد شعب الايمان)

" أول شعب الايمان : قول لا اله الا الله

٢ - محمد رسول الله (١)

٣ - واقام الصلاة (٢)

---

(١) يستدل لكون هذه أول الشعب وأعلاها بما روى مسلم وغيره عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (الايمان بضع و سبعون أو بضع وستون شعبة فأفضلها قول لا اله الا الله وأدناها اماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الايمان) مسلم في صحيحه ١/٦٣.

و قول لا اله الا الله مستلزم لقول محمد رسول الله و ان لم يذكرها في هذا الحديث فقد وردت في أحاديث أخرى كما في حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه و سلم قال :" أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله ..." الحديث . أخرجه البخاري ١/١١، و مسلم ١/٥٣ .

قال النووي : اتفق أهل السنة من المحدثين و الفقهاء والمتكلمين على أن المؤمن الذي يحكم بأنه من أهل القبلة هو من اعتقد بالاسلام اعتقادا جازما خاليا من الشكوك و نطق بالشهادتين فان اقتصر على أحدهما لم يكن من أهل القبلة الا اذا كان بلسانه خلل .

شرح مسلم ١/١٤٩ .

(٢) قال الله تعالى (وماكان الله ليضيع ايمانكم) . آية ١٤٣ سورة البقرة. قال البخاري عند هذه الآية : يعني صلاتكم عند البيت. و روى بسنده عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال : انه مات على القبلة قبل أن تحول رجال و قتلوا فلم ندر مانقول فيهم فأنزل الله : (وما كان الله ليضيع ايمانكم) . البخاري في كتاب الايمان ١/١٣٠ .

قال الحليمي : وليس في العبادات بعد الايمان الدافع للكفر عبادة سماها الله عز وجل ايمانا و سمى تركها كفرا الا الصلاة .

شعب الايمان ٢/٢٨٨ .

==

٤ - وايتاء الزكاة (١) ،

٥ - والطهـــور (٢) ،

٦ - والصـــــبر (٣) ،

== واقامة الصلاة اما تعديل أركانها وحفظها من أن يقع فيها زيـــغ فى فرائضها وسننها وآدابها من أقام العود اذا قومه .

واما الدوام عليها من قامت السوق اذا نفقت . انظر : شرح صحيح البخارى للكرمانى ١/١٢٢ .

ولا مانع أن يكون المراد المعنيين لأن المطلوب هو أداؤها على الوجه الشرعى وكلا المعنيين مطلوب شرعا .

(١) قال الله تعالى (فان تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فاخوانكـــم فى الدين) آية ١١ سورة التوبة . وقال (فان تابوا وأقاموا الصـــلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم) آية ٥ سورة التوبة .

فبين الله عز وجل أن الزكاة مع التوبة من الشرك واقام الصلاة شرط فى الأخوة الاسلامية وفى العصمة للكفار من القتل .

وقد جاءت الزكاة قرينة الصلاة فى كثير من الآيات وهى أعظم العبادات المالية وعدها النبى صلى الله عليه وسلم من الايمان كما فى حديـــث وفد عبد القيس المتقدم ص : ١٦٩ وجاء فيه " أتدرون ما الايمان ... ثم قال الايمان شهادة أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله واقـــام الصلاة وايتاء الزكاة ... " الحديث .

(٢) الطهور - بضم الطاء - هو الفعل أى التطهر ، ويستدل على أنه من الايمان بما روى مسلم عن أبى مالك الأشعرى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الطهور شطر الايمان " صحيح مســـلم ١/٢٠٣ ، وتقدم تخريج الحديث والكلام على معنى الطهور ووجـــه كونه من الايمان ص : ٨٢ فليراجع .

(٣) الصبر فى اللغة الحبس ، يقال : صبرت نفسى على ذلك الأمر أى حبستها . انظر : مقاييس اللغة ٣/٣٢٩ .

والصبر قسمان مذموم ومحمود ، فالمذموم هو الصبر عن الله عز وجل ومحبته وسير القلب اليه . ==

. . . . . .

== والمحمود هو حبس النفس على ما يقتضيه العقل والشرع أو عما يقتضيان حبسها عنه. انظر: عدة الصابرين ص ٣٣، المفردات ص ٢٧٣.

والمحمود أنواع: أولا - الصبر على طاعة الله، ثانيا - الصبر عن معاصي الله، ثالثا - الصبر على أقدار الله عز وجل.

جامع العلوم والحكم ص ٢٠٧.

ومما يدل على أن الصبر من شعب الايمان قوله تعالى (والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون) آية ١٧٧ سورة البقرة.

وكذلك ماروى الطبراني في المعجم الكبير عن ابن مسعود رضي الله عنه قال (الصبر نصف الايمان واليقين الايمان كله). - المعجم الكبير ٩/١٠٧، الزهد لوكيع ٢/٤٥٦.

قال الحافظ ابن حجر في الفتح عند قول البخاري: " وقال ابن مسعود اليقين الايمان كله ": هذا التعليق طرف من أثر وصله الطبراني بسند صحيح وبقيته " والصبر نصف الايمان"، وأخرجه أبو نعيم في الحلية والبيهقي في الزهد من حديثه مرفوعا ولا يثبت رفعه.

فتح الباري ١/٤٨.

قلت: رواية أبي نعيم في الحلية ٥/٣٤، ورواه في الشعب عن ابن مسعود موقوفا ومرفوعا، وقال: المحفوظ أنه من قول ابن مسعود.

شعب الايمان المصور عند مكتبة الشيخ حماد الأنصاري ٢/١٠٢أ.

قال ابن القيم: الايمان مبني على ركنين يقين وصبر وهما المذكوران في قوله تعالى (وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون) السجدة آية ٢٤. فلا يحصل له التصديق بالأمر والنهي أنه من عند الله وبالثواب والعقاب الا باليقين. ولا يمكنه الدوام على فعل المأمور وكف النفس عن المحظور الا بالصبر فصار الصبر نصف الايمان.

عدة الصابرين ص ٨٨.

وبما سبق تبين أن الصبر من أعمال القلوب لأن حقيقته هو حبس النفس أي حملها بالعزم والقوة على امتثال الأوامر واجتناب المناهي، وكذلك

==

٧ - والشكـــــر [1] ،

== كبح الجوارح عن الندب والنياحة عند المصائب .. والله أعلم.

من الأمور التي تؤخذ على ابن شاهين هنا أنه ذكر الطهور والصبر بعد اقام الصلاة وايتاء الزكاة، وكان الأولى به أن يذكر صيام رمضان وحج بيت الله الحرام ، لأنهما ركن من أركان الاسلام والأدلة على أنهما من الايمان ظاهرة، وسوف يأتي ذكر للصيام عند الشعبة رقم ٦٧ .
الا أن شعبة مثل الصيام يجب أن توضع في أول الشعب لعظيم مكانتها ، فرحم الله ابن شاهين .

(١) الشكر تصور النعمة واظهارها وضده الكفر وهو نسيان النعمة وسترها .
والشكر مثل الحمد الا أن الحمد أعم فهو على الصفات الحميدة وعلى المعروف أما الشكر فيكون على المعروف .
والشكر ثلاثة أضرب : بالقلب وهو تصور النعمة، وباللسان وهـــو الثناء على المنعم وبالجوارح وهوالعمل على مكافأة المنعم.
انظر: المفردات ص ٢٦٥، النهاية ٢/٤٩٣ .
والمكافأة بالنسبة للانسان أما الله عز وجل فشكره يكون بطاعته بالجوارح اضافة الى القلب واللسان . ومما يدل على مقام الشكر قوله تعالـــى : (فاتقوا الله لعلكم تشكرون) ، آية ١٢٣ سورة آل عمران .
فهذا يدل على أن مقام الشكر مقام رفيع لا يصل اليه الا المؤمنون الصادقون وقليل ما هم، كما قال تعالى (وقليل من عبادى الشكور) آية ١٣ سورة سبأ .
وقد ورد في أثر عن يزيد الرقاشي عن أنس رضي الله عنه " الايمان نصفان فنصف في الصبر ونصف في الشكر "، وذكر ذلك ابن رجب في جامـــع العلوم والحكم ص ٢٠٢ . وهو حديث ضعيف لأنه من رواية يزيد الرقاشي عن أنس وهو متروك . انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة ٢/٨٩ .
والشكر كما أنه يجب لله عز وجل فانه يلزم المؤ من تجاه كل من قدم اليـــه معروفا ، فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم " من لم يشكر الناس لم يشكر الله " . - حم. ٢/٢٥٨، ت. في البر والصلة ٤/٣٣٩ وقال حسن صحيح . ==

٨ - والحب لله عز وجل (١) ،

٩ - والبغض فى الله عز وجل (٢) ،

= = ويكون الشكر اما بالمكافأة أو بالدعاء له اذا لم يقدر على مكافأته .
فتبين بما سبق أن الشكر من شعب الايمان ، ويشترك فى اظهارها والقيام بها كل من القلب واللسان والجوارح . والله أعلم .

(١) عن أنس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الايمان : أن يكون الله ورسوله أحب اليه مما سواهما وأن يحب المرء لا يحبه الا لله ، وأن يكره أن يعود فى الكفر كما يكره أن يقذف فى النار " . - خ . فى الايمان ١/ ٦ واللفظ له م. فى الايمان ١/ ٦٦ .
قال النووى : " قال مالك : المحبة فى الله تعالى من الواجبات فى الاسلام وهو دأب أولياء الله تعالى . وقال يحيى بن معاذ الرازى : حقيقة المحبة فى الله (أن لا تزيد بالبر ولا تنقص بالجفاء " .
شروح البخارى ص ١٤٠ .
وقد ورد فى المحبة فى الله أحاديث كثيرة تبين فضلها وتحث عليها ، والمحبة فى الله من لوازم صدق محبة الله عز وجل لأن من صدق فى حبه لله أحب كل ما يحبه الله وجعل ميل قلبه ورغباته كلها تبعا لرضا الله وما يحبه الله سبحانه وتعالى .

(٢) يستدل لهذه الشعبة أنها من الايمان بقول الله عز وجل (لا تجد قوما يؤمنون بالله ورسوله يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم واخوانهم أو عشيرتهم ، أولئك كتب الله فى قلوبهم الايمان وأيدهم بروح منه) ، آية ٢٢ سورة المجادلة .
وروى الامام أحمد عن معاذ بن جبل رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " أفضل الايمان أن تحب لله وتبغض لله " حم. ٥/ ٢٤٧ .
والحب والبغض من أعمال القلوب .

١٠ - والايمان بالله [١] ،

١١ - وملائكتـــه [٢] ،

---

(١) فرق المصنف بين قول لا اله الا الله والايمان بالله، وفي الحقيقـة ليس هناك فرق بينهما الا من ناحية أن قول لا اله الا الله من عمل اللسان، والايمان من عمل القلب وهو التصديق بوجود اللـــه واستحقاقه العبادة وحده وأنه رب العالمين والقائم بشؤون خلقه. وهما متلازمان من ناحية أنه لا يقبل قول اللسان مالم يكـن القلب معتقدا لوحدانية الله وكذلك لا يعتبر ما في القلب من الايمان مالم ينطق بلسانه مالم يكن بلسانه خلل.
والايمان بالله هو أول أركان الايمان كما قال النبي صلى الله عليـــه وسلم في حديث جبريل حينما سأل عن الايمان : " أن تؤمن بالله وملائكته ... " الحديث.
وهو أفضل الأعمال كما قال النبي صلى الله عليه وسلم حينما سئل أي العمل أفضل قال : " ايمان بالله ورسوله"، قيل : ثم ماذا ؟ قال : "الجهاد في سبيل الله"، قيل : ثم ماذا ؟ ،قال :" حج مبرور ".
خ. في الايمان ١/١١، م. في الايمان ١/٨٨، من حديث أبي هـريرة رضي الله عنه.

(٢) الملائكة جمع ملك . والايمان بهم هو التصديق بوجودهم وانهم من خلق الله خلقهم من نور وعباد مكرمون لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، ويجب الايمان بمن سمى الله منهم أو سماه نبينـــا محمد صلى الله عليه وسلم، وكذلك الأعمال التي يقومون بها فمنهم جبريل الموكل بالوحي، ومنهم ملك الموت، وملك الجبـــال، والحفظـة الموكلين ببني آدم الى غير ذلك مما ورد في القـــرآن أو السـنة.

١٢ - وكتبه (١) ،

١٣ - ورسله (٢) ،

---

(١) قال الله عز وجل (قولوا آمنا بالله وما أنزل الينا وما أنزل الى ابراهيم واسماعيل واسحاق ويعقوب والأسباط وما أوتى موسى وعيسى وما أوتى النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون) آية ١٣٦ سورة البقرة.

قال شارح الطحاوية : " أما الايمان بالكتب المنزلة على المرسلين فنؤمن بما سمى الله عز وجل في كتابه مثل التوراة والانجيل والزبور ، ونؤمن بأن لله تعالى سوى ذلك كتبا أنزلها على أنبيائه وأنها حق ونور وهدى وبيان وشفاء ". شرح الطحاوية ص ٣٥٠ .

قال الحليمي : " أما الايمان بالقرآن فيتشعب شعبا ، أولها الايمان بأنه كلام الله ، ثانيها - أنه معجز النظم ، فلو اجتمعت الانس والجن على أن يأتوا بمثله لا يقدرون على ذلك ، ثالثها - اعتقاد أن جميع القرآن الذى توفى النبى صلى الله عليه عنه هو هذا الذى في مصاحف المسلمين لم يزد منه حرف ولم ينقص منه حرف " . - شعب الايمان ١/٣١٧ .

قلت : وأيضا الايمان بأنه معجز في علومه وأخباره وتشريعاته . وكذلك من الايمان به اتباع أوامره وتشريعاته .

(٢) قال الله تعالى (ورسلا قد قصصناهم عليك ورسلا لم نقصصهم عليك وكلم الله موسى تكليما رسلا مبشرين ومنذرين) آية ١٦٤ سورة النساء. فالايمان برسل الله يتضمن التصديق بمن سمى الله عز وجل لنا منهم في كتابه وأن لله رسلا آخرين لم يسمهم الله عز وجل ، وأنهم بلغوا جميع ما أمرهم الله به ونصحوا في ذلك . أما الايمان بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم فيتضمن تصديقه فيما أخبر واتباعه فيما أمر واجتناب ما نهى عنه وزجر .

وقد جمع الله عز وجل هذه الشعب الأربع ، وهى الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله في أكثر من آية :

فقال عز من قال (آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه والمؤمنون ،

==

١٤ - والمـــوت (١) ،

== كل آمن بالله و ملائكته و كتبه ورسله ، لا نفرق بين أحد من رسله) آية ٢٨٥ سورة البقرة . وقال : (ومن يكفر بالله و ملائكته و كتبه و رسلـه واليوم الآخر فقد ضل ضلالا بعـيدا) ، آية ١٣٦ سورة النساء .

(١) هكذا في النسخة الايمان بالموت. و قد يستشكل هذا من ناحية أن الموت أمر واقعي لا ينكره ولا يشك فيه مخلوق ، ولكن ورد لفظ الايمان بالموت في بعض روايات حديث جبريل عليه السلام ، كما ذكـر ذلك ابن حجر في الفتح ، قال : " وجاء في رواية مطر الوراق (وبالمـوت و بالبعث بعد الموت) وكذا في حديث أنس وابن عباس و قال : رواية مطر الوراق أخرجها مسلم ولم يذكر المتن بل أحال على متـن الأولى وأخرجها أبو عوانة في صحيحه وغيره . وحديث أنس أخرجه البزار ، وحديث ابن عباس أخرجه الامام أحمد واسناده حسن ".
فتح الباري ١/ ١١٦ - ١١٨ .
قلت : حديث أنس عند البزار وقال فيه الضحاك بن نبراس ليس به بأس وضعفه الجمهور . - انظر : روائد البزار مخطوط في الجامعة ص ٥ ، مجمع الزوائد ١/ ٤٠ .
أما رواية ابن عباس في المسند فهي من رواية شهر بن حوشب عـن ابن عباس . - حم. ١/ ٣١٩ . وأيضا عن ابن عامر الأشعري من رواية شهر بن حوشب عنه . - حم. ٤/ ١٢٩ .
و قال في التقريب : شهر بن حوشب صدوق كثير الارسال والأوهام. ص : ١٤٧ .
و روى الترمذي بسنده عن ربعي بن خراش عن علي رضي الله عنه عـن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربع يشهـد أن لا اله الا الله وأني رسول الله بعثني بالحق و يؤمن بالموت وبالبعث بعد الموت و يؤمن بالقدر ". قال الأحوذي : رجاله رجال الصحيـح.
تحفة الأحوذي ٦/ ٣٥٨ .

أقوال العلماء في معنى الايمان بالموت :
الحافظ ابن حجر لم يتكلم على معنى الايمان بالموت و انما نقل الأقـوال

==

١٥ - و البعث بعد الموت [1] ،

= = في معنى قول النبى صلى الله عليه وسلم فى حديث جبريل " و بلقائه " فقال : و قيل اللقاء يحصل بالانتقال من دار الدنيا و البعث بعد ذلك . ويدل على هذا رواية " و بالموت والبعث بعد الموت " .
فتح البارى ١١٨/١ .
فكأنه يشير الى أن معنى الايمان بالموت هو الايمان بالانتقال من دار الدنيا ، أما البعث فبعد ذلك .
و نقل المباركفورى عن القارى نقلا عن المظهر أنه قال فى الايمان بالموت أى يعتقد فناء الدنيا وهو احتراز من مذهب الدهرية القائلين بقدم العالم و بقائه أبدا . قال القارى : و فى معناه التناسخ .
و يحتمل أن يراد اعتقاد أن الموت يحصل بأمر الله لا بفساد المزاج كما يقوله الطبيعى . - تحفة الأحوذى ٣٥٨/٦ .
قلت : و يحتمل أن يكون المراد بالايمان بالموت هو الايمان بما ورد فى الشرع من الأمور الغيبية التى تكون أثناء الموت وبعده كتبشير المؤمن برحمة الله و اخبار الكافر بما سيصير اليه مآله و مصيره و قبض ملك الموت للروح و الأحوال التى وردت مما ينزل بالميت أثناء خروج روحه وبعدها و كذلك نعيم القبر أو عذابه . فهذه أمور يكون ابتداؤها بنزول الموت و انتهاؤها بالبعث بعد الموت و هى مرحلة أخرى لذا قال النبى صلى الله عليه وسلم " و يؤمن بالموت و البعث بعد الموت " . والله أعلم .

(١) المراد بالبعث بعد الموت التصديق بالاحياء بعد الاماتة و حشر الأجساد يوم القيامة و لوكان التعبير عن ذلك باليوم الآخر كما فى حديث جبريل كان أشمل لأنه يعم كل ما يقع فى ذلك اليوم من حشر و حساب و ميزان و جنة و نار وغير ذلك . وقد جاءت فى القرآن آيات كثيرة تثبت البعث بعد الموت وتنذر من ينكره منها قوله تعالى (زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا قل بلى و ربى لتبعثن ثم لتنبئن بما عملتم و ذلك على الله يسير) آية ٧ سورة التغابن . و قد ورد فى بعض روايات حديث جبريل كما عند الامام أحمد عن ابن عباس " و تؤمن بالموت والحياة بعد الموت و تؤمن بالجنة والنار والحساب و الميزان " . حم . ٣١٩/١ .

١٦ - ويؤمن بالقدر كله خيره و شره و حلوه و مره [1] ،

---

(١) القدر : بسكون الدال و فتحها القضاء و الحكم و هو ما يقدره الله عز وجل من القضاء و يحكم به من الأمور . - لسان العرب ٥/٣٥٤٥ .
و الايمان بالقدر ركن من أركان الايمان الستة ، قال الله عز وجل (انا كل شيء خلقناه بقدر) آية ٤٩ سورة القمر .
و في حديث جبريل المتفق عليه قال : " و تؤمن بالقدر خيره و شره " ، م. ١/٣٦ . و في رواية الطبراني زيادة " و حلوه و مره من الله " ذكر ذلك الحافظ في الفتح ١/٢١٨ .

و للايمان بالقدر أربع مراتب :
أولا : العلم ، ثانيا : المشيئة ، و هما أزليتان ، ثالثا : الكتابة رابعا : خلق الأعمال ، و هما حادثتان . - انظر : شفاء العليل ص ٢٩ وما بعدها فقد ذكرها وتوسع فيها .
و قد اتفق أهل السنة على الايمان بالقدر بمراتبه الأربع و خالف فيها نفاة القدر مجوس هذه الأمة و كان ابتداء بدعتهم زمن الصحابة ، وقد سئل عنهم ابن عمر رضي الله عنهما فذكر أنه برئ منهم و رد عليهم بحديث جبريل عليه السلام . - انظر صحيح مسلم ١/٣٦ .
و أخذ بدعتهم بعد و تزعمها المعتزلة ، فرد عليهم علماء الاسلام بردود كثيرة منها ما أفرد بكتب مستقلة ككتاب خلق أفعال العباد للبخاري ، وكتاب القدر لأبي داود السجستاني ، و منها ماأفرد له العلماء أبوابا خاصة في كتبهم كالصحيحين و سنن الترمذي .
قال شيخ الاسلام ابن تيمية بعد ذكره لمرتبة المشيئة و خلق الأعمال : " وهذه الدرجة يكذب بها عامة القدرية الذين سماهم النبي صلى الله عليه وسلم مجوس هذه الأمة و يغلو فيها قوم من أهل الاثبات حتى سلبوا العبد قدرته و اختياره و يخرجون عن أفعال الله و أحكامه حكمها و مصالحها " . - العقيدة الواسطية ضمن مجموع الرسائل المفيدة ص ١٨٦ .

و الشعب الست المتقدمة و هي : الايمان بالله وملائكته و كتبه و رسله و البعث بعد الموت والقدر هي أركان الايمان التي لا يصح الايمان و لا يقوم الا بالتصديق بها وعقد القلب عليها ومن نفى أو شك في شيء

==

١٧ - وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك (١)،

١٨ - والصبر (٢)،

== منها كفر. ويجمعها حديث جبريل في الصحيحين وغيرهما عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه وفيه قال: أخبرني عن الايمان، قال: "أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره". - خ. في الايمان ١/١٥، م. في الايمان ١/٣٦ واللفظ له، د. في السنة ٢/٢٧١، ن. في الايمان ٨/٩٨، جه. في المقدمة ١/٢٤، حم. ١/٢٨.

(١) هذا تابع للايمان بالقدر وهو من كمال الايمان بالقدر. يدل عليه ما روى زيد بن ثابت رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "لو كان لك مثل أحد ذهبا أو مثل جبل أحد ذهبا تنفقه في سبيل الله ما قبله منك حتى تؤمن بالقدر، فتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك، وأنك ان مت على هذا دخلت النار). - جه. في المقدمة ١/٣٠ واللفظ له، وذكره أبو داود ولم يذكر لفظه ٢/٢٧٢.
وروى البزار في مسنده عن أبي الدرداء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يبلغ عبد حقيقة الايمان حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه". قال البزار: اسناده حسن. - انظر: كشف الأستار ١/٢٧.

(٢) هكذا في المخطوط، وهو مكرر وقد سبق الكلام عليه ص: ٢٠١

١٩ - والسماحـــة[1] ، .

٢٠ - والاستثناء في كل كلام [2] ،

---

(١) السماحة في اللغة : الجود والمسامحة : المساهلة . - لسان العرب ص ٢٠٨٨ .
عن النبي صلى الله عليه وسلم : "السماحة من أخلاق الايمان" ، كما روى الامام أحمد عن عمرو بن عبسة أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم ما الايمان ؟، قال : " الصبر والسماحة " حم- ٣٨٥/٤ .
والسماحة في الاسلام مطلوبة سواء كان بمعنى الجود وهو أن تسمح بما في يدك فان النبي صلى الله عليه وسلم كان أجود الناس وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل . كما في حديث ابن عباس عند البخاري في الايمان ٥٠/١ . وكذلك بمعنى المساهلة وهو أن تسمح بشيء من حقوقك فقد روى البخاري عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " رحم الله رجلا سمحا اذا باع واذا اشترى واذا اقتضى " خ . في كتاب البيوع ٥٠/٣ .
قال ابن حجر : "وفيه الحض على السماحة في المعاملة واستعمال معالي الأخلاق وترك المشاحة والحض على ترك التضييق على الناس في المطالبة وأخذ العفو منهم" - فتح الباري ٣٠٧/٤ .

(٢) معنى قوله : "الا ستثناء في كل كلام" أي قول : ان شاء الله " فيما ينوى عمله في المستقبل فيقول : أفعل كذا ان شاء الله . قال الله عز وجل (ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا أن يشاء الله) آية ٢٣ سورة الكهف .
وورد في الاستثناء عدة أحاديث بعضها يحرمه وبعضها يوجبه . ذكر هذه الأحاديث ابن الجوزي في الموضوعات وغيره وقال عنها انها موضوعة .
- انظر : الموضوعات لابن الجوزي ١٣٤/١ - ١٣٦ .
ولعل ابن شاهين رحمه الله استدل بشيء منها لجعله الاستثناء شعبة من الايمان لأنه ورد في لفظ بعضها قولهم : "ان من تمام ايمان العبد الاستثناء أن يستثني فيه" ، وأيضا : "ان من تمام ايمان العبد أن يستثني في محل حديثه" . - انظر اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ٤٢/١ .

٢١ ـ والغضب الذى لا يدخله غضبه فى باطل [1] ،

---

(١) الغضب : هو ثوران دم القلب ارادة الانتقام. ـ انظر المفردات ص: ٣٦١ . وقال فى لسان العرب : الغضب : "الغضب من المخلوقين شيء يداخل قلوبهم و منه محمود ومذموم. فالمذموم ماكان فى غير الحق، والمحمود ما كان فى جانب الدين والحق. لسان العرب ٥/٣٢٦٢. قلت : المراد هنا الغضب المحمود ، وهو ما كان فى جانب الدين والحق، وهو من أخلاق النبى صلى الله عليه وسلم، كما روت السيدة عائشة رضى الله عنها قالت : " ومانتقم رسول الله صلى الله عليه و سلم لنفسه الا أن تنتهك حرمة الله عز وجل فينقم لله بها". ـ خ . فى المناقب ٤/١٥١ واللفظ له، م. فى الفضائل ٤/١٨١٣ .

و مراده بقوله : "الذى لا يدخله غضبه فى باطل" أى لا يستولى عليه الغضب بحيث يجعله ينتقم أو يفعل مالا يجوز له و يدعى أن ذلك من أجل الله. مثال ذلك ما روى أبو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم "أنه أخبر عن رجلين من بنى اسرائيل كان أحدهما مجتهدا فى العبادة وكان الآخر مسرفا على نفسه فكانا متآخيين، فكان المجتهد لا يزال يرى الآخر على ذنب فيقول يا هذا اقصر، فيقول خلنى وربى أبعثت على رقيبا. قال : الى أن رآه يوما على ذنب استعظمه فقال له ويحك اقصر قال خلنى وربى أبعثت على رقيبا، فقال والله لا يغفر الله لك أولا يدخلك الله الجنة أبدا، قال : فبعث الله ملكا فقبض أرواحهما واجتمعا فقال للمذنب اذهب فادخل الجنة برحمتى وقال للآخر أكنت بى عالما أكنت على ما يدى خازنا ؟ اذهبوا به الى النار" ، قال أبو هريرة : والذى نفسى بيده لتكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته." ـ أخرجه حم. ٢/٣٢٣، د. فى الأدب ٢/٣٠١ .

و روى عن النبى صلى الله عليه و سلم أنه كان يقول فى دعائه : " اللهم أسألك خشيتك فى الغيب والشهادة وكلمة الحق فى الغضب والرضا" رواه الامام أحمد عن عمار رضى الله عنه ٤/٢٦٤ .

ولعل مما جعل ابن شاهين يعد هذه الخلة من شعب الايمان هو ما رواه الطبرانى فى الصغير عن أنس بن مالك رضى الله عنه مرفوعا : "ثلاث

==

٢٢ - والرضا الذى لا يخرجه رضاه من حق [١] ،

٢٣ - واذا قدر لم يتعاط ما ليس له [٢] ،

٢٤ - ويعلم أن الله عز وجل معه حيث كان [٣] ،

== من أخلاق الايمان : من اذا غضب لم يدخله غضبه فى باطل ، ومن اذا رضى لم يخرجه رضاه من حق ، ومن اذا قدر لم يتعاط ماليس له "، وقال : لم يروه عن الزبير بن عدى الا بشر بن الحسين . المعجم الصغير ص ٦١ .
قلت : وهو بشر بن الحسين أبو محمد الأصبهانى قال أبو حاتم : يكذب على الزبير . ميزان الاعتدال ١/ ٣١٤ . وقال ابن حبان : يروى عن الزبير نسخة موضوعة ما لكثير حديث منها أصل ، وروى عنه حجاج بن يوسف ابن قتيبة تلك النسخة . المجروحين لا بن حبان ١/ ١٩٠ .
قلت : وهو الراوى هنا عن بشر بن الحسين . وقد ذكر البيهقى فى الشعب هذا الحديث من قول السرى السقطى وليس حديثا . والله أعلم . شعب الايمان مخطوط الجامعة ج ٣ قسم ١ ص ١٢٣ .

(١) المراد هنا : أن يلتزم المؤمن جانب العدل والحق ، فلا يطغى فى جانب الرضا فيخرجه رضاه عن أحد اى أن يتجاوز الحد الشرعى أو أن يقدمه على من هو أولى منه أو يمدحه بما ليس منه . وتقدم قول النبى صلى الله عليه وسلم فى دعائه : " اللهم أسألك خشيتك فى الغيب والشهادة وكلمة الحق فى الغضب والرضا " . تقدم تخريجه ص : ٢١٢

(٢) المراد بهذا - والله أعلم - أن المؤمن اذا تمكن من أن ينتقم لنفسه أو أن يستوفى حقه ممن ظلمه وتعدى عليه فلا يتجاوزن الا نتقام أواستيماد الحق بل يأخذ حقه ويدع ماليس له فيه حق . ولعل حديث أنس المتقدم فى الصفحة السابقة على ضوئه جعل ابن شاهين رحمه الله هذه الخصال من شعب الايمان . والله أعلم .

(٣) المراد بالمعية هنا هى معية العلم ، وهو مذهب أهل السنة والجماعة فى اثبات المعية العامة خلافا لقول الجهمية الذين يقولون ان الله فى كل مكان ولا يخلو منه مكان ولا زمان . - انظر : الرد على الجهمية والزنادقة للامام أحمد ص ٩٢ ضمن عقائد السلف .

==

٢٥ - والتبرى من الشح [1] ،

== ولا شك أن تصور الانسان واستشعاره أن الله معه حيث كان مما يجعله يحرص على أداء الطاعة والعبادة على أكمل وجه مع الحذر من المعاصى والبعد عنها وكل ما يغضب الله عز وجل.

ومرتبة الاحسان الواردة فى حديث جبريل وهى قوله صلى الله عليه وسلم "أن تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك"، تقدم تخريجه انظر ص: ٢١٠.

فهذه المرتبة هى أعلى مراتب الدين وهذه الشعبة داخلة ضمن مرتبة الاحسان ولو ذكر بدل هذه الشعبة شعبة الاحسان لكان أولى وأشمل.

وقد روى الطبرانى فى الأوسط وقال: لم يروه عن عروة بن رويم اللخمى الا محمد بن مهاجر تفرد به عثمان بن سعيد بن كثير. - معجم الطبرانى الأوسط ج ٢ ورقة ٢٥٩/ب مصور فى مكتبة الشيخ حماد الأنصارى. وأخرجه أبو نعيم فى الحلية وقال: غريب من حديث عروة لم نكتبه الا من حديث محمد بن مهاجر. - حلية الأولياء ٦/١٢٤.

قلت: رواته ثقات واسناده جيد الا ماقيل فى عروة بن رويم اللخمى أنه يرسل عن عبد الرحمن بن غنم الراوى عن عبادة بن الصامت. انظر: تهذيب التهذيب ٧/١٧٩.

وقد وهم الهيثمى حين قال عن عثمان بن كثير الراوى عن محمد بن مهاجر أنه لم ير من ذكره بثقة ولا جرح مع أنه مذكور فى التهذيب والتقريب على أنه من رجال أبى داود والنسائى وقال عنه ابن حجر: ثقة عابد.

انظر: تقريب التهذيب ص ٢٣٣.

وهذا الحديث المذكور لعل ابن شاهين على ضوئه أدخل هذه الشعبة فى الايمان، والله أعلم.

(١) الشح فى اللغة: أشد البخل. وقيل: هو البخل مع الحرص، وقيل: البخل يكون فى أفراد الأمور وآحادها، والشح عام. - النهاية فى غريب الحديث ٢/٤٤٨.

ومما يدل على أن المؤمن يجب أن لا يكون شحيحا لما فيه من الخصال الذميمة التى يكون فيها هلاك المسلم: قول الله عز وجل (ومن يوق شح

==

٢٦ - وأن يكون خازنا للسانه (١) ،

== نفسه فأولئك هم المفلحون) آية ١٦ سورة التغابن .
ومما يدل على أن الشح لا يجتمع مع الايمان حديث أبي هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال " ولا يجتمع شح وايمان فى قلب رجل مسلم " . أخرجه حم. ٢/ ٣٤٠، ٣٤٢، ٤٤١، ن. فى الجهاد ٦/ ١٣ - ١٤ .
ومدار الروايات التى أخرجها النسائى فى هذا الحديث على صفوان بن أبى يزيد ، وقال عنه فى التقريب : مقبول . وتابعه عند الامام أحمد سهيل بن أبى صالح عن القعقاع بن اللجلاج وعن أبى هريرة ، وعن أبيه ذكوان السمان عن أبى هريرة . وقال ابن حجر عن سهيل : صدوق تغير بآخره . التقريب ص ١٣٩ .
فالحديث بالمتابعات حسن .
وروى أبو داود بسنده عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه قال : خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " اياكم والشح فانما هلك من كان قبلكم بالشح ، أمرهم بالبخل فبخلوا وأمرهم بالقطيعة فقطعوا وأمرهم بالفجور ففجروا " . د . فى الزكاة ١/ ٢٦٨ .
فدلت الآية والأحاديث المتقدمة على أن الشح خصلة ذميمة لا تأمر الا بالفجور وقطع الرحم والبخل ، وهذا لا يتفق مع الايمان الذى يأمر بالأخلاق الكريمة وصلة الرحم والانفاق بلا تبذير ولا تقتير ، فعلى هذا التبرى من الشح يكون بالاتصاف بالأخلاق الكريمة التى دعا اليها الايمان كالجود والسماحة والصدق وصلة الرحم وما الى ذلك . والله أعلم .

(١) قال فى اللسان : " خزن الشيء يخزنه خزنا واختزنه : أحرزه وجعله فى خزانة واختزنه لنفسه ". لسان العرب ٢/ ١١٥٤ .
قلت : المراد هنا حفظ اللسان وصونه عن الكلام الباطل وقول السوء .
قال الله عز وجل (ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد) آية ١٨ سورة ق.
وقال : (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا) آية ٧٠ سورة الأحزاب .
وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " من

==

٢٧ - ويكون الله عز وجل ورسوله أحب اليه مما سواهما [١] ،

٢٨ - وأن يحب العبد لا يحبه الا لله عز وجل [٢] ،

= = كان يؤمن بالله /واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت ". خ . في الأدب ٨/ ١٠ م. في الايمان ١/ ٦٨ .

ولعل ابن شاهين اقتبس هذه الشعبة بهذا اللفظ مما رواه أنس رضي الله عنه مرفوعا : " لا يستكمل عبد حقيقة الايمان حتى يخزن لسانه ". أخرجه البيهقي في الشعب ح ٢ قسم ١ ورقة ١٩٠ ، والطبراني في الصغير ص ٧٢ وقال : لم يروه عن هشام بن حسان الا داود بن هلال تفرد به زهير بن عباد .

قال الهيثمي : وفيه داود بن هلال وذكر ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه ضعفا وبقية رجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ١٠/ ٣٠٢ .

وأخرجه القضاعي في مسند الشهاب ٢/ ٦٦ وفي اسناده عطاء بن عجلان الحنفي ، قال في التقريب : متروك بل أطلق عليه ابن معين والفلاسي وغيرهما الكذب ، من الخامسة . التقريب ص ٢٣٩ .

(١) قال الله عز وجل (قل ان كان آباؤكم وأبناؤكم واخوانكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب اليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره) آية ٢٤ سورة التوبة . فمفهوم المخالفة للآية يدل على أن يكون الله ورسوله أحب للعبد من كل ما سواهما .

وروى أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله : " ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان : أن يكون الله ورسوله أحب اليه مما سواهما ...". خ . في الايمان ١/ ١٠ ، م. في الايمان ١/ ٦٦ ، ت. في الايمان ٥/ ١٥ ، ن. في الايمان ٨/ ٩٦ ، جه. في الفتن ٢/ ١٣٣٨ ، حم. ٢/ ١٠٣ .

قال ابن بطال : محبة العبد لخالقه التزام طاعته والانتهاء عما نهى عنه ومحبة الرسول صلى الله عليه وسلم كذلك هي التزام شريعته .

عمدة القاري ١/ ١٤٨ .

(٢) تقدم الكلام عليها ص : ٢٠٤

٢٩ - وأن يكره أن يرجع الى الكفر بعد اذ أنقذه الله منه، كما يكره أن يلقى فى النار (١)،

٣٠ - وأن يحب لله (٢)،

---

(١) يستدل لهذه الشعبة من القرآن بقوله تعالى (لنخرجنك ياشعيب والذين آمنوا معك من قريتنا أو لتعودن فى ملتنا قال أولو كنا كارهين قد افترينا على الله كذبا ان عدنا فى ملتكم بعد اذ نجانا الله منها وما يكون لنا أن نعود فيها الا أن يشاء ربنا) آية ٨٨ سورة الأعراف .
وكذلك حديث أنس رضى الله عنه الذى رواه البخارى ومسلم وغيرهما وهو قوله صلى الله عليه وسلم : " ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الايمان " وذكر " وأن يكره أن يعود فى الكفر بعد اذ أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى فى النار ". تقدم تخريجه فى التعليق قبله.
فهذا فيه التصريح بكره الكفر والعودة اليه كما يكره أن يلقى الانسان فى النار. وهذه شعبة عظيمة من شعب الايمان وهى لا تتحقق الا لمن قوى ايمانه ورسخ اعتقاده بأن هذا الدين هو النجاة وماعداه هلاك ودمار، لهذا يؤثر الألم الدنيوى وهو الالقاء فى النار على أن يكفر بالله ليفوز بالنعيم المقيم فى الآخرة، فمن كان كذلك فقد ذاق طعم الايمان كما قال النبى صلى الله عليه وسلم.

قال الحليمى : " ان الشح بالدين ينقسم الى قسمين :
أحدهما : الشح بأصله كيلا يذهب ،
والآخر : الشح بكماله كيلا ينقص ،
والشحان من الايمان ، فالله مدح شعيبا على شحه بدينه، وكذلك مدح يوسف عليه السلام على شحه بايمانه أن ينقص باستعصامه ، وقوله (رب السجن أحب الى مما يدعوننى اليه) آية ٣٣ سورة يوسف." - شعب الايمان للحليمى ١٨١/٢ .

(٢) تقدم الكلام عليها ص : ٢٠٤

٦/أ

/٣١ - ويعطى لله ،

٣٢ - ويمنع لله (١) ،

٣٣ - ويكون مألفه يألف ويؤلف (٢) ،

---

(١) يدل على أن هاتين الشعبتين من الايمان قول الله عز وجل (قل ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين) آية ١٦٢ سورة الأنعام . وكذلك حديث سهل بن معاذ الجهني عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من أعطى لله ومنع لله وأحب لله وأبغض لله وأنكح لله فقد استكمل ايمانه " . تقدم تخريجه ص : ١٨٤
فدلت الآية والحديث على أنه لا يكمل الايمان حتى يكون ميل القلب ومحبته وفعل الجوارح من عطاء ومنع وحب وبغض وجميع شئون الحياة لله عز وجل وفي سبيل مرضاته .

(٢) قوله : مألفه ، مأخوذ من ألف بفتح الهمزة وكسر اللام . قال في اللسان : ألفت الشيء وألفت فلانا : انست به . لسان العرب - ١٠٨/١ .
فالمؤلفة اذا هي الا ستئناس بالناس وعدم النفرة منهم ، وقد روى في هذه عدة أحاديث تدل على أنها من الايمان :
منها : ماروا ه الامام أحمد وغيره عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " المؤمن مؤلف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف " . - حم. ٢/٤٠٠ ، البيهقي في شعب الايمان ج ٣ قسم ١ ورقة ١١٣ ، قال الهيثمي : رواه أحمد والبزار ورجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٨/٨٧ . قال الألباني : كلهم من رجال مسلم فهو صحيح على شرطه . سلسلة الأحاديث الصحيحة ١/١٦٧ .
وروى الامام أحمد أيضا عن سهل بن سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " المؤمن مألفة ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف ".
حم ٥/٣٣٥ ، والبيهقي في الشعب ج ٣ ، قسم ١ ، ورقة ١١٣ .
وروى الطبراني في الصغير عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أكمل المؤمنين ايمانا أحسنهم

==

٣٤ - ويكون محبا للاسلام والايمان وأعمال الخير كما يحب الجائع الطعام والظمآن الشراب (١).

== خلقا ، الموطنون أكنافا ، الذين يألفون ويؤلفون ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف". المعجم الصغير للطبراني وقال: لم يروه عن محمد بن عيينة أخي سفيان الا يعقوب بن عباد القلزمي ١/٥٨. قال الهيثمي لم أر من ذكره. مجمع الزوائد ١/٥٨. وقد خرج هذه الروايات الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ١/١٦٦ وما بعدها.
فتبين بما سبق من الأحاديث أن المؤمن مطالب بأن يكون مألفة يألف ويؤلف أي يكون حسن العشرة طيب الكلام طاهر السريرة محبا لمن حوله من اخوانه ناصحا لهم فهو بهذا يستأنس باخوانه ويستأنسوا به.
وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم متصفا بهذه الصفات كما قال الله عز وجل (فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك) آية ١٥٩ سورة آل عمران.
وروى الترمذي في الشمائل عن علي رضي الله عنه في وصف النبي صلى الله عليه وسلم قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم دائم البشر سهل الخلق لين الجانب ليس بفظ ولا غليظ". الشمائل ص٢٧٧.
فيظهر بهذا أن هذه الشعبة من أخلاق الايمان وخصاله التي ندب الله اليها. والله أعلم.

(١) حب الايمان والاسلام وأعمال الخير من الايمان لأنها فرع عن محبة الله عز وجل ومحبة رسوله صلى الله عليه وسلم، وقد قال الله سبحانه (قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم) آية ٣١ سورة آل عمران. وقال (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) آية ٦٥ سورة النساء.
وعن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب اليه من والده وولده والناس أجمعين". خ. في الايمان ١/٩، م. في الايمان ١/٦٧.

==

. . . . . .

== وروى ابن أبي عاصم في السنة عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به " .

قال الألباني في تعليقه بعد أن ذكر من خرجه بكلهم عن نعيم بن حماد المروزي به . ـ السنة لا بن أبي عاصم ١/ ١٢ .

وقد ضعف هذا الحديث ابن رجب في جامع العلوم والحكم، ص ٣٦٤ .

وحسنه النووي وقال : حديث حسن صحيح رويناه في كتاب الحجة باسناد صحيح . جامع العلوم والحكم ص ٣٦٤ .

فهذا الحديث ان صح دليل على أن من كمال الايمان أن يكون محبا للاسلام وما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم بطبعه .

وروى الامام أحمد عن أبي رزين العقيلي أنه قال : يارسول الله ماالايمان ؟ قال : " أن تشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وأن يكون الله ورسوله أحب اليك مما سواهما وأن تحرق بالنار أحب اليك من أن تشرك بالله وأن تحب غير ذي نسب لا تحبه الا لله عز وجل ، فاذا كنت كذلك فقد دخل حب الايمان في قلبك كما دخل حب الماء للظمآن في اليوم القائظ " . حم. ٤/ ١١ .

قال الهيثمي : في اسناده سليمان بن موسى وقد وثقه ابن معين وأبو حاتم وضعفه آخرون . مجمع الزوائد ١/ ٥٤ . وقال في التقريب سليمان بن موسى الأشدق صدوق فقيه في حديثه بعض لين وخولط قبل موته بقليل . التقريب ص ١٢٦ .

قلت : الحديث دليل على أن من تحققت فيه هذه الأمور المذكورة فقد دخل حب الايمان في قلبه ، ومن أحب الايمان فهو مؤمن ومن كرهه فليس بمؤمن . قال الله عز وجل (ولكن الله حبب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان) . آية ٧ سورة الحجرات .

ولعل ابن شاهين استنبط هذه الشعبة من حديث أبي رزين المتقدم والا فهي داخلة ضمن شعبة حب الله وحب رسوله لأن حبهما هو حب ماجاء به محمد صلى الله عليه وسلم من عند الله من اسلام وايمان وأعمال خير وبر . والله أعلم .

٣٥ - وتكون أعمال الاسلام فيه ظاهرة وأعمال الايمان فى قلبه (١) ،

٣٦ - وأن يكون بحسن الخلق موصوفا (٢) ،

---

(١) المراد بهذه الشعبة أن يتصف المؤمن بأعمال الاسلام الظاهرة من صلاة وزكاة وحج وصيام وغير ذلك وأن يكون قلبه متمكنا فيه أعمال الايمان القلبية من الايمان بالله وملائكته وغير ذلك من أركان الايمان، كذلك من الخوف والرجاء والتوكل والحب لله ورسوله وغير ذلك فيكون دينه ايمانا بقلبه وعملا بجوارحه.

ويستدل لهذا بما روى أنس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: "الاسلام علانية والايمان فى القلب" قال: ثم يشير الى صدره ثلاث مرات يقول: "التقوى ههنا، التقوى ههنا". حم. ٣/١٣٥، مسند أبى يعلى (مخطوط فى الجامعة) ٢/٧٦٢.

وفى اسناده على بن مسعدة. قال الهيثمى: رجاله رجال الصحيح ما خلا على بن مسعدة. مجمع الزوائد ١/٥٢. وقال فى التقريب: صدوق له أوهام. ص ٢٤٩.

والذى أرى أن هذا لا يعد من شعب الايمان وانما هو وصف لهذا الدين بأن منه الأعمال الظاهرة ومنه الأعمال القلبية كما هو حديث أنس المتقدم، وكذلك حديث جبريل حيث وصف الدين بأن منه اسلام وايمان واحسان، ويرجع كله الى عمل القلب والجوارح. وقد استدل بحديث أنس ابن رجب على التفريق بين الاسلام والايمان اذا اجتمعا وأن المراد بالاسلام الأعمال الظاهرة والمراد بالايمان الأعمال القلبية كالتصديق وغيره، والله أعلم. انظر: جامع العلوم والحكم ص ٢٧.

(٢) الخلق: بضم الخاء واللام أو سكون اللام هو الدين والطبع والسجية. انظر: النهاية ٢/٧٠.

قال الحليمى: حسن الخلق سلامة النفس نحو الأرفق الأحمد من الأفعال. شعب الايمان للحليمى ٣/٢٥٧.

وقد ذكر بعض العلماء معانى أخرى مستنبطة من أقوال الرسول صلى الله عليه وسلم نذكر منها قول عبد الله بن المبارك: حسن الخلق بسط الوجه وبذل المعروف وكف الأذى. وقال الامام أحمد: حسن الخلق أن لا

==

٣٧ - وأن يكون مأمونا على كل مال وعرض وأمانة (١) .

= = تغضب ولا تحقد . وقال محمد بن نصر المروزى : قال بعض أهل العلم حسن الخلق كظم الغيظ لله واظهار الطلاقة والبشر الا للمبتدع والفاجر والعفو عن الزالين الا تأديبا واقامة الحد وكف الأذى عن كل مسلم الا تغيير منكر وأخذا بمظلمة المظلوم من غير تعد .

انظر : جامع العلوم والحكم ص ١٧٣ .

قلت : قال الله عزوجل عن نبيه محمد صلى الله عليه وسلم (وانك لعلى خلق عظيم) آية ٤ سورة ن . وقالت عائشة رضى الله عنها حين سئلت عن خلق النبى " فان خلق نبى الله صلى الله عليه وسلم كان القرآن " . م . فى صلاة المسافرين ١/٥١٣ ، د . فى الصلاة ١/٢١١ ، ن . فى قيام الليل ٣/١٩٩ ، حم . ٦/٥٤ .

فعلى هذا فأكمل الناس فى حسن خلقه من كان مهذبا بالقرآن متأسيا بالنبى صلى الله عليه وسلم فى جميع أموره ، ومن نقص منه شيء فقد نقص من خلقه بحسبه . وقد ورد عن النبى صلى الله عليه وسلم أحاديث فى الحث على حسن الخلق وأنه من الايمان ، منها حديث أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " أكمل المؤمنين ايمانا أحسنهم خلقا " . سبق تخريجه ص : ١٨٥

(١) يستدل لهذه الشعبة بقول الله عزوجل (ان الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات الى أهلها) آية ٥٨ سورة النساء . وقوله (والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون) آية ٨ سورة المؤمنون .

قال ابن كثير عند تفسير آية النساء : " وهو يعم جميع الأمانات الواجبة على الانسان من حقوق الله عز وجل على عباده ومن حقوق العباد بعضهم على بعض كالودائع وغير ذلك مما يؤتمنون من غير اطلاع بينة على ذلك ، فأمر الله عزوجل بأدائها " . تفسير ابن كثير ١/٥١٥ .

وعن أبيه هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، والمؤمن من أمنه الناس على

= = =

٣٨ - وأن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه (١) ،

= = دمائهم وأموالهم " . حم. ٢/٣٧٨ ، ت. فى الايمان ٥/١٧ ، وقال حسن صحيح ، ن. فى الايمان ٨/١٠٥ .

وعن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " أتدرون من المؤمن ؟" ، قالوا : الله ورسوله أعلم، قال : " من أمنه المؤمنون على أنفسهم وأموالهم". حم. ٢/٢٠٦ .

والأمن على الأنفس يدخل فيه الأمن على النفس من القتل أوالاعتداء بالضرب ، ويدخل فيه الأمن على الأعراض وعدم الاعتداء عليها سواء بالهتك والقذف.

فيتبين بهذا أن الأمانة وعدم الاعتداء على حقوق الغير شعبة من شعب الايمان وخصلة من خصال المؤمن. وقد جاء عن النبى صلى الله عليه وسلم قوله : " لا ايمان لمن لا أمانة له ". وتقدم تخريجه ص : ١٨٤

(١) يدل على أن هذه الشعبة من الايمان حديث أنس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه ". حم. ٣/٢٠٦ ، خ. فى الايمان ١/٩ ، م. فى الايمان ١/٦٦ ، ت. فى صفة القيامة ٤/٦٦٧ ، ن. فى الايمان ٨/١١٥ ، جه فى المقدمة ١/٢٦ .

فتبين بهذا الحديث أن من كمال الايمان وشعبه أن يحب المرء لأخيه المسلم مايحب لنفسه ويكره له ما يكره لنفسه. وهذا هو الميزان الذى يجب أن يرجع اليه المسلم فى تعامله مع اخوانه المسلمين وهو النصيحة التى بين النبى صلى الله عليه وسلم أنها لأئمة المسلمين وعامتهم ، فمن قام به هذا الوصف وأدى هذا الواجب تجاه اخوانه المسلمين فقد جانبا عظيما من الايمان. والله أعلم.

٣٩ - وأن يكون لا بسا للتقـــوى (١) ،

---

(١) قال فى القاموس : " التقوى أصله تقيا - بفتح التاء وسكون القـــاف للفرق بين الا سم والصفـة - واتقيت الشيء حذرته ". - القاموس المحيط ٤/٤٠٣ .

والتقوى هى أن يجعل الانسان بينه وبين عذاب الله وقاية ويكون ذلك بطاعته سبحانه واجتناب معاصيه . وقد وصف الله عز وجل المتقين بما يدل على هذا ، قال عز وجل (ألم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقـين الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون والذيـــن يؤمنون بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك وبالآخرة هم يوقنون) . أول سورة البقرة .

وقال عز وجل (ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكـتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابـن السبيل والسائلين وفى الرقاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة والموفون بعهدهم اذا عاهدوا والصابرين فى البأساء والضراء وحين البأس أولئك الذيـن صدقوا وأولئك هم المتقون) آية ١٧٧ سورة البقرة .

فظاهر من هذا أن التقوى هى طاعة الله واجتناب محارمه ، فتشمـــل الايمان كله الا أن هناك آثارا تصف التقوى بأنها الحذر من المعـــاصى صغيرها وكبيرها وكذلك ترك بعض الحلال خوفا من الوقوع فى الحرام وهذا أكمل التقوى كما روى الترمذى عن عطية السعدى وكان من أصحاب النبـى صلى الله عليه وسلم قال : " لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا لما به بأس " . ت . فى صفة القيامة ٤/٦٣٤ وقال : حديث حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه ، جه . فى الزهد ٢/١٤٠٩ .

وعن أبى الدرداء رضى الله عنه قال : " تمام التقوى أن يتقى الله العبـد حتى يتقيه من مثقال ذرة وحتى يترك بعض مايرى أنه حلال خشية أن يكون حراما حجابا بينه وبين الحرام . " وقال الثورى : " انما سموا المتقين لأنهم اتقوا ما لا يتقى " . ذكر ذلك ابن رجب ، انظر جامع العلوم والحكم ص ٧٠ .

ولعل هذا ما عناه هنا بهذه الشعبة وذلك أن يكون متلبسا بالتقـوى فيما يعرض له فيتقى المحارم ويدع بعض الحلال خشية الحـــرام .

والله أعلم .

٤٠ - والحيـــاء (١)،

٤١ - والعفـــة (٢)،

---

(١) الحياء هو انقباض النفس عن القبائح و تركه لذلك. المفردات ص ١٤٠.
قال ابن رجب : " الحياء نوعان :
النوع الأول - خلق و جبلة غير مكتسب و هو من أجل الأخلاق التي يمنحها الله عز وجل العبد و يجبله عليها ؛
النوع الثاني - ما كان مكتسبا من معرفة الله عز و جل ومعرفة عظمته وقربه من عباده و اطلاعه عليهم و علمه بخائنة الأعين و ما تخفي الصدور، فهذا من أعلى خصال الايمان بل هو من أعلى درجات الإحسان ".
جامع العلوم و الحكم ص ١٨٩.
و قد ورد في السنة أحاديث كثيرة في الحياء و بيان أيضا أنه من شعب الايمان ، منها حديث عمران بن الحصين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " الحياء خير كله ". م. في كتاب الايمان ١/ ٦٤.
و عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: "والحياء شعبة من الايمان". خ. في الايمان ١/ ٩، م. في الايمان ١/ ٦٣.

(٢) العفة هي الكف عما لا يحل و يجمل. لسان العرب ٤/ ٣٠١٥.
و قد ورد في القرآن الكريم دعوة المسلم الى العفة فقال عزوجل (وليستعفف الذين لا يجدون نكاحا حتى يغنيهم الله من فضله) آية ٣٣ سورة النور.
و قال سبحانه (يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف) آية ٢٧٣ سورة البقرة.
و روى مسلم عن عياض بن حمار المجاشعي أن النبي صلى الله عليه وسلـــم قال في خطبته : " و أهل الجنة ثلاثة ذو سلطان مقسط متصدق موفـق، و رجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربى و مسلم، و عفيف متعفف ذو عيال".
م. في صفة الجنة ٤/ ٢١٩٧.
و روى الامام أحمد عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "أول ثلاثة يدخلون الجنة ... وقال : و عفيف متعفف ذو عيال".
حم. ٢/ ٤٢٥، ٤٧٩.
و عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه

==

٤٢ - وأن لا يزنى ،

٤٣ - ولا يشرب الخمر ،

٤٤ - ولا يسرق (١) ،

= = كان يقول : " اللهم انى أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى " .
أخرجه م . فى الذكر ٤/٢٠٨٧ ، ت . فى الدعوات ٥/٥٢٢ ، جه .
فى الدعاء ٢/١٢٦٠ ، حم . ١/٤١١ ، ٤١٦ .

(١) الخصال المذكورة و هى الزنا وشرب الخمر و السرقة عدها النبى صلى الله عليه و سلم من الأعمال التى لا يجتمع مع الايمان . فقد روى أبو هريرة رضى الله عن النبى صلى الله عليه و سلم قال : " لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، و لا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، و لا يسرق حين يسرق و هو مؤمن " . خ . فى المظالم ٣/١١٨ ، م . فى الايمان ١/٧٦ .
و لعل ابن شاهين رحمه الله استدل بهذا الدليل على أن تركها من شعب الايمان ، و لا شك أن ترك المحرمات خوفا من الله عز وجل و مراعاة لحدوده مما يؤجر عليه الانسان الأجر العظيم ، يدل على ذلك قول النبى صلى الله عليه و سلم : " سبعة يظلهم الله فى ظله يوم لا ظل الا ظله ، فقال : و رجل دعته امرأة ذات منصب و جمال فقال انى أخاف الله " .
الحديث . خ . فى الأذان ١/١١١ ، م . فى الزكاة ٢/٧١٥ ، من حديث أبى هريرة رضى الله عنه .
فترك الزنا يعد من الايمان اذا امتحن الانسان به و عرض له ثم تركه خوفا من الله عز و جل ، أما عدم قيام الانسان بهذه الأفعال القبيحة فلا يعد من الايمان و انما يكون داخلا فى طاعة الله عز و جل و طاعة رسوله صلى الله عليه و سلم .
و أيضا تقدم فى الشعبة رقم ٣٧ قوله : " و أن يكون مأمونا على كل مال و عرض و أمانة " ، فتدخل هذه الشعب مع الشعبتين بعدها و هى شعبة : و لا يقتل و لا يختلس خلسة فى الأمانة . و الله أعلم .

٤٥ - ولا يقتـــل [١] ،

٤٦ - ولا يختلس خلسة [٢] ،

---

(١) المراد بالقتل هنا : القتل بغير حق ، وهو قتل المؤمن ظلما وعدوانا ، وكذلك قتل المعاهد ، قال الله عز وجل (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عـــذابا عظيما) سورة النساء - ٩٣ .
وروى البخارى بسنده عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : لن يزال المؤمن فى فسحة من دينه ما لم يصـــب دما حراما " . خ . فى الديات ٩/٣ .
وقد ورد تحريم قتل المعاهد أيضا ، فمن أبى بكرة رضى الله عنـه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " من قتل نفسا معاهدة بغير حلهـــا حرم الله عليه الجنة أن يجد ريحها " . حم . ٣٦/٥ ، ن . فى القسامة ٢٥/٨ ، وروى مثله ابن ماجه عن عبد الله بن عمرو وأبى هريـــرة . فى الديات ٨٩٦/٢ .

(٢) الخلسة - بضم الخاء وسكون اللام - ما يؤخذ سلبا ومكابـــرة . النهاية ٦١/٢ .
وقد ورد النهى عن النهبة وانها لا تجتمع مع الايمان فى قول النبى صلى الله عليه وسلم : " ولا ينتهب نهبة يرفع الناس اليه فيها أبصـــارهم حين ينتهبها وهو مؤمن" . خ . ١١٨/٣ ، م . ٧٦/١ ، من حديث أبى هريرة رضى الله عنه .
وقد فسر ابن الأثير النهبة بقوله : " النهب الغارة والسلب أى لا يختلس شيئا له قيمة عالية " . النهاية ١٣٣/٥ .
فتكون بهذا الخلسة هى النهبة .
والقول فى هاتين الشعبتين كالقول فى الشعب الثلاث المتقدمة عليهما من ناحية أن عدها من شعب الايمان وأن كل واحدة منها شعبة مستقلة لا يستقـــيم كما تقدم . والله أعلم .

٤٧ - وأن يكون موقنا مصدقا بكل ما جاء عن الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم (١) ،

٤٨ - وأن يكون مخالطا للناس صابرا على أذاهم (٢) ،

---

(١) اليقين هو العلم وازاحة الشك وتحقق الأمر. لسان العرب ٤٩٦٤/٦ . فأرفع درجات التصديق هو اليقين .
وقد روى الطبراني عن ابن مسعود رضى الله عنه قوله : "الصبر نصف الايمان واليقين الايمان كله" . المعجم الكبير للطبراني ١٠٧/٩ ، وتقدم تخريجه وكذلك بيان معناه ص :٢٠٢
وعن ابن عباس رضى الله عنهما أنه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه : " اللهم أعطنى ايمانا ويقينا ليس بعده كفر ".
ت. ٤٨٣/٥ وقال : غريب لا نعرفه الا من حديث ابن أبى ليلى من هذا الوجه .
فاليقين اذا تمكن فى القلب فإنه يدفع الجوارح الى العمل ، وقد نقل الحافظ ابن حجر هذا المعنى عن سفيان الثورى قال : " لو أن اليقين وقع فى القلب لطار استباقا الى الجنة وهربا من النار ".
فتح البارى ٤٨/١ .

(٢) يستدل لهذه الشعبة بحديث ابن عمر مرفوعا : " المؤمن الذى يخالط الناس ويصبر على أذاهم أعظم أجرا من الذى لا يخالطهم ولا يصبر على أذاهم " . حم. ٤٣/٢ ، ت. فى صفة القيامة ٦٦٢/٤ ، جه. فى الفتن ١٣٣٨/٢ .
قال الصنعانى فى معنى هذا الحديث : " فيه أفضلية من يخالط الناس مخالطة يأمرهم فيها بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحسن مقابلتهم ويصبر على ذلك." سبل السلام ٢١١/٤ .
اذا تكون هذه الشعبة من الايمان لما فيها من الأعمال التى يحبها الله عز وجل من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر والصبر على الأذى فى سبيل الله وكذلك تعليم الجاهل والتعامل مع الناس بالخلق والحسن ، فهذا كله من باب التواصى بالصبر والحق الذى قال الله عز وجل (ان الانسان لفى خسر الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر) سورة العصر.

٤٩ - وأن يكون اذا وجد الوسوسة من العدو لأن يخر من السماء فتخطفه الطير أحب اليه من أن يتكلم به (١) ،

٥٠ - وأن يكون الايمان فيه اقرارا بلسانه ومعرفة بقلبه وعملا بأركانه (٢) ،

٥١ - وأن يكون مؤالفا للمساجد (٣)

---

(١) المراد بالوسوسة هو ما يدخله الشيطان على المسلم من القاء الشبه على قلبه لزعزعة ايمانه وتشكيكه في عقيدته . وقد ورد أن الخوف منها من الايمان كما في حديث عائشة رضي الله عنها قالت : " شكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يجدون من الوسوسة وقالوا يا رسول الله انا لنجد شيئا لو أن أحدنا خر من السماء كان أحب اليه من أن يتكلم به فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ذاك محض الايمان ". حم. ٦/١٠٦ وقد سبق تخريجه ص :١٨٦ وبيان معنى الوسوسة وأن الخوف منها من الايمان .

(٢) ما ذكر هنا هو الايمان عند أهل السنة والحديث وجعله شعبة من شعب الايمان غير صحيح ، لأن الايمان المطلوب شرعا موزع على القلب واللسان والجوارح ، فلا يمكن أن يعد شعبة من الايمان .

(٣) قال في اللسان : ألف الشيء لزمه . ويقال ألفت الموضع أو آلفته مؤالفة والافا . لسان العرب ١/١٠٨ .
فعلى هذا يكون معنى مؤالفة المساجد هو لزومها وتعودها للصلاة والذكر، وقد روى أبو سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " اذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالايمان فان الله قال (انما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر) . أخرجه حم. ٣/٦٨ ، ٧٦ ، ت. في التفسير ٥/٢٧٧ وقال حديث حسن غريب ، دى. في كتاب الصلاة ١/٢٧٨ ، جه. في المساجد ١/٢٦٣ .
فتبين بهذا أن لزوم المساجد وتعودها من شعب الايمان لما فيه من الصبر على الطاعة وحبس النفس في مرضاة الله عز وجل وتعاهد بيوت

==

٥٢ - وأن يكون منفقا من الاقتار،

٥٣ - وأن ينصف الخلق من نفسه،

٥٤ - وأن يبذل السلام للخلق(١)،

== الله بالذكر والصلاة وكذلك العمارة والصيانة والنظافة، فقد ورد لفظ آخر للحديث وهو قوله " يتعاهد " في رواية عند الترمذي . انظر ت. في الايمان ٥/١٢ . والتعاهد يدخل فيه تعاهدها بالعمارة والصيانة والنظافة، والله أعلم.

(١) هذه الشعب الثلاث ورد تسميتها من الايمان عن عمار بن ياسر رضي الله عنهما، فقد روى الامام أحمد في كتاب الايمان بسنده عن عمار قال : " ثلاث من جمعهن جمع الايمان : الانصاف من نفسه، الانفاق من الاقتار، بذل السلام للعالم". الايمان ورقة ١٤٠/ب، والايمان لأبي بكر بن أبي شيبة ص ٤٤، قال الألباني في تعليقه على الكلم الطيب ورجاله ثقات الا أن أبا اسحاق السبيعي كان قد اختلط وهو مدلس وقد عنعنه. الكلم الطيب ص ١٠٥. ورواه في الزهد موقوفا عن أبي اسحاق ٢/٥٠٤، ورواه البزار عن عمار مرفوعا - مسند البزار ص ١٤٩، وقال في الزوائد : تفرد به ابن الكوفي وهو ضعيف . زوائد البزار ص ٧ .

وقال الحافظ في الفتح عن المرفوع ان مداره على عبد الرزاق وهو معلول من حيث صناعة الاسناد لأن عبد الرزاق تغير بآخره وسماع من روى عنه المرفوع في حال تغيره، الا أن مثله لا يقال بالرأي فهو في حكم المرفوع. وقد رويناه من وجه آخر عن عمار أخرجه الطبراني في الكبير وفي اسناده ضعف . فتح الباري ١/٨٣ .

وقد ورد في هذه الشعب آيات وأحاديث تبين فضل العمل بها، فمنها في الانصاف من النفس قول الله عز وجل (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم) . آية ١٣٥ سورة النساء.

أما الانفاق من الاقتار فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل فقال : يارسول الله أي الصدقة أعظم ؟

==

٥٥ - وأن يحسن خلقه (١) ،

= = فقال : " أن تصدق وأنت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى "، م. في الزكاة ٢/٧١٦ .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أيضا قال : يا رسول الله أي الصدقة أفضل ؟ قال : " جهد المقل وابدأ بمن تعول ". حم. ٢/٣٥٨ ، د . في الزكاة ١/٢٦٦ .

وان كان الانفاق أعم من الصدقة فان ما ينفقه الانسان على نفسه وأهله يسمى صدقة ، وأيضا من تصدق مع الاقتار لا بد أن يكون منفقا على نفسه وأهله .

أما بذل السلام فقد روى عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رجلا سأل الرسول صلى الله عليه وسلم : أي الاسلام خير ، قال :" تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف " . خ . في الايمان ١/١١ .

وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أولا أدلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم". م. ١/٧٤ وتقدم تخريجه ص١٨٣ .

وفي بيان وجه كونها من الايمان ذكر ذلك الحافظ في الفتح نقلا عن أبي الزناد بن سراج وغيره . قال : انما كان من جمع الثلاث مستكملا للايمان لأن مداره عليه لأن العبد اذا اتصف بالانصاف لم يترك لمولاه حقا واجبا عليه الا أداه ولم يترك شيئا مما نهاه عنه الا اجتنبه وهذا يجمع أركان الايمان . وبذل السلام يتضمن مكارم الأخلاق والتواضع ويحصل به التآلف والتحابب . والانفاق من الاقتار يتضمن غاية الكرم لأنه اذا أنفق مع الاحتياج كان مع التوسع أكثر انفاقا وهي عامة في الانفاق في الطاعة وكونه من الاقتار يستلزم الوثوق بالله عز وجل والزهد في الدنيا وقصر الأمل وغير ذلك من مهمات الآخرة . فتح الباري ١/٨٣ .

(١) تقدم الكلام عليها ص : ٢٠٢

٥٦ - ولا يشف غيظه (١) ،

٥٧ - وأن يكون ألطف الناس بأهله (٢) .

---

(١) الغيظ هو أشد الغضب ، وهو الحرارة التي يجدها الانسان من فوران دم القلب . المفردات ص ٣٦٨ .
واشفاء الغيظ هو التمكن من الانتقام ورد العدوان . وقد ندب الله عز وجل الى كظم الغيظ فقال عز من قال (والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين) ، آية ١٣٤ سورة آل عمران .
وروى ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " وما من جرعة أحب الى من جرعة غيظ يكظمها عبد ما كظمها عبد لله الا ملأ الله جوفه ايمانا " . حم . ١/٣٢٧ .
قال ابن كثير : انفرد به أحمد واسناده حسن ليس فيه مجروح ومتنه حسن . تفسير ابن كثير ١/٤٠٦ .
وفى معناه مارواه أبو داود بسنده عن رجل من أبناء أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم عن أبيه مرفوعا : " من كظم غيظا وهو قادر على أن ينفذه ملأه الله أمنا وايمانا " . قال المنذرى : فيه رواية مجهول .
مختصر أبى داود ٧/١٦٤ .
فتبين بهذا أن كظم الغيظ لله عز وجل وعدم الانتقام من شعب الايمان حيث تحكم فى جوارحه فضبطها فى حالة الثوران والغضب الذى يذهب كل تعقل وروية رجاء ثواب الله عز وجل ومرضاته . والله أعلم .

(٢) يدل على أن هذه الشعبة من الايمان حديث عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " ان من أكمل المؤمنين ايمانا أحسنهم خلقا وألطفهم بأهله " . حم . ٦/٤٧ ، ٩٩ ، ت . فى الايمان ٥/٩ ، وقال حديث حسن .
قال المباركفورى : " وألطفهم بأهله " أى أرفقهم وأبرهم بنسائه وأولاده وأقاربه وعترته . تحفة الأحوذى ٧/٣٥٧ .
وعن عائشة أيضا عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلى " . أخرجه ت . فى المناقب ٥/٧٠٩ وقال : حسن غريب صحيح ، جه . فى النكاح ١/٦٣ من رواية ابن عباس وقال فى

==

٥٨ - وأن يكون فيه من ترك المجادلة ما ينسب الى العى [1] ،

== الزوائد : رواية ابن عباس ضعيفة . د ى . فى النكاح ٢/١٥٩ ، من رواية عائشة ولم يذكر قوله " وأنا خيركم لأهلى " .

(١) الجدل فى اللغة مقابلة الحجة بالحجة . والمجادلة المناظرة والمخاصمة . النهاية ١/٢٤٧ .
والعى : عجز يلحق من تولى الأمر والكلام . المفردات ص ٣٥٦ .
وقال فى النهاية : العى الجهل . النهاية ٣/٣٣٤ .
والمراد هنا أن يتجنب الجدال حتى ينسب الى الجهل أو عدم القدرة على الكلام لأن الجدال يوغر الصدور ويملؤها بغضاء . ثم قد يدخل الانسان بسببه فى الباطل أنفة من أن يغلب فى المجادلة . فيكون تركه من الايمان لما فيه من قهر النفس والزامها بالوقوف عند حدود الله وعدم الانطلاق فى الجدال الذى يوصل الى العداوة فى الغالب .
وقد جاء فى الحديث الترغيب فى ترك الجدال ، فعن أبى أمامة رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : "أنا زعيم ببيت فى ربض الجنة لمن ترك المراء وان كان محقا" . أخرجه د . فى كتاب الأدب ٢/٢٨٩ وقال الألبانى : فى اسناده من لا ترتفع الجهالة عنه الا أن له شواهد يكون بها حسنا لغيره . سلسلة الأحاديث الصحيحة ١/١٤٧ .
اذا فالجدل مذموم ومطالب المؤمن بتركه الا ما استثنى الله عز وجل فى قوله سبحانه (وجادلهم بالتى هى أحسن) آية ١٢٥ سورة النحل . وقوله (ولا تجادلوا أهل الكتاب الا بالتى هى أحسن) آية ٤٦ سورة العنكبوت .
قال شيخ الاسلام ابن تيمية : " وأما الجدل فلا يدعى به بل هو من باب دفع الصائل . فاذا عارض الحق معارض جودل بالتى هى أحسن .
وقال (بالتى هى أحسن) لأن الجدال فيه مدافعة ومفاضبة فيحتاج أن يكون بالتى هى أحسن حتى يصلح ما فيه من الممانعة والمدافعة " .
الرد على المنطقيين ص ٤٦٨ .

٥٩ - و أن يكون وادا للمؤمنين ،

٦٠ - و أن يكون راحما لكل مؤمن (١)

٦١ - و أن يكون معاونا لكل مؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا (٢)

---

(١) الدليل على أن من كمال الايمان التودد للمؤمنين و التقرب اليهم بما يحبون و أن يرحم كل مؤمن حديث النعمان بن بشير رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : " ترى المؤمنين في تراحمهم و توادهم و تعاطفهم كمثل الجسد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر جسده بالسهر و الحمى ". خ . في الأدب ٩/٨ و اللفظ له ، م . في البر و الصلة ١٩٩٩/٤ ، حم . ٢٧/٤ .

نقل الحافظ في الفتح عن أبي حمزة قوله : " الذى يظهر أن التراحم و التوادد و التعاطف و ان كانت متقاربة في المعنى لكن بينها فرق لطيف . فأما التراحم فالمراد به أن يرحم بعضهم بعضا بأخوة الايمان لا بسبب شيء آخر و أما التوادد فالمراد به التواصل الجالب للمحبة كالتزاور و التهادى . و أما التعاطف فالمراد به اعانة بعضهم بعضا كما يعطف الثوب عليه ليقويه ". فتح البارى ٤٣٩/١٠ .

(٢) الدليل على هذه الشعبة حديث أبي موسى الأشعرى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : " المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا ، و شبك بين أصابعه ".

خ . في الأدب و اللفظ له ، م . في البر و الصلة ١٩٩٩/٤ ، حم . ٤٠٥/٤ ، ٤٠٩ ، ت . في البر و الصلة ٣٢٥/٤ ، ن . في الزكاة ٧٩/٥ .

٦٢ - وأن يكون لينا في جميع أموره حتى ينسب فيه الى الحمق[1] ،

---

(١) اللين : ضد الخشونة . لسان العرب ٥/٤١١٧ .
قال الله عز وجل (فبما رحمة من الله لنت لهم، ولو كنت فظا غليظ القلب لا نفضوا من حولك) . آية ١٥٩ سورة آل عمران .
فمن خلق النبي صلى الله عليه وسلم اللين . وقد بين الله عز وجل أن هذا الخلق يجمع القلوب ويقربها . وقد ندب اليه النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عائشة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع من شيء الا شانه ". م. في البر والصلة ٤/٢٠٠٤ واللفظ له، د. في الأدب ٢/٢٩٠ .
والرفق كما قال ابن الأثير خلاف العنف وهو لين الجانب . النهاية ٢/٢٤٦ .
ولعل ابن شاهين رحمه الله أورد هذه الشعبة بهذ اللفظ لما روى عن أبي هريرة مرفوعا : " المؤمن هين لين تخاله من اللين أحمق " رواه البيهقي في شعب الايمان وقال : تفرد به يزيد بن عياض وليس بالقوى وروى من وجه آخر صحيح مرسلا عن مكحول قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " المؤمنون هينون لينون كالجمل الأنف ان قيد انقاد وان أنيخ استناخ على ضخرة " . شعب الايمان ٣/١/١١٤ مصورة في الجامعة، وأخرجه ابن المبارك في الزهد ص ١٣٠ .
وفي معناه مما يحث على اللين ما رواه الامام أحمد وغيره في فضل اللين قول النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن مسعود : " حرم على النار كل هين لين سهل قريب من الناس". حم. ١/٤١٥ واللفظ له، ت. في صفة القيامة ٤/٦٥٤ وقال حسن غريب ، وشرح السنة للبغوى ١٣/٨٥ .
ومعنى قوله " حتى ينسب فيه الى الحمق" أي أنه من كثرة استخدامه للين ينسب الى الحمق وهو عدم اعطاء الأمور قدرها من العناية والاهتمام .

٦٣ - وأن يكون في الدنيا مثل السنبلة يميل أحيانا ويقوم أحيانا (١) ،

---

(١) السنبلة واحدة السنابل وهو الزرع من البر والشعير والذرة. انظر لسان العرب ٣/٢١١١ .
وفي معنى هذه الشعبة حديث كعب بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " مثل المؤمن كالخامة من الزرع تفيئها الريح مرة وتعدلها مرة، ومثل المنافق كالأرزة لا تزال حتى يكون انجعافها مرة واحدة". أخرجه خ. في المرضى ٧/٩٩ واللفظ له، م. في صفات المنافقين ٤/٢١٦٣، حم. ٣/٤٥٤، ٥/١٤٢، وفي ٢/٢٣٤ عن أبي هريرة وأخرجه ت. في الأمثال ٥/١٥٠ عن أبي هريرة، دي. في الرقائق ٢/٣١٠ عن كعب بن مالك .
ولعل ابن شاهين رحمه الله ذكر هذه الشعبة بهذا اللفظ موافقا فيها مارواه أنس مرفوعا : " مثل المؤمن مثل السنبلة يميل أحيانا ويقوم أحيانا ". وأخرج هذا الحديث أبو يعلى الموصلي في مسنده ٢/٧١٦ مخطوط مصور في مكتبة الجامعة وفي اسناده فهد بن حيان النهشلي، وقال فيه ابن حبان : لا يحتج به، وقال أبو زرعة : منكر الحديث . انظر ميزان الاعتدال ٣/٣٦٦ . وأخرجه البزار - كشف الأستار ١/٣٣ من طريقين : عن طريق عبيد بن مسلم صاحب السابر وهو مجهول الحال - انظر الجرح والتعديل ٦/٣، والطريق الأخرى عن فهد بن حيان، وأخرجه ابن عدي في الكامل وأشار الى أنه من موضوعات زكريا بن يحيى أو يحيى الوقار - الكامل ٣/١٠٧١ .
ونحو هذه الرواية في المعنى واللفظ حديث جابر في المسند مرفوعا " مثل المؤمن كمثل السنبلة تخر مرة وتستقيم مرة، ومثل الكافر مثل الأرزة لا يزال مستقيما حتى يخر ولا يشعر " . حم. ٣/٣٤٩، ٣٨٧، ومداره على ابن لهيعة .
وبهذه الآثار يتضح المراد من هذه الشعبة وهو أن المؤمن مبتلى بكثرة الأمراض والآلام والمصائب الدنيوية وذلك تكفيرا لخطاياه أو رفعا لدرجته، أما الكافر فأمراضه قليلة والبلاء عليه قليل حتى اذا أتى يوم القيامة لم يكن له عند الله شيء ويعاقب بأعماله .

= =

٦٤ — ويقصر أمله حتى لا يظن أنه اذا أصبح يمسى واذا أمسى لا يظن أنه يصبح ولا يخطو خطوة الا ظن أنه لا يخطو أخرى (١) ،

= = قال ابن حجر : وهذا فى الغالب من حال الاثنين . فتح البارى ١٠/١٠٧ .

وفى رأيى أن هذه لا تعد من شعب الايمان لأن هذه الأمور وهى المصائب والبلاء الدنيوى لا كسب للانسان فيها بل هى قضاء وقدر من الله انما يؤجر المؤمن عليها ويكفر بها من خطاياه واذا صبر ورضى كان له بذلك الأجر العظيم . الا اذا قلنا انه يؤمن بأن هذه حال المؤمن ولا يضجر ولا يغتر بحال الكفار وما أعطوا من عافية ونعيم فى الدنيا ويعقد العزم على الصبر وتصديق قول الله عز وجل (ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع ونقص من الأموال والأنفس والثمرات وبشر الصابرين) آية ١٥٥ سورة البقرة . وقول النبى صلى الله عليه وسلم :" مايزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة فى نفسه وولده وماله حتى يلقى الله وما عليه خطيئة ". أخرجه ت . من حديث أبى هريرة وقال حسن صحيح ٤/٦٠٢ .

فتكون حينئذ داخلة ضمن شعبة تصديق الله ورسوله فيما أخبر به وهى شعبة رقم ٤٧ . والله أعلم .

(١) يستدل لهذا بحديث ابن عمر رضى الله عنهما قال : أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبى فقال :" كن فى الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل " وكان ابن عمر يقول : أذا أمسيت فلا تنتظر الصباح واذا أصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك ".
أخرجه خ . فى الرقاق ٨/٧٥ ، ت . فى الزهد باب تقصير الأمل ٤/٥٦٧ .

ووجه كون قصر الأمل من الايمان لما فيه من المبادرة بالطاعات وأدائها على الوجه الأكمل وكذلك البعد عن المعاصى والتقلل من المباحات والاكتفاء بالحاجات .

٦٥ - ويكون يرى مواعيد القيامة وأهل الجنة والنار كأنه حاضرها [١] ،

٦٦ - وأن تكون نفسه عازفة عن الدنيا [٢] ،

٦٧ - وأن يكون ظامئ النهار [٣]

---

(١) المراد بهذا أن يكون عظيم اليقين والايمان بما ذكر الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم من أهوال القيامة وأهل الجنة والنار فمن شدة يقينه تكون هذه الأمور كأنه يراها عيانا . قال الله عز وجل (كلا لو تعلمون علم اليقين لترون الجحيم) آية ٥-٦ سورة التكاثر .
قال القرطبي : " وقيل معنى (لو تعلمون علم اليقين) أى لو تعلمون اليوم فى الدنيا علم اليقين فيما أمامكم مما وصفت (لترون الجحيم) بعيون قلوبكم، فان علم اليقين يريك الجحيم بعين فؤادك، وهو أن تتصور لك أمر القيامة وأهوالها " . تفسير القرطبي ٢٠/١٧٤ ، وانظر فتح القدير ٥/٤٨٩ .
وقد مر الكلام على شعبة اليقين فى الشعبة رقم ٤٧ .

(٢) المراد بهذا أن يزهد فى الدنيا ونعيمها ويقبل على الآخرة يخاف عقابها ويرجو ثوابها . وقد ورد فى القرآن ذم الاقبال على الدنيا والترغيب بنعيم الآخرة قال الله عز وجل (بل تؤثرون الحياة الدنيا والآخرة خير وأبقى) آية ١٦-١٧ سورة الأعلى .
وروى ابن ماجه عن زيد بن ثابت رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من كانت الدنيا همه فرق الله عليه أمره وجعل فقره بين عينيه ولم يأته من الدنيا الا ما كتب له ، ومن كانت الآخرة نيته جمع الله له أمره وجعل غناه فى قلبه وأتته الدنيا وهى راغمة" . أخرجه جه . فى الزهد وقال فى الزوائد اسناده صحيح ورجاله ثقات ٢/١٣٧٥ .

(٣) المراد هنا الصيام وهو من شعب الايمان ومن أركان الاسلام، يدل على ذلك حديث وفد عبد القيس أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " أتدرون ماالايمان بالله وحده" ، قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : " شهادة أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصيام رمضان وأن تعطوا من المغنم الخمس" . أخرجه خ . فى الايمان ١/١٦ وسبق تخريجه ص :١٦٩

٦٨ - ساهر الليل (١)

٦٩ - ويصبر على البلاء (٢)

---

(١) المراد بهذا قيام الليل. وقد ورد في فضله والحث عليه أحاديث كثيرة منها: حديث عبد الله بن سلام أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: " أيها الناس أفشوا السلام وأطعموا الطعام وصلوا بالليل والناس نيام، تدخلون الجنة بسلام". أخرجه حم. ٥/٤٥١، ت. في صفة القيامة ٤/٦٥٢ وقال: حديث صحيح، جه. في الأطعمة ٢/١٠٨٣، دى. في الصلاة ١/٣٤١.

هذه الشعب الأربع وهي رقم ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٦٨، لعل ابن شاهين رحمه الله استنبطها من حديث الحارث بن مالك الأنصاري أن النبي صلى الله عليه وسلم مر به فقال له: "كيف أصبحت يا حارثه؟" قال: أصبحت مؤمنا حقا. قال: " انظر ما تقول فان لكل قول حقيقة، فما حقيقة ايمانك؟ " قال: عزفت نفسي عن الدنيا فأسهرت ليلي واظمأت نهاري وكأني أنظر الى عرش ربي بارزا، وكأني أنظر الى أهل الجنة يتزاورون فيها، وكأني أنظر الى أهل النار يتضاغون فيها. قال: "يا حارثه، عرفت فالزم"، وفي رواية: "أصبت فالزم مؤمن نور الله قلبه". - الايمان لابن أبي شيبة ص: ٣٨، ويأتي تخريجه حيث ذكره القاضي في الفصل الخامس وهو هل يتساوى ايمان جميع المكلفين أم لا؟

(٢) الصبر على البلاء قسم من أقسام الصبر المحمود. وقد مضى الاستدلال له والكلام على شعبة الصبر، رقم ٦،

٧٠ - ويشكر في الرخاء[1] ،

٧١ - ويرضى بالقضاء[2] ،

٧٢ - وأن يحب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجميع المهاجرين والأنصار[3]

---

(١) الشكر في الرخاء هو شكر الله سبحانه وتعالى عند نزول رحماته بالعبد من عافية وولد ومال وغير ذلك ويكون شكرها بالثناء على الله وحمده سبحانه ولزوم الطاعة والقيام بالواجب . وقد مر الاستدلال لشعبة الشكر، رقم ٧ ،

(٢) الرضا بالقضاء هو ثمرة الايمان بالقضاء والقدر، وهو أن ترضى بما قسم الله عز وجل لك من متاع الدنيا وكذلك ما قضى الله عليك من مصائب وامتحان وبلاء، فترضى بقسم الله لك فيما تحب وتكره، فهذا عنوان صدق الايمان بالله وبقدره وأن خيره وشره من الله عز وجل .

(٣) حب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من الايمان فهم الذين نشر الله بهم هذا الدين ووصل الينا عن طريقهم وهم أفضل هذه الأمة بعد نبيها ، وقد وردت أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم توجب حبهم ووردت أحاديث خاصة في حب بعضهم، فمنها حديث أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " آية الايمان حب الأنصار وآية النفاق بغض الأنصار ". خ . في الايمان ١/ ٩ ، م. في الايمان ١/ ٨٥ .
ومن الأحاديث العامة في حب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حديث عبد الله بن مغفل المزني قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الله، الله في أصحابي ، الله الله في أصحابي لا تتخذوهم غرضا بعدي ، فمن أحبهم فبحبي أحبهم ، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم، ومن آذاهم فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى الله تبارك وتعالى ، ومن آذى الله فيوشك أن يأخذه ". حم. ٥/ ٥٤ ، ٥٧ ، ت. في المناقب ٥/ ٦٩٦ وقال حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه .

==

٧٣ - وأن يكون مجانبا للكذب (١) ،

٧٤ - وأن تكون تعلم أنك اذا لقيت أخاك المؤمن (٢) غسلت ذنوبكما كما تغسل اليد اليد (٣)

== ولا شك أن بغض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم دليل على عدم الايمان وعلى بغض النبي صلى الله عليه وسلم، فهم أصحابه وأحبابه وجلساؤه وأصهاره وبهم رفع الله هذا الدين ووصل الى مشارق الأرض ومغاربها ، فبغضهم دليل على بغض ماقاموا به وفعلوه رضوان الله عليهم.

(١) الكذب خلق ذميم لا يتفق مع الايمان الذى يدعو الى الصدق. ومما يدل على مجانبة الكذب للايمان حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "واياكم والكذب فان الكذب يهدى الى الفجور وان الفجور يهدى الى النار، وما زال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا" . م. فى البر والصلة ٢٠١٣/٤ واللفظ له، ت. فى البر والصلة ٣٤٧/٤، د. فى الأدب ٣١٢/٢ . وكذلك حديث أبى هريرة مرفوعا : " لا يؤمن الرجل الايمان كله حتى يدع الكذب فى المزاح والمراء وان كان صادقا". سبق تخريجه ص : ١٨٦ ، وقول أبى بكر رضى الله عنه : "يا أيها الناس اياكم والكذب فان الكذب مجانب للايمان "، حم. ٥/١ ورواته ثقات .

(٢) لعل هنا سقط وهو (مصافحته) لأن العبارة فيها نقص من حيث المعنى ، والدليل أيضا يدل على المصافحة كما سيأتى .

(٣) معنى هذه الشعبة هو اعتقاد أن المصافحة تغفر الذنوب وتغسل الخطايا كما تغسل اليد اليد ، وأيضا العمل وهو مصافحة المسلم أخاه المسلم اذا لقيه. ويستدل لهذه الشعبة بحديث حذيفة بن اليمان رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "ان المؤمن اذا لقى المؤمن فسلم عليه وأخذ بيده فصافحه تناثرت خطاياهما كما يتناثر ورق الشجر" قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط ويعقوب بن محمد بن الطحلاء

==

٧٥ - ويكون محبا للعرب (١) .

== روى عنه غير واحد ولم يضعفه أحد وبقية رجاله ثقات . مجمع الزوائد ٣٧/٨ . وانظر سلسلة الأحاديث الصحيحة ٤٧/٢ .
وروى عن البراء بن عازب في هذا المعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم " ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل أن يتفرقا " . - هم. ٢٨٩/٤ ، ٣٠٣ ، ت. في الاستئذان ٧٤/٥ ، وقال : حديث حسن غريب ، د . في الأدب ٣٤٤/٢ ، جه . في كتاب الأدب ١٢٢٠/٢ .

(١) قال في اللسان : العرب هم كل من سكن جزيرة العرب وبلادها ونطق بلسان أهلها ، فهم عرب بينهم وبعدهم . لسان العرب ٢٨٦٤/٤ .
ومن الأحاديث التي تدل على فضل العرب ووجوب حبهم ماروواه الترمذي عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال : قال لي الرسول صلى الله عليه وسلم : " يا سلمان لا تبغضني فتفارق دينك "، قلت : يا رسول الله كيف أبغضك وبك هدانا الله ؟، قال : " تبغض العرب فتبغضني ".
سنن الترمذي وقال : حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث أبي بدر شجاع بن الوليد ٧٢٣/٥ .
فهذا الحديث يدل على عدم جواز بغض العرب ، وبمفهوم المخالفة على وجوب حبهم . وروى حديث آخر الا أن فيه ضعفا ، وهو حديث أنس مرفوعا : " حب قريش ايمان وبغضهم كفر وحب العرب ايمان فمن أحب العرب أحبني ومن أبغض العرب أبغضني ". قال الهيثمي رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه الهيثم بن جماز وضعفه أحمد ويحيى بن معين والبزار. - مجمع الزوائد ٨٩/١ . وانظر كشف الأستار ٥١/١ .
ووجه كون حب العرب من الايمان لأن الله فضلهم باختيار نبيه منهم وبلسانهم نزل القرآن وفي بيئتهم نشأ الاسلام وعلى أكتافهم انتشاره ، فهم أصحاب فضل على كل من عداهم من المسلمين ومن أبغض العرب لا بد أن يوصله بغضه لهم الى بغض لغتهم والقرآن نزل بلغتهم ، ولعله يبغض أيضا محمدا صلى الله عليه وسلم لأنه منهم .
وقد تكلم شيخ الاسلام ابن تيمية على حب العرب وتفضيلهم وكذلك الأدلة على هذا ، فمن أراد فليراجعه في : اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم ، ص ١٤٢ - ١٦٩ .

. . . . . .

التعليق على هذه الشعب بوجه عام :

الشعب التى ذكرها القاضى رحمه الله نقلا عن ابن شاهين عددها خمس و سبعون شعبة . و فى الحقيقة اذا أردنا أن نحذف المكرر منها و ما لا يصلح أن يعد شعبة من شعب الايمان يكون عددها تسعا وخمسين شعبة ، لأن منها مكرر سبع شعب و هى شعبة الصبر حيث كررها فى موضعين فى رقم ١٨ و ٦٩ ، و شعبة الحب لله حيث كررها فى موضعين فى رقم ٢٨ و ٣٠ ، و شعبة حسن الخلق حيث كررها فى موضع واحد فى رقم ٥٥ ، و شعبة الشكر حيث كررها فى موضع واحد فى رقم ٧٠ ، و شعبة اليقين حيث كررها فى موضع واحد فى رقم ٦٥ .

أما مالا يصلح فى رأيى أن يكون من شعب الايمان أو تكون داخلة ضمن شعبة أخرى و لا يصلح أن تعد شعبة مستقلة فهى تسع شعب :

أولا - شعبة رقم ٣٤ و هى قوله " أن يكون محبا للاسلام والايمان و أعمال الخير كما يحب الجائع الطعام و الظمآن الشراب". فهذه داخلة ضمن حب الله و رسوله . و قد تقدم بيان ذلك .

ثانيا - شعبة رقم ٣٥ وهى قوله : " و تكون أعمال الاسلام فيه ظاهرة وأعمال الايمان فى قلبه ". فهذه لا تصلح أن تكون شعبة من الايمان . و قد تقدم بيان ذلك

ثالثا - شعبة رقم ٤٢ وهى قوله : " لا يزنى ".

رابعا - شعبة رقم ٤٣ وهى قوله : " لا يشرب الخمر ".

خامسا - شعبة رقم ٤٤ وهى قوله : " لا يسرق ".

سادسا - شعبة رقم ٤٥ وهى قوله : " لا يقتل ".

سابعا - شعبة رقم ٤٦ وهى قوله : " لا يختلس خلسة" .

فهذه الشعب لا تصلح أن تعد من شعب الايمان ، كما لا يصلح عد كل واحدة منها شعبة مستقلة . و قد تقدم بيان ذلك

==

. . . . . .

ثامنا – شعبة رقم ٥٨ وهي قوله : " وأن يكون الايمان فيه اقرار باللسان ومعرفة بقلبه وعملا بأركانه ". فهذه الشعبة لا تصلح أن تعد من شعب الايمان. وقد تقدم بيان ذلك.

تاسعا – شعبة رقم ٦٣ وهي قوله : " وأن يكون في الدنيا مثل السنبلة يميل أحيانا ويقوم أحيانا ". وبينت أن هذه الشعبة لا تصلح أن تكون من شعب الايمان. وقد تقدم ذلك

والملاحظ أن ابن شاهين رحمه الله في عده للشعب كان يتحرى أن تكون الشعبة مطابقة أو مقاربة للفظ الحديث الذي يدل عليها، وبعض هذه الأحاديث يكون ضعيفا، الا أنها لا تخلو هذه الشعب من وجه شرعي وأدلة أخرى تدل عليها، فحاولت في تعليقي عليها أن آتي بالنص الذي اعتمد عليه وأن أدعمه بأدلة أخرى تقوية.

ولو أردنا أن نعقد مقارنة بين الشعب التي عدها الحليمي والبيهقي في كتابيهما شعب الايمان وبين هذه الشعب لكان بينها فرق كبير، ولا شك أن الحليمي والبيهقي لا يعلى على كتابيهما، وخاصة البيهقي رحمه الله، حيث أورد تحت كل شعبة الأدلة عليها وفصل الكلام فيها، وهو محدث يورد الأحاديث باسناده فجاء كتابه وحيدا في بابه لا يستغني عنه طالب العلم أو المراجع للأحاديث لما ضم بين دفتيه من الأحاديث النبوية والآثار عن الصحابة والتابعين، فرحم الله الجميع.

(نقض قول من قال: الايمان بالقلب فقط)

ويدل عليه أن من كملت فيه هذه الأفعال مدح بأنه كامل الايمان، ولا يجوز أن يدخل في كمال الايمان ما ليس منه، لأن الشيء لا يكمل بما لا يدخل فيه، فلو كان الايمان هو التصديق باللسان أو القلب فقط أو التصديق مع المعرفة لوجب فيمن فعل ذلك فقط أو أخل بالواجبات وارتكب المنهيات أن يمدح بأنه كامل الايمان، وامتناع ذلك (١) يبين أن الايمان عبارة عن جميع ذلك.

وهذا دليل معتمد، فان ارتكب بعضهم وقال يصفه بالايمان ويمدحه به فهو ركوب وحشر (٢)، لأنه ليس يقول لأحد، لأنهم لا يمدحون مرتكب الكبائر وتارك والفرائض، ومن رد هذا كابر الاجماع (٣).

---

(١) ويؤيد قول المؤلف في عدم مدح مرتكب الكبيرة حديث النبي صلى الله عليه وسلم: " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ... " الحديث وتقدم تخريجه ص: ٢٢٦

(٢) الركوب هو العلو على الشيء. - انظر لسان العرب ٣/١٧٧٢. أما كلمة حشر فهي في المخطوطة كما كتبت ولا معنى لها مناسب هنا ولعلها (حشو)، فيكون فيها تصحيف، والحشو - بفتح الحاء - من الكلام هو الفضلة الذي لا يعتمد عليه، وبالكسر - يقال فلان حشوة من الناس أي من أراذلهم. انظر لسان العرب ٢/٨٩١. فيمكن بهذا أن يكون معنى قول القاضي: "فان ارتكب الى قوله فهو ركوب وحشر " أي فان تجرأ بعضهم وقال نصفه بالايمان ونمدحه به فهذا القول علو على الحق وهو حمق لأن الحق لا يعلى عليه بل يتابع وأيضا هو كلام فضلة لا يعتمد عليه. والله أعلم.

(٣) أي الاجماع على أن مرتكب الكبيرة فاسق كما قال الله عز وجل عن القاذف (ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون) آية ٤ سورة النور. وذم مرتكب الكبيرة اجماع من أهل السنة والجماعة سواء

==

فان قيل : يلزمكم فى الطاعة التى تركها صغيرة(١) أن تكون ايمانا لأنه مع فقدها يوصف بأنه كامل الايمان و يمدح عليه .

(مرتكب الصغيرة ناقص الايمان)

قيل : لا نسلم لك هذا بل هو ناقص الايمان ، و أصل هذا أن الصغائر(٢) يستحق بها الذم على أصلنا كما أن النوافل يقابلها

= = كانوا من السلف أو مرجئة الفقهاء فانهم يذمون مرتكب الكبيرة و تارك الفريضة و هو أيضا عند الخوارج و المعتزلة .

(١) مثل ترك رد السلام .

(٢) اتفق جمهور أهل السنة من السلف و الخلف على أن الذنوب تنقسم الى قسمين : كبائر وصغائر . و خالف فى ذلك بعض المتكلمين كالقاضى الباقلانى و الاسفرائينى و أبى المعالى الجوينى و قالوا : انما يقال لبعضها صغيرة بالنسبة الى ماهو أكبر منها ، كما يقال الزنى صغيرة باضافته الى الكفر . واحتجوا بأن كل مخالفة فهى بالنسبة الى جلال الله تعالى فهى كبيرة ، والظاهر فى هذا قول جمهور أهل السنة لوضوح الأدلة فى تقسيم الذنوب الى كبائر وصغائر ، كقول الله عز وجل (ان تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم) آية ٣١ سورة النساء . وقوله سبحانه (الذين يجتنبون كبائر الاثم و الفواحش الا اللمم) آية ٣٢ سورة النجم .
انظر : شرح مسلم ٢/ ٨٥ ، تفسير القرطبى ٥/ ١٥٩ ، الفتاوى ١١/ ٦٥٦ .
و من أثبت أن فى الذنوب صغيرة و كبيرة اختلفوا فى تحديدها الى أقوال كثيرة أرجحها وأشملها قول ابن عباس رضى الله عنهما : " ان الكبائر كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب " . رواه ابن جرير بسنده عن ابن عباس ٨/ ٢٤٦ تحقيق أحمد شاكر .
وذكر شيخ الاسلام أن الصغائر مادون الحدين : حد الدنيا و حد الآخرة . — الفتاوى ١١/ ٦٥٠ . و قد نقل النووى عن أبى محمد ابن عبد السلام قوله : اذا أردت أن تعرف الفرق بين الصغيرة

= =

الثواب كالواجبات .

= = والكبيرة فأعرض مفسدة الذنب على مفاسد الكبائر المنصوص عليها ، فان نقصت عن أقل مفاسد الكبائر فهي من الصغائر ، فان ساوت أدنى مفاسد الكبائر أو ربت عليها فهي من الكبائر ، فمثلا من أمسك امرأة لمن يزنى بها فذلك أعظم مفسدة من أكل مال اليتيم . شرح مسلم ٢/٨٦ مختصرا .

و قول القاضي : "ان الصغائر يستحق بها الذم على أصلنا" فلا شك أن الذنوب الصغائر يستحق بها الذم و تعد ذنبا ، و لم أطلع على قول لأحد أن فاعلها لا يذم لكن اختلف فيها هل تكفر باجتناب الكبائر أم هي تحت المشيئة ؟

و الذى عليه الجمهور و رجحه ابن جرير و كثير من العلماء أنها تكفر باجتناب الكبائر و اقامة الفرائض لوعد الله عز و جل بذلك فى الآيات المتقدمة و كذا قول النبي صلى الله عليه و سلم : " الصلوات الخمس و الجمعة الى الجمعة و رمضان الى رمضان مكفرات ما بينهن اذا اجتنب الكبائر " . رواه مسلم من حديث أبى هريرة ١/٢٠٩ .

و خالف فى ذلك كما قال القرطبى الأصوليون و قالوا لا يجب القطع بتكفيرها باجتناب الكبائر وانما محمل ذلك على غلبة الظن و قوة الرجاء و المشيئة ثابتة ، و استدلوا لذلك أنه لو قطعنا لمجتنب الكبائر ومتمثل الفرائض تكفير صغائره قطعا لكانت فى حكم المباح . انظر : تفسير ابن جرير ٨/٢٥٤ تحقيق أحمد شاكر ، تفسير القرطبى ٥/١٥٨ .

و يرد على هذا الاستدلال :

أولا - أن النص صريح فى تكفيرها و هو وعد من الله عز و جل .

ثانيا - أن القول انها تكون كالمباح غير صحيح لأن الصغيرة ذنب منهى عنه و المباح ليس بذنب و لا منهى عنه .

و مرتكب الصغيرة لا شك أن درجته و منزلته ليست كالذى يجتنب الصغائر فانه قضى وقتا فى ارتكابها و أخذ من حسناته فى تكفيرها وهذه عقوبة ، و المباح لا يعامل صاحبه هكذا اضافة الى أن الصغيرة قد تجر الى الكبيرة و المباح لا يجر الى الكبيرة ، و الله عز وجل يقول (يا أيها الذين آمنوا لا تتبعوا خطوات الشيطان و من يتبع خطوات الشيطان فانه يأمر بالفحشاء و المنكر) آية ٢١ سورة النور . = = =

(اعتراض للمرجئة)

فان قيل : لو كان الايمان عبارة عن جميع ذلك لوجب أن يكون بكل واحد من هذه الخصال مؤمنا (١) كما أن بكل خصلة من الكفر يكون كافرا .

قيل : الفرق بينهما أن عند اجتماع هذه الخصال يستحق المدح وعند كل خصلة من الكفر يستحق العقاب العظيم (٢) فلهذا كان

= = والمعاصي كلها من اتباع الهوى والشيطان ومتابعة الشيطان في القليل يوصل الانسان الى اتباعه في الكثير اذا لم ينتبه لنفسه ويقلع ويتوب الى الله . كل هذا دليل على أن كون الصغيرة تكفر عند اجتناب الكبائر لا يجعلها مثل المباح . والله أعلم .

(١) يريد المعترض هنا قياس الايمان على الكفر ، فكما أن الكفر يكون بخصلة واحدة كذلك الايمان يجب أن يكون متحققا بخصلة واحدة .

(٢) لأن الايمان عندنا شعب وبعض هذه الشعب أصول وبعضها فروع للايمان ومكملات فمن أتى بالأصل والفروع فقد استحق المدح بأنه كامل الايمان ومن نقص من ذلك شيء أو ارتكب ما يقدح في الايمان كان مؤمنا بايمانه فاسقا بكبيرته .

قال الحافظ ابن رجب : وقد ضرب العلماء مثل الايمان بمثل شجرة لها أصل وفروع وشعب فاسم الشجرة يشتمل على ذلك كله ، ولو زال شيء من شعبها وفروعها لم يزل عنها اسم الشجرة وانما يقال هي شجرة ناقصة وغيرها أتم منها ، وقد ضرب الله مثل الايمان بقوله : (ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء) . ايه ٢٤ - سورة ابراهيم

انظر : جامع العلوم والحكم ، ص: ٤٣ .

وهذا كله بخلاف الكفر فان كل خصلة منه تهدم أصل الايمان مثل انكار شيء من القرآن أو الاستهزاء بذلك فهذا يناقض الايمان .

بكل خصلة من الكفر كافرا ولم يكن بكل خصلة من الايمان مؤمنا على الاطلاق، بل يكون مؤمنا بايمانه فاسقا بكبيرته.

ويدل عليه أيضا أن المكره على الايمان يصح دخوله[1] فيه، فلو كان الايمان يختص بالقلب[2] لم يصح دخوله فيه لأن ذلك لا يمكن تحصيله بالاكراه وانما يحصل من جهة الأفعال الظاهرة والأقوال.

(الدين هو الايمان) وأيضا فان الايمان دين المؤمنين، والدين عبارة عن الطاعات كذلك الايمان الذى هذا صفته، وقد دل على ذلك قوله تعالى (وما أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين

---

(١) يمكن أن يعترض على القاضى فى هذا لأن الايمان لا بد فيه من تصديق القلب والمكره على ذلك قد يكون غير مصدق فكيف يصح دخوله فيه. الا اذا قصد بالايمان الاسلام وهو الصحيح. وقد ذكر الحليمى مثالا لذلك فقال: اذا أسر الحربى وهو من المعطلة أو عبدة الأوثان فقيل له لتسلم أو لنقتلنك فأسلم صح اسلامه فى ظاهر الحكم. شعب الايمان للحليمى ١/١٧٢.
قلت: يؤيد هذا حديث أسامة بن زيد حين قتل الرجل الذى قال لا اله الا الله فقال له النبى صلى الله عليه وسلم: "أقال لا اله الا الله وقتلته" قال: قلت يا رسول الله انما قالها خوفا من السلاح، قال: "أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا". م. فى الايمان ١/٩٦. قال النووى فى شرحه حديث أبى هريرة "أمرت أن أقاتل الناس..." الحديث: وفيه صيانة مال من أتى بكلمة التوحيد ونفسه ولو كان عند السيف وفيه ان الأحكام تجرى على الظاهر والله تعالى يتولى السرائر.
شرح صحيح مسلم ١/٢١٢.

(٢) فى الأصل (القلب) والصواب ما أثبت نقلا عن مختصر المعتمد للمؤلف ص ١٨٧.

القيمة) [١] ، فوصف الدين بهذه الصفات [٢] .

واحتج أحمد رحمة الله عليه في رواية المروذي بقوله تعالى (فان تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فاخوانكم في الدين) [٣] وهذا يدل على أن الايمان والدين بمعنى واحد [٤] ، لأنه احتج بهذه الآية / على أن الايمان ٧/ هو الطاعات .

وروى الآجري [٥] في كتاب الشريعة [٦] باسناده عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " الدين خمس لا يقبل الله عز وجل منها شيئا دون شيء ، شهادة أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله ، والصلوات الخمس وصيام شهر رمضان والحج ، ولا يقبل الله شيئا من

---

(١) آية ٥ سورة البينة .

(٢) يأتي زيادة ايضاح لهذا في الفصل الأخير من المخطوطة وهو الفصل السادس، وهو هل الايمان والاسلام اسم لمعنى واحد أم لمعنيين ؟

(٣) آية ١١ سورة التوبة . وتقدم هذا الأثر وتخريجه ص : ١٦٨

(٤) يأتي بيان ذلك في الفصل الخاص بالاسلام والايمان

(٥) في المخطوط (ابن الآجري) وهو خطأ والصواب ما أثبت .
والآجري هو محمد بن الحسين بن عبد الله البغدادي ، أبو بكر الآجري. قال البغدادي : كان ثقة صدوقا دينا له تصانيف. وقال الذهبي : الامام المحدث القدوة صاحب التواليف وذكر من تأليفه (الشريعة في السنة) توفي رحمه الله عام ٣٦٠ هـ . تاريخ بغداد ٢/٢٤٣ ، سير أعلام النبلاء ١٦/١٣٣ .

(٦) الشريعة للآجري مطبوع وهو في بيان عقيدة السلف بأدلتها على طريق المحدثين حيث يسند الآثار. والكتاب به نقص في آخره ، وعدد أوراق المطبوع منه ٤٩٩ صفحة وحققه الشيخ محمد حامد الفقي رحمه الله .

فرائضه بعضها دون بعض "(١) .

كر احتجاج
ن أخرج العمل
الايمان ببعض
يات والرد
يهم)
ية الاولى :
الت الأعراب ...)

واحتج المخالف على أن الايمان هو التصديق بقوله تعالى (قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الايمان في قلوبكم)(٢) . فأخبر تعالى أن الأفعال الظاهرة لا تنفع

---

(١) استعرضت كتاب الشريعة من أوله الى آخره ولم أجده فيه ، ولعله في الجزء الساقط منه ، ولم أجد هذا اللفظ أيضا فيما اطلعت عليه من الكتب الا أن ابن رجب أورد رواية تقارب هذه عن عثمان ابن عطاء الخراساني عن أبيه عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "الدين خمس لا يقبل لله منهن شيء دون شيء : شهادة أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله وايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله وبالجنة والنار والحياة بعد الموت ، هذه واحدة . والصلوات الخمس عمود الدين لا يقبل الايمان الا بالصلاة ، والزكاة طهور من الذنوب ولا يقبل الله الايمان ولا الصلاة الا بالزكاة ، فمن فعل هؤلاء الأربع ثم جاء رمضان فترك صيامه متعمدا لم يقبل الله منه الايمان ولا الصلاة ولا الزكاة ، فمن فعل هؤلاء الأربع ثم تيسر له الحج فلم يحج ولم يواس بحجته ولم يحج عنه أهله لم يقبل الله منه الأربع التي قبلها ". قال ابن رجب ذكره ابن أبي حاتم فقال سألت أبي عنه فقال هذا حديث منكر يحتمل أن هذا من كلام عطاء الخراساني . قلت الظاهر أنه من تفسيره لحديث ابن عمر وعطاء من أجلاء علماء الشام . جامع العلوم والحكم ص ٤٢ .
وأخرج هذه الرواية أبو نعيم في الحلية وقال : غريب من حديث ابن عمر بهذا اللفظ لم يروه عنه الا عطاء ولا عنه الا ابنه عثمان تفرد به عبد الحميد بن أبي جعفر . الحلية ٥/٢٠١ - ٢٠٢ .

(٢) آية ١٤ سورة الحجرات .
وهذه الآية يستدل بها السلف لمسألتين في الايمان :

==

وليست بايمان وانما الايمان الذى فى القلب[1] . والجواب أنه نفى عن الأفعال الظاهرة أن تكون ايمان بعدم الاعتقاد الذى هو شرط فى صحة الأفعال وأطلق اسم الايمان على ما فى القلب ونحن لا نمنع من اطلاق هذه التسمية وان لم يكن الاعتقاد جملة الايمان كما قال تعالى (وما كان الله ليضيع ايمانكم)[2] يعنى صلاتكم[3] . فأطلق على الصلاة اسم الايمان وليست بجميعه .

= المسألة الأولى : فى التفريق بين مسمى الايمان والاسلام . وسيأتى ايضاح ذلك فى الفصل الخاص بالاسلام والايمان

المسألة الثانية : أن الايمان قول وعمل فليس للمخالف حجة فى هذه الآية لأن الله عز وجل لم يقبل منهم مجرد النطق والاعتقاد بدليل تعقيبه على ذلك (وان تطيعوا الله ورسوله لا يلتكم من أعمالكم شيئا ان الله غفور رحيم . انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم) فأكد هنا على أن العمل مع الاعتقاد هو الايمان المطلوب والممدوح صاحبه ، ثم قال بعد ذلك (أولئك هم الصادقون) . آية ١٥ سورة الحجرات .

ولا يقال ان الأعراب المذكورين فى الآية كانوا منافقين ، بل الراجح من الأقوال أنهم مسلمون ، وتقدم بيان ذلك مع بيان الدليل للقول الراجح ، وكذلك بيان سبب نزول الآية ص : ١٦٤ - ١٦٥

(١) استدل بهذه الآية القارى فى شرح الفقه الأكبر على أن الايمان هو التصديق ، ص ٧٠ . والبغدادى فى أصول الدين ص ٢٥٠ ، والايجى فى المواقف ص ٣٨٥ ، وأورد أيضا هذا الاحتجاج الحليمى فى شعب الايمان وأجاب عن ذلك بكلام نسبه لكلام القاضى . شعب الايمان للحليمى ١/ ٣٠ .

(٢) آية ١٤٣ سورة البقرة .

(٣) ذكر هذا التفسير البخارى فى صحيحه ١/ ١٣ .

الآية الثانية : (انما المؤمنون ...)

واحتج أيضا بقوله تعالى (انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا) (١) يعنى لم يشكوا فيما أقروا به وصدقوه بل تيقنوا .

والجواب : أن الآية حجة لنا وذلك أنه قال فى سياقها : (وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم فى سبيل الله أولئك هم الصادقون) فوصفهم بالصدق مع وجود الجهاد بالأنفس والمال وذلك من الأفعال وعلى قولك هم صادقون بعدم ذلك (٢) . وعلى أن قوله (ثم لم يرتابوا) لا ينفى / أن تكون الطاعات ايمانا وانما ينفى أن تكون ايمانا مع وجود الريبه لأن عدم الريب شرط فى كونها ايمانا (٣) . ٨/أ

الآية الثالثة : (لا تجد قوما يؤمنون بالله...)

واحتج بقوله تعالى (لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو اخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب فى قلوبهم الايمان) (٤) .

والجواب : أنه وصفهم بالايمان بشرط ترك الود لمن حاد الله

---

(١) آية ١٥ سورة الحجرات.

(٢) الصواب أن يقول (مع عدم ذلك) ومعنى هذا أن قولك يلزم منه أنهم صادقون من دون أن يجاهدوا بأنفسهم وأموالهم وهذا خلاف القرآن .

(٣) لأن الريب والشك من أقسام الكفر التى تخرج من الملة. انظر رسالة أنواع التوحيد ص ٨ ضمن مجموعة التوحيد .
والريبة هى الشك وقيل هى الشك مع التهمة كما ذكر ذلك ابن الأثير فى النهاية ٢/ ٢٨٦ ، وانظر القاموس المحيط ١/ ٨٠ .

(٤) آية ٢٢ سورة المجادلة. واستدل بهذه الآية الايجى فى المواقف على أن الايمان هو التصديق فقط . انظر ص ٣٨٥ ، واستدل بها أيضا القارى فى شرح الفقه الأكبر ص ٧٠ .

و رسوله ، و الترك فعل [1] ، فدل على أن الفعل من جملة الايمـــان ، و قوله (كتب فى قلوبهم الايمان) قد بينا أننا لا نمنع من أطلاق اسم الايمان على الاعتقاد .

الآية الرابعة : من كفر بالله بعد ايمانه)

و احتج بقوله تعالى (من كفر بالله من بعد ايمانه الا من أكره و قلبه مطمئن بالايمان و لكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضـــب من الله)[2].

و الجواب : أن هذا يقتضى أن الايمان ينطلق على التصديق بالقلب و نحن نطلق ذلك كما أطلقه تعالى فى الصلاة فقد قلنا بظاهر الآية [3] .

الاحتجاج بأن الله سماهم مؤمنين قبل الأعمال والرد عليهم)

و احتج بأن الله تعالى سماهم مؤمنين قبل وجود الأعمـــال الظاهرة منهم ، فدل على أنهم كانوا مؤمنين فقال تعالى (يأأيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون) [4] ،

---

(١) الدليل على أن الترك فعل قوله عز وجل (لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الاثم و أكلهم السحت لبئس ماكانوا يصنعون) آية ٦٣ سورة المائدة ، فسمى الله ترك الأمر بالمعروف صنعا . وقوله سبحانه (كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ماكانوا يفعلون) آية ٧٩ سورة المائدة ، فسمى عدم تناهيهم عن المنكر فعلا .
و كقول الراجز :

لأن قعدنا و النبى يعمل لذاك منا العمل المضلل

فسمى ترك العمل مع النبى صلى الله عليه وسلم عملا .
مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر ص ٣٨ .

(٢) آية ١٠٦ سورة النحل .
واستدل بهذه الآية القارى فى شرح الفقه الأكبر على أن الايمان هو التصديق ص ٧٠ والايجى فى المواقف ص ٣٨٥ .

(٣) أى قوله تعالى (وماكان الله ليضيع ايمانكم) آية ١٤٣ سورة البقرة ، انظر ما تقدم ص : ٢٥٢

(٤) آية ١٨٣ سورة البقرة .

و قال (يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة) [١] ، و قال (ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا) [٢] ؛ فسماهم مؤمنين قبل أن يتطهروا ، و ان يصلوا و يصوموا [٣] .

و الجواب : أننا نقول كانوا مؤمنين ايمانا كاملا قبل نزول الفرائض ثم نزلت / فأقر الشرع ما كانوا عليه و زيد فيه [٤] ، كما أن الصلاة و الصيام و الحج ٨/ب

---

(١) آية ٦ سورة المائدة. في الأصل هكذا (يا أيها الذين آمنوا أقيموا الصلاة) و (اذا قمتم الى الصلاة) وليس في القرآن آية بهذا اللفظ وهو (يا أيها الذين آمنوا أقيموا الصلاة) فحذفت أقيموا الصلاة وأدخلت معها الآية بعدها فيكون قوله (أقيموا الصلاة) اما زائدة دخلت سهوا أو ذكرت استطرادا ، و قد رأيت في كتاب غاية المرام في علم الكلام للآمدي خطأ مثل هذا حيث قال (يا أيها الذين آمنوا أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة) وقد نبه على هذا محقق الكتاب.

(٢) آية ١٠٣ سورة النساء.

(٣) ذكر هذا الاستدلال شارح جوهرة التوحيد على أن الأعمال ليست من الايمان. انظر تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد ص ٤٦.

(٤) ذكر أبو عبيد في كتابه الايمان استدلالا لمن قال ان الايمان قول قريب مما ذكر القاضي ثم أجاب عنه بمثل قول القاضي الا أنه أطال منه. و مما قاله نورد قوله بعد كلام سابق : " ثم خاطبهم و هم بالمدينة باسم الايمان المتقدم لهم في كل ما أمرهم به أو نهاهم عنه فقال في الأمر (يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا) آية ٧٧ سورة الحج ، و قال في النهي (يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة) آية ١٣٠ سورة آل عمران. ثم قال : و على هذا كل مخاطبة كانت لهم فيها أمر أو نهي بعد الهجرة و انما سماهم بهذا الاسم بالاقرار وحده اذ لم يكن هناك فرض غيره ، فلما نزلت الشرائع بعد هذا وجبت عليهم وجوب الأول سواء لا فرق بينها لأنها من عند الله بأمره و ايجابه. ثم قال : فلما أجابوا

==

على مقتضاه في اللغة و ورد بزيادة أحكام[1] . و قد نص أحمد على هذا في رواية الحسن بن على بن الحسين[2] في قوله " أعتقها فانها مؤمنة "[3] يمكن أن يكون هذا قبل أن تنزل الفرائض[4] . و قال في رواية اسحاق[5] : أي شيء

= = الله و رسوله الى قبول الصلاة كاجابتهم الى الاقرار صارا جميعا معا هما يومئذ الايمان . ثم قال : ثم كذلك كانت شرائع الاسلام كلها كلما نزلت شريعة صارت مضافة الى ما قبلها لاحقة به و يشملها جميعا اسم الايمان فيقال لأهله مؤمنون " . انظر كتاب الايمان لأبي عبيد القاسم بن سلام ص ٥٤ وما بعدها .

(١) عقد القاضي فصلا خاصا في الألفاظ الشرعية هل الشريعة نقلتها عن أصلها في اللغة أم زادت عليها وسيأتي التعليق على مثل هذا .

(٢) الحسن بن على بن الحسين بن على الاسكافي أبو على قال ابن أبي يعلى: ذكره أبو بكر الخلال فقال جليل القدر عنده عن أبي عبد الله مسائل صالحة حسان كبار أغرب فيها على أصحابه . طبقات الحنابلة ١/١٣٦ .

(٣) قطعة من حديث معاوية بن الحكم و سيأتي ص :

(٤) الايمان للامام أحمد ورقة ٩٤/أ وللامام أحمد قول آخر كما سيأتي ص

(٥) اسحاق بن ابراهيم بن هانى النيسابورى أبو يعقوب، ولد أول يوم من شهر رمضان سنة ٢١٨ هـ . قال ابن أبي يعلى : حذم امامنا وهو ابن تسع سنين . وقال الخلال : كان أخا دين و ورع. وقال الخطيب : كان لاسحاق اختصاص بالامام أحمد و عنده أقام مدة اختفائه . توفي عام ٢٧٥ هـ .
و الرواة عن الامام أحمد ممن اسمه اسحاق عدة أشخاص الا أن ابن هانى هو المقصود هنا كما ظهر لى لأن الراوى عنه هو محمد بن أبي هارون المعروف بزريق الوراق كما في كتاب الايمان للامام أحمد . وذكره الخطيب فيمن يروى عن ابن هانى ، و أيضا وردت هذه الرواية في مسائله . انظر : ت. بغداد ٦/٣٧٦ ، طبقات الحنابلة ١/١٠٨ ، مسائل الامام أحمد لابن هانى ٢/١٦٢ .

كان بدو الايمان أليس كان ناقصا فجعل يزيد [1] . فقد نص على ما ذكرنا .

وجواب آخر : وهو أنه لا يمتنع أن يخاطب الذين آمنوا بالعبادات المستقبلة ، ولا يدل ذلك على أنها ليست بايمان ، كما قال تعالى (يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله) [2] ، ولم يدل ذلك على أن ذلك ليس بايمان ، كذلك ها هنا . وهذا جواب جيد .

(الاحتجاج بعطف العمل على الايمان والرد عليهم)

واحتج أيضا بأن الله تعالى فرق بين الايمان والأعمال الصالحات فقال (وأما من آمن وعمل صالحا) [3] ، ففرق الله سبحانه بين الايمان والعمل الصالح بالجوارح بالواو . ولو كانت هذه الطاعات من الايمان

---

(١) الايمان ورقة ٩٢/أ . ومعنى هذا أن الايمان في أول أمره كان ناقصا ومع ذلك فيطلق على أهله مؤمنون ، فكلما جاءت خصلة من الايمان آمنوا بها وازدادوا بها ايمانا حتى كمل الايمان وهم يطلق عليهم المؤمنون ، وهم في كل حال كاملو الايمان لأنهم مستوفون لجميع أوامر الله . وقد تقدم النقل عن أبي عبيد القاسم بن سلام قولا يتفق فيه مع الامام أحمد في هذا .
انظر ص :٢٥٥ التعليق رقم : ٤

(٢) آية ١٣٦ سورة النساء .
المصنف استدل بهذه الآية على أن معنى قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا آمنوا ...) هو دعوة المؤمنين الى الثبات على الايمان والمداومة عليه الى الممات . وقد ذكر هذا التفسير ابن كثير . انظر : تفسيره ١/٥٦٦ ، وانظر تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للسعدي ٢/٩١ . وذكر ابن جرير في الآية معنى آخر وهو أن المراد بها الذين آمنوا بمن قبل النبي محمد صلى الله عليه وسلم من الأنبياء والرسل ، يأمرهم بالايمان بالله وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم وأنه مرسل اليهم . تفسير ابن جرير ٩/٣١٢ .

(٣) آية ٨٨ سورة الكهف . في الأصل (فمن آمن ...) ولا يوجد في القرآن هذا اللفظ ولعله خطأ من الناسخ .

لما جاز أن يفرق بينهما [١] .

والجواب : أن هذا لم يخرج مخرج الفرق والعطف وانما خرج مخرج التأكيد . وقيل هذا قوله [٢] تعالى (من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال) [٣] فعطف جبريل وميكال على الملائكة وان كانا منهم [٤] . وكذلك قوله تعالى (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) [٥] ونحو ذلك .

وأجاب أبو بكر النقاش [٦] عن هذا / بأن الله تعالى قد قال (كفروا ٩/

---

(١) ذكر هذا الاستدلال القارى فى شرح الفقه الأكبر ص ٧٢ ، والايجى فى المواقف ص ٣٨٥ وفى تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد ص ٤٦ وقالوا : ان العطف يقتضى المغايرة والله عز وجل عطف العمل الصالح على الايمان ، اذا فالعمل الصالح ليس من الايمان .

(٢) الأولى أن يقول هذا (كقوله تعالى) .

(٣) آية ٩٨ سورة البقرة .

(٤) فى الأصل (وان كان) بدون ألف التثنية وهو خطأ لأن الضمير يعود على مثنى .

(٥) آية ٢٣٨ سورة البقرة .

(٦) هو محمد بن الحسن بن محمد بن زياد الموصلى ثم البغدادى المقرئ المفسر ، ولد سنة ٢٦٦ هـ وهو مصنف كتاب شفاء الصدور فى التفسير وغريب القرآن وغيرها . قال الخطيب : وفى أحاديثه مناكير بأسانيد مشهورة . وقال الذهبى : مع جلالته ونبله فهو متروك فى الحديث . وقال اللالكائى : تفسيره اشقاء الصدور لا شفاء الصدور ، وذلك لكثرة مافيه من الموضوعات . انظر : ت. بغداد ٢/٢٠١ ، تذكرة الحفاظ ٣/٩٠٨ .

وكذبوا) [١] والتكذيب كفر بلا خلاف. وقال (الا ابليس أبى واستكبر) [٢] والاستكبار كفر[٣] وقال (أرسل رسوله بالهدى ودين الحق) [٤] والهدى ودين الحق هو الدين [٥] ، كذلك الايمان هو عمل والعمل هو ايمان [٦] .

---

(١) آية ٣٩ سورة البقرة .

(٢) آية ٣٤ سورة البقرة .

(٣) قوله هنا (والاستكبار كفر) لا يستقيم لأن الاستكبار عطف على الاباء والأولى أن يقول : والاستكبار امتناع عن قبول الحق، لأن الاستكبار كما فى اللسان هو الامتناع عن قبول الحق معاندة وتكبرا . والاباء هو الامتناع. وكلا الأمرين كفر، الا أن الصفتين اختلفتا . انظر: لسان العرب ٣٨٠٨/٥ فى معنى الاستكبار و ١٤/١ فى معنى الاباء.

(٤) آية ٢٨ سورة الفتح .

(٥) الأولى أن يقول : ودين الحق هو الهدى، لأنه عطف على الهدى .

(٦) القاضى ذكر هنا جوابين عن قولهم : ان العطف يقتضى المغايرة :
الجواب الأول - قوله انه خرج مخرج التأكيد ، يريد بهذا أن عطف العمل على الايمان من عطف الخاص على العام للتنبيه على التأكيد عليه والاهتمام به .
أما الجواب الثانى والذى نقله عن النقاش فهو من باب عطف الشيء على الشيء لاختلاف الصفة بينهما ، فالتكذيب كفر الا أن له صفة غير صفة الكفر، كذلك العمل ايمان الا أن له صفة غير صفة الايمان .
وقد ذكر الحليمى عمن ينفى دخول العمل فى الايمان مثل ما ذكر القاضى وأجاب عنها بمثل ذلك وبين أن العطف لا يدلل على أن المعطوف عليه ليس من المعطوف كما فى قوله تعالى (الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر) ، فالتواصى بالحق والصبر من الأعمال الصالحة . انظر: المنهاج فى شعب الايمان ٤٠/١ .
وقد ذكر شيخ الاسلام أن عطف الشيء على الشيء يقتضى المغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه مع اشتراك بينهما فى الحكم الذى ذكر لهما
==

الآية السابعة: ومن يأته مؤمنا ...)

واحتج بقوله (ومن يأته مؤمنا قد عمل الصالحات) [1] فاشترط مع الايمان عمل الصالحات. وهذا يدل على كونه مؤمنا وان لم يعمل الصالحات.

والجواب: أن الآية حجة لنا لأنه وصف بالايمان من وجد منه عمل الصالحات، لأن " قد " من علامات الفعل الماضي.

= = في سائر الكلام. وبين أن المغايرة على أربعة مراتب:

أولا - أن يكونا متباينين ليس أحدهما هو الآخر ولا جزأه، مثل قوله تعالى (خلق السموات والأرض)،(وأنزل التوراة والانجيل)، وهو الغالب.

ثانيا - أن يكون بينهما لزوم كقوله تعالى (ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله) فان من كفر بالله فقد كفر بهذا كله، فالمعطوف لازم للمعطوف عليه.

ثالثا - عطف بعض الشيء عليه كقوله تعالى (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى)، فالصلاة الوسطى بعض من الصلوات، وعطف العمل على الايمان من هذا النوع.

رابعا - عطف الشيء على الشيء لاختلاف الصفتين، كقوله تعالى (سبح اسم ربك الأعلى، الذى خلق فسوى، والذى قدر فهدى) فهنا عطف الذى قدر فهدى على الذى خلق فسوى، وهو واحد، وهو الله عز وجل، وانما عطفه لاختلاف الصفتين.

انظر: الفتاوى ٧/١٧٢ - ١٧٨ بتصرف.

فيسقط بما ذكر من الاعتراضات استدلال من أخرج الأعمال من الايمان بقول الله عز وجل (والذين آمنوا وعملوا الصالحات) ويعد هذا الاستدلال لهم من أقوى أدلتهم، والرد عليه ظاهر، بحمد الله.

(١) آية ٧٥ سورة طه.

الاحتجاج بحديث جبريل والرد عليهم)

واحتج بما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم فى جواب سؤال جبريل عن الايمان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "الايمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت" ، فقال جبريل اذا قلت ذلك فأنا مؤمن ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "نعم" قال جبريل : صدقت ، ثم سأله جبريل عن الاسلام ، فقال : "الاسلام "أن تشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله ، وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة المفروضة ، وتصوم شهر رمضان ، وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا" ، فقال جبريل : اذا فعلت ذلك فأنا مسلم ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : "نعم" ، قال جبريل : صدقت. (١)

فأخبر أن الاسلام (٢) والأعمال الظاهرة المحسوسة باللسان والجوارح ، وأن ذلك يبنى على الايمان الباطن المعقول الذى ليس بمحسوس وهو الايمان بالله وملائكته (٣) / والبعث بعد الموت ، وهو ٩/ب معنى قوله تعالى (ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالا بعيدا) (٤) . (٥)

---

(١) تقدم تخريجه ص : ٢١٠

(٢) هكذا بالأصل ، ولعل صوابه (الاسلام الأعمال . . .) فتكون الواو زائدة فلعلها من الناسخ .

(٣) هكذا فى الأصل ولعل الناسخ حين الانتقال من صفحة الى صفحة أسقط بعض الكلمات وهى (وكتبه ورسله) .

(٤) آية ١٣٦ سورة النساء .
فى الأصل أول الآية قال (من يكفر) بدون واو ، وهو خطأ .

(٥) المراد بالاستدلال بحديث جبريل عليه السلام بيان أن الأعمال لا تدخل فى الايمان ، وانما الأعمال من الاسلام الذى بنى على الايمان

==

والجواب : أن النبي قصد بيان أفعال الايمان وأن بعضهـــا باطن وهو الاعتقاد وبعضها ظاهر عمل الجوارح وبناء بعضها على بعض يبين صحة هذا أن مخالفنا لا يفرق بين الايمان والاسلام في التسمـــية والمعنى جميعا (١) .

وأجاب أبو بكر النقاش (٢) عن هذا بأنه قد روى في حديث ابـن عباس لما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الايمان فقال : "يؤمـــن

= وهو الاعتقاد . وهذا خلاف ما ذكره علماء الاسلام من أن الايمان قول وعمل .
وقد أجابوا عن حديث جبريل باجابات نذكر منها قول البغوي أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل الاسلام اسما لما ظهر من الأعمال وجعـــل الايمان اسما لما بطن من الاعتقاد ، وليس ذلك لأن الأعمال ليست من الايمان أو التصديق بالقلب ليس من الاسلام بل ذلك تفصيل لجملة هي كلها شيء واحد جماعها الدين ، ولذلك قال : " ذاك جبريـــل أتاكم يعلمكم أمر دينكم ". شرح السنة ١٠/١ .
وسيأتي زيادة ايضاح لذلك في الفصل الخاص بالاسلام والايمان .

(١) لم يتبين لي من هو المخالف هنا ، وانما نقل شارح جوهرة التوحيـد عن محققي الأشاعرة وجمهور الماتريدية أنهم يذهبون الى اتحاد مفهوميهما .
انظر : تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد ص ٤٧ .
معنى هذا أي اتحاد مفهوم الاسلام والايمان من ناحية المعنى الشرعـي وأيضا من ناحية الوجود على معنى أن كل من اتصف بأحدهما فهو متصف بالآخر شرعا ، فكل مؤمن مسلم وكل مسلم مؤمن .
وسيأتي زيادة ايضاح لقول الأشاعرة في هذا في الفصل الخاص بالاسلام والايمـــان .

(٢) تقدمت ترجمته ص : ٢٥٨

بالله ويقيم الصلاة ويؤتوا الزكاة "[1] ذكره في الرسالة.

الاحتجاج بحديث الجارية والرد عليهم)

واحتج بما روى أن النبي صلى الله عليه وسلم لما حملت اليه أمة سوداء لتعتق في الكفارة قال لها النبي صلى الله عليه وسلم : "أين الله "، فأشارت الى السماء، ثم قال : " من أنا " فأشارت بما دل أنه رسول الله، فقال : (أعتقها فأنها مؤمنة) [2] فجعلها مؤمنة بهذا القول.

---

(١) المراد هنا حديث وفد عبد القيس، وقد تقدم تخريجه ص: ١٦٩ لكن لم أطلع على رواية بهذا اللفظ. ووجه الرد به أن النبي صلى الله عليه وسلم فسر الايمان بالأعمال الظاهرة، وهو خلاف ما فسر به في حديث جبريل، وحديث وفد عبد القيس من أدلة أهل السنة على دخول الأعمال في الايمان كما تقدم، انظر ص: ١٦٩ وليس بين حديث جبريل وحديث وفد عبد القيس تعارض بل هما دليل على أن الاسلام والايمان يفترقان في حالة ويجتمعان في حالة، وذلك أنهما اذا اجتمعا افترقا كما في حديث جبريل حيث فسر الاسلام بالأعمال الظاهرة والايمان بالأعمال القلبية، واذا افترقا اجتمعا كما في حديث وفد عبد القيس حيث فسر الايمان بالأعمال الظاهرة وهو قول لكثير من العلماء وهو الراجح في مسألة الايمان والاسلام، وسيأتي مزيد ايضاح لذلك عند الكلام على فصل " الاسلام والايمان ".

(٢) رواه الامام أحمد عن أبي هريرة ٢/٢٩١، وروى عن غيره بروايات أخرى، فأخرجه م. في المساجد ١/٣٨٢، د. في الصلاة ١/١٤٧، ٢/٧٧، حم. ٥/٤٤٧ - ٤٤٨، ط. ص ٦٦٦ من حديث معاوية بن الحكم السلمي، الا أن مالكا سماه عمر بن الحكم وهو خلاف ما ورد عند غيره. قال ابن حجر بعد أن ذكر رواية مالك وأنه سماه عمر بن الحكم وخالف فيه أكثر الناس. انظر: الاصابة ٣/٤١١. وأخرج الحديث أيضا من رواية الشريد بن سويد
==

والجواب : أن أحمد رحمة الله عليه أجاب عنه بأنه كان قبل نزول الفرائض (١) .

= الشقفي الامام أحمد في المسند ٤/٣٨٨ - ٣٨٩، ن. في الوصايا ٦/٢٥٢، دى. في النذور والأيمان ٢/١٨٧ .

(١) تقدم من رواية الحسن بن على الاسكافي ص: ٢٥٦ وللامام أحمد رحمه الله في الاستدلال بهذا الحديث غير هذا الجواب وهو قوله : ان المرجئة يحتجون بهذا الحديث ، وهو حجة عليهم ، يقولون :الايمان قول والنبى صلى الله عليه وسلم لم يرضاه منها حتى قال"تؤمنين بكذا تؤمنين بكذا" . انظر الايمان ورقة ٩٤/ب.
يشير الامام أحمد بهذا الى ما رواه في مسنده عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن رجل من الأنصار وفيه قال لها : "أ تشهدين أن لا اله الا الله ؟" قالت: نعم، قال : "أتشهدين أني رسول الله ؟" قالت: نعم، قال : " أ تؤمنين بالبعث ؟" قالت: نعم، قال : "أعتقها". ٣/٤٥١، التوحيد لابن خزيمة ص١٢٤. قال الذهبي في العلو: هذا حديث صحيح أخرجه ابن خزيمة في التوحيد . العلو للعلي الغفار ص١٧٠. وللامام أحمد جواب آخر وهو قوله : اذا أقرت بهذا فحكمها حكم المؤمنة. الايمان ورقة ٩٤/ب.

وبمثل ما أجاب الامام أحمد أجاب الخطابى في معالم السنن، قال : أما قول النبى صلى الله عليه وسلم "أعتقها فانها مؤمنة" ولم يكن ظهر له من ايمانها أكثر من قوله حين سألها : "أين الله ؟" قالت : في السماء . . . الحديث . فان هذا السؤال عن امارة الايمان وسمة أهله، وليس بسؤال عن أصل الايمان وصفته وحقيقته، أما الكافر فلا تقبل منه الا الشهادة، فهذه مثل حال من يجهل حاله بالكفر والايمان، فاذا قال : أنا مسلم صدقناه أو رأينا هيئة أو اشارة المسلمين حكمنا باسلامه الى أن يظهر خلافه. انظر: مختصر أبى داود ١/٤٣٨.

وانظر قول ابن حزم في رده على من استدل بهذا الحديث على أن الايمان القول فقط. فقد حمل الحديث على أن الحكم للظاهر. الفصل ٣/٢٠٦. =

وجواب آخر: وهو الايمان المشروط فى العتق هو ما يظهر من الشهادتين كما أن الايمان الذى يحقن الدم هو الشهادتان (١).

== وقال شيخ الاسلام: وأما احتجاجهم بحديث الجارية فهو من حججهم المشهورة، وبه احتج ابن كلاب. وهذا لا حجة فيه، لأن الايمان الظاهر الذى تجرى عليه الأحكام فى الدنيا لا يستلزم الايمان فى الباطن الذى يكون صاحبه من أهل السعادة. فالمنافقون تجرى عليهم الأحكام فى الدنيا فقط، والمقصود أن النبى صلى الله عليه وسلم انما أخبر عن تلك الأمة الايمان الظاهر الذى علقت به الأحكام.
الفتاوى ٧/٢٠٩ - ٢١٥.

وبهذه الردود المتقدمة يسقط استدلال الأشاعرة والماتريدية القائلين بخروج الأعمال من الايمان بهذا الحديث. والله أعلم.

وحديث الجارية من أدلة السلف فى اثبات علو الله عز وجل على خلقه كما هو مذهب السلف خلافا لمنكرى العلو من المعطلة كالجهمية والمعتزلة والأشاعرة والماتريدية.
انظر: التوحيد لابن خزيمة ص ١٢١، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائى ٣/٣٩٢، العلو للعلي الغفار للذهبى ص ١٦ وما بعدها، مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة ٢/٢٠٥ وما بعدها.

(١) الدليل على هذا حديث أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله، فمن قال لا اله الا الله عصم منى ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله". أخرجه: خ. فى كتاب الاعتصام ٩/٧٦، م. فى كتاب الايمان ١/٥٢ واللفظ له، د. فى كتاب الجهاد ١/٤١١، وانظر ص: ٢٠٠ فى النقل عن النووى فى حقن الدم بالشهادتين.

(الاحتجاج باللغة والرد عليهم)

واحتج بأن الايمان فى اللغة هو التصديق ، قال تعالى: (وما أنت(١) بمؤمن لنا) (٢) معناه بمصدق، ولم يرد دليل ينقل عن اللغة، فوجب البقاء على الأصل (٣) .

والجواب : أنا لا نمنع أن هذا حد الايمان فى اللغة(٤) وخلافنا / فى حده فى الشريعة(٥) ، وقد بينا ما دل على أن الشرع

---

(١) فى الأصل (وما كنت) ، وهو خطأ والصواب ما أثبت.

(٢) آية ١٧ سورة يوسف .

(٣) الاستدلال باللغة على الايمان الشرعى هو عمدة من نفى دخول الأعمال فى الايمان ، وقال ان الايمان هو التصديق . انظر : التمهيد للباقلانى ص ٣٤٦ ، أصول الدين للبغدادى ص ٢٤٧ ، تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد ص ٤٦ .

وقد ذكر شيخ الاسلام ابن تيمية الاستدلال باللغة عن الباقلانى ورد عليه وأطال فى ذلك ، ومما ذكر فى قوله تعالى (بمؤمن لنا) ليس معناه بمصدق فقط ، بل التصديق مع الائتمان والطمأنينة ، بدليل قوله بعدها ولو كنا صادقين) أى لا تقر بخبرنا ولا تثق به ولا تطمئن اليه ولو كنا صادقين .
أما الايمان الشرعى فان الشرع يتصرف فى الألفاظ كما فى الصلاة والزكاة والحج ، كذلك الايمان أراد به ما بين بالكتاب والسنة من أن العبد لا يكون مؤمنا الا به . الفتاوى ٧/ ٢٩٢ وما بعدها وانظر فى الرد المطول عليه ص ١٢٢ وما بعدها .

(٤) انظر ص ١٦٦

(٥) انظر : ص ١٦٦

قد ورد بزيادة هذا من الطاعات على مقتضاه في اللغة(١) .

(الاحتجاج بأدلة عقلية والرد عليهم)

واحتج بأنه لو كانت الطاعات ايمانا لم يكن أحد من البشر كامل الايمان ، لأنه لم يستكمل جميع الطاعات أحد من (٢) النبيين(٣)

---

(١) انظر ص : ٢٥٥ وسيأتي زيادة ايضاح لهذا في الفصل الخاص بالألفاظ الشرعية.

(٢) الأولى أن يقول : (حتى من النبيين) .

(٣) ذكر هذا الاحتجاج الحليمي نقلا عن مسألة وجدها لبعض الناس. قال : قال الرجل وعلى أنه لا سبيل الى اكمال الدين على مذهبهم لأن الدين عندهم اسم لا حد له من الخيرات ولا يقدر أحد على القيام باتمامه فلا تمام للدين على هذا المذهب ويبطل امتنان الله على العباد باكمال الدين . فأجاب الحليمي عن ذلك بقوله : فيقال له ان الخيرات لا حد لها من ناحية العباد وأفعالهم والا فشعب الايمان محدودة معلومة، فما دخل في جملتها فايمان وجماعها جماع ايمان وهذا كما أن الصلاة عبادة محدودة معلومة، ولكن لا حد لما يفعله الناس منها ولا مقدار والمأكول والمشروب بين معلوم ولكن أكل الناس وشربهم لا حد له ولا مقدار، فهكذا الايمان محدود في حكم الله تعالى معلوم ولكن فعل العباد له عددا على بدء لا حد له وانما وصف الله بالاكمال وضعه وشرعه لا أفعالهم. والله أعلم.
المنهاج في شعب الايمان ١/ ١٢٠ .
وكما هو ظاهر في جواب الحليمي فان جواب القاضي يقاربه ويشابهه . وقد روى عن السلف نحوا من جواب القاضي ، منها ما رواه الخلال باسناده عن اسحاق بن منصور قال : قلت لاسحاق (لعله ابن راهويه) هل للايمان منتهى حتى يستطيع أن يقول المرء مستكمل الايمان ؟ ، قال : لا ، لأن جميع الطاعة من الايمان فلا يمكن أن تشهد باستكمال الايمان لأحد الا للأنبياء أو من شهد
==

ولوجب أن يكون الفاعل للصغيرة من المعاصي غير كامل الايمان لأنه ضيع بعض المفترض عليه وهو الكف عن المعصية، وقد قال تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم)[1]، والنوافل لا آخر لها ولا حد .

(بيان أن الايمان له آخر في الوصف ولا آخر له في الفعل)

والجواب : أنه اذا جاز عندك في النوافل أن تصفها بأنها طاعة وعبادة ولا آخر لها، فما يمنع أن تصف الايمان بذلك وان لم يكن له آخر وعلى أن لها آخرا في الوصف وان لم يكن لها آخر في الفعل كما أن للفرائض آخرا في الوصف دون الفعل، لأنه لو قيل بينوا في

= الأنبياء له بالجملة، لأن الأنبياء وان كانوا قد أذنبوا فقد غفر لهم ذلك الذنب قبل أن يخلقوا .

انظر كتاب الايمان للامام أحمد ورقة ٩٣/أ .

وروى عبد الله في السنة بسنده عن الوليد بن مسلم قال : سمعت أبا عمرو يعني الأوزاعي ومالكا وسعيد بن عبد العزيز يقولون : ليس للايمان منتهى هو في زيادة أبدا، وينكرون على من يقول انه مستكمل الايمان وأن ايمانه كايمان جبريل وميكال .

السنة لعبد الله ص ٨٢ .

فظاهر من هذه الروايات عن السلف أن الايمان عندهم الطاعات، وأن الطاعات لا حد لها من ناحية فعل العبد بل العبد على الدوام في السعي الى اكمال ايمانه حتى يدركه الموت وهو على هذا أما الأنبياء فانهم كاملو الايمان لأنهم أتوا بجميع الطاعات الواجبة لهم، لهذا يقال انهم كاملو الايمان . أما من عداهم فليس مثلهم في هذا . والله أعلم.

(١) آية ٣ سورة المائدة.

الفرائض هذا لا زيادة معه لم يكن لأنه لا يعلم منتهى أجله فيعلم قدر ما يلزمه من الفرائض . و قولهم : أن هذا يوجب أن يكون الفاعل للصغيرة غير كامل الايمان ، فكذا نقول و قد ذكرناه فيما قيل (١) .

و أما قوله (اليوم أكملت لكم دينكم) المراد بيان ذلك ، و قد أكمله بالوصف و النعت (٢) .

و احتج بأنكم اتهمتم قول المعتزلة في هذه المقالة ، لأن أول من قال بذلك واصل بن عطاء (٣) و عمرو بن عبيد (٤) .

---

(١) انظر ما تقدم ص : ٢٤٦

(٢) أى أكمله الله عز و جل بالبيان و التوضيح عنه ، أما أفعال العباد فلا نهاية لها ، و قد ذكر الحليمى مثل الاحتجاج المذكور و أجاب عن معنى الاكمال فى الآية بأن فيها وجهين :
أحدهما معنى ما ذكر القاضى هنا .
و الثانى أن المراد أنه وفقهم للحج الذى لم يكن بقى عليهم من أركان الدين غيره ، فاستجمع لهم الدين اداء لأركانه و قياما بفرائضه .
انظر المنهاج فى شعب الايمان ١/٦١ ، ١١٨ .
و ذكر الوجهين أيضا القرطبى فى تفسيره بمثل ما ذكر الحليمى .
انظر تفسير القرطبى ٦/٦٢ .

(٣) واصل بن عطاء أبو حذيفة المخزومى مولاهم البصرى الغزال المتكلم البليغ المتشدق ، و كان يلثغ بالراء فهجرها فى خطبه لبلاغته . هو و عمرو بن عبيد رأسا الاعتزال طرده الحسن عن مجلسه لما قال : الفاسق لا مؤمن ولا كافر ، فانضم اليه عمرو و اعتزلا حلقة الحسن فسموا معتزلة .
سير أعلام النبلاء ٥/٤٦٤ ، ميزان الاعتدال ٤/٣٢٩ ، طبقات المعتزلة ص ٦٤ .

(٤) عمرو بن عبيد بن باب أبو عثمان البصرى الزاهد العابد القدرى كبير

==

الفرق بين قول السلف في الايمان وقول المعتزلة)

والجواب: أن هذا كلام من لا يعرف مقالة السلف في ذلك وقد روى أحمد ذلك في كتاب الايمان عن جماعة / من السلف فروى باسناده ١٠/ب عن عبد الله بن نافع[1] قال كان مالك[2] يقول: الايمان قول وعمل يزيد وينقص.[3]

النقل عن أئمة السلف في الايمان)

وروى أيضا عن مجاهد[4] قال: الايمان يزيد وينقص، قول

== المعتزلة، قال ابن علية: أول من تكلم في الاعتزال واصل فدخل معه عمرو بن عبيد فأعجب به وزوجه أخته. قال ابن المبارك: دعا الى القدر فتركوه، وقال النسائي: ليس بثقة. - سير أعلام النبلاء ٦/١٠٤، ميزان الاعتدال ٣/٢٧٣، طبقات المعتزلة ص ٦٨.
وانظر قول المعتزلة في الايمان ص ١٧١

(١) عبد الله بن نافع بن أبي نافع الصائغ المخزومي مولاهم أبو محمد المدني، قال الامام أحمد كان أعلم الناس برأي مالك، وقال ابن حجر ثقة صحيح الكتاب في حديثه لين من كبار العاشرة مات سنة ٢٠٦هـ. التهذيب ٦/٥١، التقريب ص: ١٩١.
وقع في المخطوطة تصحيف في اسمه حيث قال (عبدالله بن أبي رافع) وهو في كتاب الايمان للامام أحمد هكذا الا أنه مصحح فوقه حيث كتب (نافع). وأخرج الرواية عبد الله في السنة عن أبيه وذكر أنه عبد الله بن نافع. السنة ص: ٧٦. وأخرجها أيضا أبو داود في مسائله عن الامام أحمد ص ٢٧٣.

(٢) مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي أبو عبد الله المدني الفقيه امام دار الهجرة، رأس المتقين وكبير المثبتين توفي سنة ١٧٩ هـ، وله من العمر ٩٠ سنة. التهذيب ١٠/٥، التقريب ص ٣٢٦.

(٣) الايمان للامام أحمد ورقة ١٠٨/ب.

(٤) مجاهد بن جبر المكي أبو الحجاج المخزومي المقرئ مولى السائب ==

وعمـل [١] .

وروى أيضا عن ابراهيم بن شماس[٢] قال : سمعت جريـر بن عبد الحميد [٣] يقول : الايمان قول وعمل ، والايمان يزيد وينقـص .

قال ابراهيم : وسئل فضيل بن عياض[٤] عن الايمان فقـال : الاقرار باللسان والقبول بالقلب والعمل [٥] .

= = ابن أبي السائب ، قال ابن حجر : ثقة امام في التفسير وفي العلم . توفي عام ١٠٤ هـ وقيل قبل ذلك . التهذيب ١٠/٤٢ ، التقريب ص ٣٢٨ .

(١) الايمان ورقة ١٠٩/ب .

(٢) ابراهيم بن شماس الغازي أبو اسحاق السمرقندي نزيل بغداد ، قال عنه الامام أحمد : كان صاحب سنة . وقال الدارقطني : ثقة ، توفي عام ٢٢١ هـ . تهذيب التهذيب ١/١٢٧ .

(٣) جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي الكوفي نزيل الري وقاضيهـا . ثقة صحيح الكتاب . قيل : كان آخر عمره يهم من حفظه . مات سنة ١٨٨ هـ . التقريب ص ٥٤ .

(٤) فضيل بن عياض بن مسعود بن بشر التميمي اليربوعي أبو علي الزاهد الخراساني ، سكن مكة ، ثقة عابد امام ، توفي عام ١٨٧ هـ ، وقيـل قبلها . تهذيب التهذيب ٨/٢٩٤ ، التقريب ص ٢٧٧ .

(٥) في كتاب الايمان للامام أحمد العبارة هكذا (وسئل الفضيـل بن عياض وأنا أسمع عن الايمان فقال : الايمان عندنا داخلة وخارجه : الاقرار باللسان والقول بالقلب والعمل) . ورقة ١١٠/ب .
وقد روى هذا الأثر عبد الله بن الامام أحمد في كتبه السنة بلفظ (والقبول بالقلب) ، كما ذكره القاضي هنا . انظر : السنة لعبد الله بن الامام أحمد ص ٧٥ .

قال ابراهيم : وسمعت يحيى بن سليم[1] يقول : الايمان قـــول وعمل .

وعن أبي اسحاق الفزاري[2] : الايمان قول وعمل . وكذلك عن ابن المبارك[3] : الايمان قول وعمل . وكذلك النضر بن شميل[4] : الايمان قـــول

---

(١) يحيى بن سليم القرشي الطائفي أبو محمد الحذاء الالخراز نزيل مكة ، قال الشافعي : كنا نعده من الابدال ، وقال يعقوب بن سفيان : سني رجل صالح . وقال ابن حجر : صدوق سيء الحفظ . مات سنة ١٩٣هـ أو ١٩٤ هـ . الكامل لابن عدي ٢٦٧٥/٧ ، ت . التهذيب ١١ / ٣٣٦ ، التقريب ص ٣٧٦ .

(٢) أبو اسحاق الفزاري هو ابراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجة الفزاري الكوفي نزل الشام وسكن المصيصة . قال أبو حاتم : الثقة المأمون الامام . وقال العجلي : كان ثقة رجلا صالحا صاحب سنة ، وهو الـذي أدب أهل الثغر وعلمهم السنة . وقال ابن حجر : الامام ثقة حافظ له تصانيف ، توفي ١٨٥ هـ وقيل بعدها . الجرح والتعديل ٢٨١/١ ت . التهذيب ١٥١/١ ، التقريب ص ٢٢ .

(٣) ابن المبارك هو عبدالله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي مولاهم أبو عبد الرحمن المروزي . قال ابن عيينة : نظرت في أمر الصحابة فمـــا رأيت لهم فضلا على ابن المبارك الا بصحبة النبي صلى الله عليه وسلـــم وغزوهم معه . قال ابن حجر : ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد جمعـــت فيه خصال الخير ، توفي عام ١٨١ هـ . ت . التهذيب ٣٨٢/٥ ، التقريب ص ١٨٧ .

(٤) النضر بن شميل المازني أبو الحسن النحوي البصري نزيل مرو . قال أبو حاتم : ثقة صاحب سنة . وقال ابن حجر : ثقة ثبت . توفي رحمـــه الله عام ٢٠٤ هـ . انظر : الجرح والتعديل ٤٧٧/٨ ، ت . التهذيب ٤٣٧/١٠ ، التقريب ص ٣٥٧ .

وعمل . وعن بقيـة[١] وابن عياش[٢] قالا : الايمان قول وعمل .

وقد ذكر أبو عبد الله بن بطه[٣] خلقا من أهل البلاد قالوا بذلـك في كتاب ابانته الكبير[٤] .

وقد ذكر النقاش[٥] في الرسالة باسناده عن عبد الرزاق[٦] قال :

---

(١) بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي ، أبو يحمد . صدوق كثـير التدليس عن الضعفاء . مات سنة ١٩٧ هـ . التقريب ص ٤٦ .

(٢) ابن عياش ، يطلق هذا الاسم على اثنين من العلماء :
أحدهما : اسماعيل بن عياش ، والآخر : أبو بكر بن عياش . وقد ذكر هذه الرواية عبد الله بن أحمد في السنة وقال : يعني اسماعيـل . ورواها أيضا الآجري وقال : أبو بكر بن عياش . وكلا الاثنين يـروى عنهما ابراهيم بن شماس، لهذا لم يتبين لي المقصود أيهما .
واسماعيل بن عياش هو العنسي أبو عتبة الحمصي . قال ابن حجر : صدوق في روايته عن أهل الشام مخلط في غيرهم . توفي عام ١٨٢ هـ .
التقريب ص ٣٤ .
أما أبو بكر فهو ابن عياش بن سالم الأسدي الكوفي المقرئ . الأرجـح أن اسمه كنيته . ثقة عابد الا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيـح . توفي عام ١٩٤ هـ وقيل غير ذلك . التقريب ص ٣٦٦ .

(٣) تقدمت ترجمته ص : ١٦٦

(٤) الابانة الكبير ورقة ٨٢/ب - ٨٤/أ مصور في مكتبة الشيخ حماد .

(٥) تقدمت ترجمته ص : ٢٥٨

(٦) عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم ، أبو بكر الصنعانـي ، ثقة حافظ مصنف عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع . توفي سـنة ٢١١ وله خمس وثمانون .
التقريب ص ٢١٣ .

لقيت اثنين و سبعين شيخا منهم معمر (١) و الثورى (٢) و الأوزاعى (٣) ، و الوليد بن محمد القرشى (٤) و ابن بكير (٥) و حماد بن سلمة (٦) و حماد

---

(١) معمر بن راشد الأزدى مولاهم أبو عروة البصرى نزيل اليمن ، ثقة ثبت فاضل الا أن فى روايته عن ثابت و الأعمش و هشام بن عروة شيئا و كذا ما حدث بالبصرة.
التقريب ص ٣٤٤.

(٢) الثورى هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثورى ، أبو عبد الله الكوفى . ثقة حافظ فقيه عابد امام حجة من رؤوس الطبقة السابعة و كان ربما دلس. مات سنة ١٦١ هـ وله أربع و ستون سنة.
التقريب ص ٢٠٧ .

(٣) الأوزاعى هو عبد الرحمن بن عمرو بن أبى عمرو الأوزاعى ،الفقيه . ثقة جليل . قال ابن مهدى : الأئمة فى الحديث أربعة الأوزاعى ومالك و الثورى و حماد بن زيد . من السابعة ، توفى عام ١٥٧ هـ.
تهذيب التهذيب ٦/٢٣٨ ، التقريب ١/٢٠٧ .

(٤) هكذا فى الأصل ، ولم أجد أحدا بهذا الاسم حسب ما اطلعت عليه و لعل فى اسمه خطأ و بدل محمد (مسلم) فيكون اسمه الوليد بن مسلم القرشى ، و هو مولى بنى أمية ، و قيل مولى بنى العباس. أبو العباس الدمشقى عالم الشام ثقة ، توفى عام ١٩٤ هـ ، و قيل سنة خمس و قيل ست.

(٥) هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومى مولاهم المصرى ، و قد ينسب الى جده ثقة فى الليث و تكلموا فى سماعه من مالك ، من كبار العاشرة ، توفى سنة ٢٣١ هـ وله ٧٧ سنة.
ت. التهذيب ١١/٢٣٧ ، التقريب ص ٣٧٦.

(٦) حماد بن سلمة بن دينار البصرى أبو سلمة. ثقة عابد أثبت الناس فى ثابت و تغير حفظه بآخره. من كبار الثامنة ،توفى سنة ١٦٧ هـ.
ت. التهذيب ٣/١١ ، التقريب ص ٨٢.

ابن زيد (١) و سفيان بن عيينة (٢) و شعيب بن حرب (٣) و وكيع بن الجراح (٤) و مالك بن أنس (٥) و ابن أبي ليلى (٦) و اسماعيل بن عياش (٧) و الوليد بن بن سلم (٨) و من لم أسمه ، كلهم يقول الايمان قول و عمل ، يزيد

---

(١) حماد بن زيد بن درهم الأزدى الجهضمى أبو اسماعيل البصرى . ثقة ثبت فقيه من كبار الثامنة ، توفى سنة ١٨١ هـ .
ت . التهذيب ٣/٩ ، التقريب ص ٨٢ .

(٢) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالى ، أبو محمد الكوفى ثم المكى ثقة حافظ فقيه امام حجة الا أنه تغير حفظه بآخره ، و كان ربما دلس لكن عن الثقات من رؤوس الطبقة الثامنة و كان أثبت الناس فى عمرو بن دينار . مات فى رجب سنة ١٩٨ هـ .
ت . التهذيب ٤/١١٧ ، التقريب ص ١٢٨ .

(٣) شعيب بن حرب المدائنى أبو صالح نزيل مكة ، ثقة عابد من التاسعة مات سنة ١٩٧ هـ .
ت . التهذيب ٤/٣٥٠ ، التقريب ص ١٤٦ .

(٤) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسى أبو سفيان الكوفى . ثقة حافظ عابد ، من كبار التاسعة . مات آخر سنة ست أو أول سنة سبع و تسعين و مائة و له سبعون سنة .
التقريب ص ٣٦٩ .

(٥) تقدمت ترجمته ص : ٢٧٠

(٦) ابن أبي ليلى هو عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصارى ثم الكوفى ، ثقة من الثانية . اختلف فى سماعه من عمر بوقعة الجماجم سنة ٨٦ هـ ، و قيل انه غرق . التقريب ص ٢٠٩ .

(٧) اسماعيل بن عياش بن سلم العنسى أبو عتبة الحمصى . صدوق فى روايته عن أهل الشام مخلط فى غيرهم ، توفى سنة ١٨١ هـ أو سنة ١٨٢ هـ .
التقريب ص ٣٤ .

(٨) هكذا فى الأصل و لم أعثر له على ترجمه .ولعل فى الاسم تصحيف .

و ينقص (١) .

احتجاج عقلي للمخالفين

واحتج بأنه لو كان كل طاعة ايمانا أو بعض الايمان لكان كل معصية كفرا لأن الكفر ضد الايمان (٢) .

والجواب : انه انما لم يكن كفرا لأنه ليس ضد المعاصي الكفر ، بل ضدها الفسق اذ ليس كل معصية كفرا ، وانما ضد الاعتقاد بالقلب الكفر متى (٣) أخل به كان كافرا (٤) ، ويبين هذا أن المعاصي التي وجدت

---

(١) هذا هو قول أهل السنة والجماعة أصحاب الأثر والحديث ، ويختلف مع قول المعتزلة القائلين ان الايمان قول واعتقاد وعمل ، في أن السلف يقولون انه يزيد وينقص ، والمعتزلة لا يقولون بهذا بل يقولون : ان الايمان شيء واحد لا يزيد ولا ينقص ، ومن أخل بشيء منه فهو خارج من الايلام ولم يدخل الكفر وهو في الآخرة خالد في النار . وسيأتي زيادة ايضاح لذلك في الفصل الخاص بزيادة الايمان ونقصانه . وهذه الرواية لم أجدها فيما اطلعت عليه من الكتب وكتاب الرسالة للنقاش لم أعثر عليه ولعله مفقود .

(٢) ذكر هذا الاعتراض الحليمي في المنهاج . انظر المنهاج في شعب الايمان ١/٤٧ .
وذكر أيضا هذا الاعتراض عنهم ابن حزم في الفصل . انظر الفصل في الملل والأهواء والنحل ٣/٢١٢ .

(٣) في الأصل (حتى) ولعله تصحيف لأن الكلام لا يستقيم بذكر (حتى) .

(٤) ذكر ابن حزم في الرد على الاعتراض السابق مثل قول القاضي وفصل في ذلك فقال في الرد على قولهم (أليس الكفر ضد الايمان) :
اطلاق هذا القول خطأ لأن الايمان اسم مشترك يقع على معاني شتى كما ذكرنا ، فمن تلك المعاني شيء يكون الكفر ضدا له مثل العقد بالقلب والاقرار باللسان فان الكفر ضد لهذا الايمان . ومنها مايكون الفسق ضدا له لا الكفر وهو ما كان من الأعمال فرضا فان تركه ضد للعمل وهو

==

من الأنبياء (١) لم تكن كفرا وان كان تركها ايمانا / في حقهم. ١١/أ

وان شئت قلت : بعض المعاصي يكون شرطا في بعض في باب الكفر، وهو ترك الاعتقاد ، فما لم يتقدم ما هو شرطه لا يجب أن يسمى كافرا بكل حال (٢) .

الاحتجاج باللغة والرد عليهم

واحتج بأن العرب لا تقول لمن أمره مولاه بفعل وامتثل ما أمره به انه آمن بمولاه ولا صدق مولاه (٣) وانما يقولون : أطاع مولاه فيما أمره

= = فسق لا كفر. ومنها ما يكون الترك ضدا له وهو ما كان من الأعمال تطوعا فان تركه ضد العمل به وليس فسقا ولا كفرا .
انظر : الفصل في الملل والأهواء والنحل ٢/٢ مختصرا .

(١) يقصد بالمعاصي هنا وقوع الصغائر من الأنبياء وسيأتي الكلام على ذلك .

(٢) المراد هنا أي أن المعصية لا تكون كفرا الا اذا انبنت على أمر كفري وهو استحلالها وجحود أنها محرمة. وقد ذكر الحليمي اجابة عن الاعتراض السابق كما أجاب القاضي هنا أردفها باجابات أخرى .
انظر : المنهاج في شعب الايمان ١/٤٧ - ٤٨ .

(٣) يرد على هذا بأنه ورد اطلاق لفظ التصديق على العمل كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة، فزنا العين النظر وزنا اللسان المنطق والنفس تمنى وتشتهي والفرج يصدق ذلك ويكذبه ". أخرجه خ . في القدر ٨/١٠٦ ، م . في القدر ٤/٢٠٤٦ . فسمى فعل الفرج تصديقا .
وكذلك ما روى عن الحسن البصري أنه قال : "ليس الايمان بالتحلي ولا بالتمني ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال ". الابانة الكبير لابن بطه ورقة ٨٣/أ .

به وامتثل أمره، واذا أخبر بخبر فصدقه فيه بلسانه قالوا : صدقه وآمن به [١] .
وان كذب بلسانه قالوا : كذبه وكفر به، اذ لا يطلعون على تصديق قلبه وتكذيبه [٢] .

والجواب : أن هذا استشهاد بمقتضى اللغة، وقد بينا أن الايمان في اللغة هو التصديق [٣] ، وخلافنا في الايمان الشرعي ، وعلى أن هذا هو الحجة لأنهم قد سموا ما كان بلسانه ايمانا وعند مخالفنا أن ذلك من شرائع الايمان وليس بايمان في الحقيقة .

(احتجاجات عقلية) واحتج بأنه [٤] نحكم له بحكم المؤمنين بمجرد الشهادتين والاقرار بأن هذه الطاعات واجبة في أوقاتها وتحريم ما حرمه الله واباحة ما أباحه وان لم يوجد منه فعل ذلك ، علم أن جميع ذلك ليس من جملة الايمان وانما الاقرار والتصديق بعد العلم بوجوب الواجبات وتحريم المحرمات .

---

(١) يقال صدقه وآمن به بالنسبة للخبر الا أن لفظ الايمان لا يطلق على الخبر عن الغائب، أما لفظ التصديق فانه يطلق على الخبر الغائب والمشاهد فيقال لمن قال : السماء فوقنا صدق ولا يقال له أمناه . انظر : الفتاوى ٧/ ٢٩١ ، شرح العقيدة الطحاوية ص ٣٨٠ .

(٢) الظاهر من هذا الاحتجاج أنه لمن قال : ان الايمان تصديق باللسان وهو قول الكرامية، الا أن قول القاضي بعده (وعند مخالفنا أن ذلك من شرائع الايمان) يدل على أن الاحتجاج لمن يقول ان الايمان التصديق، وهذا قول الأشاعرة ومن تابعهم . لهذا لم يتبين لي وجه الرد على الاعتراض، ولعل في الكلام سقطا والله أعلم .

(٣) انظر ص : ١٦٦

(٤) هكذا في الأصل، ولعلها (بأنا) .

و قد نص أحمد على هذا في رواية ابراهيم بن الحارث[1] في قولـــه : " أعتقها فانها مؤمنة "، وانما أخبر بذلك أن حكمها حكم المؤمنة[2] .

---

(١) ابراهيم بن الحارث بن مصعب بن الوليد بن عباده بن الصامت الأنصارى من أهل طرسوس. قال الخلال : كان من كبار أصحاب أبى عبدالله وكان أحمد يعظمه و يرفع قدره . قال عنه ابن حجر : صدوق من الثانية عشر . طبقات الحنابلة (١/ ٩٤ ، التقريب ص ١٩ .

(٢) الايمان للامام أحمد ٩٤/ب. ولفظه (اذا أقرت بهذا فحكمها حكـــم المؤمنة) .
و قد تقدم ص٢٦٤ أقوال أخرى للامام أحمد في هذا الحديث و كذلـــك أقوال العلماء . والاستدلال بقول الامام أحمد في هذا الحديث على أن المقر بالشهادتين و هو لا يفعل الطاعات و لا يجتنب المحرمات أنه مؤمـــن استدلال باطل ، أولا لأن الامام أحمد بين أن المراد اعطاؤها حكم أهل الايمان و أنه يجوز عتقها بناءا على ذلك و لم يقصد وصفها بالايمـــان ، ثانيا أن الامام أحمد يكفر تارك الصلاة عمدا في أحد قوليه .
انظر : كتاب الصلاة لابن القيم ضمن مجموعة الحديث النجدية ص ٤٩٦ .
و قد جاء في كتاب الايمان عن الخلال عن عبدالله بن حنبل قال : أخبرنى أبى حنبل بن اسحاق قال : قال الحميدى : و أخبرت أن أقواما يقولـــون ان من أقر بالصلاة و الزكاة و الصوم و الحج و لم يفعل من ذلك شيئا حتى يموت أو يصلى مستدبر القبلة حتى يموت فهو مؤمن ما لم يكن جاحدا اذا علم أن تركه ذلك في ايمانه اذا كان مقرا بالفرائض و استقبال القبلة ، فقلت هذا الكفر بالله الصراح و خلاف كتاب الله و سنة رسوله صلى الله عليـــه و سلم و فعل المسلمين ، قال الله عز و جل (حنفاء و يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة و ذلك دين القيمة) . قال حنبل : سمعت أبا عبدالله يقول : من قال هذا فقد كفر بالله و رد على الله أمره و على الرسول صلى الله عليـــه و سلم ما جاء به . الايمان للامام أحمد ورقة ٩٧/أ .
فهذا يبين أن المراد بقول الامام أحمد السابق هو الايمان الظاهر الذى نجرى على صاحبه الأحكام في الدنيا ، أما الايمان الممدوح الذى ربطت به
==

والجواب : أنه لا يمتنع أن يحكم له بحكم الايمان وان لم يوجد منه الطاعات ولا يدل ذلك على أنها ليست من الايمان كما نحكم له بحكم الايمان وان لم يوجد منه التصديق وهو اسلام الطفل باسلام أبويه (١) أو أحدهما (٢) ولا يدل ذلك على أن التصديق ليس بايمان فى الحقيقة .

---

(١) السعادة فى الدنيا والنجاة فى الآخرة فلا يكون الا لمن تحقق منه الايمان الباطنى بالاعتقاد الصحيح والظاهرى بفعل الجوارح طاعة لله عز وجل .
والاحتجاج المذكور يتناسب مع قول من قال ان الايمان هو التصديق بالقلب والاقرار باللسان ، وبهذا قال أبو حنيفة رحمه الله وأصحابه وبه قال جماعة من الأشاعرة كما نسبه اليهم البيجورى .
شرح الفقه الأكبر للقارى ص ٦٨ ، تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد ص٤٦
شرح العقيدة الطحاوية ص ٣٧٣ .

(٢) الأطفال هم من دون البلوغ ولم يجر عليهم تكليف وهم قسمان غير مميز ومميز .
والغير مميز هو من دون السابعة فى قول لبعض العلماء ، وهو الذى لا يوجد منه تصديق وما يجرى على لسانه من الشهادتين انما هى شقشقة بلسانه لا يعقل معناها ، ويحكم له بالاسلام باسلام أبويه .
أما المميز فهو من يعقل الكلام ويفهم الخطاب ولم يصل الى البلوغ، فهذا يوجد منه تصديق بدليل أن على بن أبى طالب رضى الله عنه كان أول من أسلم من الصبيان وعمره يومئذ عشر سنين . انظر سيرة ابن هشام ١/ ١٦٢ تحقيق محمد محيى الدين ، الناشر محمد على صبيح . وتصح منه الطاعة لأنه يؤمر بها كما جاء فى الحديث " مروا أبناءكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر " .
ومراد القاضى هنا الطفل غير المميز ويدخل أيضا الطفل المميز اذا تكلم بالكفر فانه لا يحكم بكفره بل هو تابع لأبويه فى اسلامهما . قال البغدادى : أجمع الفقهاء على أن الطفل المميز الذى تكلم بالكفر وأبواه مسلمان أنه لا يرتد وانهما يرثانه اذا مات ويدفن فى مقابر المسلمين . أصول الدين ص ٢٥٩ .

(٣) اختلف فيما اذا أسلم أحد أبوى الطفل يلحق بأيهما ، فقال فى المغنى :

==

واحتج بأن الطاعات لو كانت ايمانا لوجب كونها ايمانا فى كل حال ومن كل مكلف حتى تكون الصلاة (من الحائض) ايمانا ، وكذلك الصيام والقراءة كالتصديق هو ايمان فى كل حال ، لأن الايمان غير محرم على العبد (١) .

والجواب : أن الأفعال لم توصف بذلك لجنسها وانما وصفت بذلك لكونها طاعة يثاب عليها (٢) وذلك يختلف باختلاف الأحوال ، فتارة تكون ايمانا فى حال ولا تكون ايمانا فى أخرى (٣) ، وفارق هذا التصديق ، لأنه طاعة فى كل حال وفى حق كل أحد ، فلهذا كان ايمانا فى (٤) الأحوال .

= = انه يحكم باسلامه ، ونقله أيضا عن الشافعى . وقال : قال مالك : ان الطفل تابع لأبيه فى دينه كما أنه تابع له فى نسبه .
المغنى لابن قدامة ٨/١٣٩ .

(١) هذا الاحتجاج غير صحيح لأن الصلاة من الحائض لا تسمى صلاة وليست طاعة ، فبالتالى ليست ايمانا لأنها وقعت على غير ما أمر الله ، والفعل يكون ايمانا اذا وقع حسب شرع الله عز وجل . أما الايمان الذى هو التصديق فهى مطالبة به كما أنه يجوز منها أفعال أخرى فى حال الحيض وتكون طاعة ايمانا كالزكاة وذكر الله والصدقة وغير ذلك .

(٢) أى أن الأفعال التعبدية لم توصف الحركات بأنها ايمان وانما وصفت بأنها ايمان اذا كانت طاعة أى واقعة حسب أمر الله وشرعه ، فبالتالى يثاب عليها وتكون ايمانا .

(٣) فالأفعال التعبدية كالصلاة بالنسبة للمرأة تكون طاعة ايمانا اذا فعلتها فى حال الطهر ولا تكون طاعة وايمانا اذا فعلتها فى حال الحيض والله أعلم .

(٤) هكذا فى الأصل ، ولعل هنا سقطا وهو كلمة (كل) أو (جميع) .

واحتج بأن الأفعال لو كانت من الايمان لوجب أن يحكم للمنافق بالايمان لوجودها منه!

والجواب : انه انما لم نحكم بذلك لاخلاله بالأصل الذى هو التصديق وانما يلزمنا هذا لو قلنا الايمان هو الأفعال فقط (١).

واحتج بأنه لو كانت الصلاة وغيرها من الطاعات ايمانا لوجب أن تكون تصديقا كالايمان الذى هو التصديق ولوجب أن يصح أن تعزى الى من هى ايمان به كالتصديق فيقال فى الصلاة ايمان بالله كما يقال ذلك فى التصديق.

والجواب عن قولهم : كان يجب أن تكون الصلاة وغيرها تصديقا كالتصديق فانما كان يجب ذلك لو كان كل ايمان تصديقا، فأما اذا لم يكن كل ايمان تصديقا (٢) فلا يلزم القول به وقولهم كان يجب أن يقال فى الصلاة ايمان

---

(١) لم يقل أحد من الطوائف أن الايمان هو الأفعال فقط بدون التصديق ما عدا الكرامية الذين قالوا ان الايمان الاقرار بالشهادتين وقالوا ان المنافقين مؤمنون فى الدنيا وهم فى الآخرة فى الدرك الأسفل من النار. أما السلف فيجعلون الايمان قول واعتقاد وعمل وأعظمها الاعتقاد، ولا ينفع عمل بغير اعتقاد كقول النبى صلى الله عليه وسلم "انما الأعمال بالنيات".
وقد ذكر هذا الاحتجاج الحليمى فى المنهاج وأجاب عنه بقوله :يقال له ان الاقرار ليس بايمان لأن المنافقين يقرون به فاذا قيل ان اقرارهم فاسد فكذلك أعمالهم فاسدة لأن شرط الأعمال الاخلاص فمن لا اخلاص له لا عمل له.
المنهاج فى شعب الايمان ١/٩١.

(٢) لم أفهم مراد القاضى بقوله (لو كان كل ايمان تصديقا) لأن من المعلوم أن أركان الايمان الستة مبنية على التصديق.

بالله ، فلا يمتنع أن توصف الصلاة بأنها ايمان لله من حيث كانت عبادة له وتقربا اليه ولا يلزم على هذا أن تقول هي ايمان بالرسول وللرسول لأنها تعظيم له وهي ايمان بالبعث والنشور كما قلنا في التصديق لما بينا وهو أنها ايمان بالله ولله من حيث كان لله شرطها العبادة لله سبحانه وذلك يختصه ، والتصديق بالله غير التصديق بالبعث والنشور ، فاذا لم يلزم فيما هو تصديق له أن يكون تصديقا بالبعث فكيف يلزم مثله في الصلاة (١) .

واحتج بأن الطاعات لو كانت ايمانا لم يفتقر في صحتها الى الايمان الذي هو المعرفة (٢) كالمعرفة بالقلب (٣) .

والجواب : أنه يبطل بنفس المعرفة لأنها تفتقر الى النظر ولم يمنع ذلك من كونها ايمانا (٤) على أنه انما وجب ذلك لأن هذه العبادات تختلف

---

(١) لم يتبين لي معنى كلام القاضي .

(٢) تفسيره الايمان بالمعرفة فقط غير صحيح لأن الايمان الذي لا بد أن يتقدم الطاعات هو التصديق ولا بد في التصديق من المعرفة ، فهما شيئان . انظر ما تقدم ص١٦٨ من قول الامام أحمد .
أما تعريف الايمان بالمعرفة فقط ليس من قول المخالف وانما يفسره بالمعرفة الجهمية ويرد عليهم أن المعرفة لم تنفع ابليس حيث كان يعرف الله .

(٣) مراده بهذا الاحتجاج القياس على المعرفة بالقلب أن صحتها لا يفتقر الى شيء آخر ، وهذا قياس فاسد لأن المعرفة بالقلب وان كانت صحيحة كمعرفة ابليس لله ومعرفة أبي طالب لله فان هذه المعرفة ليست طاعة ولا ايمانا حتى يجتمع معها التصديق فتكون طاعة ايمانا . اذا فقياس الطاعة وهي ايمان على ماليس بطاعة ولا ايمان قياس مع الفارق فلا يصح .

(٤) هذا القول من القاضي راجع الى قوله ان أول واجب على المكلف هو النظر

==

حالها فقد يكون بعضها شرطا في بعض ولم يمنع ذلك من كونها أجمع طاعة واجبة (١) .

واحتج بأنه لو كان كل طاعة ايمانا لوجب أن يصير بفعلها مؤ منا كالكفر والفسق يصير بكل واحد كافرا أو فاسقا .

والجواب أن بعض الطاعات قد يكون شرطا في بعض فما لم يتقدم ما هو شرطه لا يجب أن يسمى ايمانا في كل حال ، بل يجب أن يسمى / بذلك ١٢/ب متى وقع على شرطه ، فعلم أن اجتماع هذه الطاعات كالشرط في سلامة الاسم وفارق هذا الكفر والفسق لأن ما يفيد قولنا كافر أو فاسق يحصل بخصلة واحدة منهما (٢) .

= و الاستدلال المؤديين الى معرفة الله سبحانه وتعالى . انظر مختصر المعتمد في أصول الدين ص ٢١ . (وتقدم بيان رجوع القاضي عن هذا القول في قسم الدراسة) وهذا مخالف لما عليه السلف من أن أول واجب على المكلف شهادة أن لا اله الا الله بدليل قوله صلى الله عليه وسلم : " أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا اله الا الله . . . " الحديث . قال شارح الطحاوية : أئمة السلف متفقون على أن أول ما يؤمر به العبد الشهادتان وأن من فعل ذلك مثل البلوغ لم يؤمر بتجديد ذلك عقيب بلوغه بل يؤمر بالطهارة والصلاة اذا بلغ . شرح العقيدة الطحاوية ص ٧٥ .

(١) هذا بيان من القاضي أن الطاعات تكون ايمانا وتكون صحيحة لأن بعضها شرط في بعض وبعضها لا يشترط أن ينضم اليه شيء آخر كاعتقاد القلب وتصديقه فانه ايمان .

(٢) مثال ذلك السجود لغير الله أو الاستهزاء بآياته أو معاداة رسله فان هذا كفر لا يحتاج الى مقدمات . كذلك الزنا أو شرب الخمر أو القذف فانه فسق لا يحتاج أن يجتمع معه شيء آخر . أما الطاعات فلا بد أن يكون معها الأصل وهو التصديق والا كانت مردودة على صاحبها كطاعة المنافق .

واحتج بأنه لو كان الأمر على ما قلتم وأن كل طاعة ايمان لوجب أن يزيد وينقص وتختلف أحوال المكلفين فيه، ولو كان كذلك يصح أن يقال ان ايمان بعضهم أكثر من ايمان بعض حتى يقال ان ايمان غير النبي اذا كان غنيا فلزمه في ماله الحقوق أكثر من ايمان النبي (١).

والجواب: أنا لا نمتنع أن نقول الايمان يزيد وينقص وقد نص أحمد على هذا (٢) وهو فصل يأتي ذكره فيما بعد (٣).

النقل عن المخالفين بأنهم يقولون بالزيادة والنقصان في الايمان

وقد قالوا (٤) بالزيادة والنقصان في المعرفة (٥) والتصديق (٦)

---

(١) المعترض هنا نفى دخول الأعمال في الايمان بناء على أنه يلزم من ذلك الزيادة والنقصان، ثم نفى الزيادة والنقصان بناء على أنه يلزم من ذلك أن ايمان غير النبي اذا لزمه في ماله زكاة أكثر من ايمان النبي الذي ليس عنده مال يجب عليه به الزكاة.

(٢) كما تقدم ص ١٦٧ من رواية أبي الحارث.

(٣) انظر ص:

(٤) مراده بالقائلين هنا الأشاعرة. وقد نقل هذا القول عن ابن اللبان كما ذكر ذلك في فصل زيادة الايمان انظر ص وقال به الايجي أيضا، انظر المواقف ص ٣٨٨. والسلف يقولون بالزيادة والنقصان بالنسبة للتصديق والمعرفة وبالنسبة للطاعات والأعمال كما سيأتي.

(٥) ورد عن الامام أحمد التفاضل في المعرفة عن أبي بكر المروذي قال: قلت لأبي عبدالله في معرفة الله عزوجل في القلب يتفاضل فيه، قال: نعم، قلت: ويزيد، قال: نعم. الايمان للامام أحمد ٩٥/ب.

(٦) أما التفاضل بالتصديق فقد قال الامام أحمد: اذا عملت الخير زاد، واذا ضيعت نقص. الايمان ورقة ٩٦/أ.
والمراد منه أن أعمال الخير والطاعات تزيد في ايمان القلب وتصديقه وهذا أمر ملموس محسوس، أما الغفلة وتضييع الواجبات وارتكاب
==

فقالوا : المؤمنون على ضربين منهم من يعرف مخبرات الله عز و جل مفصـــلة ، و منهم من يعرفها مجملة ، فمن عرفها وآمن بها مجملة اذا عرف تفصيلها ازداد علمه و تصديقه (١) ، و منهم من يذكر الله و رسوله و مخبراته في أكثر الأوقـــات ، و منهم من لا يخطر بباله ذلك الا بعد مدة فتكون أحوالهم متفاوتة (٢) ، وكذلك في التقـــوى يتفاوت (٣) .

= المنكر فانها تنقص من ايمان القلب وتصديقه وهذا أيضا ظاهر و ملموس لهذا ورد عن عطاء بن أبي رباح قوله : " ليس ايمان من أطاع الله كايمان من عصى الله "، ذكره شيخ الاسلام عن البغوي بسنده الى عطاء .

الفتاوى ٧/٢٠٧ .

(١) ذكر القاضي التفاضل في المعرفة في كتابه مختصر المعتمد . انظر : مختصر المعتمد في أصول الدين ص ٣٢ .

(٢) ذكر شيخ الاسلام ابن تيمية هذه الأمور من أسباب الزيادة والنقص بالنسبة للتصديق في حال الاجمال و التفصيل و في حال الذكر والغفلة . انظر : الفتـــاوى ٧/٥٦٤ - ٥٦٦ .

(٣) لعل القاضي رحمه الله يقصد بهذا أن التقوى و هي من أعمـــال القلوب يتفاضل و يكون السبب في التفاضل أن من علم عن الله و شرعه تفصيلا أكثـــر تقوى ممن علم اجمالا . وكذلك من ذكر الله عز و جل و أوامره و أخبـــار رسوله أكثر ممن يغفل عنهـــا و لا يذكرها الا نادرا . والله أعلم .

ولأن (١) نقصانه لا يسلبه الاسم كالجسم (٢) هو الجوهران(٣) المؤتلفان فاذا انضمت اليه أجزاء أخر وتآلفت معها صارت أيضا جسما واحدا ، واذا

---

(١) الظاهر أن بين هذا الكلام وما قبله سقطا لأن ما قبله هو في ذكر قول بعض الأشاعرة باثبات الزيادة والنقصان بالنسبة للتصديق وقد نقله في الزيادة والنقصان في الباب الرابع عن ابن اللبان . انظر ص ٢١٤ .
أما قوله (ولأن النقصان لا يسلبه . . .) فظاهر منه أن القاضي يستدل به لجواز الزيادة والنقصان في الايمان الذي هو الطاعات كما هو ظاهر من سياق كلامه وأيضا القاضي سيعيد الاستدلال بالقياس على الجسم في الباب الرابع في زيادة الايمان ونقصانه .
ويستدل به على قول السلف في أن الايمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية . والله أعلم .

(٢) الجسم عند القاضي هو المؤلف من الجوهر فكل مؤلف جسم وكل جسم مؤلف . انظر مختصر المعتمد في أصول الدين ص ٣٦ ، وانظر التعريفات للجرجاني ص ٧٦ فقد عرفه بهذا .
ويظهر من كلام القاضي هنا أن التأليف أقله أن يكون جوهران ، فاذا كان أقل من جوهرين فليس بجسم .
وذكر أبو الحسن الأشعري في تعريف الجسم ثلاثة عشر قولا . انظر : مقالات الاسلاميين ٢/٤ وما بعدها .

(٣) الجوهر عند القاضي هو الجزء الذي لا يتجزأ ويقبل من بين أجناس الأعراض عرضا واحدا متى كان كذلك كان جوهرا ، ومتى خرج عن ذلك وخلا من الأعراض خرج عن أن يكون جوهرا .
مختصر المعتمد في أصول الدين ص ٣٥ .
وقد ذكر الأشعري في مقالاته أقوالا أخرى في تعريف الجوهر . انظر : مقالات الاسلاميين ٢/٨ .
قال شيخ الاسلام بعد أن ذكر الخلاف في تعريف الجسم والجوهر بين المتكلمين : ان هذه الاصطلاحات لم تعرف الا في أواخر الدولة الأموية لما ظهر الجعد بن درهم والجهم بن صفوان ثم ظهرت المعتزلة .
الفتاوى ١٧/٢٢٤ .

نقصت منه أجزاء [١] الى أن ينتهى الى جزئين [٢] مؤتلفين لم يزل عنه اسم الجسم مع حصول النقصان فى ذاته [٣] .

وكذلك الايمان لا يمتنع أن نقول نحن فى الايمان الذى هو الطاعات أنه يزيد وينقص ويتفاوت غير أنا نمنع أن نطلق القول بالاختلاف فى الايمان لأنها عبارة مستعملة فى ملل الكفار [٤] .

---

(١) فى الأصل (جزا) ولعل الألف فى أولها ساقطة .

(٢) فى الأصل (جزؤين) وهو خطأ وقد أجاد هذه العبارة القاضى - انظر ما يأتى ص :

(٣) مراد القاضى تشبيه الزيادة والنقصان فى الايمان بالزيادة التى تطرأ على الجسم فهى تسمى جسما وكذلك الزيادة على الايمان ايمان والنقص الذى يطرأ على الجسم حتى يصل الى الجوهرين المؤتلفين لا يخرجه عن الجسمية ، كذلك الايمان ينقص ولا يخرج الباقى عن اسم الايمان مالم يطرأ النقص على أصل الايمان .
وعندى أن تشبيه الايمان بالجسم غير صحيح لأن الواجب أن يكون المشبه به أمرا متفقا عليه والجسم والجوهر مختلف فيهما كما تقدم .
وأحسن منه فى بيان المراد أن يضرب مثل الايمان بالشجرة فساقها أصل الايمان وفروعها شعب الايمان ، فلو زال شئ من فروعها لم يزل اسم الشجرة وانما هى أنقص من غيرها ، فكذلك الايمان لو زال منه شئ من شعبه لم يزل عنه اسم الايمان وانما نقص ايمانه . وقد تقدم النقل عن ابن رجب فى ذلك ، انظر ص : ٢٤٨ وقد روى الامام أحمد عن طاووس تشبيه الايمان بالشجرة . انظر الايمان للامام أحمد ١١١/أ ، السنة لعبد الله ابن الامام أحمد ص ٧٦ ، جامع العلوم والحكم ص ٤٣ .

(٤) فى الأصل (ملك) ولعله خطأ من الناسخ والصواب أن تكون (ملل) فيكون معنى الكلام أننا لا نطلق القول بأن الناس مختلفون فى الايمان لأن لفظة الاختلاف مستعملة فى اختلاف الملل والديانات ، فتستعمل مع الكفار ولكن يقال الناس يتفاضلون ويتفاوتون فيه .

مع أن الايمان مختلف فى جنسه (١) و صورته لأن بعضه صلاة و بعضه زكاة و بعضه حج ، و هو متفق فى كونه طاعة و أنه يقابله الثواب، و لا يلزم على هذا أن يكون غير النبى أكثر ايمانا من النبى ، لأن معنى قولنا : بعضهم أكثر ايمانا من الآخر أنه أكثر ثوابا من غيره لما يوجد منه من زيادة الأعمال

النبى أكثر الناس ايمانا و وجه ذلك)

---

(١) فى رأيى لو قال : مختلف الأنواع و الصور لكان أصوب ، لأن الجنس كما قال فى اللسان هو الضرب من كل شيء ، و هو أعم من النوع. و قال : و الحيوان أجناس، فالناس جنس، و الابل جنس ، و البقر جنس ، و الشاء جنس .

انظر لسان العرب ١/ ٧٠٠ .

أما النوع فهو كما عرفه فى اللسان أخص من الجنس، و هو الضرب من الشيء ، فكل صنف من الثياب نوع و كل صنف من الثمار نوع.

انظر لسان العرب ٦/ ٤٥٧٩ .

فعلى هذا : اذا قلنا ان الانسان مختلف الجنس ،دل على أن الايمان مجموعة أشياء مختلفة الأصول و الايمان ليس كذلك ، بل هو يرجع الى أصل واحد و مختلف الأنواع و الهيئات ، فهو طاعة لله عز و جل ، و هذه الطاعة أنواع متعددة و مختلفة الصورة .

فالايمان بالله نوع، و الايمان بالملائكة نوع، و الصلاة نوع، و الزكاة نوع، و الحج نوع، و هذه الأنواع مختلفة الصور و الهيئات و متفقة فى أن جميعها طاعة لله عز و جل و يثاب عليه الانسان .

و الله أعلم.

ولا شك أن ثواب الرسول أكثر من ثواب غيره (١) .

---

(١) قول القاضى : ان معنى قولنا أكثر ايمانا أى أكثر ثوابا ، هذا قول غير مسلم ، لأن الثواب جزاء الايمان . أما الايمان فانه يقوم بالقلب والجوارح أى طاعات يقوم بها العبد تجاه ربه ، فمن كان أكثر من غيره فى طاعة ربه كان أكثر ثوابا ولا يلزم فى الكثرة هنا كثرة العبادة أى السجود والركوع والصيام ، بل قد يكون هناك أمور كالدعوة الى الله والعلم النافع أفضل من نوافل العبادة ، ثم هناك التقوى ولها أثر كبير فى عظم الجزاء ورفع الدرجات .

ولا شك أن النبى صلى الله عليه وسلم ثوابه فى الأعمال أعظم من ثواب غيره ولو اتفق معه غيره فى نفس العمل والكيفية . والدليل على ذلك حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم : " لا تسبوا أصحابى فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه " . أخرجه خ . فى الفضائل ٥/٨ واللفظ له ، م . فى الفضائل ٤/١٩٦٧ .

فاذا كان هذا الفرق بين ثواب نفقة الصحابى وثواب نفقة غير الصحابى حتى أن غير الصحابى لو أنفق مثل أحد ذهبا ما بلغ ثوابه قدر ما بلغ ثواب مد أو نصف المد من الصحابى . فاذا كان هذا الفرق موجودا بين الصحابى وغيره ، فمن باب أولى أن يكون هناك فرق بين ثواب النبى صلى الله عليه وسلم وثواب غيره .

هذا من ناحية الثواب ، أما من ناحية الايمان فلا شك أن النبى صلى الله عليه وسلم أرفع هذه الأمة ايمانا وتقوى وخشية . يدل على هذا حديث عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " ان أتقاكم وأعلمكم بالله أنا " . أخرجه خ . فى الايمان ١/١٠ .

والتقوى وخشية الله عز وجل من أرفع درجات الايمان وبهما تنال الدرجات العلى ، فمن كان فيهما أكثر من غيره كان أكثر ايمانا ، والايمان

==

ولأنه يقال أكثر ايمانا اذا شارك غيره فيما لزمه واختص بزيادة مزيـة ، ومعلوم أن فى واجبات الرسول صلى الله عليه وسلم ما لا يشركه غيره فيه ، ولأنـه يقع منه على وجه يكون أشق وأنفع (١) ، وان كان قد يلزم غيره من الـــــزكاة والحقوق ما لا يلزمه (٢) .

= = هو المؤثر فى ثواب الأعمال ، فمن صدق وخلص ايمانه كان ثوابه أكثر من ثواب غيره ممن هو أقل منه اخلاصا . فلهذا صح أن نقول : ان النبى صلى الله عليه وسلم أعظم ايمانا وتصديقا وعملا . وبالتالى أكثر ثوابا وأرفـــع درجة أيضا .

(١) هذا وجه آخر من أوجه زيادة ايمان النبى على غيره فهو أكثر ايمانا مـــن ناحية أعمال القلب كما تقدم فى الحاشية ، وهو أيضا أكثر ايمانا من ناحية أعمال الجوارح كما ذكر القاضى هنا ، فهو صلى الله عليه وسلم عليه واجبات ليست على غيره من المكلفين وذلك مثل تبليغ دين الله وتبيين مراد اللـه عز وجل وشدة البلاء والامتحان فى ذلك وكذلك فرض قيام الليل وذلك اضافة الى ما يقوم به من عبادة لربه كغيره من المكلفين ، الا أنها تقع منـه صلى الله عليه وسلم على وجه أكمل وأنفع من فعل غيره ، فهو صلى اللـه عليه وسلم كل فعل يفعله مما هو دين وشرع يتعبد به هاديا لغيره ومرشدا لغيره بهذا الفعل ، فلهذا كان فعله صلى الله عليه وسلم للعبادة أنفـع من فعل غيره .

(٢) من ناحية الحقوق التى تلزم غيره النبى ولا تلزم النبى كالزكاة اذا لم يكن عند النبى نصاب ما يؤدى زكاته فان النبى صلى الله عليه وسلم هو الذى دعـا أمته الى هذا الدين وكل خير أو طاعة يفعلها المسلم فان النبى صلى الله عليه وسلم يؤجر مثل أجره لأنه هو الذى دعا اليها ، يدل على هذا حديث أبى هـريرة رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " من دعـا الى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا " . م. فى العلم ٤/ ٢٠٦٠ واللفظ له ، ت. فى العلم ٥/ ٤٣ ، وقال حسن صحيح ، د . فى السنة ٢/ ٢٦٢ .

فان قيل : لو كانت الزيادة و النقصان يرجعان الى الطاعات لـــم يخل اما أن يراد به زيادة التعبد و نقصانه أو زيادة الفعل و نقصانه ، ولا يجوز أن يراد به زيادة التعبد ، لأن ما لم يظهر فعله لا يسمى ايمانا لأنها أمور معدومة فكيف يقال انها تزيد و تنقص [1] / و لا يجوز أن يراد بـــه ١٣ زيادة الأفعال الموجودة الظاهرة لأنه يوجب أن يكون تارك الفرض الواحد اذا فعل النوافل الكثيرة أن يكون أكثر ايمانا ممن قام بالواجبات فقط .

الرد على من أنكر أن تكون الزيادة والنقصان متعلقة بالطاعات

قيل : يزيد بزيادة الأفعال الظاهرة و[2] نقصان الأفعال الظاهرة[3] و قد صرح أحمد بهذا فقال : يزيد بالطاعة و ينقص بالمعصية [4] .

---

(١) لعل مراده هنا أنه لا يجوز أن يراد بزيادة الطاعات زيادة التعبد ، وهو ما يجب على الانسان من العبادة فى المستقبل لأنها أمـور لا زالت معدومة فلا توصف بالزيادة و النقص .

(٢) هنا سقط و هو كلمة (وينقص بـ) لأن الكلام لا يستقيم بدونها .

(٣) يشير بهذا الرد الى أن المقصود بالزيادة هو ما يفعله المكلف مـن أعمال الايمان الواجبة عليه أو المستحبة زيادة على ما قضى من أعمـال الأيمان و كذلك النقصان هو عدم فعل ما وجب عليه من أفعال الايمان . وقد رد بما يشبه هذا الرد الحليمى فى المنهاج بعد أن نقـل عن بعض من يخرج العمل من الايمان قوله (لا يعرف ما يوصف بالزيادة لأن المقصود منها مجهول) ، فأجاب بأن الزيادة هى كل طاعـة يستجدها العبد فهى زيادة ايمان على ما قضى من طاعته لا على نهاية الطاعات التى لم توجد .
انظر : المنهاج فى شعب الايمان ١/١٠١ - ١٠٢ .

(٤) انظر ص ١٦٧

و قولهم : ان هذا يوجب أن فعل النوافل الكثيرة أكثر ثوابا ممن تـــرك فرضا [١] غير صحيح ، لأن النوافل الكثيرة من شرط كونها ايمانا تقدم فعـــل الواجبات المفروضات [٢] ، فمتى لم يوجد ذلك لم يوجد الشرط ، واذا كان كذلك لم يفض الى ما قالوه من أن التعبد يحصل بما لم يظهر [٣] .

فان قيل : فقد قال النبى صلى الله عليه و سلم فى النساء انكن ناقصات عقل و دين تجلس احداكن شطر دهرها لا تصلى . [٤]

---

(١) العبارة هنا غير مستقيمة و كان فيها سقط و تداخل ، فالأولى أن يقـول : " أن من فعل النوافل الكثيرة و ترك الفرائض أكثر ثوابا ممن فعل الواجبات فقط " و انظر الى قول المعترض .

(٢) الدليل على أن صلاة النافلة لا تقبل ما لم يسبقها الاتيان بالفريضـــة حديث أبى هريرة رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ان أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته ، فـــان صلحت فقد أفلح و أنجح و ان فسدت فقد خاب و خسر فان انتقـــص من فريضته شيء قال الرب عز و جل : انظروا هل لعبدى من تطوع فيكمل بهـا ما انتقص من الفريضة ثم يكون سائر عمله على ذلك " . حم . ٢/ ٤٢٥ ، ت . فى الصلاة ٢/ ٢٦٩ و اللفظ له ، د . فى الصلاة ١/ ١٣٨ .
فالحديث صريح فى أن الفرائض لا بد أن تتقدم النوافل وأن النوافل لا ينظـر فيها ما لم تتقدمها الفريضة . والله أعلم .

(٣) العبارة من قوله " واذا كان كذلك . . . الى قوله : ان التعبد يحصل بما لم يظهر " فى رأيى غير مستقيمة مع الكلام قبلها ، فلعل يوجد سقط لبعض الكلمات جعل الجملة غير واضحة .

(٤) أخرجه خ . عن أبى سعيد الخدرى فى الحيض ١/ ٥٧ ، م . عن ابـن عمر فى الايمان ١/ ٨٦ ، حم . ٢/ ٦٧ ، د . فى السنة ٢/ ٢٦٨ ، ت . فى الايمان د / ١٠ عن أبى هريرة ، جه . فى الفتن ٢/ ١٣٢٦ عن ابن عمر .
وقد فسر النبى صلى الله عليه وسلم نقص العقل بأن شهادة المرأة على النصف من شهادة الرجل .

فجعل نقصان دينها ترك الصلاة، و معلوم أنها لو فعلت الصلاة في حال حيضها لم يزل نقصان دينها ، فلو كانت الزيادة بفعل الطاعات لكان الشيء يكمل بما ليس منه كما ينقص بما ليس منه .

قيل : غير ممتنع أن يقال ايمانها ناقص لما لم تتعبد بالصلاة و ان كان من غيرها ايمانا كاملا [1] و لا يفضي الى أن الشيء يكمل بما ليس منه كما قلنا في التسعة أنقص من العشرة لزوال الواحد فلا يجب أن يكون الواحد من التسعة و ان كان قد كمل العشرة .

فان قيل : لوكانت الزيادة و النقصان يرجعان الى الأفعال لوجب أن تكون محصورة حتى يعرف المكلف كماله و نقصانه ، و عندكم أن كل طاعة ايمان .

قيل : لا يمتنع أن يقع التعبد به و ان لم يكن محصورا كما هو متعبد بالصلاة و الزكاة و الصيام و ان لم ينحصر في حقه قدر ما تعبد به و لا عرف حده [2] على أن ما تعبد به على ثلاثة أضرب : واجبات محصورة ، و نوافل

---

(١) الحديث المتقدم استدل به العلماء كمسلم في صحيحه و الترمذي وأبي داود في سننهما على أن الايمان ينقص بنقصان الطاعات و يزيد بزيادتها .
انظر تخريج الحديث ص ٢٦٣
وقد ذكر شيخ الاسلام هذا المعنى الذي ذكره القاضي في كلامه على الحديث والاستدلال به على نقصان الايمان وزيادته و بين أنها ناقصة الايمان حيث لم تؤمر بالعبادة فهذه الحال وغيرها أمربها - وهو الرجل - فهو أكمل ايمان وهي غير آثمة بهذا النقص لأنها لم تؤمر بها .
انظر : الفتاوى ١٣ / ٥٤ .

(٢) لعله يقصد أن الانسان لا يعرف قدر مايجب عليه من الصلوات و الصيام و ذلك لجهله بالأجل ، فلا يعرف كم سيعيش ليعرف بالتالي قدر ما يجب عليه من الفرائض . والله أعلم .

محصورة ، و نوافل ليست محصورة و لا محدودة .

فأما الواجبات و النوافل المحصورة فانها توصف بالزيادة و النقصان فزيادتها بالاتيان بها و نقصانها بترك بعضها [١] . و أما ما ليس بمحدود من النوافل فلا ينصرف اليه الزيادة و النقصان و ان كانت من الايمان لأن نقصانها لا يوجب مأثما فلا يوجب نقصانا [٢] . و يفارق ذلك الواجبات والنوافل الراتبة

---

(١) الواجبات المحصورة مثل الصلوات الخمس و صيام شهر رمضان و الزكاة — و غيرها ، وهى توصف بالزيادة و النقصان . أما الزيادة فيها فتكون بالاتيان بها على الوجه المشروع و هذا أمر يتفاوت فيه المكلفون ، فمنهم من ينصرف من صلاته و قد كتبت له كلها و منهم من ينصرف منها وقد كتب له نصفها ، و منهم أقل و هكذا . و النقصان منها يكون بترك شيء من سننها أو ترك شيء من واجباتها كالوقت وغير ذلك ، و هذا نقص من كمال الايمان الواجب . أما النوافل المحصورة فمثل الوتر و السنن الراتبة و صيام ثلاثة أيام من أول الشهر و الأيام البيض و غير ذلك ، و الزيادة فيها تكون بفعلها و المحافظة عليها ، و النقص منها يكون بترك بعضها أو تركها بالكلية ، فانه يكون نقصا من كمال الايمان المستحب .

(٢) النوافل التى ليست محصورة مثل سائر التطوعات التى لم ينص على تحديدها و انما تدخل تحت التزود من الخير من صلاة و صدقة و حج و عمرة و صيام و علم نافع و غير ذلك . وقول القاضى : لا تنصرف اليها الزيادة و النقص فيه نظر ، فان التزود من العبادة و الطاعة أمر له أثره على الايمان و هو باب التنافس و المسابقة فى الخيرات ، و قد قال النبى صلى الله عليه و سلم لربيعة بن كعب الأسلمى حين سأله مرافقته فى الجنة : " فأعنى على نفسك بكثرة السجود " رواه م . فى صحيحه — الصلاة — فضل السجود و الحث عليه ١/٣٥٣ .
فالزيادة تنصرف اليها من ناحية أن من أتى بها أكمل ممن لم يأت بها ، و لما لها من أثر على الايمان القلبى الذى يقوى و يعظم بكثرة العبادة

==

اذا داوم على تركها لأنه يوجب مأثما [1] ، فلهذا أوجب نقصانا .

فان قيل : لو كان الايمان يزيد و ينقص لكان الله سبحانه محابيـــا [2] في التكليف و هو أن يتعبد بعضهم بأكثر مما تعبد به غيره ، و هذا لا يجوز للعلم بأن غرضه في تكليف الجميع التعريض للثواب .

قيل : المحاباة عليه عز و جل لا تجوز [3] و ما ذكروه ليس محاباة ، ولو جاز أن يكون ذلك محاباة لجاز أن يكون تفضيل بعضهم على بعض في التصـــديق

= = و الطاعة و فعل الخيرات ، أما النقصان فان تاركها لا يوصف بنقص الايمان لا الواجب ولا المستحب ، و انما هو أنقص ممن واظب على فعل الخـــيرات سوى المفروضات و المسنونات . والله أعلم .

(١) قوله (يوجب مأثما) من ناحية ترك الواجبات ظاهر ، أما المندوبات فان تركها لا يوجب مأثما . يدل على هذا حديث الرجل من أهل نجد الذى قال بعد أن عد عليه النبى صلى الله عليه وسلم الفرائض : و الله لا أزيـــد على هذا و لا أنقص ،قال النبى صلى الله عليه وسلم : "أفلح ان صدق" ، رواه خ . عن أنس في الايمان ١/ ١٤ .
و لو قال انه يذم فان ذلك ممكن لورود ما يدل على ذلك مثل قوله صلى الله عليه وسلم فيمن لم يوتر : "ليس منا " ، رواه الحاكم في المستدرك ١/ ٣٠٥ .
و قوله في العدة يخالف ما هنا حيث عرف المندوب بأنه ما في فعله ثـــواب و ليس في تركه عقاب . انظر العدّة في أصول الفقة ١/ ٣٦٣ .

(٢) المحاباة قال في اللسان : مشتقة من الحباء بكسر الحاء و هو ما يحبو به الرجل صاحبه و يكرمه به . لسان العرب ٢/ ٧٦٦ .

(٣) فبالنظر الى المعنى اللغوى المتقدم في معنى المحاباة ليس فيها محذور ، لأن الله عز و جل يتكرم على من شاء من خلقه . و لعل القاضى رأى أن في الكلمة معنى الميل الى البعض دون البعض ظلما لأن الكلمة كأنها تشعـــر بهذا . و في نظرى أن الأولى منها أن يقال ان الله يتفضل على من شـــاء
= =

محاباة، وقد قالوا ذلك في التصديق وانه يتفاضل على الوجه الذى حكيناه عنهم[1] كذلك ها هنا .

(احتجاج عقلي والرد عليه)

واحتج بأنه لو كان جميع الطاعات ايمانا / لوجب أن تكون ملة ١٤/ب . لأن دين المسلمين هو ملتهم، ولو كان كذلك لصح أن يقال فيمن ترك الصيام أو الزكاة أنه ترك الملة، ولما لم يجز هذا لأنه يفيد الكفر[2] ثبت أن الايمان عبارة عما تركه يكون كفرا[3] لما[4] قلناه في الملة .

والجواب : أنا لا نطلق ذلك[5] الا عند ما تركه يكفر به نحو العلم بالله ورسوله ونحوه لأنهم جعلوا قول القائل تارك الملة عبارة عن الكفر .

فان قال : ترك بعض الملة الذى هو الزكاة والصيام جاز ، لأن اطلاقه لا يفيد الكفر .

= من خلقه فيجعل بعضهم أنبياء ويجعل بعضهم صالحين ومقربين كل هذا تفضل منه سبحانه وانعام على بعض خلقه دون بعض وهو لم يظلم المفضول أو من لم ينعم عليه بهذه النعمة لأنه لم يبخسه حقه، وانما تفضل على هذا دون هذا ، كذلك يقال بالنسبة لزيادة الايمان ونقصانه فهو يتفضل على البعض فيزيد ايمانه ولا يتفضل على البعض فينقص ايمانه .

(١) انظر ص : ٢٨٦

(٢) في المخطوطة هكذا (لكفر) الألف ساقطة .

(٣) وهو التصديق لأن تركه كفر .

(٤) في المخطوطة هكذا (كفرا كما لما قلناه في الملة) ولعل كلمة (كما) زائدة لهذا أسقطتها .

(٥) وهو ترك الملة .

واحتج بأنه لو كانت الصلاة ايمانا لجاز أن يقال اذا بطلت صلاته أن يقال بطل ايمانه واستأنف ايمانه كما يقال بطلت صلاته واستأنف صلاته [١] .

والجواب : أنه انما لم يجز اطلاق هذا لما بينا أن فيه ايهاما بالكفر وليس في قوله بطلت صلاته ودخل في صلاته ايهام بالكفر، فلهذا فرقنا بينهما .

وقد ذكر أبو بكر النقاش[٢] في الرسالة عن سليمان بن منصور بن عمار[٣] ينشد :

(نقل أبيات في بيان الايمان وذم البدع)

أيها القائل اني مؤمن	انما الايمان قول وعمل
انما الارجاء دين محدث	سنة جهم بن صفوان[٤] فخل
ان دين الله دين قيم	فيه صوم وصلاة تعتمل
وزكاة وجهاد لامرئ	حارب الدين اعتدى وقتل
ليس بالمستكمل الايمان من	ان رأى صلى والا لم يصل
أواتى قوما على قاذورة	ترك الغسل مجونا وكسل

---

(١) ذكر الملا في شرح الفقه الأكبر عن أبي حنيفة من كتابه الوصية اعتراضا نحوا من هذا الاعتراض حيث قال : " والايمان غير العمل بدليل أن كثيرا من الأوقات يرتفع العمل من المؤمن ولا يجوز أن يقال يرتفع عنه الايمان فان الحائض ترتفع عنها الصلاة ولا يجوز أن يقال يرتفع عنها الايمان ... " . شرح الفقه الأكبر ص ٧٢ .

(٢) تقدمت ترجمته ص : ٢٥٨

(٣) لم أعثر له على ترجمة فيما اطلعت عليه من كتب .

(٤) تقدم قول الجهمية في الايمان والترجمة لجهم بن صفوان، انظر ص : ١٧٥

اسم هذا مؤمن للقـــــرآن لا مؤمن حقا و حقا لم يقل (١)

لست بالمرجى ولا بالخرمى (٢) لا ولا رأى برأى المعتـزل (٣)

ان رأى رأى سفيان (٤) و مـا كان سفيان على رأى فضل (٥)

---

(١) هذا القول موافق لقول السلف فى أن مرتكب الكبائر لا يسمى مؤمنا بل معه مطلق ايمان فهو فى عداد المسلمين و تجرى عليه أحكام الاسلام و لا يكون مؤمنا حقا لأن هذا لا يكون الا لمن استكمل ايمانه فاجتهد فى الطاعـــة و البعد عن المعصية.

(٢) الخرمى هو بابك الخرمى الذى ظهر فى جبل البدين بناحية أذربيجـان فى عهد المأمون و كثر أتباعه فاستباحوا المحرمات و قتلوا الكثـــير من المسلمين و جهز اليه خلفاء بنى العباس جيوشا كثيرة على مدار عشـــرين سنة حتى استطاع الأفشين و هو من قواد المعتصم أن يأسره فصلب فـى سرمن رأى و يسمون البابكيين و الخرمية و لهم أحوال فاسدة منها أنهـم ينسبون أنفسهم الى رجل يقال له شروين يزعمون أنه أفضل من محمد صلى الله عليه وسلم و سائر الأنبياء و هم يعدون من الاباحيين و قد بنـوا فى جبلهم مساجد للمسلمين يؤذن فيها المسلمون و هم يعلمون أولادهـــم القرآن لكنهم لا يصلون فى السر ولا يصومون فى شهر رمضان ولا يرون جهاد الكفرة. انظر الفرق بين الفرق ص ٢٦٦ وما بعدها.

(٣) تقدم بيان قول المعتزلة فى الايمان، ص : ١٧٠

(٤) تقدمت ترجمة سفيان و النقل عنه فى قوله فى الايمان ص : ٢٧٤

(٥) مراده أن رأى سفيان الثورى رحمه الله ليس برأى فضلة لا قيمة له، بل رأيه سديد و قوله موافق للحق لأنه امام اقتدى بمن سبقه من الأئمة الذين اهتدى بكتاب الله و سنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم. ويوجد فى مكتبـــــة الجامعة الاسلامية نسخة مصورة من عقيدة سفيان الثورى رواها عنه محمد بن عبد الرحمن بن العباس قال حدثنا أبو الفضل شعيب بن محمد بن الراحياب قال حدثنا على بن حرب الموصلى بسرمن رأى سنة سبع وخمسين ومائتين قال

==

. . . . . .

= = سمعت شعيب بن حرب يقول قلت لأبي عبد الله سفيان بن سعيد الثوري حدثني بحديث من السنة ينفعني الله به اذا وقفت بين يدي الله تعالى وسألني عنه . . . فذكر سفيان عقيدته وهي عقيدة أهل السنة لا يختلف شيء منها في ذلك . وهي مكونة من صفحتين فقط . مجموع رقم ١٥٥٣ ، تبتدئ من ص ٣٢٨ الى ص ٣٢٩ . "" وروى اللالكائي هذه العقيده عن سفيان بهذا الاسناد في كتابه اعتقاد اهل السنه .انظر ص١ / ١٥١-١٥٤

تعليق على الفصل الأول :

= = = = = = = = = = = = =

في هذا الفصل أتم القاضي رحمه الله الجواب على بعض المسألة الأولى وهي تعريف الايمان شرعا . فأبان رحمه الله عن معناه في اللغة ثم ذكر معناه في الشرع وبين أنه قول واعتقاد وعمل وأن هذا قول الامام أحمد في هذه المسألة وكذلك هو قول سائر الأئمة عدا أبو حنيفة رحمه الله ، ودلل على أن الايمان قول واعتقاد وعمل بالقرآن والسنة مما هو ظاهر لكل من أخذ عن القرآن والسنة في هذا الباب.

ثم ذكر أقوال المخالفين للحق في هذه المسألة ممن أخرج العمل عن الايمان من المرجئة وهم الجهمية والكرامية والأشاعرة ، ثم رد على الأشاعرة خصوصا وعلى كل من أخرج العمل عن الايمان بايراد الأدلة من السنة على أن العمل من الايمان وكذلك نقل عن العلماء قبله ذلك . ونقل عن ابن شاهين ماذكره من شعب الايمان مستدلا بها على أن العمل من الايمان وهي تفصيل لما أجمل في حديث "الايمان بضع وستون أو سبعون شعبة".

وبعد ذلك ابتدأ بذكر بعض الأدلة العقلية المثبتة أن العمل من الايمان ، ثم ابتدأ بفرض افتراضات لمن أخرج العمل عن الايمان ويجعلها اعتراضات لهم ، ثم يجيب عليها اجابات جيدة تزيل ما يمكن أن يعلق بأذهان المرجئة من شعبة في عدم دخول العمل في الايمان .

وقد استغرقت هذه الافتراضات أكثر هذا الفصل الذي أثبت فيه أن الايمان مركب من ثلاثة أشياء : قول واعتقاد وعمل متفقا في هذا مع القرآن

= =

. . . . . .

= = والسنة وأقوال الصحابة والتابعين ومن تابعهم من سلف الأمة. وقد جمع في هذا الفصل الاستدلال على طريقة المحدثين بايراد الأدلة الشرعية وكذلك طريقة المتكلمين والأصوليين بايراد الاعتراضات والاحتجاجات والاجابة عنها.

وفي الحقيقة أن في الأدلة الشرعية من القرآن والسنة وأقوال سلف الأمة ما يغني ويكفي لمن هو خال من البدعة والكلام، لكن القاضي رحمه الله كأنه رأى أن في الجمع بين الطريقتين ما يزيد الحق وضوحا وتلألأ ويدحض الشبه التي قد تعلق في الأذهان وهي أيضا طريقة أجادها وأسلوب عرفه فلم يرد أن يخلي رد وده على المتكلمين من هذا الأسلوب الذي كثير منهم لا يفهم سواه ولا يرضى بغيره بديلا. والله المستعان.

× × × × ×

× × × ×

× × ×

× ×

×

١٥/

(فصـــل)

و فيما ذكرنا دلالة على أن التطوع[١] يوصف بهذه الأوصاف[٢] و من ذلك قوله (أولئك هم المؤمنون حقا)[٣] ، و قد جمعت الآية النفل[٤] من وجل[٥] القلب عند ذكر الله ، و من التوكل على الله[٦] ، و من اقامة الصلاة[٧] ،

---

(١) التطوع في الأصل تكلف الطاعة ، وهو في التعارف التبرع بما لا يلزم كالتنفل . المفردات ص ٣١٠ .

(٢) المراد هنا بيان أن التطوع أو النوافل تعد من شعب الايمان التي من أتى بها فهو أكمل ممن لم يأت بها مع أن تاركها لا يوصف بالفسق .

(٣) أول الآيات المقصودة قوله تعالى (انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم ، واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا و على ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة و مما رزقناهم ينفقون ، أولئك هم المؤمنون حقا لهم درجات عند ربهم و مغفرة و رزق كريم) الآيات ٢-٤ سورة الأنفال .

(٤) النفل هو الزيادة على الواجب . المفردات ص ٥٠٣ .

(٥) الوجل قال ابن الأثير : الفزع . وقال الراغب : هو استشعار الخوف . النهاية ٥/١٥٧ ، المفردات ص ٥١٢ .
والوجل من الله منه ما هو واجب وهو انزجار المؤمن و رجوعه عن المعصية خوفا من الله . ومنه ما هو نفل مثل القشعريرة و الخشية التي يجدها المؤمن الحق عند ذكر الله .

(٦) التوكل على الله منه ما هو واجب و هو التوكل على الله في الرزق والنصر في الحرب والتوفيق الى الخير مع استفراغ الجهد في السعي الى المطلوب . ومنه ما هو نفل كترك الكي و طلب الرقية لمن هو محتاج اليهما توكلا على الله .

(٧) الصلاة منها الواجب المفروض كالصلوات الخمس ومنها المسنون و النفل كالسنن الراتبة و التطوعات .

و من الانفاق مما رزقوا [1] .

و منه قول النبى صلى الله عليه و سلم (الحياء من الايمان)[2] و (حسن العهد من الايمان)[3] و (الايمان بضع و سبعون بابا)[4] الى غير ذلك من الأخبار .

---

(١) الانفاق منه واجب كالنفقة على من يجب على الانسان نفقته من زوجة و ولد و والدين و كالزكاة المفروضة ، و منه تطوع و نفل كالصدقة و الانفاق فى وجوه الخير .

(٢) تقدم تخريجه ص : والحياء منه واجب ونفل وقد اجتمعت فى قول النبى صلى الله عليه و سلم فى حديث ابن مسعود (الاستحياء من الله حق الحياء أن تحفظ الرأس و ما وعى و البطن و ما حوى و لتذكر الموت و البلى ومن أراد الآخرة ترك زينة الدنيا) فمن فعل ذلك فقد استحيا من الله حق الحياء) . حم . ١/٣٨٧ ، ت . فى صفة القيامة ٤/٦٣٧ و اللفظ له .
فحفظ الرأس وما وعى و البطن وما حوى من الحياء الواجب أما ذكر الموت و البلى و ترك زينة الدنيا فهو من كمال الحياء .

(٣) تقدم تخريجه ص : و المراد بالعهد هنا الحفاظ و رعاية الحرمة و الحق . ذكر ذلك أبو عبيد فى غريب الحديث ٣/١٢٨ .
و منه واجب كرعاية حق الله عزوجل و حق دينه و حق الوالدين و منه ما ليس بواجب كفعله صلى الله عليه و سلم مع خديجة حيث كان يذبح الشاة و يهدى منها لصديقاتها و خليلاتها بعد موتها رضى الله عنها .
انظر فتح البارى شرح صحيح البخارى ١٠/٤٣٥ .

(٤) تقدم تخريجه ص وهذه الشعب منها ما هو واجب و منها ما هو نفل كما هو ظاهر فى تفصيل الشعب المتقدم ذكره و ابتداؤها ص فتبين بهذا كله أن الواجبات و التطوعات توصف بأنها ايمان و هذا من عموم الأدلة التى ذكرها القاضى حيث يدخل فيها الواجب والمندوب .

ولأنا قد بينا أن الايمان دين المؤمنين والدين عبارة عن الطاعات فرضها ونفلها . يبين صحة هذا اجماع المسلمين على أن الوتر وركعتي الفجر وسائر النوافل كصوم عاشوراء وعرفة وغيره أنه من الدين وأن من أنكر ذلك أخطأ (١) .

فان قيل : اطلاق هذه التسمية منهم على طريق المجاز ، قيل : بل ذلك حقيقة ولهذا يخطئ من أنكر ذلك وامتنع منه (٢) .

فان قيل : من أطلق ذلك فمراده العلم بها من الدين . قيل : ليس كذلك لأنهم يذكرون الأمرين ، فيقولون معرفة النوافل من الدين ، ونفس

---

(١) يأتي استدلال القاضي وبيانه أن الايمان هو الدين في الفصل الخاص بالاسلام والايمان .
ومراده هنا أن يدلل على أن النوافل من الايمان بناءا على أنها من الدين ، ومن الدليل على ذلك ماذكره شيخ الاسلام نقلا عن ابن أبي حاتم في مناقب الشافعي أن الشافعي قال ليلة للحميدي ما يحتج عليهم (يعني أهل الارجاء) بآية أحج من قوله تعالى (وما أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة) . انظر الفتاوى لشيخ الاسلام ٧/٢٠٨ .
فهذا ظاهر في أن الشافعي جعل الدين هو الايمان .

(٢) يرد القاضي هنا على من قال ان تسمية النوافل ايمان مجاز ، أن النوافل من الدين حقيقة ، بدليل أنه لا يجوز نفيها ، والمجاز عند من أجازه يصح نفيه ، والنوافل لا يجوز نفي أنها من الدين لأنها من شرعة الاسلام وهدي النبي صلى الله عليه وسلم ، وما كان كذلك فهو من الدين .
وسيأتي زيادة ايضاح للقول بالمجاز . انظر ص :

النوافل من الدين [1] ، وينكرون على من نفى ذلك منهما .

ولأن [2] قولنا : مؤمن موضوع للمدح [3] لوجود أمور من جهته يمدح بها ، وقد علمنا أن للنوافل مدخلا فى المدح والثواب [4] كالواجبات فيجب

---

(١) يدل على أن التصديق والعمل بالنسبة للنوافل من الدين حديث أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه " . خ . فى كتاب الايمان ١٣/١ . فذكر هنا الفعل والتصديق . والتصديق متضمن للعلم .

(٢) ابتدأ القاضى هنا بالاستدلال بدليل آخر على أن التطوع من الايمان .

(٣) الدليل على أن اطلاق مؤمن موضوع للمدح أن الله عز وجل وعد عليه الثواب وهو قوله تعالى (وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجرى من تحتها الأنهار) ، وأيضا نفاه الله عز وجل عمن لم يستحقه كما قال : (قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا) .
وقد بحث شيخ الاسلام ابن تيمية مسألة الايمان المطلق فى كلام الله تعالى وفى كلام رسوله صلى الله عليه وسلم فخلص الى أمرين : (١) أن الايمان المطلق يستلزم فى كلام الله ورسوله فعل الواجبات وترك المنهيات فيدخل فيه الاسلام . (٢) أن الايمان المطلق وعد الله عليه بالجنه ولم يعد على الاسلام اذا أطلق الجنة فيكون بهذا كل مؤمن مسلما وليس كل مسلم مؤمنا .
انظر هذا فى مواضع من الفتاوى المجلد السابع ص : ٤١-٤٢ ، ١٦٠ ، ٢٤٠-٢٤١ ، ٢٦١-٢٦٢ ، ٣٤٧-٣٤٨
وسيأتى مزيد بحث لهذا فى فصل الفاسق الملى ،

(٤) هذا ظاهر من أحاديث الترغيب فى النوافل منها حديث : " من يقم ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه " خ . فى الايمان من حديث أبى هريرة ١٣/١ . وحديث أم حبيبة بنت أبى سفيان رضى الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ما من عبد مسلم يصلى له تعالى كل يوم ثنتى عشرة ركعة تطوعا غير الفريضة الا بنى الله له بيتا فى الجنة
==

أن تكون ايمانا ، يبين صحة هذا أن وصف الفاسق بذلك لما كان يفيد الذم / كان كل أمر له مدخل في استحقاق الذم يوصف بأنه فسق كذلك الايمان ١٥/ب

وأيضا فأن الفرائض من الصلاة والصيام والحج كلها ايمان وقد يدخل فيها النفل لأن المصلي قد يفعل في جملة صلاته ما يكون نفلا [١] منه وكذلك في حجه [٢] ، يبين صحة ذلك أنه قد يدخل في صلاته ما ليس بنفل مثل العمل القليل [٣] أو السهو ولا يوصف ذلك بأنه ايمان لأنه ليس بفرض ولا نفل .

واحتج المخالف بأن النوافل لا غاية لها فلو كانت من الايمان لم يوصف كل واحد بأنه كامل الايمان حتى الأنبياء صلوات الله عليهم ولوجب وصف الكل بأنهم ناقصوا الايمان وهذا مستنكر عند المسلمين [٤] .

= أو الا بنى له بيتا في الجنة ". م. في صلاة المسافرين ١/٥٠٣ .

(١) مثل دعاء الاستفتاح ورفع اليدين مع التكبير في تكبيرة الاحرام وفي الركوع والرفع منه وكذلك الزيادة على ثلاث تسبيحات في الركوع والسجود وغير ذلك .

(٢) مثل الاضطباع أثناء الطواف والرمل في الأشواط الثلاثة الأولى من الطواف والهرولة عند نزول الوادى في السعي وغير ذلك .

(٣) وذلك مثل الحركة القليلة التي لا تبطل الصلاة وليست منها .

(٤) ذكر الحليمي مثل هذا الاحتجاج نقلا عن مسألة لأحد الناس يدلل فيها على أن الايمان هو التصديق فقط فمن احتجاجاته قوله : ان القول بزيادة الايمان لا معنى له لأنه لا أحد يبلغ في فعل العبادات والطاعات نهايته فهو أبدا في جمع الايمان وتحصيله غير مستكمل له ولا بالغ غايته .
المنهاج في شعب الايمان ١/١٠١ .
وأجاب الحليمي عن هذا بقوله : ان الزيادة تثبت في فعل المؤمن على =

والجواب : أن ترك النوافل التي ليست براتبة مع الفرائض لا يوجب نقصان ايمانه ولا نصفه بنقصان الايمان لأن النقصان يفيد الذم وليس لذلك مدخل في الذم[1] ، واذا كان كذلك لم يصح ما قالوه من أنه يفضي الى نفي كمال الاسم في حق الجماعة[2] لأنه انما ينتفي بما يفيد الذم وذلك يحصل في أشياء محصورة الواجبات والمسنونات الراتبة اذا داوم على تركها[3] وفعل المنهيات صغيرها وكبيرها ، وقد ذكر أحمد رحمة الله عليه معنى هذا السؤال في كتابه الى أبي عبد الرحيم محمد بن أحمد بن الجراح الجوزجاني[4]

= = معنى أنه اذا عمل طاعة ثم عمل أخرى كانت الثانية له زيادة فهي زيادة على ماضي لا أنها زيادة على كل ما يمكن أن يتقرب به الى الله تعالى لأن مافي قدر العباد من ذلك انما ينقضي بانقضائهم.
المنهاج في شعب الايمان ١/١٠٣ .

(١) تقدم الكلام على ذلك وانظر التعليق ١ ص٢٩٥ والتعليق ١ ص٢٩٦

(٢) كمال الايمان يستحقه كل من أدى ما أمر به واجتنب ما نهى عنه فيما مضى من أيامه ، والمؤمنون يتفاوتون في هذا الكمال فمنهم من هو أكمل من غيره وان كان الكل كامل والأنبياء هم أكمل الناس ايمانا لأنهم أكثر الناس عبادة وطاعة لله عز وجل ودرجاتهم أيضا تختلف في الكمال فبعضهم أكمل ايمانا من بعض والتطوعات سوى المفروضات والمسنونات هي أبواب التزود من الخير والبر في الكمال الايماني فمن كان أكثر تطوعا وعبادة كان أكثر ايمانا ممن هو أقل منه في ذلك ولا يقال عنه انه ناقص الايمان لأن ذلك كما ذكر القاضي يفيد الذم وتارك التطوعات لا يذم ولا يأثم. والله أعلم.

(٣) تقدم بيان ذلك انظر التعليق على ص ٢٩٦

(٤) تقدمت ترجمته كما تقدم ذكر بعض من هذا الكتاب ، انظر ص :١٦٨

وأجاب عنه فقال : ان زعموا أنهم لا يقبلون زيادة الايمان من أجل أنهم لا يدرون ما زادته[1] وأنها غير محدودة فما يقولون[2] في أنبياء الله وكتبه ورسله أليس يقرون بها في الجملة ويزعمون أنها من الايمان[3] / فهل يجدونها أو يعرفون[4] عددهم وانما صاروا في ذلك الى الاقرار في الجملة[5] .

---

(١) في المخطوطة (انهم يدرون ما زادته) وهو خطأ والصواب ما أثبت نقلا عن كتاب الايمان للامام أحمد .

(٢) في المخطوطة (فما تقولون) والصواب ما أثبت نقلا عن كتاب الايمان للامام أحمد .

(٣) في كتاب الايمان للامام أحمد (هل يقرون بهم في الجملة ويزعمون أنه من الايمان فاذا قالوا نعم قيل لهم) . وكذلك هو في الفتاوى لشيخ الاسلام ابن تيمية في نقله عن الامام أحمد .

(٤) في كتاب الايمان للامام أحمد (هل تحدوهما أو تعرفوا عددهم) وفي الفتاوى لشيخ الاسلام (هل تحدونهم وتعرفون عددهم) .

(٥) في كتاب الايمان (أليس انما يصيروا في ذلك الى الاقرار بهم في الجملة) .
وفي الفتاوى (أليس انما يصيرون في ذلك ...) .
انظر كتاب الايمان للامام أحمد ورقة ١٠٦/أ ، الفتاوى ٤٠٩/٧ .
ولو أتم القاضي الرد لكان أفضل وتمامه بعد قوله (في الجملة ثم يكفوا عن عددهم فكذلك زيادة الايمان) .
والامام أحمد هنا احتج عليهم بما يقرون به وهو أن الجهل بعدد الرسل والكتب لا يمنع الايمان بهم في الجملة ، كذلك الجهل بزيادة الايمان لا يمنع الايمان بوقوعه وحدوثه .

واحتج بأن هذا يؤدى الى أن الايمان لا نهاية له، وقد قال تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم). والجواب عنه ما قد تقدم[١].

واحتج بأن مباحات الشرع ليست بايمان كذلك فى[٢] النوافل مثله. والجواب أن المباحات لا يمدح على فعلها ولا يثاب عليها [٣] ولأنهم لا يطلقون على من ذبح شاته ولبس ثوبه الرفيع انه من الايمان وليس كذلك النوافل لأنه يمدح على فعلها ويثاب عليه[٤] ويطلق عليها فى الجملة أنها من الدين والايمان ، وقد بينا ذلك فيما يتضمنه الفرائض من أفعال النوافل[٥].

واحتج بأنها لو كانت من الايمان لاستحق الذم على تركها كما كان ذلك فى الواجبات والمنهيات[٦].

---

(١) تقدم الجواب عن هذا ، انظر : ص ٢٦٩

(٢) هكذا فى المخطوطة ولعل هنا كلمة ساقطة

(٣) عرف القاضى المباح فى كتابه العدة بقوله هو كل فعل مأذون فيه لفاعله لا ثواب له فى فعله ولا عقاب فى تركه. انظر: العدة فى أصول الفقه ١/١٦٧، وانظر روضة الناظر ص ٢١.

(٤) عرف الندب القاضى فى العدة بقوله هو ما فى فعله ثواب وليس فى تركه عقاب. انظر العدة فى أصول الفقه ١/١٦٣، وانظر روضة الناظر ص ٢٠.

(٥) يقصد بهذا أن الفريضة كالصلاة مثلا يدخل فيها بعض الأمور التى هى من المندوب فعلها فى الصلاة فتكون من الصلاة كذلك الايمان. انظر ذلك فيما تقدم ص ٣٠٦

(٦) هنا قرن بين الواجبات والمنهيات وبين أن تركها يستحق الذم عليها ، وهو غير صحيح بالنسبة للمنهيات ، أما الواجبات فلو تركها فهو يذم

==

والجواب : أنه انما لم يستحق الذم لأنه في مقابلة ترك ما أمر به أو فعل ما نهى عنه وهذا معدوم في النوافل (١) .

فأما اطلاق اسم الايمان فهو في مقابلة ما مدح له وحصل له الثواب بفعله ، وهذا موجود في النوافل (٢) .

= = على ذلك ، أما المنهيات فانه اذا تركها يمدح على ذلك . لهذا لعل هنا سقطا وهو (أو فعل المنهيات) ولا يقال انها زائدة لأنه ذكرها في الجواب كما هو ظاهر .

(١) حسب الظاهر من هذه الجملة أن القاضي يرد على الاحتجاج السابق بأن الذم في الشريعة يقع على من ترك مأمورا به أو فعل منهيا عنه ، وهذا معدوم في النوافل . ومفهوم هذا أن النوافل ليست مأمورا بها على هذا القول .
وهذا خلاف قوله في العدة فانه ذكر أن المندوب مأمور به ، ورد على من قال ليس مأمورا به كالكرخي والرازي والجصاص . انظر العدة في أصول الفقه ١/١٥٨ ، ٢٤٨ ومابعدها .
وقد ذكر ذلك ابن قدامة وبين أن الأمر اذا اقترن به اشعار بعدم العقاب على الترك فهو ندب . انظر روضة الناظر ص ١٦ .
أو لعل في الكلام سقطا من الناسخ لأن سياقه في نظرى غير مستقيم ، ويمكن أن يقال في هذه الجملة هكذا (انه انما لم يستحق الذم لأنه في مقابلة ترك ما أمر به أو فعل ما نهى عنه مما يستحق الذم عليه وهذا معدوم في النوافل) ، فيكون معنى الكلام بهذا ظاهرا وهو أن الواجبات أمر بها أمرا يستحق الذم على تركها والمنهيات نهى عنها نهيا يستحق الذم على فعلها ، وهذا معدوم في النوافل لأنها أمر بها أمرا لا يستحق الذم على تركها . والله أعلم .

(٢) انظر الاستدلال لهذا في التعليق على ص ٣٠٥ رقم : ٤

. . . . . .

تعليق على الفصل الثاني :

هذا الفصل ظاهر أن القاضي رحمه الله عقده تتمة للفصل الذي قبله الذي أثبت فيه أن الطاعات ايمان ، فتكلم في الفصل الأول في عموم الطاعات و هنا أفرد الكلام في بيان أن النفل و التطوعات توصف بأنها ايمان أيضا ، فبالتالي من حرص عليها و واظب على الاكثار منها فهو أكمل و أتم ايمانا ممن فرط فيها و لم يواظب عليها ، كما أن المتهاون فيها لا يوصف بالفسق و انما ايمانه أنقص من ايمان من حافظ عليها .

و دلل على هذه المسألة بالأدلة الشرعية المؤيدة لقوله ، ثم أيد ذلك بما يذكره من اعترافات و يجيب عليها بحيث يكون الحق ظاهرا لكل أحد في أن الطاعات فرضها و نفلها من الايمان .

فبهذا يكون أتم القاضي الكلام في مسألة تعريف الايمان حيث بين أن الفرائض من الايمان فمن أتى بها و أتمها فقد أكمل الايمان الواجب الذي من قصر فيه معرض للعقوبة و هو تحت المشيئة يوم القيامة و يوصف في الدنيا بالفسق و نقص الايمان .

ثم ذكر بيان أن التطوعات من الايمان و هي من كمال الايمان المستحب الذي من فرط فيه لا يوصف بالفسق و لا هو معرض للعقوبة بل يكون ايمانه أنقص من ايمان غيره ممن حافظ عليها . و الله أعلم .

(فصـــل)

والدلالة على أن الأقوال بانفرادها عن التصديق ليست بايمان خلاف المرجئة الكرامية[1] قوله تعالى (قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الايمان فى قلوبكم)[2] . ومعلوم أنه قد وقع منهم القول الظاهر الذى هو الاقرار بالشهادتين ولم يجعلهم بذلك مؤمنين لعدم دخوله فى قلوبهم[3] ، ويدل عليه قوله (أولئك

---

(١) فى المخطوط (المرجئة والكرامية) ولعله خطأ من الناسخ لأن المرجئة وصف لكل من أخر العمل عن الايمان ، والكرامية منهم وأيضا لم يقل أحد من الطوائف ان الايمان هو الاقرار فقط سوى الكرامية وغيلان الدمشقى وقد تقدم بيان ذلك . وذكر القاضى الرد عليهم فى كتابه مختصر المعتمد فقال (والدلالة على الكرامية فى قولهم الايمان هو الاقرار باللسان ... الخ) ولم يذكر المرجئة .
انظر : مختصر المعتمد فى أصول الدين ص ١٨٧ ، وانظر فى تعريف الكرامية وقولهم وكذلك الكلام على المرجئة ص ١٧٣ - ١٧٥ من هذه الرسالة .

(٢) آية ١٤ سورة الحجرات .

(٣) هؤلاء الأعراب ليسوا منافقين على القول الراجح فى ذلك ، وانما ادعوا لأنفسهم مرتبة الايمان المطلق بمجرد النطق بالشهادتين ، فعنفوا على ذلك والاستدلال بالآية هنا ظاهر من ناحية أن الشهادتين لو كانت تكفى لما عنفهم الله عز وجل ونفى عنهم الايمان وأثبت لهم الاسلام . وقد تقدم ص : ١٩٤ بيان هؤلاء الأعراب والخلاف فيهم فليراجع .

كتب فى قلوبهم الايمان)[1] ولم يقل كتبه على ألسنتهم أو غيرها من جوارحهم ولأن المنافقين كفار باجماع وان كانوا قد أظهروا الشهادتين ولهذا قال تعالى (ولا تصل على أحد منهم مات أبدا)[2] وقال تعالى (اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون)[3] والله سبحانه لا يكذب المؤمنين وانما يكذب الكافرين ، ومعلوم أنه وجد منهم اظهار الشهادتين[4] .

---

(١) آية ٢٢ سورة المجادلة .

(٢) آية ٨٤ سورة التوبة .

(٣) آية ١ سورة المنافقون .

(٤) الاحتجاج على الكرامية بأن المنافقين ليسوا مؤمنين مع وجود الشهادتين منهم احتجاج ظاهر واضح وقد رد عليهم بهذا كل من ذكر قولهم فى الايمان ممن يخالفهم . انظر : الفتاوى ٧/١٤١ ، الفصل ٣/٢٠٨ ، وانظر أيضا أصول الدين للبغدادى ص ٢٥٠ ، والمواقف ص ٣٨٦ ، غاية المرام فى علم الكلام ص ٣١٠ .

والكرامية بقولهم ان الايمان هو الاقرار باللسان فقط أدخلوا المنافقين فى عداد المؤمنين فى الدنيا الا أنهم قالوا ان المنافقين فى الدرك الأسفل من النار ذكر ذلك عنهم من نقل قولهم من أرباب نقل المقالات كالشهرستانى والبغدادى فى أصول الدين ودل هذا على خطأ ابن حزم عليهم حينما قال : " وذهب قوم الى أن الايمان هو اقرار باللسان بالله تعالى وان اعتقد الكفر بقلبه فاذا فعل ذلك فهو مؤمن من أهل الجنة وهذا قول محمد بن كرام السجستانى وأصحابه ".

انظر : الملل والنحل للشهرستانى بهامش الفصل ١/١٥٤ ، أصول الدين ص ٢٥٠ ، الفصل فى الملل والأهواء والنحل ٣/١٨٨ ، وانظر الفتاوى لشيخ الاسلام ٧/١٤٠ - ١٤١ ، ٢١٦ .

فان قيل : لما جاز تسمية هذا الاقرار الظاهر ايمانا بالله و رسوله دل على صحته (١) .

قيل : معنى هذه التسمية أنه دلالة على الايمان وامارة عليه فسمى باسم ما يدل (عليه) (٢) كما يقال في الكلام المسموع قد سمع من زيد علم كثير أو جهل عظيم و انما يعنون أنه ظهر منه الشيء باسم ما دل عليه وتعلق به . وقد يجوز أن تسمى الشهادة ايمانا على معنى أنها يحقن بها المقر وتجرى عليه وله أحكام من حصل الايمان في قلبه فسمى ايمانا على هذا الوجه (٣) .

---

(١) المراد بهذا الاستدلال هو أن الشهادتين أو الاقرار باللسان يسمى ايمانا كما هو ظاهر في حديث الجارية التي قال لها النبي صلى الله عليه وسلم : "أين الله ؟" قالت : في السماء، قال : "أعتقها فانها مؤمنة" وقد ذكر هذا الاستدلال عنهم ابن حزم في الفصل ٢٠٦/٣ وانظر لوامع الأنوار البهية ٤٢١/١ .

(٢) في المخطوط بعد قوله (مايدل) قال (على العلم والجهل) ثم شطب عليها بخط وأصبحت العبارة (ما يدل كما يقال) فصار الكلام ناقصا فأضفت كلمة (عليه) لأنه لا يستقيم الكلام بدونها .

(٣) تقدم الجواب عن حديث الجارية في ص٢٦٣وأورده هناك من أدلة الذين يخرجون العمل عن الايمان على اعتبار أن الجارية نطقت بلسانها عما في قلبها وسميت مؤمنة من دون أن يصدر منها عمل غير هذا . والكرامية يحتجون به من ناحية أن المعتبر النطق باللسان فسميت مؤمنة بهذا . والجواب عن حديث الجارية هو الجواب عن قولهم ان الاجماع وقع على تسمية من أتى بالشهادتين مؤمنا كما ذكر ذلك ابن حزم عنهم . انظر الفصل ٢٠٦/٣ . وهو أن المراد أنه تجرى عليهم أحكام أهل

. . . . . .

== الايمان لا أنهم مؤمنون حقيقة الايمان النافع عند الله الذى ينال المؤ من به الجنة و ينجو به من النار. و الله أعلم.

التعليق على الفصل الثالث :
==========

هذا الفصل عقده القاضى رحمه الله للرد على الكرامية الذين أخرجوا الاعتقاد من الايمان و استدلوا لذلك بأدلة واهية ضعيفة.

فذكر الأدلة الشرعية المثبتة أن اعتقاد القلب من الايمان ثم سلط الضوء على شبههم و فندها و أبان أنها لا يصلح الاستدلال بها على أن الأقوال بانفرادها عن التصديق تكون ايمانا.

فبهذا يكمل القاضى الرد على كل من أخرج العمل عن الايمان سواء ما كان منه من عمل القلب أو عمل الجوارح .

× × × ×

× × ×

× ×

×

(فصـــل)[1]

فى معرفة ما يجب تصديق القلوب به

فهو خمسة[2] أشياء : الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر[3] ، فقد ضل ضلالا بعيدا .

أما الايمان به[4] فهو العلم بالله تعالى[5] ووحدانيته فى ذاتـه وصفاته وأفعاله وأنه لا شريك له ولا مثل له فى سلطانه وملكه/وربوبيته

---

(١) هذا الفصل عقده القاضى لشرح وبيان أجزاء الايمان المركب منها وهى : الاعتقاد والقول والعمل . فذكر الاعتقاد وأعمال الجوارح والقول داخل فى أعمال الجوارح وفصل فى أعمال الجوارح من ناحية والوجـــوب والندب .

(٢) ما يجب تصديق القلوب به هو أركان الايمان الستة وهى الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره ، هكذا جاءت فى حديث جبريل ، ولا أدرى لماذا أغفل القاضى رحمه الله ذكر الركـن السادس وهو الايمان بالقدر مع أنه أورده فى الشعب فقال ويؤمن بالقدر كله خيره وشره وحلوه ومره . انظر ما تقدم ص : ٢٠٩

(٣) هكذا فى المخطوطة ولعل هنا سقطا وهو صدر الآية ، وتمام الـكلام هكذا (واليوم الآخر والدليل على هذا قوله تعالى (ومن يكفـر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالا بعيدا) ...) فلعل الناسخ انتقل من سطر الى سطر بمناسبة تجانس الكلام فأسقط صـــدر الآية .

(٤) هكذا فى المخطوطة وكان الأولى أن يقول (أما الايمان بالله)

(٥) أى العلم والتصديق بوجوده عز وجل .

وما هو عليه من صفاته اللازمة له[١] والجائزة عليه[٢] والمستحيلة عليه[٣] بالقلب[٤].

وأما الايمان بملائكته فهو العلم بأنهم خلق لله عز وجل وعباده الذين لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون وليسوا ببنات الله عز وجل كما قالت الكفرة، قال تعالى (ويجعلون لله البنات سبحانه)[٥]، وقال تعالى (وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن اناثا)[٦] الآية.

وأما الايمان بكتبه المنزلة على أنبيائه ورسله هو العلم والاقرار والتصديق بأنها أجمع حق وأنها منزلة من عند الله عز وجل[٧].

---

(١) وذلك مثل الحياة والسمع والبصر والقدرة والكلام والعلم والارادة وغير ذلك.

(٢) ذكر القاضي في مختصر المعتمد الصفات التي يجوز أن يوصف الله بها أنه في السماء على العرش وأنه يرى في الآخرة. انظر مختصر المعتمد في أصول الدين ص ٥٦ - ٨٢.

(٣) من المستحيل عليه سبحانه ما نفاه عن نفسه من العجز والظلم والنوم والسنة والفناء وكل صفة مما هو ضد صفات الكمال.

(٤) أي محل هذا التصديق وهذا الايمان هو القلب.

(٥) آية ٥٧ سورة النحل.

(٦) آية ١٩ سورة الزخرف.

(٧) هذا عام في جميع الكتب المنزلة من عند الله، أما القرآن وهو أعظمها فان الايمان به يتضمن أمورا زائدة على ما ذكر، منها اعتقاد أن القرآن هو الذي بين أيدينا لم يزد فيه حرف ولم ينقص منه حرف وأن الله أنزله على محمد صلى الله عليه وسلم وأن الله تحدى الجن والانس أن يأتوا
= =

وأما الايمان بالرسل فهو(العلم والاقرار والتصديق لهم بأنهم رسل الله وأنهم جاءوا من عند الله بحق[١] .

وأما الايمان باليوم الآخر والبعث بعد الموت[٢] فهو العلم والاقرار بأنه حق وأنه كائن لا محالة.

وأما أفعال الجوارح [٣] فهي على ضروب :

منها مفروض ومنها واجب[٤] ومنها مسنون ومنها مندوب ، فالفرض

= = بمثله ولا يستطيعون ، واتباع أوامره واجتناب نواهيه . والله أعلم.

(١) والتصديق بالرسل يتضمن أن لله رسلا آخرين لم يذكر اسمهم في القرآن ، والايمان بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم يتضمن أمورا أخرى منها الايمان بأنه رسول الى الجن والانس وأنه خاتم الأنبياء والمرسلين واتباعه فيما أمر واجتناب ما نهى عنه وزجر.

(٢) هنا قرن القاضي بين اليوم الآخر والبعث بعد الموت مع أن الايمان باليوم الآخر يشمل جميع الأمور التي تقع بعد الموت من عذاب القبر ونعيمه وبعث الأجساد وحساب وميزان وجنة ونار وغير ذلك ، فيكون من عطف الخاص على العام.

(٣) المقصود بأفعال الجوارح هنا الموصوفة بأنها طاعة وقربة لله عز وجل ، لا العموم ، لأنه يدخل في ذلك الأفعال المباحة والمحرمة لأنها من أفعال الجوارح أيضا .

(٤) القاضي فرق هنا بين الفرض والواجب وهي من مسائل الأصول المختلف فيها هل الفرض هو الواجب أم لا ؟
وقد روي عن الامام أحمد في هذا روايتان : الأول أن الفرض أكثر من الواجب يدل على هذا قوله في رواية أبي داود : " المضمضة والاستنشاق لا تسمى فرضا ولا يسمى فرضا الا ماكان في كتاب الله " ، انظر مسائل الامام أحمد لأبي داود ص ٧ . = =

ما ثبت من طريق مقطوع عليه كنص كتاب أو سنة متواترة أو اجماع ولا يسقط بالسهو وذلك كالصلوات الخمس و صيام رمضان والزكاة والحج .

والواجب ما لزمه فعله لا من طريق مقطوع كأخبار الآحاد (١)

= = الثانية أن الفرض والواجب لا فرق بينهما يدل على هذا قوله : "كل ما في الصلاة فرض" نقل ذلك عنه عبد الله وأبو الحارث كما ذكر ذلك القاضي في العدة ، فظاهر هذا أن التسبيح والركوع والتشهد الأول والتكبير غير تكبيرة الاحرام و قول سمع الله لمن حمده فرض مع كونه مختلفا في وجوبه . انظر العدة في أصول الفقه ٢٧٨٩٢ ، المسودة في أصول الفقه ص ٥١ .

والقاضي اختار الفرق بين الفرض والواجب كما هو ظاهر هنا وكذلك في كتابه العدة في أصول الفقه ، وعرف الفرض بأنه عبارة عما كان في أعلى المنازل في الوجوب ، والواجب عبارة عما كان دونه وان كان اسما عاما في نفسه . انظر العدة ٢/٢٧٩ .

وله قول آخر وهو أن الفرض والواجب سواء كما ورد في المسودة من النقل عن قوله في مقدمة المجرد . انظر المسودة ص ٥١ ، وبعدم التفريق بينهما قال الشافعية وبالتفريق قال الأحناف . والله أعلم .

انظر روضة الناظر ص ١٦ ، الاحكام للآمدي ١/٧٥ ، الوصول الى الأصول ١/٧٨ .

(١) الأخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم تنقسم الى قسمين : متواتر وآحاد . فالمتواتر هو خبر عدد يمتنع معه لكثرته التواطؤ على الكذب . أما الآحاد فهو ما رواه الواحد فأكثر من غير أن يبلغ حد التواتر . انظر الكفاية في علم الرواية ص ٥٠ ، شرح الكوكب المنير ص ٢٥٨ - ٢٦٣ .

واتفقوا على أن المتواتر يفيد العلم ، واختلفوا في أخبار الآحاد هل تفيد العلم أم لا ؟

عن الامام أحمد في هذا روايتان : الأولى لا تفيد العلم . الثانية تفيد العلم . وذهب الى الرواية الأولى القاضي أبو يعلى كما هو ظاهر هنا = =

والقياس [1] ويؤثر السهو في اسقاطه وذلك مثل تكبيرات الصلاة غير تكبيرة الاحرام [2] والتسبيح في الركوع والسجود / وقول سمع الله لمن حمده ١٧/ب ورب اغفر لي والتشهد الأول والتسمية على الذبيحة ونحو ذلك .

= وكذلك قوله في العدة وبه قال الباقلاني وأبو المعالي والغزالي .
انظر العدة في أصول الفقه ٣/٨٩٨، مختصر الصواعق المرسلة ١/٣٧٢ .
وذهب الى الرواية الثانية القاضي كما نقل عنه في المسودة من قوله في مقدمة المجرد : " خبر الواحد يوجب العلم اذا صح سنده ولم تختلف الرواية به وتلقته الأمة بالقبول . وأصحابنا يطلقون القول فيه وأنه يوجب العلم وان لم تتلقه الأمة بالقبول . والمذهب على ماحكيت " .
انظر المسودة ص ٢٤٧ .

وقال شيخ الاسلام وابن القيم في خبر الواحد الذي تلقته الأمة بالقبول عملا وتصديقا به انه يفيد العلم اليقيني عند جماهير الأمة والسلف ولم يكن بينهم نزاع في ذلك . وأما الخلف فهو مذهب الفقهاء الكبار من أصحاب الأئمة الأربعة مثل السرخسي وأبي بكر الرازي من الحنفية والشيخ أبي حامد وأبي الطيب والشيخ أبي اسحاق من الشافعية وابن خواز مقداد وغيره من المالكية ، ومثل القاضي أبي يعلى وابن أبي موسى وأبي الخطاب وغيرهم من الحنبلية ومثل أبي اسحاق والاسفرائيني وابن فورك وأبي اسحاق النظام من المتكلمين . انظر : مختصر الصواعق المرسلة ١/٣٧٢ وانظر الفتاوى لشيخ الاسلام ١٣/٣٥١ .
وذكر هذه المسألة ابن القيم رحمه الله في كتابه الصواعق المرسلة ونصر القول بأن خبر الواحد يفيد العلم وبحثها بما ليس عليه مزيد فمن شاء فليراجعه ٢/٣٥٥ - ٤١٢ .

(١) القياس عرفه القاضي بقوله هو رد فرع على أصل بعلة جامعة بينهما . انظر : العدة في أصول الفقه ١/١٧٤ ، وانظر روضة الناظر ص ١٤٥ ، الوصول الى الأصول ٢/٢٠٩ .

(٢) لأن تكبيرة الاحرام ركن من أركان الصلاة ولا تنعقد الصلاة الا بها .

ومنها مسنون وهى السنن الراتبة[1] قبل الفرائض وبعدها ، ومنها مندوب اليه وهى النوافل التى لا تختص بوقت [2] .

---

(١) فى المخطوطة هكذا (السنن اتبة) وهو خطأ .

(٢) قال فى شرح الكوكب المنير : " ويسمى المندوب سنة ومستحبا وتطوعا وطاعة ونفلا وقربة ومرغبا فيه واحسانا " ثم قال : " وأعلى المندوب سنة ثم فضيلة ثم نافلة ، ونقل عن أبى طالب مدرس المستنصرية أن المندوب ينقسم الى ثلاثة أقسام أحدها ما تعظم أجره فيسمى سنة والثانى ما يقل أجره فيسمى نافلة والثالث ما يتوسط بين هذين الأجرين فيسمى فضيلة ورغيبة" . شرح الكوكب المنير ص ١٢٦ .

التعليق على الفصل الرابع :
==========

فى هذا الفصل شرح القاضى وفصل فى بيان الأمور الواجبة من ناحية الاعتقاد ، فذكر أركان الايمان وبين كيف يكون تصديق القلوب بها ، الا أنه فى رأيى اختصر الكلام فيها بحيث أخل بالأمور التى كان يجب أن يفصلها حيث أجمل فى بيان ما يجب من الايمان بالنسبة للكتب المنزلة وبالنسبة للرسل كما هو ظاهر مما تقدم . أيضا ذكر أن ما يجب التصديق به خمسة وهى فى الحقيقة ستة أركان وهى غفلة عظيمة من القاضى رحمه الله حيث لم يذكر الايمان بالقدر مع أنه ركن من أركان الايمان الستة المذكورة فى حديث جبريل .

ثم فصل فى بيان الأمور الواجبة والمندوبة التى تتعلق بالجوارح ، وقسمها الى فرض وواجب ومسنون .

× × × ×

× × ×

× ×

×

بسم الله الرحمن الرحيم

الباب الثاني

وفيه فصل واحد

في بيان أن الشريعة لم تنقل اللغة ولم تغيرها

(الفصل الأول)[1]

ان الشريعة لم تنقل الايمان عما كان موضوعا له فى اللغة ، بل وردت باقراره على ذلك وزادت عليه أعمال الطاعات الظاهرة من الصلاة والصيام والحج وغير ذلك من القرب[2].

---

(١) فى الأصل الفصل الثانى فوضعت بدل الثانى الأول حتى يتم الترتيب بالتبويب ثم الفصول .

(٢) هذا الفصل عقده القاضى للجواب عن السؤال الثانى من المسائل المذكورة فى أول الكتاب وهو " هل ورد الشرع بنقل الايمان وقلبه عما كان عليه فى اللغة أم لا ؟ " ، وتسمى هذه المسألة فى كتب الأصول مسألة الأسماء الشرعية هل هى منقولة من الشرع الى اللغة أم هى باقية على الوضع اللغوى ؟ وهى مسألة مكانها كتب أصول الفقه حيث بحثت فيه هذه المسألة وعرضت فيها الأدلة والردود وكل انتصر لقوله وبعضهم لم يتبين له فيها قول كالآمدى فى الاحكام .
انظر : العدة فى أصول الفقه ١/ ١٨٣ ، نزهة الخاطر العاطر ٢/ ١٠ ، الاحكام فى أصول الأحكام ١/ ٢٧ ، الوصول الى الأصول ١/ ١٠٢ ، المستصفى ١/ ٣٢٦ .

لكن لابد هنا من بيان بعض الأمور المتعلقة بهذه المسألة ، وقول القاضى فيها :

أولا - مناسبة ايراد القاضى لهذه المسألة هنا : فنقول : ان القاضى رحمه الله بين الثمرة لهذا الخلاف وهى أنه اذا ثبت نقل اسم الايمان الى الطاعات فان الاسم يزول بوجود ضد الطاعات وهى المعاصى فيزول عن العاصى اسم الايمان ، أما اذا قلنا ان الشريعة لم تنقل الاسم فيلزم من هذا عدم زوال اسم الايمان بفعل المعاصى وانما الذى يزول هو اسم الكمال ولا يزول الاسم بالجملة . والقاضى بعد هذا الفصل يذكر الكلام فى الفاسق الملى والخلاف فيه مع الخوارج والمعتزلة حيث يخرجون العاصى من الايمان .

. . . . . .

== فيظهر بهذا أن القاضي عقد هذا الفصل وجعله كالمقدمة للفصل الذي يليه وهو القول في الفاسق الملي وأن الحق فيه أنه لا يخرج من الايمان بل يكون مؤمنا ناقص الايمان.

ثانيا - موضع الخلاف في هذه المسألة:
وذكر ابن بدران في تعليقه على روضة الناظر أنه لا خلاف من ناحية العقل في امكان نقل الشارع الألفاظ وانما الأمر في الواقع هل الشارع خرج بالألفاظ التي استخدمها مثل الصلاة والزكاة عن الوضع اللغوي ولم يلاحظه وأعرض عنه أم أنه لم يخرج عن موضوعها ولاحظ في كل لفظ موضوعه الأصلي وزاد عليه شروطا وأحكاما وخصصه بأمور لم تكن ضمن الوضع اللغوي. انتهى بتصرف، نزهة الخاطر العاطر ٢/١١.
فبهذا يتبين أنه لا خلاف من ناحية العقل وانما الخلاف في الأمر الواقع على ما ذكر ابن بدران.

ثالثا - بعد النظر في هذه المسألة تبين أن القول بالنقل من اللغة الى الشرع في كلام الأصوليين له معنيان:
أولا: قول المعتزلة الذين قالوا: ان الألفاظ نقلت الى المعنى الشرعي فأصبحت حقائق دينية لا علاقة بين اطلاقها في اللغة واطلاقها في الشرع، لهذا قالوا: ان الايمان اسم شرعي عار بالشرع اسم مدح لا يطلق الا على من يستحق المدح والتعظيم، فأخرجوا الفاسق من الايمان بناءا على أنه لا يستحق المدح ولا التعظيم بل يستحق الاهانة والابعاد.
ثانيا: قول كثير من الأصوليين من أهل السنة: ان الشريعة نقلت اللفظ، ومرادهم بهذا أن الشارع استخدم ماكان موجودا عند العرب من الأسماء الا أنه زاد عليها أحكاما وخصصها بأمور لم تكن ضمن الوضع اللغوي فاذا أطلقت في كلام الشارع لم يتبادر الى الذهن غيرها، فأصبحت حقائق شرعية وتصرف الشارع فيها كتصرف أهل العرف حيث نقلوا لفظ الدابة من كل مايدب على وجه الأرض الى ذوات
==

. . . . . .

== الأربع و الغائط من المكان المنخفض الى قضاء الحاجة .
انظر : الفتاوى لشيخ الاسلام ابن تيمية ١٢/ ٤٧٧ ، الوصول الى الأصول (الحاشية) ١/ ١٠٤ .

فبهذا يتبين أن القول الذى نقضه القاضى و وجه اليه الرد هو القول الأول الذى قالت به المعتزلة . أما القول الثانى فلم يتعرض له القاضى بنقض ولا رد لأنه لا يلزم منه ما ذكر من زوال اسم الايمان بفعل المعاصى .

و أيضا ليس بين قول القاضى ومن قال بالقول الثانى خلاف الا فى التسمية فالقاضى يسميه زيادة و أصحاب القول الثانى سموه نقلا . و فى الحقيقة تسمية هذا التصرف من الشارع نقلا فيه تجوز لأن النقل هو نقل الشئ من مكان الى آخر ، وهذا غير موجود عند من قال بالنقل على المعنى الثانى ، فمثلا لفظ الصلاة لم تنقل وانما توسع فيها فبعد أن كانت فى اللغة دعاءا فقط أصبحت فى الشرع دعاء و قراءة و ركوعا و سجودا . كذلك الايمان فبعد أن كان فى اللغة تصديقا مطلقا أصبح فى الشرع تصديقا مخصوصا ودخل فيه أيضا أعمال القلوب والجوارح . فاذا القاضى رحمه الله لم يخالف من قال بالنقل من علماء أهل السنة على المعنى الثانى فهو موافق لهم فى النتيجة و الحكم و انما الخلاف فى التسمية فقط فالقاضى يسميه زيادة و غيره يسميه نقلا .

تنبيه :

شيخ الاسلام رحمه الله رد على من أنكر النقل كما فى الفتاوى ومراده بذلك الرد على الباقلانى الذى أنكر النقل بالمعنيين السابقين و قال : ان الصلاة فى اللغة هى الدعاء و كذلك هى فى الشرع الا أن الشارع اشترط لصحتها شروطا فأنكر بهذا أن يكون الركوع والسجود و سائر أركان الصلاة من الصلاة نفسها ، و قال أيضا فى الايمان أنه فى اللغة التصديق و هو فى الشرع كذلك ، فأخرج أعمال الجوارح من الايمان ، وهذا القول يدل الشرع على بطلانه . انظر : الفتاوى ٧/ ١٢٩ ، روضة الناظر ص ٨٩ ، التمهيد للباقلانى ص ٢٤٦ . ==

وكذلك القول في حقيقة الصلاة في اللغة هي الدعاء[١] ، وورد الشرع بزيادة أفعال عليه ، وكذلك الحج هو القصد[٢] وورد الشـــرع بأفعال ، وكذلك الصوم هو الامساك[٣] وورد الشرع بالنية[٤] .

وقد قال أحمد في رواية اسحاق بن منصور[٥] : "كان بدو الايمان

= أما شيخ الاسلام فقوله في هذه المسألة هو كما ذكره في الفتاوى بعد أن أورد الخلاف في هذه المسألة قال : "والتحقيق أن الشارع لم ينقلهـــا ولم يغيرها ، ولكن استعملها مقيدة لا مطلقة ، كقوله تعالى (ولله على الناس حج البيت) فذكر حجا خاصا وهو حج البيت ، ثم ذكر الزكاة ، ثم ذكر الايمان ، وقال : فخطاب الله ورسوله للناس بهذه الأسماء هو خطاب مقيد خاص لا مطلق يحتمل أنواعا".
الفتاوى ٧/٢٩٨ وما بعدها .

(١) انظر لسان العرب ٤/٢٤٩٠ .

(٢) انظر لسان العرب ٢/٧٧٨ .

(٣) انظر لسان العرب ٤/٢٥٣٠ .

(٤) انظر هذا القول للقاضي في العدة في أصول الفقه ١/١٨٩ .

(٥) اسحاق بن منصور بن مهرام ، أبو يعقوب الكوسج المروزي ، ولد بمـــرو ، قال الخطيب : كان اسحاق بن منصور عالما فقيها وهو الذي دون المسائل في الفقه عن أحمد بن حنبل واسحاق بن راهويه . وسئل مسلم بن الحجاج عنه فقال : ثقة مأمون . وقال النسائي : ثقة . وقال ابن حجر : ثقة ثبت . توفي عام ٢٥١ هـ .
انظر : ط. الحنابلة ١/١١٣ ، ت. بغداد ٦/٣٦٢ ، تقـــريب التهذيب ص ٣٠ .

ناقصا فجعل يزيد "(١) . وهذا ظاهر من كلامه أنه زيد عليه ولم ينقل عنه .

قول المعتزلة) وهذا خلاف المعتزلة فى قولهم ان الايمان اللغوى قد نقلته الشريعة عما كان موضوعا له فى اللغة الى جملة هذه الأفعال الظاهرة (٢) .

---

(١) هذه الرواية فى كتاب الايمان ورقة ٩٢/أ ، وهى عن محمد بن أبى هارون عن اسحاق عن الامام أحمد ، ولم تذكر الرواية أنه اسحاق بن منصور الكوسج ، وبحثت عن رواية أخرى فى مظانها من كتاب الايمان فلم أجد رواية أخرى لهذا الظاهر أن القاضى وهم فى قوله بن منصور ، بل هو اسحاق بن ابراهيم بن هانى النيسابورى لأن الراوى عنه محمد بن أبى هارون وهو يروى عن اسحاق بن ابراهيم ، وأيضا هذه الرواية موجودة فى مسائل ابن هانى المطبوع ٢/١٦٢ .

(٢) قال فى المعتمد فى أصول الفقه : وذهب بعض شيوخنا الى أن الاسم اللغوى يجوز أن ينقله الشرع الى معنى آخر . ونقل عن عبد الجبار قوله الاسم الشرعى هو ما استفيد بالشرع وضعه للمعنى . وقد دخل تحت ذلك أن يكون المعنى والاسم لا يعرفهما أهل اللغة ، وأن يكون يعرفونهما غير أنهم لم يضعوا الاسم لذلك المعنى وأن يكونوا عرفوا المعنى ولم يعرفوا الاسم . انظر المعتمد فى أصول الفقه ص :
وقال عبد الجبار فى شرح الأصول الخمسة : ان المؤمن صار بالشرع اسما لمن يستحق المدح والتعظيم وانه مبقى على موضوع اللغة . شرح الأصول الخمسة ص ٧٠٢ .
وقال الغزالى : قالت المعتزلة والخوارج وطائفة من الفقهاء : الأسماء لغوية ودينية وشرعية ، أما اللغوية فظاهرة ، وأما الدينية فما نقلته الشريعة الى أصل الدين كلفظ الايمان والكفر والفسق ، وأما الشرعية فكالصلاة والصوم والحج والزكاة . المستصفى ١/٢٢٦ .

(ثمرة الخلاف) ويفيد هذا الاختلاف أنه اذا ثبت نقله الى الطـــاعات زال الاسم بوجود ضده وهو المعاصي واذا لم ينقل لم يزل الاسم لأنه لم يوجد ضده وانما يوجب نقل اسم الكمال لا نقل الجملة.

(الأدلة على أن اللغة لم تنقل) والدلالة على أنه غير منقول ولا معدول هو أنه لو كـــان منقولا لوجب ظهوره وشهرته وايصال نقله والعلم ضرورة بصحـــته لأن مثل هذا اذا ظهر عن الرسول (صلى الله عليه وسلم) وجب في العادة توفر الهمم على نقله حتى يلزم القلوب العلم بصحته (١) وكل من خالفهم من الأمة يعتقد بطلان هذه الدعوى وأن الايمان في الشريعة غير منقول عنها (٢).

ويدل عليه أيضا اختلافهم فيما نقل الاسم اليه، فذهب جماعة منهم الى أن الرسول جعله اسما لجميع فرائض الدين دون نوافله (٣).

---

(١) ذكر هذا الاحتجاج الباقلاني في انكاره للنقل وكما قدمت أن الباقلاني ينكر النقل أو الزيادة ويدعي أن الشريعة استخدمت اللفظ اللغوي نفسه واشترطت لصحته شروطا لهذا قال: ان الايمان هو التصديق فقط. وقد رد عليه العلماء، وعلى هذا الاستدلال المذكور بأن الشارع قد عرفنا أنه أراد بالصلاة والزكاة المعاني الشرعية المعروفة، فلا يحتاج معه الى دليل خاص في هذه المسألة. التمهيد ص٣٤٦، الفتاوى ٧/١٢٩، المستصفى ١/٣٢٧.

(٢) بينت في التعليق ص٣٢٣ معنى النقل عند المعتزلة فلينظر.

(٣) ذكر القاضي عبد الجبار المعتزلي هذا القول عن أبي علي الجبـــائي وأبي هاشم من المعتزلة.
شرح الأصول الخمسة ص ٧٧.

وذهب العلاف[١] والنظام[٢] ومن تبعهما الى أنه جعله اسما لجميع فرائض الدين ونوافله[٣]، وهذا الاختلاف منهم يدل على بطلان دعواهم في النقل.

ولأن الله تعالى قال (انا أنزلناه قرآنا عربيا)[٤]، وقال (انا جعلناه قرآنا عربيا)[٥]، وقال (قرآنا عربيا غير ذى عوج)[٦]، وقال (ولو جعلناه قرآنا أعجميا لقالوا لولا فصلت آياته أأعجمي وعربي)[٧]، وقال (لسان الذى يلحدون اليه أعجمي وهذا لسان عربي مبين)[٨]

---

(١) هو محمد بن الهذيل بن عبيد الله بن مكحول أبو الهذيل العلاف، شيخ المعتزلة ومقدمهم ومقرر طريقتهم والمناظر عليها ومصنف الكتب في مذاهبهم. قال الخطيب: كان خبيث القول فارق جماعة المسلمين ورد كتاب الله عز وجل اذ زعم أن أهل الجنة تنقطع حركاتهم فيها فينقطع نعيم الجنة، وجحد صفات الله التي وصف بها نفسه. توفي سنة ٢٣٥ هـ. ت. بغداد ٣٦٦/٣، الوافي بالوفيات ١٦١/٥، ترجمة رقم ٢١٩٣.

(٢) هو ابراهيم بن سيار بن هانى البصرى أبو اسحاق المعروف بالنظام وهو ابن أخت أبى الهذيل العلاف وعنه أخذ الاعتزال وهو شيخ الجاحظ يعد من أذكياء المعتزلة وذوى النباهة فيهم. توفي عام ٢٣٠ تقريبا. ت. بغداد ٩٧/١، الوافي بالوفيات ١٨/٦ ترجمة رقم ٢٤٤٤.

(٣) انظر: شرح الأصول الخمسة ص ٧٠٧ وهو القول الذى رجحه القاضي عبد الجبار.

(٤) آية ٢ سورة يوسف.

(٥) آية ٣ سورة الزخرف.

(٦) آية ٢٨ سورة الزمر.

(٧) آية ٤٤ سورة فصلت.

(٨) آية ١٠٣ سورة النحل. في الأصل (الذين) بدل (الذى) وهو خطأ والصواب ما أثبت.

فلو جوزنا أن الله تعالى نقل هذه الأسماء اللغوية الى مسميات غير ما وضعت العرب لها لما عقل منها شيء ولم يكن عربيا مبينا (١) .

(احتجاج المعتزلة والرد عليهم) واحتج المخالف بأنه اذا جاز من أهل اللغة / أن يضعوه ١٨/أ ابتدا ١٤١ (٢) فما الذى يمنع بعد وضعهم أن ينقل الى غيره بغير

---

(١) ذكر هذا الاحتجاج أيضا الباقلانى فى التمهيد ونقله عنه شيخ الاسلام والغزالى وردا عليه بأن تصرف الشريعة فى الأسماء بالتخصيص والتقييد كتصرف أهل العرف بالألفاظ لا يخرجها عن كونها عربية كما تصرف أهل العرف بلفظ الدابة فخصصوه بذوات الأربع وغير ذلك . انظر: التمهيد ص ٣٤٦ ، والفتاوى ١٣٠/٧ ، المستصفى ٢٢٧/١ .
والاحتجاج بهذه الحجة على المعتزلة ظاهرة من ناحية أن اللفظة اذا لم يراع فيها المعنى الأصلى للغة العربية تكون غريبة عن اللغة فلا تكون عربية وقول المعتزلة فى أنه ينقل المعنى اللغوى الى معنى آخر شرعى من هذا القبيل . انظر ما تقدم ص: ٣٢٣/٣٢٦

(٢) المراد هنا الوضع الأصلى للغة فهو يشير هنا الى أن اللغة اصطلاحية وهو خلاف معروف فى أصول الفقه هل اللغات اصطلاحية أم توقيفية . ؟
وقول المعتزلة فى هذا أنها اصطلاحية كما يظهر من كلام القاضى عبد الجبار . قال : " قد ثبت أن أهل الشرع عقلوا معانى لم يعقلها أهل اللغة ولا وضعوا لها أسماء " فقوله " ولا وضعوا لها أسماء " يدل على أنهم يقولون بأنها اصطلاحية . وكذلك قال أبو الحسين فى المعتمد حيث عرف الحقيقة بقوله : " ما أفيد بها ما وضعت له فى أصل الاصطلاح الذى وقع به التخاطب " .
شرح الأصول الخمسة ص ٧٠٤ ، المعتمد فى أصول الفقه ١٦/١ .
==

صحيح اذا نبه الشرع على الحكمة[1] كأصل الصناعات[2].

والجواب : أنا لا نمنع ذلك من جهة العقل[3] وانما نمنع منه

= = ونسب ابن بدران القول بأنها اصطلاحية الى أبي هاشم وأتباعه من المعتزلة، والقول بالتوقيف نسبه الى أبي الحسن الأشعري وأتباعه وابن فورك . نزهة الخاطر ٢/٢ .
أما القاضي أبو يعلى فاختار أن بعضها توقيفي وبعضها اصطلاحي كما ذكر ذلك عنه في المسودة وأيضا هو ظاهر قوله في العدة. ونقل في روضة الناظر عنه قوله :"انه يجوز عقلا أن تكون توقيفية واصطلاحية، أما الواقع فلا مطمع في معرفته اذا لم يأت به نص ولا مجال للعقل والبرهان في معرفته ولا يرتبط به أمر تعبدي فهو فضول والأشبه أن توقيفيا لقوله تعالى (وعلم آدم الأسماء كلها) .
انظر: العدة في أصول الفقه ١٩٢/١، المسودة ص ٥٦٣، روضة الناظر ص ٨٨ .

(١) في الأصل هكذا (حكم) ولا يستقيم الكلام بها وصوبتها من شرح الأصول الخمسة حيث أشار الى هذا الاستدلال وقال : "الحكمة تقتضي ذلك". ولعل مرادهم بالقول "اذا نبه الشرع على الحكمة" هو أنه استخدم أسماء في غير ما استخدموها فيه لغرض وهو تخصيص هذا الاسم بهذا الوصف فمن أتى به كان من أهله والا لم يكن من أهله كلفظ الايمان والمؤمن. والله أعلم.

(٢) ذكر هذا الاستدلال عبد الجبار المعتزلي . انظر : شرح الأصول الخمسة ص ٧٠٤ .

(٣) انظر ما تقدم ص : ٣٢٣ في التعليق قول ابن بدران .

شرعا ، يدل عليه ما تقدم من أن اللغة عربية ونقله يخرجه عنها [١] .
ولأنه لوكانت / منقولة لم يكن لنا طريق الى نقلها الا الشرع وليس ١٨/
ها هنا دليل مقطوع عليه من جهة الشرع ويفارق هذا نقل الأسماء في
الصنائع لأننا علمنا ذلك من دينهم[٢] نقلها ، وهذا معدوم ها هنا[٣] .

واحتج بأنه اذا جاز اتفاق اللفتين في اسم والمعنى مختلف
فما الذى يمنع من نقل الاسم بيان ذلك أن الأسماء (الحمل فمثل[٤])
العين والعون منفقة في التسمية مختلفة في المعنى .

والجواب : أنا نقول ولم اذا جاز هناك يجب أن يجوز هـا
هنا وما المعنى الجامع بينهما وعلى أنا لا نمنع ذلك عقلا وانمـا
منعناه شرعا لما بينا ولأنه لو جاز نقله لدل عليه دليل ولا دليـل
ها هنا يوجب نقله .

واحتج بأنه متى فعل ذلك لم يخرج الاسم من أن يكون لغويا
لأن وصفنا اللفظة بأنها لغوية لا يفيد أنها مستعملة فيما وضعوها له

---

(١) انظر ص : ٣٢٩

(٢) هكذا في المخطوطة ولعلها (من ديدنهم) أى من عادتهـم
واستخدامهم .

(٣) في الحقيقة أن الشارع بين لنا مراده بهذه الأسماء وأنه أراد بها هذه
المسميات ، فالصلاة مثلا كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى ثم يقـول :
" صلوا كما رأيتمونى أصلى " ومعلوم هذا ومستفيض ، ولكن هذا علـى
رأى القاضى زيادة على المعنى اللغوى وليس نقلا . وتقدم بيـان هـذا
انظر ص : ٣٢٤/ ٣٢٥

(٤) هكذا في المخطوطة ولم أتبين المراد ولعل في الكلام سقطا .

ولذلك يقال حمار تارة يستعمل فى البهيمة وتارة يستعمل فى البليد من الناس .

والجواب عن قوله انه متى فعل ذلك لم يخرج الاسم من أن يكون لغويا ، فهو نفس الخلاف وكيف لا يخرج وقد نقله عن اللغة بالشرع ، والشرع غير اللغة ، وقولهم ان اللفظة (١) لا يفيد استعمالها فيما وضعت له كالحقيقة والمجاز فانما كان كذلك لأن أهل اللغة وضعوا ذلك الاسم تارة حقيقة فى شيء وتارة مجازا فى شيء آخر(٣)، / وقالوا فى المجاز الذى هو البهيمة هذا حمار فهو حقيقة وقالوا

---

(١) هكذا فى المخطوطة ولعله يوجد سقط كلمة (كونها لغوية) . انظر الاحتجاج المتقدم .

العبارة فى ظني غير مستقيمة بوجود كلمة (الحقيقة) لو قال (كالمجاز) يكون الصواب واضحا لأن اللفظ المستعمل فى غير ما وضع له هو المجاز عند القائلين به .

(٣) بين شيخ الاسلام ابن تيمية بطلان هذا القول وهو القول بأن أهل اللغة وضعوا هذه اللفظة وقالوا هذا مجاز وهذا حقيقة بناء أولا على أن اللغة ليست اصطلاحية ، وثانيا أنه لم يرد عن أحد من أهل اللغة وناقليها هذا القول كالأصمعى وسيبويه والخليل بن أحمد وغيرهم لم يرد عنهم هذا الكلام والقول السابق نقول عليهم لا يستطيع القائلون به أن يأتوا بدليل واحد عن أهل اللغة المتقدمين يثبتون به هذا التقسيم عنهم أو هذا القول . وأشار شيخ الاسلام الى قول القاضى هذا وأنه ممن يرد فى قوله انه يظن أن هذا التقسيم وارد عن العرب وهذا غلط منه ، فرحم الله شيخ الاسلام ابن تيمية .
انظر الفتاوى ٢٠/ ٤٥١ - ٤٥٣ .

فى البليد من الرجال هذا حمار مجازا [1] فثبت ذلك بلغتهم لا على

---

(١) المجاز فى الألفاظ هو كل لفظ تجوز به عن موضوعه وصح نفيه عنه . هذا تعريف القاضى رحمه الله له فى العدة . ويقابل المجاز الحقيقة ، وهى كل لفظ بقى على موضوعه .
وتقسيم الكلام الى حقيقة ومجاز وتفاصيله مكانه علم البيان من البلاغة .

ويقول شيخ الاسلام ابن تيمية : ان أول من ذكر تقسيم الألفاظ الى حقيقة ومجاز هو أبو عبيدة معمر بن المثنى . والناظر فى أقوال العلماء فى المجاز تبين له أنهم على ثلاثة أقوال :

١) بعضهم قال بالمجاز فى اللغة والقرآن ، وبهذا قال كثير من الأصوليين المتأخرين ومنهم القاضى أبو يعلى رحمه الله والآمدى والرازى والغزالى وابن قدامة وابن برهان وغيرهم .

٢) بعض العلماء أجازوا وجوده فى اللغة ومنعوه فى القرآن ، ونسب هذا القول الى داود بن على الظاهرى ومن الحنابلة ابن حامد والخرزى وأبو الفضل التميمى ومن المالكية ابن خويزمنداد ، ومن الشافعية ابن القاص .

٣) بعض العلماء قالوا بمنع المجاز فى اللغة والقرآن ، والقائلون بهذا أبو حامد الاسفرائينى وأبو على الفارسى وهو الذى رجحه ونصره شيخ الاسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم ، وبه قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطى فى رسالته (منع جواز المجاز فى المنزل للتعبد والاعجاز) .

انظر الأقوال فى هذه المسألة فى : العدة فى أصول الفقه ١/١٧٢ ، ٢/٦٩٥ ، المسودة ص ١٦٤ ، روضة الناظر ص ٨٩ ، الوصول الى الأصول ١/٩٧ ، الاحكام للآمدى ١/٣٢ ، المستصفى ١/٣٤١ ، مذكرة فى أصول الفقه للشيخ محمد الأمين الشنقيطى ص ٥٧ .

==

وجه النقل عن لغتهم، وهذا معدوم في مسئلتنا .

= = وقد ذكر شيخ الاسلام في رده على القائلين بالمجاز أوجه عدة نذكر منها :

(١) أنه لم يرد عن العرب ولا نقلة اللغة العربية ولا الأئمة ولا السلف تقسيم الكلام الى حقيقة ومجاز الا ما ورد عن الامام أحمد قوله : " هذا مجاز في اللغة " ومراده أنه أسلوب جائز الاستعمال بل هو مأخوذ عن المعتزلة وقال به من شابههم وأخذ عنهم. الفتاوى ٧/٨٨، ٢٠/٤٠٢ - ٤٠٤ .

(٢) أن الألفاظ التي يدعى فيها المجاز مثل : ظهر الطريق وكبد السماء وجناح السفر ، لم يرد عن أهل اللغة أنهم استعملوها في غير هذا المعنى ، بل ورد استعمالها هكذا مضافة وورد استعمال ظهر الانسان وجناح الطائر مضافا وغير مضاف . والاضافة مؤثرة في المعنى والاعراب .
الفتاوى ٢٠/٤٠٩ - ٤١٢، ٤٣١ .

(٣) ان دليل الحقيقة عندهم أن تسبق الى الفهم عند الاطلاق وما قالوا فيه مجاز مثل ظهر الطريق وجناح السفر لا يسبق الى الفهم غيره عند الاطلاق. واذا أرادوا بالاطلاق تجريده عن القرائن والقيود مطلقا فهذا لا يوجد في اللغة العربية.
الفتاوى ٢٠/٤٤٩ - ٤٥٠ .

(٤) ان المجاز ثبت أنه اصطلاح حادث فلم يتكلم به العرب ، ولا الصحابة، ولا الأئمة ، فهو شبيه بمصطلحات النحو ولكن النحو جاء اصطلاحا مستقيما وليس منه مفسدة. أما المجاز فهو اصطلاح غير مستقيم وميه مفاسد عقليه وشرعية ولغوية أما المفسدة العقلية فهي عدم تميزه تميزا ظاهرا صحيحا . أما الشرعية ففيه مفاسد توجب الشرع ازالتها ألا وهي تحريف كلام الله عز وجل وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم عن حقيقته

= =

. . . . . .

== وحمل الألفاظ على معانى ورد النهى عن حملها عليها . وأنه يصح نفيه وكلام الله عز وجل وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم أرفع من ذلك وأنه كلام غير حقيقى ، والله عز وجل كلامه حق وعدل وصدق .

أما اللغوية فهى تغيير للأوضاع اللغوية لغير مصلحة راجحة بل لمفسدة .

انتهى بتصرف : الفتاوى ٢٠/ ٤٥١ - ٤٥٨ .

وقد توسع ابن القيم رحمه الله فى بيان نقض المجاز واعتبره من الطواغيت التى وضعته الجهمية لتعطيل حقائق الأسماء والصفات ورد على القائلين به من خمسين وجها ورد على ابن جنى القائل : ان أكثر اللغة مجاز بخمس وعشرين وجها ، ثم فصل الرد عليهم فيما ادعوه من المجاز فى كلام الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فى الصفات . انظر : مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة ٢/ ٢ - ١٠٦ .

وهذا يظهر خطورة وفساد القول بالمجاز وأنه مما توصل به أهل الالحاد والتعطيل الى حمل كلام الله وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم الى ما يريدون ، فكل يحمله على المحمل الذى يرى أنه أقرب الى ملته ونحلته وهذا لا شك أمر خطير وخطب جليل يؤدى الى تعطيل الشريعة وفتح باب الالحاد ونسبه الى القرآن والسنة ، كما هى أقوال أهل الالحاد من الباطنيين ، ويؤدى الى تعطيل صفات البارى جل وعلا وزعم أن ما ورد فى القرآن والسنة منها مجاز ليس حقيقة . وكذلك ما ورد من أشراط الساعة والأمور الغيبية التى ذكرها الله عز وجل وذكرها النبى صلى الله عليه وسلم تحمل على أنها مجاز لا حقيقة له ، فتوصل بهذا جماعة الى انكار رفع المسيح ونزوله آخر

===

. . . . . .

== الزمان وخروج الدجال وطلوع الشمس من مغربها وغير ذلك. فاذا كان المجاز اصطلاحا حادثا وترتبت عليه هذه المفاسد الدينيـــة فيجب رده وابطاله، وأن الحق فيما يذكر من الأساليب ويدعى فيه أنه مجاز انما هو أسلوب عربى استخدم هكذا ونزل القرآن بـــــه موافقة للعرب فى لغتهم. والله أعلم.

× × × ×

× × ×

× ×

×

بسم الله الرحمن الرحيم

الباب الثالث
في الفاسق الملي
وفيه أربعة فصول

الفصل الأول: في الفاسق عند السلف والرد على الخوارج

الفصل الثاني: في الرد على من وصف الفاسق بالنفاق.

الفصل الثالث: في الرد على المعتزلة في قولهم إن الفاسق في منزلة بين المنزلتين.

الفصل الرابع: في الرد على الاشاعرة في قولهم أن الفاسق مؤمن كامل الايمان.

(الفصل الأول [1])

في الفاسق الملي[2]

---

(١) في الأصل الفصل الثالث فوضعت بدله الفصل الأول حتى يتم الترتيب بالأبواب ثم الفصول .

(٢) بيان الخلاف فيه :

الصحابة رضوان الله عليهم ومن تبعهم في عهدهم لم يكم أحد منهم يكفر الفاسق حتى ظهرت الخوارج بمقالتهم بانكارهم للتحكيم الذى جرى بين على ومعاوية رضى الله عنهما ثم خروجهم على على ، ثم كان آخر أمرهم أن كفروا عليا و معاوية رضى الله عنهما و أصحاب الجمل و الحكمين و من صوب التحكيم أو رضى به ، ثم كفروا كل من أتى كبيرة من أهل الاسلام الا النجدات منهم فانهم كفروا المصر على الذنب صغيرا أو كبيرا و قالوا هو مشرك و من زنى أو سرق أو شرب الخمر غير مصر فهو مسلم .

و كان خلاف الخوارج و تكفيرهم لعلى و معاوية و غيرهم أول خلاف في أصول الدين ظهر في الاسلام ، كما ذكر ذلك شيخ الاسلام ابن تيمية .

ثم كانت بدعة المعتزلة و قولهم ان الفاسق في منزلة بين المنزلتين لا مؤمن ولا كافر ، وكان ذلك في زمن التابعين ، و ابتداؤه أن واصل ابن عطاء الغزال أحد تلاميذ الحسن البصرى أفتى بأن الفاسق لا مؤمن ولا كافر انما هو في منزلة بين المنزلتين ، فطرده الحسن البصرى من مجلسه فانضم اليه عمرو بن عبيد فاعتزلا في سارية من سوارى المسجد ، فسموا معتزلة .

و ليس هذا كل الخلاف في الفاسق ، فان الخوارج و المعتزلة كانوا في طرف وكانت هناك فرقة أخرى على النقيض من قولهم و هم المرجئة

===

. . . . . .

== أوغلاة المرجئة الذين يحكى عنهم قول " لا يضر مع الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة " .

و ممن ورد عنه نحوا من هذا القول ماذكره الشهرستانى عن اليونسيين أصحاب يونس السمرى و عن العبيديين أصحاب عبيد المكتب ، وكثير منهم على خلاف هذا بالنسبة للفاسق حيث ذكر أبو الحسن الأشعرى فى مقالاته أنهم قالوا بجواز تعذيب الله للفاسق و بجواز أن يعفو عنهم و أن من دخل النار منهم لا يخلد فيها بل مآله الى الجنة .

أما قولهم فى الفاسق من ناحية التسمية فانه يسمى مؤمنا كما هو ظاهر من قول جهم بن صفوان و الكرامية و غيرهم و ذلك أن الايمان عندهم معرفة الله عز و جل كما قال جهم ، أو الاقرار كما قال محمد بن كرام ، فلازمه أن يسمى من أتى به مؤمنا .

و المراد هنا الخلاف فى التسمية ، و لا شك أن المرجئة أو كثير منهم يخالف الحق فى هذا ، فانهم يسمون الفاسق مؤمنا و ليس الايمان عندهم يتبعض و ليس الا المعرفة عند بعضهم أو الاقرار أو المعرفة مع الاقرار . و الفاسق يأتى بهذا و أكثر منه أيضا .

أما الصحابة و التابعون و من بعدهم ممن سار على نهجهم فان قولهم فى الفاسق وسط بين المرجئة و بين الخوارج و المعتزلة ، بين الافراط و التفريط ، لأنهم نظروا فى كلام الشارع فوجدوا أن الفاسق من أهل الاسلام لم يعامل معاملة الكافر و لم يخرج به من دائرة الاسلام ويخاطب باسم الايمان أو الاسلام فقالوا انه لا يكفر أحد من أهل القبلة بكل ذنب أتاه أو جريمة اقترفها .

و أيضا نظروا فوجدوا الشارع قصر وصف الايمان على من قام بأداء الواجبات و انتهى عن المحرمات فهو اسم مدح لا يستحقه الا من أتى بشروطه ، و الفاسق أتى من الأعمال بما لا يستحق معه وصف الايمان

==

. . . . . .

= المطلق و هو الممدوح الذى وعد صاحبه بالجنة و النجاة من النار .

لهذا قالوا : هو مؤمن بايمانه فاسق بكبيرته ، فلا يسمى مؤمنا ولا تقيا ولا برا كما لا يسمى كافرا ولا مشركا ، بل هو مسلم أو مؤمن ناقص الايمان .

فبهذا يظهر أن السلف رحمهم الله أخذوا بكل ما ورد عن الشارع فى الفاسق جمعوا بين النصوص التى وصفت المؤمن و أبرزت صفاته و بين النصوص التى لم تخرج الفاسق من دائرة الاسلام .

أما أهل البدع فقد أخذوا بالبعض و تركوا البعض الآخر ، فالخوارج و المعتزلة أخذوا بالنصوص التى وصفت المؤمن بصفات الطاعة و العبودية لله ، فقالوا : هو ليس من أهل هذه الصفات فأخرجوه من الايمان .

أما المرجئة فأخذوا بالنصوص التى خاطبت الفساق باسم الاسلام و أجرت عليهم أحكامه فقالوا : هو مؤمن كامل الايمان .

فالحمد لله الذى هدى السلف الى الحق لما اختلف فيه .

و هناك اعتبارات أخرى لأهل البدع ستظهر ان شاء الله مع الأدلة أثناء تقرير القاضى لهذه المسألة و رده على من خالف الحق فى هذا الباب .

انظر فى هذا المقالات ١/١٦٧ ، ١٦٨ ، ١٧٥ ، ٢١٣ ، ٢٣٠ ، الفرق بين الفرق ص ٢٠ ، ٧٣ ، ١١٥ ، الملل و النحل للشهرستانى بهامش الفصل ١/١٨٧ ، الفتاوى ٧/٤٧٩ .

وهو الذى وجد منه التصديق بالقلب وبالقول لكنه ترك الطاعات غير الصلاة[1] وارتكب المنكرات هل يسمى مؤمنا أم لا ؟

رواية عن الامام أحمد أن الفسق يخرج احبه من سلام)

ظاهر كلام الامام أحمد رحمة الله عليه أنه يسمى مؤمنا ناقص الايمان ولا يسلبه الاسم فى الجملة، بل نقول مؤمن بايمانه فاسق بكبيرته، وقد أومأ الى هذا فى مواضع فقال فى رواية أبى الحارث : " الايمان قول وعمل يزيد وينقص " [2]. فوصف

---

(١) استثنى هنا الصلاة لوجود الخلاف فى تاركها عمدا من غير جحود. للامام أحمد قولان فى تاركها : قول انه يكفر بتركها وبه قال سعيد ابن جبير وعامر الشعبى وابراهيم النخعى وأبو عمر والأوزاعى وأيوب السختيانى وغيرهم، وحكى عن الشافعى وعن عمر بن الخطاب ومعاذ بن جبل وعبد الرحمن بن عوف وأبى هريرة رضى الله عنهم. وقول انه لا يكفر بتركها، وبه قال مالك والشافعى. وقد استقصى الأقوال والأدلة ابن القيم رحمه الله فى كتابه الصلاة. انظره ضمن مجموعة الحديث النجدية ص ٤٩٦، وانظر الفصل لابن حزم ٣/٢٢٩.

(٢) تقدمت الرواية مع الترجمة لأبى الحارث. انظر أول الرسالة ص١٦٧ ودلالة قول الامام أحمد على أن الفاسق لا يسلب اسم الايمان كما أنه لا يوصف به هو أنه اذا كان الايمان قول وعمل فالعمل يزيد وينقص فاذا كان فى الزيادة من الأعمال الصالحة مع اجتناب المنكرات فهذا المؤمن. أما اذا نقص وكان النقص بسبب ترك المفروضات أو فعل المنهيات فهذا النقص عن الكمال الواجب ويسمى صاحبه مؤمنا ناقص الايمان، أو يقال عنه كما قال القاضى : مؤمن بايمانه فاسق بكبيرته، واذا كان النقص بسبب ترك المسنونات والمندوبات فانه يكون نقصا عن كمال الايمان المستحب ولا يقال لصاحبه انه ناقص الايمان وانما يقال هو أنقص من غيره ممن واظب على المسنونات والمندوبات.

بالايمان الناقص ، وانما ينقص بترك المفروضات وفعل المحظـــورات ولم يسلبه الاسم .

وقال أيضا فى رواية محمد بن موسى : " الايمان قول وعمـــل يزيد وينقص ، اذا عملت الخير زاد واذا ضيعت نقص "(١) فلم يسلبـه جملة الاسم بالضياع بل جعله ناقصا فى حقه .

وكذلك قال فى رواية المروزى : " الايمان قول وعمل والزيادة فى العمل والنقصان اذا زنا وسرق " (٢) .

وقال أيضا فى رواية اسماعيل بن سعيد (٣) قول النبى صلى الله عليه وسلم : " من غشنا فليس منا " (٤) ، " ومن حمل السلاح علينـــا فليس منا " (٥) قال على التأكيد . . . . . .

---

(١) كتاب الايمان ورقة ٩٦/أ وقد تقدمت الرواية والترجمة . انظر ص١٦٧

(٢) تقدمت الترجمة والرواية ص١٦٨

(٣) اسماعيل بن سعيد الشالنجى أبو اسحاق قال عنه الامام أحمد : فقيـــه عالم ، وذكره الخلال فقال : عنده مسائل كثيرة ماأحسب أحدا من أصحاب أبى عبد الله روى عنه أحسن مما روى ولا أشبع ولا أكثر مسائل منه وكان عالما بالرأى كبير القدر عندهم معروفا . انظر : ط . الحنابلة ١/١٠٤ ، ٢٥٤ .

(٤) رواه الامام أحمد فى مسنده من حديث ابن عمر ٢/٥٠ ، وأبى هريرة ٢/٤١٧ وأبى بردة بن دينار ٣/٤٦٦ ، و م . فى الايمان ١/٩٩ ، ت . فى البيـــوع ٣/٦٠٦ ، د . فى البيوع ٢/٩٩ ، جه . فى التجارات ٢/٧٤٩ كلهـــم من حديث أبى هريرة .

(٥) رواه الامام أحمد فى المسند من حديث ابن عمر ٢/٥٣ ، وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ٢/١٨٤ ، ورواه أيضا خ . فى الفتن ٩/٤١ من حديث ابن عمر وأبى موسى ، م . فى الايمان ١/٩٨ من حديث ابن عمر وأبى موسى وأبى هريرة رضى الله عنهـــم .

والتشديد [١] ولا أكفر أحدا الا بترك الصلاة "[٢]. فقد صرح بالقول انه لا يكفر بالمعصية خلاف الخوارج [٣] ولم يسلبه الاسم وحمل ذلك على التغليظ.

وقال في رواية صالح [٤]: " الايمان يتفاضل بعضه أفضل من بعض، يزيد وينقص، زيادته في العمل، ونقصانه في ترك العمل [٥]

---

(١) هذا مذهب بعض السلف في أحاديث الوعيد حيث يمرونها كما جاءت ويقرون بها وما قاله الامام أحمد مروى عن الزهري مثله كما روى الامام أحمد عنه أنه سئل عن قول النبي صلى الله عليه وسلم: " ليس منا من لطم الخدود " وما أشبهه فأطرق ساعة ثم رفع رأسه فقال: من الله عز وجل العلم وعلى الرسول البلاغ وعلينا التسليم. كتاب الايمان ورقة ٩٥/ب. وأنكر عبد الرحمن بن مهدي من فسر "ليس منا" ليس مثلنا، وقال: لو كان عمل الخير يكون مثل النبي صلى الله عليه وسلم.
قال ابن حجر في الفتح: والأولى عند كثير من السلف اطلاق لفظ الخبر من غير تعرض لتأويله ليكون أبلغ في الزجر.
فتح الباري ١٣/٢٤، وانظر الايمان لأبي عبيد ص ٩٢.

(٢) كتاب الايمان ورقة ٩٥/ب. وهذه احدى الروايات عن الامام أحمد، وهي تكفير تارك الصلاة.

(٣) يأتي قول الخوارج ص٣٤٨ وانظر ما تقدم ص٣٣٧

(٤) صالح: هو ابن الامام أحمد بن حنبل أبو الفضل، أكبر أولاده. قال ابن أبي حاتم: كتبت عنه بأصبهان وهو صدوق ثقة. قال الخلال كان سخيا يطول ذكر سخائه أن يرسم في كتاب. توفي عام ٢٦٦ هـ وقيل ٢٦٥ هـ.
انظر: الجرح والتعديل ٤/٣٩٤، ت. بغداد ٩/٣١٧، ط. الحنابلة ١/١٧٣.

(٥) الى هنا هذه الرواية وبعد قوله "ترك العمل" قال: "لأن القول هو مقربة". انظر الايمان للامام أحمد ورقة ٩٦/أ.

/ مثل[1] تركه الصلاة والزكاة والحج وأداء الفرائض فهذا ينقص ١٩/ب ويزيد بالعمل". وقال: " ان كان قيل زيادته تام فكيف يزيد التام " [2].

وقال في رواية ابن القاسم[3] : " الايمان يزيد وينقص اذا أتى هذه الأشياء الذى نهى عنها يكون أنقص ممن لم يفعلها ويكون هذا أكثر ايمانا منه يكون الايمان بعضه أكثر من بعض" [4].

وقال في رواية اسحاق بن منصور[5] : " يعجبني أن يستثني

---

(١) هنا سقط حيث أدخل هذه الرواية على الرواية قبلها وكلاهما من رواية ابنه صالح، أول هذه الرواية قوله: " سألت أبي ما زيادته ونقصانه قال: زيادته في العمل ونقصانه ترك العمل مثل تركه . . . " .

(٢) الايمان ورقة ٩٧/ب . وهذه الرواية ظاهر منها القول الآخر للامام أحمد في عدم تكفير تارك الصلاة بخلاف الرواية التي عن اسماعيل ابن سعيد المتقدمة.

(٣) أحمد بن القاسم صاحب أبي عبيد القاسم بن سلام. قال الخطيب: حدث عن أبي عبيد وعن أبي عبد الله أحمد بن حنبل أشياء كثيرة من مسائله، وكان من أهل العلم والفضل. ت.بغداد ٤/٣٤٩، ط. الحنابلة ١/٥٥ .

(٤) الرواية في كتاب الايمان للامام أحمد هكذا قال: " قلت يا أبا عبد الله تقول الايمان يزيد وينقص، قال نعم، قلت: وتقول قول وعمل، قال نعم، قلت: فيكون ذاك من هذا المعنى أي يكون الرجل اذا أتى هذه الأشياء التي نهى عنها فيكون أنقص ممن لم يفعلها ويكون هذا أكثر ايمانا منه، قال نعم يكون الايمان بعضه أكثر من بعض، هكذا هو". الايمان ورقة ٩٨/ب .

فى الايمان لأن الايمان قول وعمل، وقد جئنا بالقول ونخشى أن نكون قد فرطنا فى العمل "(١)، فقد أجاز الاستثناء (٢) وبيّن أن ذلك خوف النقصان. فهذا ظاهر كلام أحمد وأن الفسق لا يسلب اسم الايمان على الاطلاق، وانما يسلب كماله.

(قول الامام أحمد فى حديث: "لا يزنى الزانى حين يزنى ...")

ونقل حنبل (٣) عن أحمد أنه قال: " اذا أصاب الرجل ذنبا من زنا أو سرق يخلع منه الايمان كما يخلع الرجل قميصه، فاذا تاب وراجع عاد اليه ايمانه " (٤).

---

(١) الرواية فيها اختلاف وتقديم وتأخير عما فى كتاب الايمان للامام أحمد. ونصها (ان اسحاق حدثهم قال: سمعت أبا عبدالله يقول: "اذ هب الى حديث ابن مسعود فى الاستثناء فى الايمان. وفى الايمان قول والعمل الفعل، فقال فقد جئنا بالقول ونخشى أن نكون قد فرطنا فى العمل فيعجبنى أن يستثنى فى الايمان". الايمان ورقة ١٠٠/ب.

(٢) الاستثناء فى الايمان هو قول من سئل عن ايمانه: " مؤمن ان شاء الله "، وهو فصل يأتى ذكره.

(٣) حنبل بن اسحاق بن حنبل أبو على الشيبانى، ابن عم الامام أحمد. قال الخطيب: كان ثقة ثبتا. وقال الدارقطنى: كان صدوقا. قال الخلال: روى عن الامام أحمد مسائل أجاد الرواية فيها وأغرب بغير شيء واذا نظرت فى مسائله مشتبها فى حسنها واشباعها وجودها بمسائل الأثرم. توفى عام ٢٧٣ هـ بواسط. ت. بغداد ٢٨٦/٨، ط. الحنابلة ١٤٣/١.

(٤) نص الرواية كما فى الايمان للامام أحمد (قلت لأبى عبد الله اذا أصاب الرجل ذنبا من زنا أو سرق يزايله ايمانه ؟ قال: هو ناقص الايمان فخلع منه الايمان كما يخلع الرجل قميصه فاذا تاب وراجع عاد اليه ايمانه) الايمان ورقة ١٠٢/أ.

ونقل عنه لفظا آخر قوله : " لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن " (١) ، قال : " يخرج من الايمان الى الاسلام " (٢) .

---

(١) هذا طرف من حديث أخرجه خ . فى المظالم ٣/١١٨ ، م . فى الايمان ١/٧٦ ، د . فى السنة ٢/٢٧٠ ، ت . فى الايمان ٥/١٥ ، كلهم عن أبى هريرة رضى الله عنه .

(٢) هذه الرواية فيها سقط ، فان ظاهرها أن القول للامام أحمد وهو فى الحقيقة من رواية الامام أحمد عن أبى جعفر ونص الرواية هو : قال حنبل وسمعت أبا عبدالله وسئل عن قول النبى صلى الله عليه وسلم " لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن " قال : هكذا يروى الحديث ويروى عن أبى جعفر قال : لا يزنى حين يزنى وهو مؤمن يخرج من الايمان الى الاسلام . انظر كتاب الايمان ورقة ١٠٢/أ .

وأبو جعفر هنا هو محمد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب ، الملقب بالباقر ، وقد بين اسمه الترمذى فى سننه حيث ذكر هذه الرواية عنه . انظر سنن الترمذى ٥/١٦ ، وانظر الشريعة للآجرى ص ١١٣ .

** الرواية هنا عن الامام أحمد والتى قبلها تبين قوله فى حديث " لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن " . وقد ورد عن العلماء فى تفسيره تأويلات عديدة ذكر الحافظ ابن حجر أنها ثلاثة عشر قولا ليس فيها قول يوافق قول الخوارج والمعتزلة فى مرتكب الكبيرة . انظر : فتح البارى ١٢/٦١ .

والامام أحمد أخذ بظاهر الحديث وأن الايمان يرتفع عنه فاذا تاب رجع اليه الايمان وليس معنى هذا أنه يخرج من الايمان أو يدخل فى الكفر بل الايمان عند الامام أحمد كما هو ثابت عنه ليس هو الاسلام فاذا خرج من الايمان يخرج الى الاسلام ولا يوصف بالايمان لأنه اسم مدح لا يستحقه من ارتكب هذه المنكرات .

. . . . . .

= = ويؤيد قول الامام أحمد في الزاني والسارق حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند أبي داود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " اذا زنى الرجل خرج منه الايمان كان عليه كالظلة، فاذا انقطع رجع اليه الايمان " . أخرجه : د . في السنة باب زيادة الايمان ونقصانه ٢/٢٧٠، الحاكم في المستدرك ١/٢٢ وقال : صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي ، وابن منده في الايمان ٢/٥٧٩ .

وكذلك ما روى الحاكم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من زنى أو شرب الخمر نزع الله منه الايمان كما يخلع الانسان القميص من رأسه " . المستدرك ١/٢٢ .

وبهذا قال أبو هريرة رضي الله عنه كما روى الآجري عنه أنه قال : "الايمان نزه فمن زنا فارقه الايمان فان لام نفسه وراجع رجع اليه الايمان " . الشريعة للآجري ص ١١٥، السنة لعبد الله ص ٩١ .

وبه قال ابن عباس رضي الله عنه أيضا ، فقد روى البخاري في صحيحه عن عكرمة قال : قلت لابن عباس كيف ينزع الايمان منه ، قال : " هكذا " وشبك بين أصابعه ثم أخرجها ، " فان تاب عاد اليه هكذا " وشبك بين أصابعه . خ . في المحاربين باب اثم الزناة، ٨/١٣٧ .

وذكر هذا القول الامام أحمد عن عطاء وطاوس والحسن رحمهم الله تعالى . انظر الايمان للامام أحمد ورقة ١٠٢/ب، ١١٨/ب ، ١١٩/ب .

وقد ذكر أقوال العلماء وأطال فيها الحافظ ابن حجر في الفتح فليراجعه من شاء من أول كتاب الحدود من فتح الباري ١٢/٥٨ .

و[1] الايمان مقصور فى الاسلام، فاذا زنى خرج من الايمـــان الى الاسلام . وظاهر هذا أنه سلبه اسم الايمان بفعل الكبائر لأنه قال "يخرج من الايمان ويخلع منه الايمان"، فعلى هذا يكون مسـلما فاسقا. وهو ظاهر كلام أبى عبدالله بن بطه[2] فى كتاب الابانـة الكبير فقال: "الايمان يزيد وينقص وأن الأعمال الزاكية والأخـلاق الفاضلة تزيد فيه وتنميه وتعليه و أن الأفعال الخبيثة والأخـلاق الدنيئة تسلب الايمان من فاعلها" [3].

وعندى أن كلام أحمد فى هذا متأول وأن قوله "يخـلع منه الايمان ويخرج منه الايمان" يريد به من الايمان الكامل[4] لا أنـه

---

(١) هنا سقط لأن الرواية من عند قوله (والايمان مقصور فى الاسلام) رواية أخرى رواها الامام أحمد عن أبى جعفر ونصها: قال محمد بن على: هذا الاسلام ودور ووارة وفى وسطها أخرى وهذا الايمـان الذى فى وسطها مقصور فى الاسلام وقول الرسول صلى الله عليه وسلم "لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن" قال يخرج من الايمان الى الاسلام ولا يخرج من الاسلام البتة فان تاب تاب الله عليـه ورجع اليه ايمانه. الايمان ورقة ١٠٢/أ، الشريعة للآجرى ص ١١٣، الابانة الكبير لابن بطه ورقة ٧٣/أ.

(٢) تقدمت ترجمته ص ١٦٦

(٣) الابانة الكبير ورقة ٨٧/أ مكتبة الشيخ حماد الأنصارى.
ومراده بسلب الايمان أى الايمان المطلق لا مطلق الايمان.

(٤) المراد هنا الكمال الواجب الذى يذم تاركه ويتعرض للعقوبة وليـس الكمال المستحب. وقد نبه على هذا شيخ الاسلام ابن تيمية فى مواضـع. انظر الفتاوى ٧/١٥، ٣٧، ٥٢٤.

أراد به جملة الاسم بدليل ما رويناه عنه[1] / من طرق مختلفة. ٢٠/أ

قول أهل البدع في الفاسق الملي

وقد اختلف الناس في الفاسق الملي، فذهب الخوارج الى أن الفاسق يكون كافرا بكل معصية، ومنهم من يكفره بالكبائر دون غيرها[2]

---

(١) وهو ما تقدم من الروايات المثبتة أن الايمان قول وعمل وأنه يزيد وينقص ونقصه لا يوصله الى أن يسلب جملة الاسم وكذلك الأدلة على أنه يخرج من الايمان الى الاسلام ولا يسلب الاسم بالجملة وانما يسلب اسم المدح. والله أعلم.

(٢) القاضي رحمه الله جعل للخوارج هنا قولين: أولهما التكفير على الصغيرة والكبيرة، والثاني التكفير على الكبائر فقط.
والناظر في أقوال الخوارج يتبين أن لهم في مرتكب المعاصي عدة أقوال:

أولا - التكفير على الصغيرة والكبيرة في حالة الاصرار، وبه قال النجدات وطائفة من الاباضية. انظر: المقالات ١/ ١٧٥، ١٨٧، الفرق بين الفرق ص ٨٦، الملل والنحل بهامش الفصل ١/ ١٦٦.
ولعل هؤلاء هم الذين عناهم القاضي بقوله ان الفاسق يكون كافرا بكل معصية، الا أن هؤلاء خصصوه بحالة الاصرار. وحكى الشهرستاني عن اليزيدية التكفير على كل ذنب صغير أو كبير. انظر الملل والنحل بهامش الفصل ١/ ١٨٣.

ثانيا - التكفير على ارتكاب الكبيرة، وبه قال الأزارقة والمكرمية من الشعالبة والصفرية والبهيسية وأكثر الخوارج. انظر: المقالات ١/ ١٧٠، ١٨٢، ١٩٥ - ١٩٧، وانظر: الملل والنحل بهامش الفصل ١/ ١٦٤، ١٧٣، ١٧٩، الفرق بين الفرق ص ٩١.
ولعل هؤلاء هم الذين عناهم القاضي بأنهم يكفرون بالكبائر فقط.

. . . . . .

== ثالثـــا ـ ان ارتكاب الكبائر كفر نعمة لا كفر شرك و به قال الاباضية. انظر المقالات ١/١٨٩ ، الملل والنحل بهامش الفصل ١/١٨١ ، الفصل لابن حزم ٣/٢٢٩ .

رابعـــا ـ طائفة من الصفرية قالوا : ماكان من الذنوب عليه حد فيسمى به كالزنا و القذف فيقال زان و قاذف و ما كان من الكبائر ليس فيه حد كترك الصلاة فيقال كفر ، وفي الحالتين لا يسمى مؤمنا . انظر المقالات ١/١٨٣ ، الفرق بين الفرق ص ٩١ ، الملل والنحل بهامش الفصل ١/١٨٤ .

خامسا ـ من ارتكب كبيرة و لم يصر عليها فهو مسلم ، و به قال النجدات. انظر المقالات ١/١٧٥ ، الملل والنحل بهامش الفصل ١/١٦٦ ، الفصل لابن حزم ٤/١٩٠ .

سادسا ـ من واقع ذنبا لا يكفر حتى يرفع الى الوالي ويحد في ذنبه و قبل ذلك لا يسمى مؤمنا و لا كافرا . وقال بهذا البهسية و فرقة من الصفرية . انظر المقالات ١/١٩٤ ، الفـــرق بين الفرق ص ٩١ ـ ١٠٩ .

و هذا التقسيم يبين أيضا أن من الخوارج من كان يفرق بين الصغـــيرة و الكبيرة و هذا بخلاف ماقاله عنهم عبد الجبار المعتزلي أن الخوارج حكمت بأن الكل كبيرة . انظر شرح الأصول الخمسة ص ٦٣٢ . فـان النجدات كما هو ظاهر من قولهم التفريق ، كذلك البهـسية قالوا : ان كل ذنب لم يحكم الله فيه حكما مغلظا و لم يوقفنا على تغليظـــه فهو مغفور . انظر : المقالات ١/١٩٥ .

وحكى عن الحسن (١) وعمرو بن عبيد (٢) أنه يكون منافقا (٣)

---

(١) الحسن بن أبى الحسن يسار البصرى أبو سعيد مولى الأنصار ، ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر رضى الله عنه . ثقة فقيه فاضل مشهور . توفى سنة ١١٠ هـ . انظر : التقريب ص ٦٩ .

(٢) تقدمت ترجمته ص ٢٦٩

(٣) الرواية عن الحسن البصرى بأنه قال فى الفاسق : " منافق " ذكرها عنه ابن حزم فى الفصل ونسبها الى قتادة أيضا وذكرها الجوينى فى العقيدة النظامية وكذلك شيخ الاسلام ابن تيمية . وذكرها أيضا عبد الجبار المعتزلى وقال : وذهب الى هذا أيضا عمرو بن عبيد وكان من أصحابه ثم جرت مناظرة بين عمرو بن عبيد وواصل بن عطاء فرجع عمرو الى قول واصل بالمنزلة بين المنزلتين .

وقد اعتذر شيخ الاسلام عن الحسن البصرى فى قوله فى الفاسق انه منافق ، ان هذا القول من الحسن ليس اخراجا للفاسق من الاسلام ، وانما تغليبا لما غلب عليه من حال أهل النفاق لأنه يجتمع فى الانسان ايمان ونفاق ، فاذا غلب عليه النفاق يسمى به ، وهذا غير المنافق المحض وهو الذى أظهر الاسلام وأبطن الكفر . انتهى بتصرف .

وذكر القارى فى شرح الفقه الأكبر أن الحسن البصرى رحمه الله رجع عن هذا القول آخرا .

انظر : الفصل فى الملل والأهواء والنحل لابن حزم ٣/٢٢٩ ، العقيدة النظامية ص ١٢٢ ، الفتاوى ٧/٥٢٣ - ٥٢٤ ، شرح الأصول الخمسة ص ٧١٣ ، ٧١٤ ، شرح الفقه الأكبر ص ٦١ .

وقالت المعتزلة : " لا يكون مؤمنا ولا كافرا ، ولكن يكـــون فاسقا "، فسلبوه اسم الايمان فى الجملة وجعلوا له منزلة بين المنزلتين[١] ، وقيل : ان أول من قال هذا عمرو بن عبيد وواصل بن عطاء[٢] وبـــه سموا معتزلة [٣] .

وقالت الأشعرية : " هو مؤمن كامل الايمان "، وبنوا هذا على أن الايمان عندهم هو التصديق وأن ترك الطاعات وارتكاب المحظورات لا يؤثر فى التصـديق [٤] .

---

(١) انظر شرح الأصـول الخمسة ص ٦٩٧ ، وهو الأصل الرابع من أصولهم التى خالفوا فيها الحق وخرجوا بها عن جماعة أهل السنة فصـاروا معتزلة للحق .

(٢) لعل الترتيب هنا غير مقصود ، لأن أول من قال بذلك هو واصـل ابن عطاء وتابعه على ذلك عمرو بن عبيد ، وتقدمت ترجمتهما ص٢٦٩ وانظر شرح الأصول الخمسة ص ١٣٨ ، الفرق بين الفرق ص١١٨ .

(٣) تقدم الكلام على المعتزلة وبيان سبب تسميتهم وكذلك بيان أصولهـم الخمسة . انظر ما تقدم ص : ١٧٠

(٤) بناءا على ما ذكره القاضى عنهم وهو أن الايمان التصديق فلازمـه أن من أتى بالتصديق فقد أتى بالايمان الكامل ، ومعلوم أن أكثر الفساق يأتى بالتصديق وأكثر أيضا حيث يؤدى بعض الواجبات ، فلهذا يجب أن يكون مؤمنا كامل الايمان كما ذكر القاضى عنهم . وقد صرح بهـذا بعض الأشاعرة فى كتبهم وبعضهم ذكر فى الفاسق مالا يتفق مع قولهم فى تعريف الايمان . وسيأتى بيان ذلك حين يفرد القاضى فصـلا للرد على قولهم فى الفاسق .

الرد على الخوارج في تكفيرهم للفاسق)

فالدلالة على بطلان قول الخوارج في قولهم " يكون كافرا " أشياء، منها : قوله تعالى (ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء)(١) ، فأثبت أن غير الشرك مغفور فلو كانت الكبائر كفرا لم تكن مغفورة لأنها كفر. وأيضا قوله تعالى (وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان)(٢) ، فجعل المعاصي ضروبا وعطف بعضها على بعض فوجب أن يكون بعضها ليس بكفر، والا لم يكن للعطف معنى ويكون تكرارا وعطف الشيء على نفسه. وقال تعالى (ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم)(٣) ، وقوله تعالى (الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللمم)(٤) ، وهذا يدل على أنه يغفر له ما دون الكبائر، وعند بعضهم هو كافر بجميع ذلك (٥) .

وأيضا فان الله تعالى أوجب على القاذف الجلد اذا لم يأت بالشهود وواجب رد شهادته وسماه فاسقا (٦) ، ولو كان

---

(١) آية ٤٨، ١١٦ سورة النساء.

(٢) آية ٧ سورة الحجرات.

(٣) آية ٣١ سورة النساء.

(٤) آية ٣٢ سورة النجم.

(٥) تقدم تبيين المراد بهؤلاء. انظر التعليق ص ٣٤٨

(٦) وذلك في قوله تعالى (والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون) آية ٤ سورة النور .

ذلك كفرا لم ينه عن رد شهادته لأن ذلك من الأحكام التى لا تصح الا مع الحياة ، والكفر يمنع بقاء الحياة (١) .

وكذلك أمر الله تعالى من يرمى زوجته باللعان (٢) ، ولو كان ذلك كفرا لم يصح ذلك من جهات :

أحدها أنه كان يجب أن لا يكون راميا لزوجته لأنها ان كانت زانية فقد بانت منه (٣) على قولهم وان لم يكن كذلك فقد بانت برميه لها وذلك كفر ، فكان يجب أن يكون راميا (٤) لأجنبية (٥) .

الثانى ما كان يجب أن تقف الفرقة بينهما على اللعان لأن

---

(١) لأن الكفر بعد الايمان رده والحكم فيه أنه يقتل لما روى ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم : " من بدل دينه فاقتلوه " ، أخرجه خ . فى الجهاد ٤/٤٩ ، ت . فى الحدود ٤/٥٩ ، د . فى الملاحم ٢/٢١٩ ، حم . ١/٢٨٢ .

(٢) وذلك فى قوله تعالى (والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء الا أنفسهم فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله انه لمن الصادقين ...) الآية ٦ - ٩ سورة النور .

(٣) لأنها كفرت بارتكابها جريمة الزنا على قولهم .

(٤) هكذا بالمخطوطة (راميا) وهو خطأ ، والصواب أن يقول (ملاعنا) لأن المراد نفيه هو اللعان وأنه لا فائدة منه بسبب رده لو كان الأمر على ما يقوله الخوارج .

(٥) المعنى أنها ان لم تكن زانية فيكون افترى عليها برميها بالزنا فيكفر هو بقذفها ، فبناءا عليه تبين منه فلا فائدة فى هذه الحالة من الملاعنة لأنه يكون ملاعنا لأجنبية عنه .

أحدهما قد كفر وارتد على قولهم، فكان يجب أن تكون قد بانت منه وفي ذلك خروج عن[1] الاجماع[2].

الثالث أن القصد باللعان اذا لم يكن ولد ازالة الفراش وقد زال[3] على قولهم فلا وجه للتعبد باللعان.

وأيضا الحديث المشهور عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه أبو سعيد[4] قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أهل النار الذين هم أهلها لا يموتون ولا يحيون، ولكن أناس تمسهم النار بذنوبهم - أو قال - بخطاياهم، ليميتهم اماتة حتى اذا صاروا فحما

---

(١) في الأصل (من) ولعله خطأ والصواب (عن) كما سيظهر من المعنى.

(٢) المعنى أنه لو كان الزنا والقذف كفرا لكان أحدهما كافرا ولم يحتج الى اللعان للتفريق بينهما وهذا خلاف الاجماع على أنه لا بد من اللعان حتى يفرق بينهما وحتى لا ينسب الولد اليه. والجمهور على أن الفرقة تقع بنفس اللعان. وقال الثوري وأبو حنيفة لا تقع الا بتفريق الحاكم. انظر فتح الباري ٩/٤٤٧، سبل السلام شرح بلوغ المرام ٣/١٩١.

(٣) اذا كان هناك ولد فاللعان يكون لنفي الولد ولا زالة الفراش ولا حاجة للعان اذا كان يكفر أحدهما لأنه قد زال بسبب الكفر.

(٤) هو أبو سعيد الخدري هو سعد بن مالك بن سنان بن عبيد بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي صحابي جليل رد في غزوة أحد لصغر سنه وغزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ما بعدها. قيل توفي سنة ٧٤، وقيل سنة ٦٤، وقيل غير ذلك. الاصابة في تمييز الصحابة ٢/٣٢.

أذن فى الشفاعة فجئ بهم ضبائر ضبائر[1] فيلقون[2] على أنها الجنة فيقال : يا أهل الجنة أفيضوا عليهم فينبتون نبات الحبة فى حميـــل السيل" [3] .

---

(١) الضبائر هى الجماعات فى تفرقة واحدتها ضبارة مثل عمارة وعمائـر وكل مجتمع ضبارة. النهاية فى غريب الحديث لابن الأثير ٣/ ٧٠ ، غريب الحديث لأبى عبيد ١/ ٧٢ .

(٢) فى المخطوطة (فيلقوا) وهو خطأ ، والصواب ما أثبت نقـــلا من مسند الامام أحمد ٣/ ٢٠ .

(٣) حميل السيل هو ما يجئ به السيل من طين وغيره . فاذا اتفقت فيـــه حبة واستقرت على شط مجرى السيل فانها تنبت فى يوم وليلة ، فشبههم بها فى سرعة عود أبدانهم وأجسامهم بعد احراق النار لها . النهاية ١/ ٤٤٢ . والحديث أخرجه م.فى الايمان ١/ ١٧٢ ، حم. ٣/ ١١ ، ٢٠ ، ٧٩ ، جه. فى الزهد ٢/ ١٤٤١ ، دى.فى الرقـــاق ٢/ ٣٣٢ .

قال النووى فى معنى الحديث : والله أعلم أن معنى الحديث أن المذنبين من المؤمنين الذين يدخلون النار يميتهم الله تعالى اماتة بعد أن يعذبوا المدة التى أراد الله وهى اماتة حقيقية يذهب معها الاحساس فيبقـــون محبوسين فى النار من غير احساس المدة التى قدر الله تعالى ، ثـــــم يخرجون من النار موتى قد صاروا فحما فيحملون ضبائر ويلقون على أنهار الجنة فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون كما تنبت الحبة فى حميل الســيل فى سرعة نباتها وضعفها . ونقل عن القاضى عياض معنى الاماتة قولـه ان المراد بها تغيب الاحساس بالألم. والله أعلم. انتهى بتصرف . وذكر القرطبى هذين القولين فى معنى الاماتة ورجح قول النووى . شرح صحيح مسلم للنووى ٣/ ٣٨ ، تفسير القرطبى ١/ ٢٤٩ .

===

. . . . . .

= = وعندى أن الأرجح هو ما نقل عن القاضى عياض لأنه يلزم على القول الأول أن هؤلاء يموتون ثلاث موتات . وقد ذكر الله عز وجل أن الانسان يموت مرتين ويحيا مرتين ، كما فى قول الله عز وجل (قالوا ربنا أمتنا اثنتين وأحييتنا اثنتين فاعترفنا بذنوبنا) آية ١١ سورة غافر .

فالمراد هنا كما ذكر القرطبى عن ابن مسعود وابن عباس وغيرهما أن الموتة الأولى هى قبل اخراجهم ثم أحياهم فى خروجهم للدنيا ثم يميتهم فى الدنيا ثم يحييهم فى الآخرة ، فهاتان حياتان وموتتان . تفسير القرطبى ١٥/٢٩٧ .

ووجه الاستدلال بهذا الحديث هو أن النبى صلى الله عليه وسلم فرق هنا بين أهل النار ، وأن منهم الخالدين فيها وهم الكفار ، ومنهم فريق وهم أهل الكبائر من الموحدين ، فهؤلاء يخرجون منها بعد أن يعذبوا على قدر ذنوبهم ويبقون المدة التى قضى الله عليهم ببقائها ، وأنهم يخرجون بالشفاعة ومصيرهم فى النهاية الى الجنة ، وهذا ما ينكره الخوارج والمعتزلة سواء من ناحية خروج أحد من النار أو الشفاعة فى أهل الكبائر . والحديث ظاهر فى دحض باطلهم .

وأيضا فانه اجماع الصحابة [1] وذلك أنهم نسبوا الكفر الى مانع الزكاة وقاتلوه وحكموا عليه بالردة [2]، ولم يفعلوا مثل ذلك بمن ظهر منه الكبائر، ولو كان الجميع كفرا لسووا بين الجميع.

---

(١) أى القول بعدم تكفير الفاسق.

(٢) قول القاضى رحمه الله بأن الصحابة أجمعوا على تكفير مانعى الزكاة وقاتلوهم وحكموا عليهم بالردة لا يسلم له.
أما من ناحية قتالهم فهذا أمر مجمع عليه، والناظر فى حروب الردة يظهر له هذا واضحا فليس أحد منهم يعرف عنه خلاف فى هذا الا ما ورد عن عمر رضى الله عنه ثم رجع عن ذلك أو مقود عنه كما ظهر فى قتال على مع معاوية رضى الله عنهما فان هناك من الصحابة من اعتزلوا الفريقين، وهذا ظاهر. أما الاجماع على التكفير والحكم بالردة فهذا غير صحيح.
يدل عليه محاجة عمر رضى الله عنه لأبى بكر، فعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: لما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر رضى الله عنه وكفر من كفر من العرب قال عمر: يا أبا بكر كيف نقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله عصم منى ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله" قال أبو بكر: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال والله لو منعونى عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منها. قال عمر: فوالله ما هو الا أن رأيت أن قد شرح الله صدر أبى بكر للقتال فعرفت أنه الحق. أخرجه خ. فى استتابة المرتدين ٩/١٤.
فعمر رضى الله عنه حاجه فى المقاتلة ولم يحاجه فى التكفير والردة، أما لو كانوا كفارا ومرتدين فلا يظن بعمر أن يتردد فى قتالهم لقول النبى صلى الله عليه وسلم: "من بدل دينه فاقتلوه"، ولقوله:

= =

. . . . . .

= = " لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث ، ثم قال : والتارك لدينه المفارق للجماعة "، وقول أبى بكر : " لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة " دليل واضح على أن المحاجة كانت فى مانعى الزكاة وأنهم المقصودون بقول عمر : كيف نقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . الحديث .

وقد صنف الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم غير واحد من العلماء الى أصناف ، فقال الخطابى فى معالم السنن : ان أهل الردة صنفان صنف منهم ارتدوا عن الدين ونابذوا الملة وعادوا الى الكفر ، وهم الذين عناهم أبو هريرة رضى الله عنه بقوله : " وكفر من كفر من العرب ". وهؤلاء طائفتان : أحداهما أتباع مدعى النبوة كمسيلمة الكذاب والأسود العنسى وسجاح وطليحة . والطائفة الأخرى : أنكروا الشرائع وعادوا الى ما كانوا عليه فى الجاهلية . والصنف الثانى : هم الذين فرقوا بين الصلاة والزكاة فأقروا بالصلاة وأنكروا فرض الزكاة ووجوب أدائها الى الامام ، وهؤلاء على الحقيقة هم أهل بغى . انتهى بتصرف . معالم السنن بهامش مختصر سنن أبى داود ١٦٣/٢ .

قلت : مانعو الزكاة ليس كلهم أنكر وجوبها لأن من جحد وجوبها كفر اجماعا ، بل منهم من أقر بوجوبها ومنع من أدائها لأبى بكر رضى الله عنه ، وقاتلهم أبو بكر على ذلك . قال ابن كثير : وجعلت وفود العرب تقدم المدينة ، يقرون بالصلاة ويمتنعون من أداء الزكاة ، ومنهم من امتنع من دفعها الى الصديق وذكر أن منهم من احتج بقوله تعالى (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم) ، قالوا فلسنا ندفع زكاتنا الا الى من صلاته سكن لنا . البداية والنهاية ٣١١/٦ طبعة مكتبة المعارف .

= =

. . . . . .

== و قد قسمهم غير واحد من العلماء الى أصناف كما نقل الحافظ في الفتح ذلك عن القاضي عياض و ابن حزم. انظر فتح الباري ١٢/٢٧٦.

و قد ورد أن أبا بكر رضي الله عنه حكم بكفرهم، ذكر ذلك شيخ الاسلام فقال عن مانعي الزكاة : " ان الصديق و الصحابة رضوان الله عليهم ابتدؤوا قتالهم، و هم يقاتلون اذا امتنعوا من أداء الواجبات و ان أقروا بالوجوب. ثم تنازع الفقهاء في كفر من منعها و قاتل الامام عليها مع اقراره بوجوبها على قولين هما روايتان عن أحمد كالروايتين في تكفير الخوارج." الفتاوى ٣٥/٥٧.

و ذكر ابن قدامة ذلك أيضا و نسب التكفير الى أبي بكر رضي الله عنه، ثم ذكر الأدلة لمن قال بالتكفير ومن قال بعدم التكفير و رجح عدم التكفير. المغني ٢/٥٧٤.

فبهذا يظهر أن مانعي الزكاة لم يتفق على تكفيرهم و أن الأرجح أنهم ليسوا كفارا و انما لما منعوا الزكاة قوتلوا على أدائها.

و من أطلق القول من أهل السير و المغازي بقتال أهل الردة و أدخل فيهم مانعي الزكاة انما هو تغليبا للحال التي كانت موجودة حيث أن الأغلب ارتد عن دينه فشملهم الوصف و الا فانهم في الحقيقة غير مرتدين.

و قد ورد عن بعض السلف تكفير تارك الزكاة كما ذكر ذلك ابن حزم عن ابن عباس و ذكره ابن جرير عن ابن مسعود أنه قال : " من لم يزك فلا صلاة له " و روى عبد الله في السنة عن ابن مسعود أيضا : " ما تارك الزكاة بمسلم ".

تفسير ابن جرير ١٤/١٥٣، تحقيق محمود شاكر، الفصل لابن حزم ٣/٢٣٠، السنة لعبد الله ص ٩٨.

وأيضا فان القول بالكفر فى جميع المعاصى يوجب تكفير الأنبياء صلوات الله عليهم، لأنه قد وجد منهم وقوع الصغائر[1] .

---

(١) هذا يتعلق بالقول بعصمة الأنبياء والقول فى العصمة يتفرع الى عدة نواحى قبل النبوة وبعدها :

أولا - قبل النبوة :

الأنبياء قبل النبوة ليسوا معصومين عن الذنوب لأنه لا يتعلق بفعلهم اقتداء ولا اتباع، وانما هم كغيرهم من البشر من ناحية عدم الاقتداء، الا أنه يقال ان الله عز وجل اختار أنبياءه من صفوة الناس وخيارهم ورعاهم وطهرهم من صغرهم وحفظهم من كل ما يشينهم سواء من ناحية الأخلاق والأعمال . قال الله عز وجل عن موسى عليه السلام (ولتصنع على عينى) ، وقال عن ابراهيم الخليل (ولقد آتينا ابراهيم رشده من قبل وكنا به عالمين) . فطباعهم الكريمة وصفاء قلوبهم وطهارتها تمنعهم فى الغالب من ارتكاب الفواحش والمنكرات التى تجعل أعداءهم فيما بعد يتخذونها سببا فى التنقص منهم والاستهزاء بهم اضافة الى حفظ الله لهم منها . وأوضح مثال على ذلك حفظ الله لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم فى صغره فلم يقع فيما وقع فيه شباب مكة ممن هو فى مثل سنه من اللهو والشرب وغير ذلك ، فحين أراد صلى الله عليه وسلم أن يحضر لهوا من لهو أهل مكة وهو عرس من أعراسهم ضرب الله على أذنيه فنام حتى الصباح ولم يعد الى مثلها بعد ذلك . انظر : البداية والنهاية ٢/٢١١ .

ثانيا - بعد النبوة :

بالاتفاق أن الأنبياء معصومون عن الخطأ فى التبليغ ولو وقع منهم سهو فى ذلك فان الله نبههم عليه . وأهل السنة متفقون على أنهم معصومون عن الكبائر وعن كل رذيلة فيها شين ونقص . واختلفوا فى الصغائر :

. . . . . .

== فقال الطبرى و غيره من الفقهاء و المتكلمين و المحدثين انهم غير معصومين عن الصغائر الا أنهم لا يقرون على ذنب مطلقا .

قال شيخ الاسلام : " و هذا قول أكثر أهل التفسير و الحديث و الفقهاء ، بل لم ينقل عن السلف و الأئمة و الصحابة و التابعين و تابعيهم الا ما يوافق هذا القول ". انتهى . و قال الجمهور من أصحاب مالك و أبى حنيفة و الشافعى : "انهم معصومون من الصغائر كلها كعصمتهم من الكبائر أجمعها".

انظر: تفسير القرطبى ١/٣٠٨ ، الفصل لابن حزم ٤/٢-٣١ ، الفتاوى ٠=/٢٨٩ ، ٢٩٣ ، ٤/٣١٩ ، شرح الفقه الأكبر ص ٥٠-٥٢ .

و عندى أن الأنبياء عليهم السلام بينهم تفاضل فى مراتبهم و منازلهم ، كما قال الله عز و جل (تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات) آية ٢٥٣ سورة البقرة ، و هذا التفضيل من الله يكون باختيار من الله و تفضل على النبى المفضل و بمزايا و أعمال تكون فى هذا النبى يتقدم بها النبى المفضل على غيره فيها . و نبينا محمد صلى الله عليه و سلم هو أفضل الأنبياء و أعلاهم منزلة عند الله ، و الأدلة على هذا ظاهرة من تقدمه للشفاعة دون غيره قوله صلى الله عليه و سلم فى حديث الشفاعة : " أنا سيد الناس يوم القيامة " أخرجه خ . فى الأنبياء ٤/١٠٧ ، م.فى الايمان ١/١٨٤. و الأدلة كثيرة .

فعلى هذا يقال : ان نبينا محمدا صلى الله عليه و سلم لم يقع منه ذنب كبير و لا صغير مما يصح أن يقال عنه انه ذنب بحيث يكون مخالفا فيه لأمر الله تعالى و انما وقعت منه أمور اجتهد فيها صلى الله عليه و سلم برأيه حيث لم ينزل الوحى فيخطئ فى اجتهاده فينزل الوحى بتصحيح ذلك و لعله أيضا يعاتب صلى الله عليه و سلم كما فى قصة أسرى بدر و كما فى قصة الأعمى . ==

. . . . . .

= = و قد استقصى ابن حزم رحمه الله ما يقال عنه انه ذنب ارتكبه النبي صلى الله عليه و سلم فرد عليهـا و أجاب عليهـا . انظر : الفصـل ٤/ ٢١ - ٢٤ .

و بعد النبي صلى الله عليه و سلم في المرتبة الأنبياء ممن كان مـن أولى العزم من الرسل و هم على الصحيح محمد و نوح و ابراهيم و موسى و عيسى عليهم الصلاة و السلام المذكورون في قوله تعالى (شرع لكـم من الدين ما وصى به نوحا و الذى أوحينا اليك وما وصينا به ابراهيم و موسى و عيسى . . .) الآية ١٣ سورة الشورى . انظر : تفسير ابن كثـــير ٤/ ١٧٢ .

فهؤلاء وقعت منهم ذنوب لا تغض من مكانتهم و لا يزرى عليهـم بها لأنها مما يمكن أن يعتذر لهم فيها وقد ذكروها عليهم السلام فـى مقام الشفاعة و عدوها من الأسباب التي قصرت بهم عن أن يشفعوا فـى المقام العظيم ، أما المسيح عيسى عليه السلام فانه لم يذكر ذنبا و انما أحال على من هو أولى منه و أفضل .

أما غيرهم من الأنبياء فليسوا مثلهم و لا في مرتبتهم ، لهذا وقع منهم ذنوب هي صغائر و غفرت لهم كما هو ثابت في الآيات القرآنيـة من قوله تعالى (فعصى آدم ربه ففوى) و قوله عز و جل في ذكر يونـس عليه السلام (فاصبر لحكم ربك و لا تكن كصاحب الحوت اذ نادى وهو مكظوم . . .) .

فعلى هذا فالأنبياء عليهم السلام تفاضلهم في المراتب و تفضيـل بعضهم على بعض مما هو من أظهر الأدلة على أن القول بالعصمـة بالنسبة للصغائر لا يطرد عليهم كلهم ، كما أن القول بعدم عصمتهم عن الصغائر لا يطرد عليهم كلهم . و الله أعلم .

و قد ألف الدكتور محمد أبو النور الحديدى كتابا في (عصمـة الأنبياء و الرد على الشبه الموجهة اليهم) و نصر القول بأن الأنبياء

= = =

وأيضا فان الكفر لا يختص بأحكام لا توجد فى مرتكب الكبائر منها انقطاع التوارث بين المسلم والكافر(١) ، ومنها امتناع المناكحة(٢) ولا يثبت ذلك بين مرتكب الكبائر وبين من(٣) لم يرتكبها . فان منعوا ذلك وقالوا أثبت ذلك (٤) فالاجماع(٥) يحجهم لأنه قد كان فى أيام الخلفاء من يقدم على الشراب والفسق فيقام عليه الحد ولم يفرق بينه وبين امرأته، ولا منعوه من التوارث وظهر ذلك فى أيام على

= = لا تقع منهم كبيرة ولا صغيرة عمدا . وهو مطبوع فى مطبعة الأمانة بمصر ويتكون من ٤٩٣ صفحة . وقبله ألف الرازى كتابا فى عصمة الأنبياء ورجح فيه أن الأنبياء لا تقع منهم صغيرة ولا كبيرة عمدا . وقد طبعت الكتاب دار الكتب العلمية فى مجلد متوسط عدد صفحاته ١٤٤ .

(١) الدليل على هذا قوله صلى الله عليه وسلم (لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم) أخرجه البخارى من حديث أسامة بن زيد رضى الله عنهما فى كتاب الفرائض ٨/١٣١ .

(٢) الدليل على هذا قوله تعالى (فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن الى الكفار لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن) آية ١٠ سورة الممتحنة .

(٣) هنا سقط فى المخطوطة وهو كلمة (من) ففى الأصل هكذا (وبين لم يرتكبها) .

(٤) معنى هذا (ان منعوا القول المتقدم وقالوا أتيت الدليل على أنه لا يفرق بين مرتكب الكبائر وبين من لم يرتكبها) .

(٥) فى الأصل بدل الفاء الواو هكذا (والاجماع) والأولى الفاء لأنها استئنافية .

عليه السلام [1] ولم يقض بذلك فدل على فساد قولهم.

---

(١) هذا أمر ظاهر من تاريخ الخلفاء، بل قد وقع هذا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يحكم على الشارب بالقتل وهو جزاء المرتد سوى اقامة الحد، فقد روى البخاري أن رجلا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان اسمه عبد الله وكان يلقب حمارا وكان يضحك النبي صلى الله عليه وسلم قد جلده في الشراب فأتي به يوما فجلد فقال رجل من القوم اللهم العنه ما أكثر ما يؤتى به، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تلعنوه فوالله ما علمت أنه يحب الله ورسوله". صحيح البخاري، كتاب الحدود من حديث عمر رضي الله عنه ٨/١٣٣.

وكذلك المرأة المخزومية التي سرقت وقطع النبي صلى الله عليه وسلم يدها قالت عائشة رضي الله عنها: "فحسنت توبتها بعد وتزوجت وكانت تأتيني بعد ذلك فأرفع حاجتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم" رواه مسلم في صحيحه، كتاب الحدود، ٣/١٣١٥.

وكذلك جلد النبي صلى الله عليه وسلم حسان ومسطح في قصة الافك وهذه أمور ظاهرة مشهورة ومما ورد عن الخلفاء ما رواه ابن أبي شيبة في مصنفه أنه رفع الى أبي بكر رضي الله عنه رجلا أضاف أهل بيت فاستكره منهم امرأة فضربه ونفاه ولم يضرب المرأة. مصنف ابن أبي شيبة ٩/٥٥٠.

وأن عمر رضي الله عنه جلد أبا بكرة وصاحباه حين شهد الثلاثة على المغيرة بن شعبة بالزنا ولم يشهد الرابع فجلدهم حد القذف.

مصنف ابن أبي شيبة ١٠/٩٢.

وان عثمان رضي الله عنه جلد الوليد بن عقبة في شرب الخمر ثمانين جلدة. المصنف لا بن أبي شيبة ٩/٥٤٥.

وان عليا رضي الله عنه كان لا يزيد على أن يقطع السارق يدا ورجلا فاذا أتي به بعد ذلك قال: "اني لأستحيي أن لا يتطهر لصلاته ولكن أمسكوا السارق كله عن المسلمين وأنفقوا عليه من بيت المال".

المصنف ٩/٥٠٩.

= = =

احتجاج الخوارج بأدلة من القرآن والرد عليهم)

واحتجوا فى ذلك[1] بأشياء، منها : قوله تعالى (هو الذى خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن)[2] ، فدل على أن كل مكلف ليس بمؤمن فهو كافر.

والجواب : ان الآية تدل على أن بعض من خلقه كافر وبعضه مؤمن، وهذا لا يمنع أن يكون هناك ثالث كما قال تعالى (والله خالق[3] كل دابة من ماء فمنهم من يمشى على بطنه ومنهم من يمشى على رجلين ومنهم من يمشى على أربع)[4] ، ولم يمنع ذلك أن يكون فيهم من يمشى على أكثر من ذلك وهو

= = فهذه الأمثلة ظاهر منها أن العقوبات لأهل الكبائر كانت وفق ما جاء فى كتاب الله ولم يقتل مرتكب الكبيرة ولم يفرق بينه وبين زوجته أو حيل بين أهله وبين ميراثه ولو كان هذا وقع لنقل على أنه جزء من العقوبة، ولكنه لم ينقل لأنه لم يقع .

(١) ابتدأ القاضى هنا بذكر احتجاج الخوارج ثم يرد عليهم ، وقد ذكر جملة من حججهم ورد عليها الايجى فى المواقف فى علم الكلام ص ٣٨٩ وكذلك عبد الجبار المعتزلى فى شرح الأصول الخمسة ص ٧١٢ وما بعدها وص ٧٢٠ وما بعدها .

(٢) آية ٢ سورة التغابن .

(٣) هكذا فى المخطوطة (خالق) وهى قراءة يحيى بن وثاب والأعمش وحمزة والكسائى وقرأ الباقون " خلق " وكلا المعنيين صحيح . انظر : فتح القدير للشوكانى ٤/٤٢ .

(٤) آية ٤٥ سورة النور .

الشنظان [١] ، وعلى أنا نقول بظاهرها وأن الخلق مؤمن وكافـــر ، وعندنا هذا مؤمن في الحقيقة لكنه ناقص الايمان ونقصانه لا يسلبه الاسم لأن اقدامه على المعاصي لا يخرجه من كونه مؤمنا بايمانه لأن أحد الأمرين لا ينفي الآخـر . [٢]

واحتج بقوله تعالى (وهل نجازي الا الكفور) [٣] ، فـدل على أن الذي يجازى بالنار [٤] هو الكفور ، وهذا ممن يجازى به [٥] .

---

(١) لم أستطع معرفة الشنظان ما هو ، ولعله نوع من الحشرات ومـن الأشياء التي ذكرت تمشي على أكثر من أربع العنكبوت والسرطان . وقد ذكر هذا الاحتجاج عن الخوارج القاضي عبد الجبار ورد عليه بنحو ما رد القاضي هنا . شرح الأصول الخمسة ص ٧٢٦ .

(٢) المعاصي لا تنفي الايمان كما أن الايمان لا ينفي المعاصي ، فقـد خاطب الله العصاة باسم الايمان فقال جل وعلا (وان طائفتـان من المؤمنين اقتتلوا) فسماهم مؤمنين مع وجود الاقتتال .

(٣) آية ١٧ سورة سبأ .

(٤) قولهم "يجازى بالنار" لا دليل عليه من الآية لأن الآية واردة في العقوبة الدنيوية كما هو ظاهر من سياق الآيـات .

(٥) مراده أن الفاسق ممن يجازى بهذا العذاب . وذكر هذه الحجـة عنهم القاضي عبد الجبار فقال : " ومن جملة ذلك قوله تعالى (وهل نجازي الا الكفور) قالوا ولا شك أن صاحب الكبيرة مجازى فيجب أن يكون من الكفـرة . ورد عليهم بأن المراد بالمـجازاة هنا المجـازاة بعذاب الاستئصال ، ولا يكون الا للكفـور" .
شرح الأصول الخمسة ص ٧٢٤ .

والجواب : انه محمول على الجزاء الذى تقدم ذكره وهو قصة سبأ لأنه جل وعز قال (فأرسلنا عليهم سيل العرم وبدلناهم بجنتيهم جنتين ذواتى أكل خمط وأثل وشيء من سدر قليل ، ذلك جزيناهم بما كفروا وهل نجازى الا الكفور) [1] . وقد أجرى سبحانه العادة بأنه لا يجازى بالجزاء المعجل فى دار الدنيا على جهة الاستئصال الا من كفر وكذب بالرسل [2] .

واحتج بقوله تعالى (انا هديناه السبيل اما شاكرا واما كفورا)[3] ، فدل على أنه لا منزلة للمكلف الا هذين وكذلك قوله تعالى (قال هذا من فضل ربى ليبلونى أأشكر أم أكفر) [4] .

---

(١) آية ١٦ - ١٧ سورة السبأ .

(٢) هذا ظاهر من سنة الله فى كثير ممن كذب بالرسل كقوم نوح وعاد وكقوم صالح وغيرهم فى قصة سبأ ظاهر أن الله عاقبهم بسبب كفرهم بالعذاب العام. وكلام القاضى هنا ظاهر من أنه حمل المجازاة على المجازاة فى الدنيا وهذا قول لبعض العلماء كما ذكر ذلك القرطبى والشوكانى . وللعلماء فى معنى المجازاة أقوال أخرى. ورجح الطبرى أن المراد بالمجازاة مجازاة المثل بالمثل وهذا يكون بالنسبة للكافر فقط أما الفاسق من أهل الايمان فانه تكفر عنه سيئاته ويتفضل الله عليه ، أما الكافر فلا تكفر عنه سيئاتهولا يتفضل الله عليه فى الآخرة. وهذا مارجحه القرطبى أيضا ،والله أعلم.
تفسير ابن جرير ٢٢/٥٧ ، تفسير القرطبى ١٤/٢٨٨ ، فتح القدير ٤/٣٢١ .

(٣) آية ٣ سورة النساء .

(٤) آية ٤٠ سورة النحل .

والجواب : ان الفاسق لا يمتنع أن يكون شاكرا ، فليس هـو بخارج عن هذ ين الأمرين ، لأن اقدامه على الزنا والقتل لا يخرجه من كونه شاكرا لنعمه لأن أحد الأمرين لا ينافى الآخر.

واحتج بقوله تعالى (ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غنى عن العالمين) (١) ، فدل علـى أن ترك الحج كفر (٢).

والجواب : أنه محمول على جحد الايجاب للحج (٣) ، وهذا هو الظاهر، لأن الذى تقدم ايجابه فوجب أن يكون ذلك كفرا بما أوجب عليه ، يبين صحـة هذا أنه لا فائدة لتخصيصه الحج بذلك وغيره من الطاعات اذا تركه كفرا عنده.

---

(١) آية ٩٧ سورة آل عمران.

(٢) ذكر هذا الاحتجاج عنهم الايجى وكذلك القاضى عبد الجبار وأجابا عنه بمثل ما أجاب القاضى هنا. انظر : المواقف للايجـى ص ٣٩٠، شرح الأصول الخمسة ص ٧٢٢.

(٣) ذكر هذا القول ابن جرير فى تفسيره فقال : " يعنى بذلك جل ثنـاؤه ومن جحد ما ألزمه الله من فرض حج بيته فأنكره وكفر به فان الله غنـى عنه وعن حجه وعمله وعن سائر خلقه من الجن والانس. وروى ذلك عن ابن عباس وعطاء والحسن وغيرهم ". تفسير ابن جرير تحقيق أحمـد شاكر ٤٧/٧. وقد ورد عن بعض السلف تكفير تارك الحج ممن هو قادر عليه ويتهاون بذلك ولا يحج ، ذكر ذلك القرطبى عن الحسـن البصرى وعمر بن الخطاب رضى الله عنه. انظر تفسير القرطبى ١٥٣/٤. فيقال ان قول بعض السلف فى تارك الحج لا يقاس عليه غيره لأن الحج من أركان الاسلام ولا يقاس على الأركان غيرها وقد تقدم بيان التكفير على ترك الصلاة عمدا. والله أعلم.

واحتج بقوله تعالى (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) [1] ، وظاهر هذا يوجب اكفار أئمة الجور وهذا قولنا [2] .

والجواب : أن المراد بتلك اليهود ، يبين ذلك أنه جل وعز ذكر اليهود فقال (فان جاؤوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم . . . الى قوله : وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله) ثم قال بعد (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) ثم لم يقطع ذكرهم بل قال (وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس . . . الى قوله : ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون . وقفينا على آثارهم بعيسى ابن مريم) [3] ، فاذا كانت القصة أولها وآخرها في اليهود حملت عليهم [4] .

---

(١) آية ٤٤ سورة المائدة .

(٢) ذكر هذا الاحتجاج عنهم القاضي عبد الجبار وكذلك الايجي . انظر : شرح الأصول الخمسة ص ٧٢٢ ، المواقف في علم الكلام ص ٣٨٩ .

(٣) آية ٤٢ - ٤٦ سورة المائدة .

(٤) حمل الآيات على اليهود ذكره ابن جرير عن البراء بن عازب وحذيفة والضحاك وأبو مجلز وعكرمة وقتادة وغيرهم وهو الذي رجحه ابن جرير مع قول آخر وهو أن المراد بها من جحد الوجوب . وفي الآية أقوال أخرى :

منها : أن المقصود بالكفر هو من جحد وجوبها والظلم والفسق لمن أقر بها ولم يعمل ورواه ابن جرير عن ابن عباس .

ومنها : أن المراد بها كفر دون كفر وظلم دون ظلم وفسق دون فسق ، أي أنه كفر عمل لا يخرج من الملة وظلم لا يخرج من الملة وفسق لا يخرج من الملة ، وهو مثل قول النبي صلى الله عليه وسلم

===

. . . . . .

== "سباب المسلم فسوق وقتاله كفر" أخرجه خ. في الايمان ١/١٥، فهذا كفر لا يخرج من الملة. وقد قال بهذا القول ابن عباس وعطاء وطاوس وكثير من العلماء. انظر: تفسير ابن جرير تحقيق أحمد شاكر ١٠/٣٤٥ - ٣٥٨.

لكن هل ينطبق هذا على الحالة الموجودة الآن في أغلب البلاد الاسلامية من الحكم بغير ما أنزل الله واستبدال حكم الله بحكم اليهود والنصارى من القوانين الوضعية، هل يقال عن هذا أنه كفر دون كفر.

في رأيي أن ما يفعل في كثير من البلاد الاسلامية من تقديم حكم الكفار والقوانين الوضعية على حكم الله أنه كفر يخرج من الملة وذلك لأمور:

أولا:

اقصاء حكم الله عز وجل عن التحكيم والتحاكم اليه انما سببه اعتقاد عدم صلاحيته وملاءمته للعصر الحاضر والتطور الذي عليه أهل هذا العصر، وهذا لا شك أنه كفر مخرج من الملة، فان من اعتقد أن غير شرع الله خير من شرع الله أو مساوي له فهذا كفر فضلا عن أن يعمل به.

ثانيا:

ان حال اليهود الذين نزلت هذه الآيات فيهم كما تدل رواية البراء ابن عازب في صحيح مسلم أنهم كثر الزنا في أشرافهم، فاذا زنى فيهم الشريف تركوه واذا زنا الضعيف أقاموا عليه الحد ثم اتفقوا على التحميم× والجلد مكان الرجم. فهم تركوا حكم الله وأتوا بحكم من عند أنفسهم أخف في ظنهم من حكم الله حتى تبقى العقوبة والتحريم موجودا فحكم الله عليهم بالكفر لهذا.

أما الوضع الحالي فانهم لا ينظرون في كثير من الجرائم والمحرمات لا تخفيف ولا غيره لا من قريب ولا بعيد، فأسقطوا العقوبة في مثل الزنا

× التحميم: من الحممه وهي الفحمه والمقصود به هنا تسويد الوجه ـ. == انظر. النهايه لابن الاثير ١/٤٤٤

. . . . . .

= = اذا تم بالتراضي ولم تكن المرأة صغيرة، وفي شرب الخمر . ولم يكن هذا حال اليهود المذكورين .

ولا شك أن هذا كفر ناقل عن الملة حيث ردوا على الله شرعه ورفضوا أن يحكموه في نفوسهم وأموالهم وأعراضهم .

ورحم الله حذيفة، فقد روى عنه الامام أحمد وابن جرير أنه قال في هذه الآية حين سئل هل هي في أهل الكتاب قال : " نعم الأخوة لكم بنواسرائيل ان كانت لهم كل مرة ولكم كل حلوة كلا والله لتسلكن طريقهم فدى الشراك ". وقد سلكت طريقهم كما قال رضي الله عنه فدى الشراك .

أما قول ابن عباس رضي الله عنه أنه كفر دون كفر وظلم دون ظلم فهو في نظري ينطبق على من أداه هواه أو شهوته الى أن يترك حكم الله في مسألة أو جريمة بدافع من رشوة أو هوى . وليس المقصود به وضع تشريع الله بالكلية خلف الظهور .

والله المستعان .

انظر :

تفسير ابن جرير وما علق به محمود شاكر على مسألة تحكيم غير شرع الله ١٠/٣٤٩، الايمان للامام أحمد ورقة ١٢٨/ب، صحيح مسلم، كتاب الحدود ٣/١٣٢٦، الشريعة الالهية لا القوانين الجاهلية تأليف د . عمر الأشقر انظر ص ٨٠ في نقله عن القانون المصري

وانظر رسالة في تحكيم القوانين للشيخ محمد بن ابراهيم آل الشيخ ، طبع مركز الدعوة في الجامعة الاسلامية .

واحتج بقوله تعالى (فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون ومن خفت موازينه فأولئك الذين خسروا أنفسهم في جهنم خالدون ، تلفح وجوههم النار وهم فيها كالحون ، ألم تكن آياتي تتلى عليكم فكنتم بها تكذبون) (١) . دل على أن كل من يدخل النار لا بد من أن يكون كافرا .

والجواب : أنه محمول على من خفت موازينه بكفره أنهم في جهنم خالدون (٢) .

واحتج بقوله تعالى (يوم تبيض وجوه وتسود وجوه ، فأما

---

(١) آية ١٠٢ - ١٠٥ سورة المؤمنون .
وقد ذكر هذا الاحتجاج عن الخوارج القاضي عبدالجبار وأجاب عنه بما يتفق مع مذهب المعتزلة في تخليد الفاسق في النار. انظر: شرح الأصول الخمسة ص ٧٢٦ .

(٢) هذا ظاهر من سياق الآية حيث بين العلة لدخولهم النار خالدين فيها وهي كفرهم وتكذيبهم، أما أصحاب الكبائر فليسوا كفارا ولا مكذبين للرسل ، ومن أراد الله تعذيبه منهم فانه يدخل النار ثم يخرج منها الى الجنة. والدليل على هذا ما رواه البخاري من حديث أنس مرفوعا : " يخرج من النار من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن شعيرة من خير، يخرج من النار من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن برة من خير، يخرج من النار من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن ذرة من خير " . خ . في الايمان ١/١٤ .
فليس كل من دخل النار يكون كافرا ، وليس كل من دخل فيها يكون مخلدا .

الذين اسودت وجوههم أكفرتم بعد ايمانكم)[1] . فنرى أن كل من يسود وجهه لا بد من أن يكون كافرا ، لأن أهل النار لا بد أن يكون هذا وصفهم[2] .

والجواب : أنا لا نسلم أن أهل الكبائر لا بد أن تسود وجوههم لأنهم معرضون للغفران[3] . وهكذا الجواب عن قوله تعالى (وجوه يومئذ مسفرة ضاحكة مستبشرة ووجوه يومئذ عليها غبرة ترهقها قترة أولئك هم الكفرة الفجرة)[4] . وذلك أنا لا نقطع عليهم بالغبرة والقترة حتى يدخلوا تحت اسم الكفر.

واحتج بقوله تعالى (أفمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا لا يستوون أما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلهم جنات المأوى نزلا بما بما كانوا يعملون ، وأما الذين فسقوا فمأواهم النار كلما أرادوا أن يخرجوا منها أعيدوا فيها وقيل لهم ذوقوا عذاب النار الذى كنتم

---

(١) آية ١٠٦ سورة آل عمران .

(٢) ذكر هذا الاحتجاج عنهم الايجى فى المواقف وعبد الجبار المعتزلى . انظر : المواقف فى علم الكلام ص ٣٩٠ ، شرح الأصول الخمسة ص ٧٢٣.

(٣) جواب القاضى هنا ظاهر وأجاب الايجى وغيره عن هذا الاحتجاج بأن الآية واردة فى بعض الكفار لقوله (أكفرتم بعد ايمانكم) انظر : المواقف ص ٣٩٠. وهذا جواب جيد لأن هذا ليس وصفا لأهل الكبائر ، لأنهم لم يكفروا بعد ايمانهم .

(٤) آية ٣٨ سورة عبس .

به تكذبون)[1]، فدل على أن كل من يدخل النار من الفساق لا يكون الا كافرا[2].

والجواب : أن المراد بالفاسق ها هنا الكافر، لأن الفاسق الملى لا يأوى النار عندنا[3].

واحتج بقوله تعالى (ومن أعرض عن ذكرى فان له معيشة

---

(١) آية ١٨ - ٢٠ سورة السجدة.

(٢) ذكر هذا الاحتجاج عنهم الايجى فى المواقف ص ٣٩١.

(٣) وهذا ظاهر من أحاديث الشفاعة لأهل الكبائر وخروج من فى قلبه وزن ذرة من ايمان، ووجه ذلك أن أصحاب الكبائر أو الفساق من أهل القبلة معرضون للعقوبة، فقد يعفى عنهم وقد يعاقبون، كما قال النبى صلى الله عليه وسلم فى حديث عبادة : " ومن أصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله فهو الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عاقبه " . خ . فى كتاب الايمان ١/ ١٠ .
وحتى من عفا الله عنه منهم وأدخله الجنة لا يكون كالأتقياء البررة، فان الجنة درجات والناس فيها على قدر أعمالهم كما قال النبى صلى الله عليه وسلم : " ان أهل الجنة يتراؤون أهل الغرف من فوقهم كما يتراؤون الكوكب الدرى الغابر فى الأفق من المشرق أو المغرب لتفاضل ما بينهم ". أخرجه خ . فى كتاب بدء الخلق من حديث أبى سعيد الخدرى ٤/ ٩٤، م. فى صفة الجنة ٤/ ٢١٧٧.
وأما الآيات هنا فهى صريحة فى أن المراد بالذين فسقوا الكفار، لأنه قال فى تقريعهم وتوبيخهم (ذوقوا عذاب النار الذى كنتم به تكذبون)، وأهل الكبائر ليسوا مكذبين بالنار ومن كذب بها كفر. والله أعلم.

عنكا ، ونحشره يوم القيامة أعمى)[1] .

والجواب : أنا لا نسلم أنه معرض عن ذكر ربه لوجود الايمان الذى فيه ، فعلم أن المراد به الكافر[2] .

واحتج بقوله (ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون)[3] فدل أنه لا فاسق الا كافر[4] .

والجواب : أن الآية واردة فيمن ارتد ، لأنه قال تعالى (وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات) ثم قال (وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا ، يعبدوننى لا يشركون بى شيئا ، فمن كفر بعد ذلك

---

(١) آية ١٢٤ سورة طه .

(٢) الفاسق فيه فى الحقيقة اعراض عن ربه وذلك بعدم طاعتهم لله فى كثير من أوامره ، وكثير منهم يعاقب على هذا الاعراض فى الدنيا بالمصائب وضيق الحياة ، وهذا أمر ظاهر ملموس ، ويدل الدليل عليه وهو حديث عبادة بن الصامت أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " بايعونى على أن لا تشركوا بالله شيئا ولا تزنوا ولا تسرقوا ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ولا تعصوا فى معروف فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب به فى الدنيا فهو كفارة له " الحديث أخرجه خ . فى كتاب الايمان ١ / ١٠ .
أما الاعراض الكامل عن الله وذكره ودينه فهو الكفر وظاهر فى أن المراد هنا الكفرة لأنه قال فى آخر الآيات (وكذلك نجزى من أسرف ولم يؤمن بآيات ربه ولعذاب الآخرة أشد وأبقى) ، فهذا وصف الكافر ووصف عذابه . والله أعلم .

(٣) آية ٥٥ سورة النور .

(٤) ذكر هذا الاحتجاج عنهم الايجى فى المواقف ، انظر ص ٣٩٠ .

فأولئك هم الفاسقون) ومن هذه حاله فهو كافر(١) .

واحتج بقوله تعالى مخبرا عن ابليس (فبعزتك لأغوينهم أجمعين الا عبادك منهم المخلصين)(٢) . فدل على أن من لم يكن مخلصا فهو كافر .

والجواب : أنه لا يدل على ذلك ، بل يجوز أن يكون مؤمنا فاسقا (٣) .

(احتجاجهم ببعض الأدلة العقلية والرد عليهم)

واحتج بأنه اذا كان عز وجل قد أمر بالصلاة والزكاة كأمره بالمعرفة والتوحيد وتصديق الرسول ثم كان مضيع هذه الأمور كافرا ، كذلك مضيع الفرائض ، ولأن منكر أحدهما يكفر كما يكفر منكر الآخر(٤) .

والجواب : أن هذه المعرفة وتصديق الرسل هو أصل

---

(١) الفسق وصف أعم من الكفر لأنه الخروج عن الطاعة لله فيدخل فيه الفاسق من أهل الاسلام ومن باب أولى الكافر لأنه أكثر بعدا عن طاعة الله من غيره . والآيات هنا تدل على أن المراد هنا بالفاسقين المرتدين الكفرة . والله أعلم .

(٢) آية ٨٢ - ٨٣ سورة ص .

(٣) معنى هذا أن الآية لا تدل على أن كل من لم يكن مخلصا فهو كافر ، بل قد يكون مؤمنا فاسقا ، وهذا له نصيب من اغواء ابليس ولا يسلم من اغوائه الا المخلصين الأتقياء البررة . والله أعلم .

(٤) أى أن من جحد التوحيد والرسول كفر ، كذلك من جحد الفرائض كفر .

الايمان وبه كان مؤمنا فى صدر الاسلام وانما زيد فيه بالعبادات[1] فهو أعظم من غيره من المأمورات فلا يجب أن يلحق بما دونه كما لم يجب أن تلحق الكبائر بالصغائر فى باب التأثم والوعيد ، ومن قال ان قدرهما فى العقاب سواء لزمه أن يقول ان قدرهما فى الثواب سواء ، ولوجب أن لا يتفاضل المطيعون فى الطاعات وقد قال تعالى (لا يستوى منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا)[2] .

واحتج بأن جميع المعاصى طاعة لابليس ، لأنه يدعو الى جميعها وطاعته عبادة له ولا يكون ذلك الا كفرا .

والجواب : أنه ليس اذا كان طاعة له كان عبادة لأن العبادة هى الخضوع والتعظيم والاجلال[3] ، وهذا غير موجود ممن أطاع ابليس[4]

---

(١) تقدم بيان قول القاضى فى الألفاظ الشرعية فى فصل خاص بها . انظر : ص ٣٢٢

(٢) آية ١٠ سورة الحديد .

(٣) هكذا فسر العبادة بعض العلماء وفسرها بعضهم بما هو قريب من هذا . انظر تيسير العزيز الحميد ص ٣٠ .

(٤) ذكر الله عز وجل عبادة الشيطان فقال عز وجل على لسان ابراهيم (يا أبت لا تعبد الشيطان) وقال فى آية أخرى (ألم أعهد اليكم يا بنى آدم ألا تعبدوا الشيطان) ، فعبادة الشيطان هنا هى طاعته فكل من أطاع غير الله فيما حرم الله فقد عبده . فعبادة الشيطان تكون بطاعته فى معصية الله ، وهذه العبادة تختلف فمنها عبادة دون عبادة فما كان فى التوحيد والايمان فهو كفر ، وما كان فى المعاصى من غير جحد لها فهو كبيرة واثم . انظر كلام شيخ الاسلام فى عبادة الشيطان الفتاوى ١١/ ٦٧٢ .

يبين صحة هذا أنه ليس كل طاعة لله هي عبادة له[1] كالنظر في

---

(١) هذا القول ظاهر من ناحية أن العبادة أخص من الطاعة والطاعة أعم. فالعبادة هي كما عرفها بعض العلماء اسم جامع لما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأفعال الظاهرة والباطنة. انظر: تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد ص ٣٠.
أما الطاعة فهي في اللغة الانقياد والاذعان. النهاية في غريب الحديث ٣/١٤٢.
فتدخل العبادة في الطاعة، فكل عبادة لله طاعة له، وليس كل طاعة عبادة من ناحية أن الانقياد والاذعان يصدق على معنيين:
فالانقياد والاذعان لمشيئة الله وأمره النافذ وان الكل تحت تصرفه وقبضته. فكل من في السموات والأرض مطيع ومذعن ومنقاد بهذا المعنى كما قال عز وجل (وله أسلم من في السموات والأرض طوعا وكرها) آية ٨٣ سورة آل عمران. وقوله تعالى (فقال لها وللأرض ائتيا طوعا أو كرها قالتا أتينا طائعين) آية ١١ سورة فصلت.
وانقياد واذعان لأمره وشرعه ودينه وهذا قسمان:
فمنه ما يكون عبادة، ومنه ما لا يكون عبادة. وذلك باعتبار القبول والرضى من الله عز وجل، فما يكون عبادة ومقبول هو ما كان واقعا حسب أمر الله وشرعه مع وجود الأصل وهو الايمان بالله عز وجل، فهذا يصدق عليه أن يكون طاعة عبادة لله عز وجل.
ومنه ما يكون طاعة وموافقة للأمر والشرع وليس بعبادة وذلك اذا اختل أصل الايمان أو فقد كطاعة اليهودي والنصراني، فمنهم من يطيع الله كأن يتصدق رجاء ثواب الله أو يجتنب الفواحش فهذه طاعات لكنها ليست عبادة لله لاختلال الأصل وهو الايمان.
وقد فرق الله عز وجل بين العمل الموافق لأمره والقبول فقال سبحانه (قل أنفقوا طوعا أو كرها لله يتقبل منكم انكم كنتم قوما فاسقين وما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم الا أنهم كفروا بالله وبرسوله ...) الآية ٥٣ - ٥٤ سورة التوبة.
===

معرفة الله قبل لزومها ، ولأن هذا يوجب أن تكون طاعة الولد لوالده عبادة له لأنه قد أطاعه وأحد لا يقول هذا .

واحتج بأن ولاية الله تعالى من جهة الدين لا بد أن تكون ايمانا وجب أن تكون كل عداوة من جهة الدين لا بد من أن تكون كفرا والفسق عداوة من جهة الدين .

والجواب : انا لسنا نقول فى كل طاعة انها ولاية ولا فى كل معصية انها عداوة (١) ، ولهذا لا نقول فى معاصى الأنبياء

= = وهذا يتفق مع ماذكره القاضى هنا من أن ليس كل طاعة لله هى عبادة له وكذلك ماذكره فى العدة من تعريف الطاعة بأنها موافقة الأمر . العدة فى أصول الفقه ١/١٦٣ . وكذلك قوله فى مختصر المعتمد " وكل قربه طاعة وليس كل طاعة قربة لأن ارادة النظر والاستدلال المؤديين الى معرفة الله عزوجل بمعرفة رسله طاعات لله وليست بقربة لأنه لا يمكنه التقرب الى الله عزوجل الا بعد العلم به سبحانه " مختصر المعتمد فى أصول الدين ص ٢٨ .
وقول القاضى رحمه الله هنا " كالنظر فى معرفة الله قبل لزومها " وماتقدم من قوله فى مختصر المعتمد راجع الى موافقته لكثير من المتكلمين فى قولهم " ان أول واجب هو النظر أو القصد الى النظر المؤدى الى معرفة الله عز وجل " وهذا القول غير صحيح بل الحق أن أول واجب على المكلف الشهادتان كما دل على ذلك حديث : " أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله . . . " الحديث . أخرجه خ . فى كتاب استتابة المرتدين ٩/١٤ ، وانظر تفسير القرطبى ٧/٢٣٠ .

(١) من الأعمال ماهو عداوة لله كالكفر والشرك وأيضا بعض المعاصى التى يعملها الانسان ولا يخرج من الملة عداوة لله كأكل الربا لقول الله عز وجل (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا مابقى من الربا ان كنتم مؤمنين فان لم = = =

الصغائر[١] انها عداوة لله ولا في طاعة الكافر انها ولاية[٢] وانما صار بذلك من أهل الثواب والعقاب من جهة الدين[٣].

واحتج بأنه قد ثبت أن سلم النبي صلى الله عليه وسلم سلم للمؤمنين وحربه حرب للمؤمنين، ثم ثبت أن سلمه ايمان[٤] كذلك

= = لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله) آية ٢٧٨ - ٢٧٩ سورة البقرة. فاكل الربا محارب لله ورسوله وليس بكافر.

(١) تقدم الكلام على هذا ص ٣٦٠

(٢) أي لو أن الكافر عمل عملا مما يتقرب المسلمون به الى الله فلا يكون فعل الكافر ولاية لله، مثل فيما لو قاتل مع المسلمين أو تجنب الزنا وشرب الخمر، فان هذا الفعل منه لا يكون ولاية لله، كذلك المنافق لو صلى وصام لا تكون هذه الأفعال منه ولاية لله عز وجل.

(٣) معنى هذا أن الانسان يصير بالطاعة من أهل الثواب، فلا يلزم أن يكون وليا لله، ويصير بالمعصية من أهل العقاب ولا يلزم منه أن يكون عدوا لله.

(٤) لا يسلم أن مسالمة النبي صلى الله عليه وسلم ايمان، وهذا ظاهر من فعل أبي طالب فقد ناصر النبي صلى الله عليه وسلم وليس بمسلم، وكذلك المقوقس صاحب الاسكندرية لما بلغه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم قبله وأكرم وفادة رسوله حاطب بن أبي بلتعة وأرسل الى النبي صلى الله عليه وسلم بالهدايا، منها جاريتان احداهما مارية أم ابراهيم، ابن النبي صلى الله عليه وسلم.
انظر: البداية والنهاية لابن كثير ٤/٣٠٢.

سلم المؤمنين فيجب أن يكون حربهم (كحرب)[1] النبي كفرا .
قالوا : " وهذا يوجب أن سائر البغاة ومن يحارب المؤمنين أن يكون كافرا"، قالوا : " وهو مذهبنا" [2] .

والجواب : أن حرب النبي صلى الله عليه وسلم انما كان كفرا لأنه ذنب ومعصية، لكن لأنه استخفاف به[3] والاستخفاف بالرسول

---

(١) في الأصل بدون الكاف هكذا (حرب) ولعلها ساقطة لأنه لا بد منها في السياق لأنه يريد أن يقيس حرب المؤمنين على حرب النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا قياس مع الفارق ، فقد فرق الله عز وجل بين أذية النبي واذية المؤمنين في الحكم فقال سبحانه (ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة وأعد لهم عذابا مهينا والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا) آية ٥٧ - ٥٨ سورة الأحزاب .
والأذى يصدق على ماهو أقل من المحاربة فقد روى ابن جرير عن ابن عباس وقتادة أن الآية نزلت في الذين طعنوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في زواجه من صفية بنت حي بن أخطب . تفسير ابن جرير ٨ - ٢٢/٣٢ . واذيته صلى الله عليه وسلم بالمحاربة او ما دونها كفر صريح ، أما محاربة المؤمن فليست كفرا ، ويأتي بيانه في الصفحة القادمة .

(٢) هذا خلاف مذهب أهل السنة في أن البغاة لا يكفرون . قال شيخ الاسلام وأما أهل البغي المجرد فلا يكفرون باتفاق أئمة الدين فان القرآن قد نص على ايمانهم وأخوتهم مع وجود الاقتتال والبغي . الفتاوى ٣٥/٥٧ .

(٣) حرب النبي صلى الله عليه وسلم كفر لأنها رد لدينه وشرعه الذي جاء به وقوف في وجه انتشار دعوته وهذا كفر.
ومعنى الاستخفاف به اما أن يكون استهانة به أو يكون استجهالا . انظر اللسان ٢/١٢١٢ .
==

كفر و حرب المؤمن استخفاف به و الاستخفاف بالمؤمن لا يجب أن يكون كفرا (١) ، فلهذا فرقنا فيهما .

= = والأقرب هو أن المراد الاستهانة به ، أى أنه مهين عندهم لا حق له و لا منحة و من أجل ذلك حورب و هذا كفر لا شك فيه ، فقد كفر الله من استهزأ برسوله كما قال عز و جل (أبالله وآياته و رسوله كنتم تستهزئون لا تعتذروا قد كفرتم بعد ايمانكم) آية ٦٥ - ٦٦ سورة التوبة .

و ذكر شيخ الاسلام عن اسحاق بن راهوية الاجماع على أن من سب الله و سب رسوله صلى الله عليه و سلم أو دفع شيئا مما أنزل الله عز و جل أو قتل نبيا من أنبياء الله عز و جل انه كافر بذلك و ان كان مقرا بكل ما أنزل الله .

و نقل عن محمد بن سحنون قوله : أجمع العلماء على أن شاتم النبى صلى الله عليه و سلم و المتنقص له كافر ، و الوعيد جاء عليه بعذاب الله وحكمه عند الأمة القتل و من شك فى كفره و عذابه كفر .

الصارم المسلول على شاتم الرسول ص ٣ .

(١) قتال المؤمن سماه النبى صلى الله عليه و سلم كفرا فقال : " سباب المسلم فسوق و قتاله كفر " أخرجه خ . فى كتاب الايمان ١ / ١٥ ، الا أنه كفر لا ينقل عن الملة بل كفر دون كفر ،

و الاستهانة بالمسلم والاستخفاف به ليس كفرا بل هو ذنب و عمل محرم كما قال سبحانه (والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا و اثما مبينا) آية ٥٨ سورة الأحزاب . وتقدم قريبا النقل عن ابن جرير فى معنى هذا و روى مسلم فى صحيحه عن أبى هريرة رضى عنه عن النبى صلى الله عليه و سلم قال : " المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يحقره ولا يخذله ، التقوى ها هنا - و يشير الى صدره ثلاث مرات - بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم ، كل المسلم على المسلم حرام دمه ، و ماله ، و عرضه " . أخرجه م . فى البر والصلة ٤ / ١٩٨٦ .

. . . . . .

التعليق على الفصل الأول من الباب الثالث :
==========

في هذا الفصل عرف القاضي رحمه الله الفاسق من أهل الاسلام و بين قول أهل السنة فيه من ناحية تسميته و أنه يقال عنه مؤمن ناقص الايمان أو مؤمن بايمانه فاسق بكبيرته ، أو يقال مسلم على اعتبار أن الاسلام مرتبة دون الايمان .

و نقل في ذلك عدة نقول عن علماء الاسلام و أبان عن قولهم في معنى الأحاديث التي يظهر منها أن الفاسق ليس بمؤمن ، كحديث " لا يزني الزاني حين يزني و هو مؤمن " و حديث " من حمل علينا السلاح فليس منا " و غيرها .

ثم ذكر أقوال الفرق المخالفة للحق في هذا و هم الخوارج و المعتزلة و أيضا ما يروى عن الحسن البصري و عمرو بن عبيد و قول الأشاعرة .

ثم أفرد الكلام و خصصه في الرد على الخوارج على اعتبار أنهم أول الفرق ظهورا و أبعد الأقوال في الفاسق عن الحق ، حيث قالوا ان الفاسق كافر كفرا ناقلا عن الملة و استباح كثير منهم دم و أموال و أعراض من يدعي هؤلاء الخوارج أنهم كفرة حتى ولو لم يكن من المخالفة الا عدم القول بقولهم أو عدم الخروج معهم فيعتبره كثير منهم كفرا يستباح به دمه و ماله ، فذكر القاضي رحمه الله الأدلة المثبتة أن الفاسق لا يكفر من القرآن و السنة و اجماع الصحابة ، و ذكر أيضا بعض الأدلة العقلية المثبتة لذلك ، ثم ابتدأ بذكر ما يحتجون به على مذهبهم
==

. . . . . .

= الفاسد ، ولعل بعض مايذكر القاضي من الأدلة افتراضات يفترضها وبعضها لعله يذكره عنهم أو عمن نقل عنهم، لأن كثيرا من هذه الاحتجاجات موجود في كتب من رد عليهم. فذكر ما يستندون عليه من الأدلة القرآنية ورد على استدلالاتهم بردود جيدة ومقنعة. وذكر أيضا بعض الأدلة العقلية لهم ورد عليها ، وذلك كله بأسلوب هادئ يظهر الحق ويبين عنه من غير تشنيع ولا تحامل.

فظهر من هذا كله فساد قول الخوارج في الفاسق وعدم استنادهم الى شيء ، لا شرعي ولا عقلي ، وأنهم تجرؤا على الله عز وجل فحجروا واسع فضله وعظيم مغفرته ورحمته، حيث حكموا على مرتكب الكبيرة بالكفر فأوجبوا بناءا عليه أن ييأس من رحمة الله وأن يوقن بعذاب الله الأبدي. وتجرؤوا على المسلمين بتكفيرهم ومن ثم استباحوا دماءهم وأموالهم. وهذا حال كل من ابتعد عن كتاب الله عز وجل وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وتابع شيطانه وهواه يطيان عليه كل ما فيه هلاكه ودماره.

نسأل الله أن يعصمنا والمسلمين من الجرأة عليه وعلى أهل دينه.

× × × ×
× × ×
× ×
×

(فصـــل)

و الدلالة على أن فساق أهل الصلاة لا يجب أن يوصفـــوا بالنفاق خلافا لما حكى عن الحسن وعمرو بن عبيد (١) .

هو أن المنافق هو الذى يســتر الكفر ويظهر الاسلام ولهذا المعنى لا يسمى اليهودى والنصرانى منافقا لأنه مظهر لما يعتقــده . ولهذا لم يسم الصحابة من (٢) أتى المعاصى الظاهرة منافقا ، فــدل على أن الاسم لا يتناوله ، ولأن النفاق فى اللغة مأخوذ من جحـــر اليربوع ، لأنه يجعل له مدخلين يدخل اليه منهما كى يخفى مكانـــه فوصف المنافق بذلك من وجهين : أحدهما خروجه من الدين تشبيهـا

---

(١) تقدمت الترجمة لهما و رواية هذا القول عنهما . انظر ما تقدم ص٣٥٠ و نسب هذا القول فى كتابه مختصر المعتمد الى البكرية . مختصرالمعتمد ص ١٨٩ .
و البكرية هم أتباع بكر بن أخت عبد الواحد بن زيد ، و ذكر عنـــه أبو الحسن فى المقالات أنه يقول ان الكبائر من أهل القبلة نفاق و ان صاحبها عابد للشيطان مكذب لله سبحانه جاحد له منافق فى الدرك الأسفل من النار مخلد فيها أبدا ان مات مصرا و انه ليس فى قلبه لله عز و جل اجلال و تعظيم و هو مع ذلك مؤمن مسلم و انه فى الذنوب ماهو صغير و ان الاصرار على الصغائر كبائر . انتهى .
و له أقوال أخرى فاسدة . مقالات الاسلاميين ، ١/٢٨٦ .

(٢) فى الأصل (لمن) و هو خطأ لعله من الناسخ ، و الصواب ماأثبت لأن الكلام لا يستقيم بادخال اللام على (من) .

بخروج اليربوع من أحد بابى جحره ، والثانى ابطانه بخلاف ما يظهره تشبيها با خفاء اليربوع أحد بابى جحره . ثم خص بذلك أن يكون الذى ببطنه كفرا والذى يظهره اسلاما (١) ، وهذا المعنى معدوم فيمن أظهر المعاصى ولأن من أحكام النفاق قطع التوارث وتحريم المناكحة (٢) ، وهذا المعنى لا يثبت فيمن ارتكب المعاصى (٣) فوجب أن لا يوصف بذلك الاسم، ولأن المقدم على المعصية يقدم عليها مع الخوف والوجل وعزيمة التوبة والتخلص من عقابها وهذا معلوم من

---

(١) انظر لسان العرب ٦/٤٥٠٨ ، النهاية فى غريب الحديث ٥/٩٨ .

(٢) هذا فى المنافق الذى انكشف أمره ويطلق عليه أيضا لفظ الزنديق. قال الحافظ : قام الاسلام والزنديق يطلق على من يعتقد بالهين النور والظلمة وهو قول ديصان ثم مانى ثم مزدك ، وأظهر جماعة منهم الاسلام خشية القتل ومن ثم أطلق على كل من أسر الكفر وأظهر الاسلام حتى قال مالك : "الزنادقة ما كان عليه المنافقون"، وكذا أطلقه جماعة من فقهاء الشافعية وغيرهم.
فتح البارى ١٢/٢٧١ .

وقد اتفق العلماء على قتلهم واختلف هل يستتابون أم لا . انظر : فتح البارى ١٢/٢٧٢ ، الافصاح لابن هبيرة ٢/٢٢٩ .
وما ذكره القاضى هنا ظاهر لأنهم كفار. أما من لم ينكشف أمره منهم فانه يعامل معاملة المسلمين ويقبل ظاهره وتوكل سريرته الى الله عز وجل كما كان النبى صلى الله عليه وسلم يفعل معهم فلم يقتل أحدا منهم ولم يتعمد اخراجهم أو تعزيرهم وانما اذا بدر منهم عمل مخالف أخذهم بذلك العمل .

(٣) تقدم ذكر بعض الأمثلة على معاملة النبى صلى الله عليه وسلم لأهل المعاصى وكذلك الخلفاء الراشدون وانهم لا يعاملون معاملة المنافقين ولا الكفار. انظر: ص ٣٦٤

حال من يقدم على ذلك .

فلئن جاز أن يوصف باسم النفاق لفعل الكبائر جاز أن يوصف بذلك بفعل الصغائر(١) ، فان ارتكبوا ذلك لزمهم في الأنبياء أن يكونوا منافقين لأنه قد وجد منهم(٢) ذلك والا قدام على ذلك يفضي الى نقض النبوات .

احتجاج المخالف (لرد عليه)

واحتج المخالف بقوله تعالى (ان المنافقين هم الفاسقون)(٣) . والجواب : انه لا حجة فيها لأنها تقتضي أن المنافق فاسق ونحن لا نمنع هذا وليس فيها ان الفاسق منافق وهذا كقوله تعالى (وما يجحد بآياتنا الا الظالمون)(٤) . فيه دلالة على أن الجاحد فاسق وليس فيها دلالة على أن الفاسق يكون جاحدا(٥) .

---

(١) والجامع بينهما أن كلا منهما معصية يجب الانتهاء عنها وعدم فعلها .

(٢) أي فان قالوا ذلك لجهلهم فيلزمهم أن الأنبياء عليهم السلام منافقون لأنه وجدت منهم الصغائر ، وقد تقدم القول بهذا والتعليق عليه ص ٣٦٠ .

(٣) آية ٦٧ سورة التوبة .
وذكر هذا الاحتجاج عنهم القاضي عبد الجبار ورد عليهم بمثل رد القاضي هنا . شرح الأصول الخمسة ص ٧١٦ .

(٤) آية ٤٩ سورة العنكبوت .

(٥) هكذا في الأصل والصواب أن يقول (فيه دلالة على أن الجاحد ظالم وليس فيه دلالة على أن الظالم يكون جاحدا) .
وما ذكره القاضي ظاهر فان الله عز وجل حكى عن الأبوين أنهما قالا : (ربنا ظلمنا أنفسنا) وقال عن موسى عليه السلام (رب اني ظلمت نفسي فاغفرلي) وقال يونس عليه السلام (ان لا اله الا أنت سبحانك اني كنت من الظالمين) وليس منهم أحد جاحدا .

واحتج بقوله تعالى (ومنهم من عاهد الله لئن أتانا من فضله لنصدقن ولنكونن [١] من الصالحين ، فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون فأعقبهم نفاقا في قلوبهم الى يوم يلقونه) [٢] فجعلهم منافقين بمخالفة العهد والميثاق [٣] .

والجواب : أن الله تعالى لم يصف ذلك نفاقا بل قال (فأعقبهم نفاقا في قلوبهم) وما يعقب النفاق لا يجب أن يكون نفاقا لأنه لو كان كذلك لم يثبت للنفاق أول [٤] ،

---

(١) في المخطوطة بالياء (ليصدقن وليكونن) وهو خطأ والصواب ما أثبت .

(٢) آية ٧٥ - ٧٧ سورة التوبة .

(٣) ذكر هذا الاحتجاج عن الحسن البصري الرازي في التفسير الكبير ، انظر ١٦/١٤٢ .

(٤) قول القاضي هنا "ان الله لم يصف ذلك نفاقا" فيه نظر . لأن الآية صريحة في أن الله أورثه النفاق في قلبه بسبب فعله . قال الشوكاني : " فأعقبهم الله بسبب البخل الذي وقع منهم والاعراض نفاقا في قلوبهم متمكنا منهم مستمرا فيها الى يوم يلقونه عز وجل " وذكر معنى آخر وهو أن أعقبهم أي البخل نفاقا الى يوم يلقونه أي يلقون جزاء البخل . فتح القدير ٢/٣٨٥ .

وقال الراغب : أعقبه كذا اذا أورثه ذلك . المفردات ص ٣٤٠ .

وقد روى البخاري عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها : اذا اؤتمن خان ، واذا حدث كذب ، واذا عاهد غدر ، واذا خاصم فجر "، وفي حديث

===

. . . . . .

== أبي هريرة : " آية المنافق ثلاث : اذا حدث كذب، واذا وعد أخلف، واذا اؤتمن خان ". خ . في كتاب الايمان ١/ ١٢ .

والمذكور في الآيات اجتمع فيه أنه عاهد فغدر ومعاهدة الله ليست كمعاهدة غيرها ونقضها ليس كالنقض مع غيره عز وجل ، وحدث في دعواه أنه سيكون من الصالحين وكذب ووعد بدفع الزكاة وحقوق المال فأخلف واؤتمن على هذا المال فخان حيث لم يؤد حق الله فيه وخاصم ففجر حيث ورد في القصة كما سيأتي انه حينما طلبت منه الزكاة قال هذه الجزية . ثم البخل وهو أساس الفساد في الدين والدنيا ولا شك أن من اجتمعت فيه مثل هذه الأمور فهوى حرى بأن يعاقب بالنفاق في قلبه جزاءا وفاقا وقد ورد في القرآن الكريم ما يدل على أن الانسان قد يعاقب على الذنب بذنب أعظم منه ، قال الله عز وجل (ان الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان انما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا) فالله عز وجل عاقب على ذنوب سلفت بذنب أعظم وهو التولي يوم الزحف . فالله عز وجل عاقب هذا الرجل بالنفاق في قلبه بسبب هذه الأعمال والنفاق في القلب كفر .

وقول القاضي : " لأنه لو كان كذلك لم يثبت للنفاق أول "، كأنه حمل الآية على أنها نزلت في رجل كان منافقا من قبل فلذلك قال ومايعقب النفاق ليس نفاقا أي اذا كان الرجل منافقا في الأصل فلا يكون سبب النفاق نفاق والا لزم أن يكون لا أول للنفاق بمعنى اذا كان لا يعاقب الانسان بالنفاق الا اذا تقدمه نفاق فهذا تسلسل لا أول له .

وقد روى عن بعض العلماء أنهم قالوا : انها نزلت في ناس من المنافقين . انظر : تفسير الطبري ١٤/ ٣٧٥ تحقيق أحمد شاكر، تفسير القرطبي ٨/ ٢١٠ .

والقاضي مراده هنا اثبات أن هذه الأعمال ليست نفاقا وأن صاحبها لا يكون منافقا بها وانما هؤلاء كانوا منافقين في الأصل ، فيكون معنى

===

وعلى أن المراد بالآية من تقدم ذكره فى الآية ، فلا يدل على غيره (١) .

== " أعقبهم نفاقا " أى زادهم نفاقا يثبتون عليه الى الممات. وقد ذكر ذلك القرطبى فى ترجمة لقول من قال انها نزلت فى ناس من المنافقين فقال : " وهذا أشبه فى نزول الآية فيهم الا أن قوله " فأعقبهم نفاقا " يدل على أن الذى عاهد الله لم يكن منافقا من قبل الا أن يكون المعنى زادهم نفاقا ثبتوا عليه الى الممات ". انظر تفسير القرطبى ٨/ ١١٠ .

والذى ظهر لى أن الآية ليس فيها دليل على أن صاحب الكبيرة منافق لكن الآية دليل على أن من ارتكب ما ذكر الله فليس بعيدا أن يعاقب بالنفاق ، ولفظ الآية " فأعقبهم نفاقا " يدل على أن الفعل نفسه ليس نفاقا وانما عاقب الله عليه بالنفاق فيكون النفاق قد جاء متأخرا عنه وثمرة لهذه الأفعال . والله أعلم.

(١) هذا جواب آخر عن الاستدلال فى الآية وهو أن الآية خاصة فيمن نزلت فيه ، فلا يتعدى بها غيره .

وقد ورد فى سبب نزول الآية عدة أقوال ، منها ما رواه ابن جرير عن أبى أمامة الباهلى أنها نزلت فى ثعلبة بن حاطب الأنصارى وأنه جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم وطلب منه أن يدعو الله له أن يكثر ماله وكان النبى يرده ويقول له : " قليل تؤدى شكره خير من كثير لا تطيعه " ثم بعد مراجعته دعا له ونما ماله ثم ابتعد بغنمه عن المدينة وأصبح لا يحضر الجمعة ولا الجماعة حتى فرضت الزكاة فأرسل النبى صلى الله علية وسلم عامله فقال : هذه أخية الجزية ، وأبى أن يدفعها فأنزل الله على نبيه هذه الآيات فلما علم ثعلبة جاء الى النبى يريد أن يدفع زكاته اليه فأبى النبى صلى الله عليه وسلم قبولها ثم أتى بها الى أبى بكر بعد النبى صلى الله عليه وسلم فأبى أن يقبلها ثم الى عمر فأبى أن يقبلها ثم الى عثمان فأبى أن يقبلها ومات فى زمن عثمان رضى الله عنه . انتهى مختصرا .

تفسير ابن جرير ١٤/ ٣٧٠ تحقيق أحمد شاكر.

==

. . . . . .

= = قال السيوطي : أخرجه الطبراني وابن مردويه وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل بسند ضعيف . لباب النقول ص ١٢١ .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه علي بن يزيد الألهاني ، وهو متروك . مجمع الزوائد ٧/٣٢ .

وقد استبعد القرطبي أن تكون هذه الآيات نزلت في ثعلبة بن حاطب لأنه ممن شهد بدرا ورجح أن تكون نزلت في رجل من المنافقين . تفسير القرطبي ٨/٢٠٩ .

ونقل ابن حجر عن الكلبي أن ثعلبة قتل يوم أحد لهذا استبعد أيضا أن يكون هو المقصود بهذه الآيات وأن رجلا آخر اسمه ثعلبة بن أبي حاطب الأنصاري ذكر فيمن بنى مسجد الضرار . وابن مردويه روى عن ابن عباس أن اسم الرجل ثعلبة بن أبي حاطب . فلعله يكون المراد بهذه الآيات . الاصابة في تمييز الصحابة ١/١٩٩ .

وروى ابن جرير بسنده عن الحسن أن المعني بهذه الآيات ثعلبة ابن حاطب ومعتب بن قشير ، وروى أيضا عن ابن زيد أنهم صنف من المنافقين . والله أعلم . تفسير ابن جرير ١٤/٣٧٤ ، تحقيق أحمد شاكر .

واحتج بما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم رواه أحمد فى كتاب الايمان باسناده عن عبدالله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أربع من كن فيه كان منافقا : اذا وعد أخلف ، و اذا حدث كذب ، واذا خاصم فجر ، واذا عاهد غدر" (١) .

والجواب : أنه محمول على الذى اذا حدث بما خلا فه كفرا نحو أن يخبر عن نفسه بأنه مؤمن بالله / ورسوله وليس الأمر كذلك ، فيحمل على ذلك (٢) . يبين صحة هذا أنه لو حمل على ظاهره لوجب

---

(١) الحديث فى كتاب الايمان للامام أحمد ١٤٢/أ - ١٤٣/أ ، وفيها بعد قوله (كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها) . ورواه الامام أحمد أيضا فى المسند ١٨٩/٢ ، ١٩٨ ، وأخرجه خ .فى الايمان ١٢/١ ، وفى الجزية ٨١/٤ ، م. فى الايمان ٧٨/١ ، ت.فى الايمان ١٩/٥ ، د . فى السنة ٢٦٩/٢ ، ن . فى الايمان ١١٦/٨ .
ذكر ابن حزم فى الفصل هذا الحديث فى احتجاج من قال ان الفاسق منافق. الفصل ٢٤٤/٣ . وذكره أيضا الرازى فى التفسير الكبير ١٤٢/١٦ .

(٢) حديث عبدالله بن عمرو فى المنافق عده بعض العلماء مشكلا من حيث أنه أجمع على أن من اجتمعت فيه هذه الخصال لا يكون كافرا ولا منافقا مخلدا فى النار ذكر ذلك النووى .
فلهذا اختلف العلماء رحمهم الله فى معنى هذا الحديث الى أقوال عديدة منها أنه يحمل على المنافقين الذين كانوا على عهد النبى صلى الله عليه وسلم وهم الذين يبطنون الكفر ويظهرون الايمان . والى هذا ذهب سعيد بن جبير وعطاء بن أبى رباح وبه قال الحسن البصرى وهو مروى عن ابن عباس وابن عمر ، قال القرطبى والى هذا صار كثير من الأئمة والتابعين . ==

. . . . . .

= = و جواب القاضى هنا ظاهر منه أنه مع هذا القول ، الا أنه يرجح قولا آخر كما سيأتى .

و مما قيل فى معنى الحديث أن معناه : التحذير للمسلم من أن يعتاد هذه الخصال التى يخاف أن تفضى بصاحبها الى حقيقة النفاق .

و قيل ان المقصود به رجل معين لم يصرح باسمه .

و ورد قول آخر عن العلماء و هو أن النفاق نفاقان : نفاق اعتقاد و نفاق عمل . و نفاق الاعتقاد هو ما تضمن التكذيب لله و رسوله و هو الكفر المحض و صاحبه فى الدرك الأسفل من النار . و نفاق العمل وهو مايكون فى صاحبه من أخلاق المنافقين من ناحية أنه يظهر خلاف ما يبطن بحيث يكون ما يخفيه ليس كفرا و على هذا حمل هذا الحديث ، على أن المقصود به نفاق العمل ، و بهذا قال الحسن البصرى كما نسبه اليه الترمذى و القرطبى و نسبه الترمذى الى أهل العلم ، و حمل ابن القيم كلام الامام أحمد عليه ، و به قال القرطبى و ابن حزم و شيخ الاسلام ابن تيمية و ابن القيم و ابن رجب و غيرهم .

و هذا أوجه الأقوال عندى لأنه يتفق مع الاجماع على عدم تكفير من فعل من هذه الأفعال شيئا و أيضا أن صاحبها يوصف بالنفاق من حيث هو متخلق بأخلاق المنافقين و متصف بصفاتهم . و بين شيخ الاسلام ابن تيمية أن ما كان من الصحابة من خوفهم النفاق على أنفسهم كما روى البخارى عن ابن أبى مليكة أنه قال : " أدركت ثلاثين من أصحاب النبى صلى الله عليه و سلم كلهم يخاف النفاق على نفسه " ، و كذلك ما ورد من قول عمر عن سعد بن عبادة أنه منافق و قول بعض الصحابة عن مالك ابن الدخشم أنه منافق ان معنى هذا هو النفاق العملى .

أما التكذيب بالله و رسوله فهم يعلمون عن أنفسهم أنهم لم يكذبوا لله و رسوله ، و على هذا يحمل ما كان من عمر رضى الله عنه فى سؤال حذيفة عن نفسه فانه لم يكن ليشك فى نفسه من ناحية ايمانه بالله و رسوله . والله أعلم .

انظر : سنن الترمذى ٥/ ٢٠ ، شرح مسلم للنووى ٢/ ٤٧ ، تفسير

= = =

اذا حدث بما اذا كان كذبا[1] وكان صغيرا أن يكون منافقا، و قد بينا أنه لا يكون بذلك منافقا ولأنه لو جاز حمله على ظاهره لوجب أن نصف اليهودى بالنفاق لأنه قد يكذب فى خبره.

و جواب آخر و هو أصح ما ذكرنا : أنا نحمل قوله " كان منافقا " على طريق التغليظ عليه و التعظيم لحاله[2]، كما قال النبى صلى الله عليه و سلم : " من أتى امرأة فى دبرها فقد كفر بما أنزل على قلب محمد "[3]

= = القرطبى ٨/٢١٣، الفصل لابن حزم ٣/٢٤٥، الفتاوى ٧/٣٠٤- ٣٠٥، ٥٢٣ - ٥٢٤، كتاب الصلاة لابن القيم، ضمن مجموعة الحديث النجدية ص ٥١٩ - ٥٢٠، جامع العلوم والحكم ص ٤٠٣ .

(١) فى الأصل بدون الواو بين (كذبا كان) والكلام لا يستقيم بدونها .

(٢) كان هذا القول هو ما يرجحه القاضى فى معنى حديث المنافق ويوافقه فى هذا ما نقل الحافظ ابن حجر عن الخطابى من أنه قال : ان المراد باطلاق النفاق الانذار والتحذير عن ارتكاب هذه الخصال وان الظاهر غير مراد . انظر فتح البارى ١/٩٠ .
قلت : مراده بأن الظاهر غير مراد هو كونه منافقا نفاق الكفر الذى يكون به من أهل الدرك الأسفل من النار. وقد تقدم بيانى الراجح فى هذا .

(٣) الحديث أخرجه حم. ٢/٤٧٦، ت. فى الطهارة ١/٢٤٣، د ى. فى الطهارة ١/٢٥٩. كلهم من حديث أبى هريرة رضى الله عنه، ولفظه " من أتى حائضا أو امرأة فى دبرها أو كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه و سلم". قال الترمذى : وانما معنى هذا عند أهل العلم على التغليظ . وفسره المباركفورى أى التشديد والتهديد . تحفة الأحوذى ١/٤١٩ .
و حمله على أن المراد كفر دون كفر أولى عندى لأنه مطابق للفظ الحديث

= = =

وقوله : " شرك بالله تبرى من نسب وان دق " (١) .

= = وحكم النبى صلى الله عليه وسلم على فاعله بأنه كفر لكنه لا يخرج من الملة، يؤيد هذا أن من الأفعال ما وصف بأنه كفر وليس بكفر ناقل عن الملة، كقوله صلى الله عليه وسلم : " سباب المسلم فسوق وقتاله كفر " ، وقد سمى الله المتقاتلين مؤمنين فقال (وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) فظهر بهذا أن المراد بالكفر هو ما لا يخرج عن الملة. والله أعلم.

(١) الحديث أخرجه حم. ٢/٢١٥ عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبدالله بن عمرو، دى. فى الفرائض ٢/٣٤٣ عن أبى بكر الصديق رضى الله عنه ، وفى كلا الروايتين كلمة "كفر" بدل كلمة " شرك".

* * *

. . . . . .

التعليق على الفصل الثاني من الباب الثالث :

في هذا الفصل رد القاضي رحمه الله على من قال : ان من أتى الكبائر منافق ، وأبان فيه عن معنى المنافق لغة و شرعا ، وبين أنه لا ينطبق على من أتى الكبائر.

ثم أورد أدلة من قال بهذا القول ورد على استدلالهم ببعض الآيات وكذلك استدلالهم بحديث : " أربع من كن فيه كان منافقا خالصا " وأبان أنه لا حجة لهم به وأن صاحب الكبائر لا يجوز أن يقال عنه منافق ، على معنى النفاق المخرج عن الملة . والله أعلم.

* * *

* *

*

الفصـــل

الثـــــــالـث

(فصـــل)

والدلالة على أنا لا نسلبه اســم الايمان فى الجملة خـــلافا للمعتزلة فى قولهم : " لا يكون مؤمنا ولا كافرا ، وله منزلة بين المنزلتين "(١) وهو ظاهر ما رواه حنبل عن أحمد فى قوله تعالى (الذين آمنــوا ولــم يلبسوا ايمانهــم بظلم) (٢) ، فأخبر أنهم موءمنون مع كونهم فاعلين للظلم (٣) ،

---

(١) بعد أن بين القاضى فى الفصل السابق أن الفاسق لا يجب أن يوصـف بالنفاق ، يبين هنا أنه يجب أيضا ألا يسلب اسم الايمان بالكليـــة ويخرج به من دائرته كما هو قول المعتزلة فى المنزلة بين المنزلتين . وقد شرح القاضى عبد الجبار المعتزلى هذه العبارة بقوله : " ان صاحب الكبيرة له اسم بين الاسمين وحكم بين الحكمين لا يكون اسمه اسم الكافـر ولا اسمه اسم المؤمن ، وانما يسمى فاسقا وكذلك فلا يكون حكمه حكـم الكافر ولا حكم المؤمن بل يفرد له حكم ثالث وهو المنزلة بين المنزلتين". شرح الأصول الخمسة ص ٦٩٧ .

(٢) آية ٨٢ سورة الأنعام .
لم أستطع العثور على هذه الرواية فى كتاب الايمان مع أنى بحثت عنهـــا فى مظانها من الكتاب ، ولعلها تكون موجودة فى غيره لأنه لم ينسبهـــا هنا الى الايمان .

(٣) وجه الاستدلال بالآية لا يظهر الا ببيان ما ورد فيها ، فقد روى البخارى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : لما نزلت هذه الآية (الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم) شق ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا : أينا لم يلبس ايمانه بظلم ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ايه ليس بذاك ألا تسمع الى قول لقمان لابنـــه : (ان الشرك لظلم عظيم)". خ . فى كتاب الايمان ١٢/١ ، وفى كتاب التفسير ٩٥/٦ .
===

الرد على المعتزلة في الفاسق بأدلة من القرآن)

و قوله تعالى (و[1] الذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا) (٢) ، فأخبر أنهم مؤمنون وان لم يهاجروا (٣) ،

= = ففي هذه الرواية يتضح أن النبي صلى الله عليه و سلم أقر الصحابة على فهمهم للظلم و أنه يشمل المعاصي ، ولكنه بين لهم أن المراد بالظلم في الآية أعظمه و هو الشرك و أن ما دونه لا ينافي الايمان ، و قد ترجم البخاري لهذا في كتاب الايمان (باب ظلم دون ظلم) . فوجه الاستدلال ظاهر من حيث الاقرار على وجود الظلم من المؤمن وهو دون ظلم الشرك ، وفي ختام الآية قال الله عز و جل (أولئك لهم الأمن و هم مهتدون) ، قال ابن حجر : فان قيل فالعاصي قد يعذب فما هو الأمن والاهتداء الذي حصل له ؟ فالجواب أنه آمن من التخليد في النار مهتد الى طريق الجنة . و الله أعلم .
فتح الباري ١/ ٨٩ .

(١) في المخطوطة لم تكتب الواو وهو خطأ و لعله سهو من الناسخ .

(٢) آية ٧٢ سورة الأنفال .

(٣) هذه الآية في قطع الولاية بين المؤمنين المهاجرين والأنصار و بين الذين آمنوا ولم يهاجروا ، فلا توارث و لا غنيمة . انظر تفسير ابن كثير ٢/ ٣٢٨ ، فتح القدير ٢/ ٣٢٩ .
واستدل القاضي بهذه الآية من ناحية أن الله سماهم مؤمنين مع أنهم لم يهاجروا حيث كانت الهجرة في أول الاسلام واجبة و تركها اثما يعاقب عليه كما قال الله عزوجل (ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم و كان الله عفوا غفورا) آية ٩٧ - ٩٩ سورة النساء . ثم اختلف العلماء فيما بعد هل هي باقية أم منسوخة ، والأكثر على أنها باقية . انظر المغني لابن قدامة ٨/ ٤٥٦ ، سبل السلام ٤/ ٤٣ ، نيل الأوطار ٨/ ٢٦ .

وقال تعالى (ومن يأته مؤمنا قد عمل الصالحات)[1] ، فاشترط مع الايمان عمل الصالحات ، وهذا يدل على أنه قد يكون مؤمنا وان لم يعمل الصالحات[2] . وقال تعالى (وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله . . . الى قوله . . . انما المؤمنون اخوة فأصلحوا بين أخويكم)[3] ، فسماهم اخوة للمؤمنين في حال البغي والمعصية . وقال تعالى (كما أخرجك ربك من بيتك بالحق وان فريقا من المؤمنين

---

(١) آية ٧٥ سورة طه .

(٢) هذه الحجة ذكرها القاضي فيما سبق في الفصل الأول من حجج من أخرج العمل عن الايمان بهذا اللفظ ورد عليها بأن الآية حجة لمن أدخل العمل في مسمى الايمان ، لأنه وصف بالايمان من وجدت منه الأعمال ، لأن " قد " من علامات الفعل الماضي . انظر ص : ٢٦٠
وقول القاضي هنا " فاشترط مع الايمان عمل الصالحات ، وهذا يدل على أنه قد يكون مؤمنا وان لم يعمل الصالحات " فيه نظر لأن الشرط لا بد من وجوده في تحقق الحكم والسلف ليس من قولهم : ان الأعمال شرط في صحة الايمان وانما هو من قول المعتزلة .
وفي رأيي أن الاستدلال في الآية لا يتم هنا لأن الله عقب على ذلك بقوله (فأولئك لهم الدرجات العلى) وباكمال الآية يستقيم المعنى حيث يتبين المراد وهو وصف أهل النجاة والدرجات العلى في الجنة ، وليس هذا وصفا للفاسق لأنه مقصر في عمل الصالحات ، لهذا هو متوعد للعقوبة ودخول النار .

(٣) آية ٩ — ١٠ سورة الحجرات .
وقد ذكر هذا الاستدلال البخاري في صحيحه فقال : " باب وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا ، فسماهم مؤمنين " . انظر صحيح البخاري ، كتاب الايمان ١٢/١ .

لكارهون يجادلونك فى الحق بعد ما تبين كأنما يساقون الى الموت و هم ينظرون)[1] ، فأخبر عنهم بكراهة اخراج الله تعالى له بالحق و الجدال فيه بعد ما تبين مع تسميتهم بالايمان [2] .

---

(١) آية ٦ سورة الأنفال .

(٢) الذى أرى أن هذا لا يصح الاستدلال به لأن ماذكر فى الآيات ليس معصية توجب الفسق فيستدل بها على تسميتهم مؤمنين مع وجود هـا ، و هذا يتبين ببيان المراد بكراهة الخروج و كذلك الجدال .
أما المراد بالخروج هنا فهو خروج النبى صلى الله عليه و سلم و صحابته من المدينة لمقابلة عير قريش القادمة من الشام و كان أخبر أصحابه عنها و أن الله وعده احدى الطائفتين وهى اما البعير أو النعير .
انظر فتح القدير ٢/٢٨٧ .
أما الكراهة فقد ذكر ابن جرير أن فريقا من المؤمنين كره الخروج من المدينة ، و روى أن المراد بالكراهة هنا هو كراهة القتال .
تفسير ابن جرير ١٣/٣٩٤ تحقيق أحمد شاكر .
كذلك الجدال كان فى القتال يدل على هذا ماذكره ابن كثير نقلا عن ابن مردويه أنه روى باسناده عن أبى أيوب الأنصارى قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم و نحن بالمدينة : " انى خبرت عن عير أبى سفيان أنها مقبلة فهل لكم أن نخرج قبل هذه العير لعل الله أن يغنمناها ؟ ، فقلنا نعم ، فخرج و خرجنا ، فلما سرنا يوما أو يومين قال لنا : ماترون فى قتال القوم انهم قد أخبروا بخروجكم ، فقلنا لا و الله مالنا طاقة بقتال العدو و لكنا أردنا العير ، ثم قال : ماترون فى قتال القوم ؟ فقلنا مثل ذلك ، فقال المقداد بن عمرو : اذا لا نقول لك يا رسول الله كما قال قوم موسى لموسى : اذهب أنت و ربك فقاتلا انا ها هنا قاعدون ، فتمنينا معشر الأنصار أن لو قلنا كما قال المقداد ".
و رواه ابن أبى حاتم ، وفى كلا الاسنادين ابن لهيعة .
تفسير ابن كثير ٢/٢٨٧ .

===

وظاهر هذه الآيات يقتضي اطلاق اسم الايمان على الكمال (١) ، لكن قام الدليل على نفي الكمال ونفي الاطلاق في الجملة (٢) .

= = فتبين مما مضى المراد بالكراهة وكذلك الجدال ، فالاستدلال بهذه الآية في النفس منه شيء لأن الكراهة مالم يترتب عليها فعل كالتخلي عن النبي صلى الله عليه وسلم أو تثبيط المؤمنين عن القتال أو نحوه لا يعد في نظري معصية مادام أن الامتثال موجود ، ولكنه لا شك خلاف الأولى وهو التسليم لأمر النبي صلى الله عليه وسلم والاقتناع بأنه الحق والصواب وأن الخير فيه . ثم كان لكراهة بعض الصحابة للقتال مايبرره في نظرهم وهو أنهم لم يستعدوا ويأخذوا للحرب عدته وانما خرجوا قاصدين عير أبي سفيان وهي لا تحتاج كثير عناء ولا كثير عتاد ، لهذا لا يصح في رأيي اعتبار أن هذه معصية وأن الله سماهم مؤمنين مع وجودها . والله أعلم .

(١) المراد بالآيات هنا ما تقدم من تسمية العاصي مؤمنا كقوله تعالى في المتقاتلين .

(٢) والدليل الذي دل على نفي اسم الكمال مثل قوله تعالى (قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا) ، وقول النبي صلى الله عليه وسلم لسعد بن أبي وقاص حين قال في الرجل : واني لأراه مؤمنا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " أو مسلما " خ . في كتاب الايمان ١/ ١١٠ . وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم : " والله لا يؤمن " ، قيل من يارسول الله ، قال : " من لا يأمن جاره بوائقه " ، خ . في الأدب ٨/ ١٠ ، " سباب المسلم فسوق " خ . في كتاب الايمان ، م . في كتاب الايمان ١/ ٨١ .

فهذه أدلة تدل على نفي اسم الكمال بحق من ارتكب المعاصي وكذلك الله عز وجل وصف المؤمنين في غير آية فقال (قد أفلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون والذين هم عن اللغو معرضون . . .) أول سورة المؤمنون ، فهذا وصف واضح لأهل الايمان الكامل والفاسق ليس

= = =

(الرد عليهم بأدلة عقلية)

وأيضا لو زال الاسم عنه لما صح منه فعل العبادات كما لا يصح من الكافر، وفي صحة ذلك من الفاسق دليل على أنه لم يخرج من الايمان، ولأنه لو خرج بفسقه عن الايمان لم يجز أن يتزوج مؤمنة ولوجب أن ينفسخ نكاحه اذا لم يكن مدخولا بها في الحال والمدخول بها بعد انقضاء عدتها وفي الاتفاق على بطلان ذلك دليل على أنه لم يخرج من الايمان (١).

= من أهل هذا الوصف. وكذلك قول الله عز وجل (انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا ... ثم قال ... أولئك هم المؤمنون حقا) آية ٢ - ٤ سورة الأنفال. وهذا وصف آخر لأهل الايمان وهذه صفات لا تتحقق في الفاسق فلزم بناءا عليه أنه لا يستحق اسم الكمال لأنه لم يأت به وانما يوصف بأن معه مطلق ايمان وليس الايمان المطلق والممدوح صاحبه. والله أعلم.

(١) هذا الدليل ظاهر من ناحية أنه اذا خرج من الايمان وجب أن تزال عنه أحكام أهل الايمان، لكن المعتزلة مع قولهم انه خرج من الايمان فهم لا يدخلونه في الكفر ويجعلون له أحكام أهل الايمان من ناحية النكاح والارث والدفن وغير ذلك فيقولون انه في الدنيا ينكح ويرث ويدفن في مقابر المسلمين. ذكر هذا عنهم ابن حزم في الفصل وأشار اليه القاضي عبدالجبار في شرح الأصول الخمسة في معرض رده على الخوارج في تكفيرهم لمرتكب الكبيرة. انظر: الفصل لابن حزم ٣/٢٢٩، شرح الأصول الخمسة ص ١٤٠.
وقول القاضي رحمه الله أنه لو زال اسم الايمان عنه لما صح منه فعل العبادات دليل قوي وملزم لأنه اذا كان خرج من الايمان لا بد له في الدخول فيه مرة أخرى حتى يصح أن تقبل منه العبادة ولم يرد دليل على أن الفاسق يجب عليه أن يتلفظ بالشهادتين ليعود في الدين مرة أخرى ولو قالوا يجب عليه التوبة فان التوبة عبادة لا تجوز
===

ولأن القائل بالمنزلة بين المنزلتين مخالف للاجماع السابق وذلك أن الصحابة وغيرهم اختلفوا في الفاسق الملي هل هو مؤمن أم لا ؟ فقالت الصحابة : " انه مؤمن بايمانه فاسق بفسقه "، وقالت الخوارج : " الفاسق ليس بمؤمن بل هو كافر ". فمن أحدث قولا ثالثا خالف الاجماع السابق فلا حكم لقوله (١) .

ولأنه لو جاز أن يخرج من الايمان بفعل كبيرة لجاز أن يخرج منه بفعل صغيرة، لأنها ظلم لنفسه ولأنها تتضمن الخروج عن طاعة الله (٢) .

= = ولا تصح من غير المؤمن مالم ينطق بالشهادتين ويدخل في الاسلام . والله أعلم .
وقد ذكر ابن حزم في الرد على الخوارج والمعتزلة في اخراجهم الفاسق من الايمان بمثل ماذكر القاضي هنا في تحريم النكاح والارث وتوسع في بيان هذا فلينظر فانه رد قوي وملزم ولكن من أشرب في قلبه البدعة فندر أن يرجع عنها ، والله المستعان . الفصل ٣/٢٣٧ .

(١) في نظري أن هذا لا يعد استدلالا فان للمعتزلة أن يقولوا في الرد على أهل السنة اننا اتفقنا مع الخوارج في أن الفاسق ليس بمؤمن ، ومن قال مؤمن خالف الاجماع ، ولكن يمكن أن يقال ان هذا القول في الفاسق مخالف لاجماع الصحابة حيث ثبت عنهم أنهم عاملوا الفاسق معاملة المؤمن ولم يخرجوه من الايمان والا لكان مرتدا يجب قتله .

(٢) المخالفون في هذا وهم المعتزلة مجمعون على أن الذنوب قسمان كبائر وصغائر، فهذه الحجة ملزمة لهم من ناحية أن كلا منهما ظلم للنفس ومعصية وخروج عن طاعة الله الا أن المعتزلة يعرفون الكبيرة بأنها ما يكون عقاب فاعلها أكثر من ثوابه وأن ما يستحقه المرء على الكبيرة من العقاب يحبط ثواب طاعته . والصغيرة عندهم مايكون ثواب فاعلها
= = =

(احتجاج المعتزلة بادلة من القران والرد عليهم)

واحتج المخالف بقوله تعالى (ولكن الله حبب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان)[1] فدل على أن الايمان لا يجامع الفسوق .

== أكثر من عقابه فما يستحقه على الصغيرة مكفر في جنب ماله من الثواب.
انظر شرح الأصول الخمسة ص ٦٣٢ .
وهذا التعريف للكبيرة يتفق مع مذهبهم الباطل في خلود أصحاب الكبائر في النار، وهذا خلاف ماثبت من أنهم تحت المشيئة و أن من دخل منهم النار فانه يخرج منها .

وأهل السنة يعرفون الكبيرة بأنها كل ما توعد الله عليه بالعقاب أو اللعن أو الطرد مع أن صاحبها تحت المشيئة، ولم يقل أحد منهم ان الكبيرة تحبط الأعمال .

وقول المعتزلة في تعريف الكبيرة مخالف للشرع والعقل ، أما الشرع فالأدلة كثيرة على أن الله جعلهم تحت المشيئة وأنه يغفر لمن شاء . قال تعالى (ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء) . أما العقل فيقال ان فعل كبيرة واحدة ابتلى بها الانسان ثم لم يتب منها تحبط عمل سنوات طويلة من صلاة وزكاة وحج وغير ذلك ؟

(١) آية ٧ سورة الحجرات .

والجواب : أنه لا حجة فى ذلك ، لأنه بين أنه حب الايمان وكره الفسوق ، وليس فيه دلالة على أنهما لا يجتمعان (١) .

---

(١) ذكر هذه الآية شيخ الاسلام ابن تيمية فى حجج المرجئة الذين يستدلون على أن الايمان فى القلب وبين أن المراد بالايمان هنا الايمان المطلق الذى صاحبه يحب الطاعات ويفعلها ويكره المعاصى ويتجنبها .
الفتاوى ٧/٤٢ ، ٥٠-٥١ .
فعلى هذا ليس فى الآية حجة للخوارج لأن الايمان الكامل لابد أن يكون معه كره الكفر والفسوق والعصيان وهذا ظاهر بعدة أدلة .
منها قوله صلى الله عليه وسلم : " ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الايمان ثم قال : وأن يكره أن يعود فى الكفر كما يكره أن يلقى فى النار" . تقدم تخريجه ص ٢١٦ فجعل النبى صلى الله عليه وسلم كراهة العودة الى الكفر من كمال الايمان ، وكراهة العودة الى الكفر لا تكون الا بعد كراهة الكفر وحب الايمان .
وكذلك حديث عمر رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " من سرته حسنته وساءته سيئته فذلك المؤمن" . حم . ١/١٨ ، ٢٦ ، ت . فى الفتن باب ماجاء فى لزوم الجماعة ٤/٤٦٦ وقال حسن صحيح غريب من هذا الوجه . فالمؤمن الصادق هو الذى يسر بالحسنة ويفرح بها وتسوءه السيئة ويكرهها ، أما الفاسق فانه يفرح بالسيئة ويسر بها وهذا دليل على نقص ايمانه ولا تدل على خروجه عن الايمان .
وهنا ملاحظة وذلك أن الله عزوجل أفرد المأمور به وهو الايمان ، فدخلت فيه جميع الطاعات وفرق بين المنهى عنه فجعله ثلاثة مراتب كفر وفسوق وعصيان .
فلا يحب الكفر ويرضاه الا كافر ، ومن أحب الفسق ورضيه فهو فاسق وكذلك من أحب المعاصى ورضيها . ولا يكره الثلاثة ويحب الايمان الا المؤمن الكامل الايمان .
فظهر بهذا أنه ليس فى الآية دليل على أن الايمان لا يجامع الفسوق كما يقوله الخوارج ، بل هى دليل على أنها لا تجامع الايمان المطلق .
والله أعلم .

واحتج بقوله تعالى (بئس الاسم الفسوق بعد الايمـــان) [١] فبين أنه لا يجامع الايمان.

والجواب : أن هذا محمول على أنه لا يجامع كماله ونحن هكذا نقول ، فأما أن يكون المراد به لا يجامعه في الجملة فلا.

واحتج بأن الله تعالى وصف المؤمنين بصفة والفساق بصفة بخلاف الآخر ، فدل على أنهما لا يجتمعان ، فقال في صفة المؤمـــن (وسوف يؤتي الله المؤمنين آجـرا عظيما) [٢]، وقولـه تعالى (وبشر المؤمنين بأن لهم من الله فضلا كبـيرا) [٣] ، وقوله تعالى (وبشـــر الذين آمنوا أن لهم قدم صدق عند ربهـم) [٤] ، وقوله تعالى (يـوم لا يخزى الله النبي والذين آمنوا معه نورهم . . . الآية) [٥] . ثم وصف الفاسق بخلافه فقال في قطاع الطريق (ذلك لهم خزي في الدنيـــا ولهم في الآخرة عذاب عظيـم) [٦] ، وقال (فبشرهـم بعذاب أليم) [٧] وقال تعالى (بالمؤمنـين رؤوف رحيـــم) [٨] ، وقال تعـالى في

---

(١) آية ١١ سورة الحجرات .

(٢) آية ١٤٦ سورة النساء.

(٣) آية ٤٧ سورة الأحزاب .

(٤) آية ٢ سورة يونس .

(٥) آية ٨ سورة التحـريم.

(٦) آية ٣٣ سورة المائدة.

(٧) آية ٣٤ سورة التوبـة.

(٨) آية ١٢٨ سورة التوبة.

الزانى (ولا تأخذكم بهما رأفة فى دين الله)[1].

والجواب : أن الله تعالى وصف المؤمن الكامل الايمان بالصفات الكاملة ووصف المؤمن الناقص الايمان بالصفات الناقصة.

واحتج بقوله تعالى (فان تابوا وأقاموا الصلاة و آتوا الزكاة فاخوانكم فى الدين)[1]. فلم يثبتهم اخوانا لنا الا بهذه الشرائط، وهذا يدل على أن تارك الصلاة والزكاة لا يكون أخا لنا فى الدين، والدين هو الايمان. قال تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم)[2] وكذلك قوله (وما أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا

---

(١) آية ٢ سورة النور.

ذكر هذا الاحتجاج القاضى عبد الجبار ومرادهم بهذا بيان أن صاحب الكبيرة مستحق للذم وهذا بخلاف المؤمن فانه خوطب بأسماء المدح والتعظيم. انظر: شرح الأصول الخمسة ص ٧٠١.
وهذا القول يعد مرتكز حجتهم فى هذه المسألة، وأصلها أخذهم ببعض النصوص دون بعض، فهم أخذوا بالنصوص التى مدحت المؤمن وأثبتت له مكانة رفيعة فى الجنة، والنصوص التى ذمت الفاسق وأثبتت له العقوبة والذم لفعله وتركوا النصوص المثبتة لايمان الفاسق وأن فسقه لا يخرجه من الايمان وكذلك النصوص التى تجعل الفاسق تحت مشيئة الله عز وجل وأنه غير مقطوع له بالعذاب وأنه لو عذب ودخل النار فانه يخرج منها. وهذا هو السبب فى انحراف كثير من المنتسبين للاسلام وهو أخذهم ببعض النصوص وترك البعض الآخر.
أما أهل السنة فجمعوا بين النصوص وهداهم الله للحق.

(٢) آية ١١ سورة التوبة.

(٣) آية ٣ سورة المائدة.

الصلاة)[1] ، وقال تعالى (انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون أولئك هم المؤمنون حقا)[2] . فوصفهم بالايمان بهذه الخصال ، على أنهم لا يكونوا مؤمنين بعدمها .

والجواب : أنه أثبتهم اخوانا لنا على الكمال بوجود هذه الشرائط وكذلك أثبتهم مؤمنين على الكمال بهذه الشرائط ونحن نقول ان بعدم بعضها لا يكون كامل الايمان .[3]

---

(١) آية ٥ سورة البينة .

(٢) آية ٢ - ٤ سورة الأنفال .

(٣) جواب القاضي عن الاستدلال بقوله عز وجل (فان تابوا وأقاموا الصلاة ...) أنه أثبتهم اخوانا لنا على الكمال بوجود هذه الشرائط ظاهر هذا القول أنهم اذا لم يكونوا كامل الايمان لا يكونوا اخوانا لنا ، وهذا غير صحيح لأن الأخوة الدينية لا يشترط لها كمال الايمان فان مرتكب الكبيرة له حق على اخوانه المسلمين مادام ضمن الجماعة المسلمة وقد سماه الله أخا كما في قوله تعالى في المتقاتلين (فأصلحوا بين أخويكم) ، وكذلك في القصاص (فمن عفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء اليه باحسان) الا أنه يقال ان الفاسق يهجر اذا كان في هجره مصلحة وقد يتلطف معه ويخاطب بالحسنى اذا كان ذلك أدعى لرجوعه واقلاعه عما هو عليه من الفسق .
ويمكن أن يرد على استدلال المعتزلة بهذه الآية بأمرين :

أولا - أن الآية واردة في الكفار ودعوتهم الى التوحيد والتوبة من الشرك وهذا ظاهر من سياق الآيات حيث قال الله عز وجل (كيف يكون للمشركين عهد عند الله ...) الآيات . وذكر ذلك ابن جرير
===

(احتجاج المعتزلة بأدلة من السنة والرد عليهم)

واحتج بما روى أحمد في كتاب الايمان باسناده عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، والتوبة معروضة بعد " (١).

= = وغيره ونقل عن قتادة في هذه الآية قوله: ان تركوا اللات والعزى وشهدوا أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله فاخوانكم في الدين". تفسير ابن جرير ١٤/١٥٢ .

ثانيا - يقال ان الآية نصت على اقامة الصلاة وايتاء الزكاة وليستا كغيرهما فهما رأس العبادات وقد قرنهما الله عز وجل في آيات كثيرة، لهذا كفر بعض العلماء تارك الصلاة وهذه الآية من أدلتهم. انظر ما تقدم ص ٣٤٠ في القائلين بتكفير تارك الصلاة.

وبعضهم كفر تارك الزكاة كما روى ابن جرير عن عبد الله بن مسعود قوله: " أمرتم باقام الصلاة وايتاء الزكاة ومن لم يزك فلا صلاة له " تفسير ابن جرير ١٤/١٥٣ .

فلهذا لا يقاس عليهما غيرهما من ارتكاب الكبائر. والله أعلم.

أما الاستدلال بباقي الآيات فان رد القاضي على ذلك ظاهر من حيث أن الموصوف الايمان الكامل والفاسق لا يكون كامل الايمان.

(١) في المخطوطة قال (مفروضة بعدى) وهو خطأ، والصواب من كتاب الايمان للامام أحمد ولعله خطأ من الناسخ.

والحديث في كتاب الايمان للامام أحمد ورقة ١١٧/ب، وهو متفق عليه، وقد تقدم تخريجه ص: ٣٤٥

والجواب عنه من وجهين : أحدهما لا يزنى حين يزنى وهو مؤمن كامل الايمان (١) . والثانى لا يزنى حين يزنى وهو مؤمن على وجه الاستحلال لذلك (٢) .

---

(١) تقدم فى ص ٣٤٤ قول للامام أحمد فى معنى هذا الحديث وأن المراد به ارتفاع الايمان عن العاصى حال المعصية فاذا تاب وأقلع رجع اليه الايمان .
وذكر هنا القاضى فى هذا الحديث قولين آخرين : أولهما أن المراد بالايمان المنفى فى هذا الحديث هو الايمان الكامل وذلك لثبوت الأدلة وصراحتها فى اطلاق اسم الايمان على العاصى وانه لا يخرج بمعصيته من الايمان . وقد ذكر أبو عبيد فى كتابه الايمان جملة من الأحاديث التى فيها نفى الايمان عن أصحاب بعض الكبائر، وأجاب عنها بقوله : وان الذى عندنا فى هذا الباب كله أن المعاصى والذنوب لا تزيل ايمانا ولا توجب كفرا ولكنها تنفى من الايمان حقيقته واخلاصه ، فالآيات وكذلك الأحاديث التى شرحت الايمان وأبانته ونفت عنه المعاصى فاذا خالطت هذه المعاصى هذا الايمان المنعوت بغيرها قيل هذا ليس من الشرائط التى أخذها الله على المؤمنين ولا الامارات التى يعرف بها الايمان فنفت عنهم حينئذ حقيقته ولم يزل عنهم اسمه ، ثم ذكر الأدلة من كلام العرب على أنه يجوز أن يقال ليس بمؤمن واسم الايمان غير زائل عنه . انتهى بتصرف ـ الايمان لأبى عبيد ص ٨٩ .
وعلى هذا القول عن مثل هذا الحديث جماعة من العلماء كما ذكر ذلك النووى ورجحه . انظر شرح صحيح مسلم ٢/ ٤١ .

(٢) فى الأصل (كذلك) ولعله خطأ .
وما ذكره هنا هو القول الثانى فى تفسير هذا الحديث . ومعنى هذا أنه لا يزنى حين يزنى وهو مؤمن أن هذا الفعل له حلال .
وقد ذكر هذا القول النووى فى شرح مسلم ، وذكره الحافظ فى الفتح
===

و هكذا الجواب عما روى أنس عن النبى صلى الله عليه و سلم :
" لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه أو لجاره ما يحب لنفسه " (١) ،

== وقال : انه ورد فى تأويله بالمستحل حديث مرفوع عن على عند الطبرانى فى الصغير لكن فى سنده راو كذبوه .
قلت : الحديث المشار اليه هو ما رواه الطبرانى فى المعجم الصغير عن على رضى الله عنه قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول : " لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن . . . الحديث فقال رجل : يا أمير المؤمنين من زنا فقد كفر ، فقال على : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا أن نبهم أحاديث الرخص لا يزنى و هو مؤمن أن ذلك الزنا له حلال فان آمن أنه له حلال فقد كفر "، ثم ذكر باقى الخصال على هذا المعنى . قال الطبرانى : لم يروه عن شعبة الا اسماعيل بن يحيى التيمى الكوفى ، تفرد به الحسين بن جمهور ولم يكتبه الا عن محمد بن ابراهيم الوشاء ، قال الهيثمى : اسماعيل بن يحيى التيمى كذاب لا تحل الرواية عنه . انظر : شرح مسلم للنووى ٢/٤٢ ، فتح البارى ١٢/٦١ ، المعجم الصغير للطبرانى ٢/٤٩ ، مجمع الزوائد ١/١٠١ .
وقد ورد فى تأويل هذا الحديث أقوال أخرى استقصاها الحافظ فى الفتح فى أول كتاب الحدود فليراجعه من شاء . و أرجح الأقوال عندى و أظهرها قول من قال ان المنفى هنا كماله وكذلك القول بأن الايمان يرتفع حال المعصية فاذا تاب و أقلع رجع اليه ايمانه لورود الأدلة على ذلك كما تقدم ذكر ذلك ص٣٤٥ . و الله أعلم .

(١) أخرجه الامام أحمد فى الايمان ورقة ١٠٧/أ ، وفى المسند ٣/١٧٦ ، و أخرجه م . فى الايمان ١/٦٧ ، بهذا اللفظ ، خ . فى الايمان ١/٩ ، ت . فى صفة القيامة ٤/٦٦٧ ، ولم يذكر البخارى ولا الترمذى قوله " أو لجاره ".

" والمؤمن من أمنه الناس" (١)، وقوله: " لاايمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له "(٢)، وروى أبو بكر بن حويطب(٣) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا ايمان لمن لا صلاة له " (٤)،

---

(١) أخرجه الامام أحمد في الايمان ورقة ١٠٩/أ، وفي المسند ١٥٤/٣ عن أنس رضي الله عنه، وأخرجه ت. في الايمان ١٧/٥، ن. في الايمان ١٠٥/٨ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) في كتاب الايمان ورقة ١٠٩/ب، من حديث أنس رضي الله عنه وتقدم تخريجه انظر ص ١٨٤

(٣) أبو بكر بن حويطب هو رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب القرشي العامري الحويطبي المدني. قال ابن حجر: مقبول، وذكره ابن حبان في الثقات في أتباع التابعين. قتل بنهر أبي بطرس سنة ١٣٣ هـ.
تهذيب التهذيب ٢٣٤/٣، تقريب التهذيب ص ١٠٠.

(٤) أخرجه الامام أحمد في كتاب الايمان ورقة ١١٤/أ عن أبي بكر بن حويطب وهو منقطع بين أبي بكر والنبي صلى الله عليه وسلم.
وهو كذلك في الابانة الكبير لابن بطه ورقة ٨٢/ب.
وقد بحثت عن هذا الأثر فلم أجد من وصله. وذكره ابن عبد البر ولم يسنده في التمهيد. انظر ٢٤٥/٩.
وروى اللالكائي باسناده عن أبي الدرداء موقوفا: " لا ايمان لمن لا لا صلاة له ولا صلاة لمن لا وضوء له "
شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٨٢٨/٤.

وقول ابن مسعود : " ليس المؤمن بالطعـان ولا اللعان ولا الفاحش البذيء)[1] .

واحتج بما روى أحمد حدثنا وكيع[2] عن الفضل بن دلهـم[3] عن الحسن[4] قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ينزع منه نور الايمان كما يخلع أحدكم قميصه فان تاب تاب الله عليه "[5] ، وفي لفظ آخر : " ينـزع منه

---

(١) كتاب الايمان للامام أحمد ورقة ١١٣/ب وأخرجه في موضع آخر مرفوعا ورقة ١١٤/أ وأخرجه في المسند في موضعين مرفوعا ، ١/ ٤٠٥ ، ٤١٦ . وأخرجه ت. في البر والصلة مرفوعا ٤/ ٣٥٠ وقال هـذا حديث حسن غريب وقد روى من غير هذا الوجه عن ابن مسعـود . وأخرجه ابن أبي شيبة في الايمان مرفوعا ص ٢٦ وقال الألبـاني تعليقه صحيح الاسناد .

(٢) تقدمت ترجمته ص ٢٧٥

(٣) الفضل بن دلهم الواسطي ثم البصري القصاب ، لين ورمي بالاعتـزال من السابعة . قال ابن حبان غير محتج به اذا انفرد . تهذيب التهذيب ٨/ ٢٧٦ ، التقريب ص ٢٧٥ ، المجروحين ٢/ ٢١٠ .

(٤) الحسن هو البصري وتقدمت ترجمته ص ٣٥٠

(٥) كتاب الايمان ورقة ١١٩/ب ، ورواه الآجري في الشريعة عن أحمد بهذا الاسناد ص ١١٥ .
ولعل هذا هو الحديث الذي استدل به ابن عباس في قوله ان المـراد بقوله صلى الله عليه وسلم " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن " أن المراد به نور الايمان حيث روى عنه الامام أحمد أنه كان يقول لغلمانـه من أراد منكم الباءة زوجناه لا يزن منكم زان الا نزع الله منه نورالايمان فان شاء أن يرده عليه رده وان شاء أن يمنعه منعه . انظر الايمـان

===

الايمان فان تاب عاوده الايمان "[1]، قالوا : وهذا نص على أن الايمان ينزع عنه .

و الجواب : أنه محمول على كمال الايمان ينزع عنه أو على وجه الاستحلال، وهكذا الجواب عما رواه أبو عبد الله بن بطه[2] باسناده عن فضيل بن يسار[3] قال : قال محمد بن على[4] : هذا الا سلام

= = للامام أحمد ورقة ١١٨/ب ، الشريعة للآجرى ص ١١٥ .
و قال ابن الجوزى فى بيان هذا المعنى كما نقل عنه الحافظ ابن حجر : ان المعصية تذهله عن مراعاة الايمان و هو تصديق القلب فكأنه يسعى من صدق به . فتح البارى ١٢/ ٦١ .
و قد تقدم قول الامام أحمد فى مثل هذا الحديث . انظر ما تقدم ص ٣٤٤

(١) هذا الحديث رواه الامام أحمد من يحيى عن أشعث عن الحسن عن النبى صلى الله عليه وسلم . و هو مرسل . انظر كتاب الايمان ورقة ١١٩/أ ، والشريعة للآجرى ص ١١٥ .
و قد تقدم نحو هذا اللفظ عن أبى هريرة مرفوعا . انظر التعليق ص : ٣٤٦

(٢) تقدمت ترجمته ص ١٦٦

(٣) فضيل بن يسار ذكره ابن أبى حاتم و لم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا . و قال الهيثمى فى مجمع الزوائد : ضعفه العقيلى . الجرح والتعديل ٧/ ٧٦ ، مجمع الزوائد ١/ ١٠٢ .

(٤) محمد بن على هو أبو جعفر الباقر و تقدمت ترجمته ص
و تبين لى أنه أبو جعفر لأن الآجرى ذكر نحو هذه الرواية و بين أنه أبو جعفر و أيضا ابن أبى حاتم فى ترجمة الفضيل بن يسار قال : روى عن أبى جعفر محمد بن على بن حسين و روى عنه جرير بن حازم .

ودور دائرة(١) وفي وسطها أخرى وهذا الايمان الذى(٢) في وسطها مقصور في الاسلام، فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن"، قال يخرج من الايمان الى الاسلام ولا يخرج من الاسلام فاذا تاب تاب الله عليه(٣).

(احتجاج المعتزلة بالأدلة العقلية والرد عليهم)

واحتج بأنه قد ثبت من أصلنا وأصلكم أن الايمان هو الطاعات والأقوال(٤) والأفعال، فاذا أخل(٥) بالواجبات وجب أن يزول الاسم عنه لعدم شرط الايمان(٦).

---

(١) في الأصل (دارة) والتصويب من الشريعة للآجرى.

(٢) في الأصل (التى) والتصويب من الشريعة للآجرى.

(٣) الابانة الكبير لابن بطة - المختصر، ورقة ٨٧/أ مكتبة الشيخ حماد الأنصارى. ورواه أيضا الامام أحمد في الايمان ورقة ١٠٢/أ والآجرى في الشريعة ص ١١٣.

(٤) في المخطوطة هكذا (والأموال) ولعله خطأ من الناسخ فان الكلام لا يستقيم به.

(٥) في المخطوطة هكذا (أكمل بالواجبات) ولعله خطأ من الناسخ لأن الكلام لا يستقيم به.

(٦) كما تقدم في أول الرسالة وكذلك هنا أن المعتزلة يوافقون أهل السنة في أن الايمان عندهم قول واعتقاد وعمل الا أن المعتزلة جعلوا الأعمال شرطا في صحة الايمان، لهذا قالوا من أخل بالواجبات لم يصح ايمانه فخرج من الايمان، أما أهل السنة فقالوا : الأعمال شرط في كمال الايمان، لهذا لم يخرجوا مرتكب الكبيرة من الايمان. انظر لوامع الأنوار البهية ١/٤٠٥.
وقد ذكر شيخ الاسلام أن السبب في نزاع الفرق في الايمان وهم

==

والجواب : انه لا يجب هذا لأن تركه لبعض الواجبات لا يخرجه من أن يكون مؤمنا ببعض ، لأن أحدهما لا ينفى الآخر ولأن وجود الكبيرة من جملته لا يوجب حبط العمل بل ثواب عمله باق على أصلنا (١) .

= = الخوارج والمعتزلة والمرجئة هو أنهم جعلوا الايمان متلازم الثبوت، فاذا زال بعضه زال جميعه واذا ثبت بعضه ثبت جميعه .
الفتاوى ٧/ ٥١٠ وما بعدها بتصرف .
وهذا ينطبق على ما ذكر القاضى هنا عنهم .

(١) قد نص الله عز وجل على حبوط ثواب بعض الأعمال بسبب بعض السيئات كما قال سبحانه (يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى) وقال عز وجل (يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون) .
وروى البخارى فى صحيحه عن بريدة رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله "، ونقل الحافظ عن العلماء فى ذلك أقوالا عدة ورجح منها أن ذلك خرج مخرج الزجر الشديد وظاهره غير مراد . فتح البارى ٢/ ٣١ .
ومن قال من العلماء بتكفير تارك الصلاة فان هذا الحديث دليل له ويأخذ بظاهره فى حبوط جميع الأعمال بترك الصلاة . ورجح ابن القيم أن المراد بالحديث والله أعلم أن الحبوط واقع بترك الصلاة لكن حبوط العمل الكلى مقابل ترك الصلاة عموما . وحبوط عمل يوم معين مقابل ترك صلاة يوم، والله أعلم. كتاب الصلاة لابن القيم، ضمن مجموعة الحديث النجدية ص ٥٢٦ ، بتصرف .
أما الآية الأولى فظاهر منها حبوط ثواب الصدقة اذا كان هناك من وأذى، أما الآية الثانية - والله أعلم - فمراده أن المراد بها التحذير من أن تحبط الأعمال بالجهر للنبى صلى الله عليه وسلم فى القول وعدم التأدب معه ، وفى رأيى أن هذا الفعل وهو رفع الصوت عند

= = =

فلهذا لم يزل عنه الاسم فى الجملة وانما وجب زوال الكمال فيه، وليس يمتنع مثل هذا فى العبادات الشرعية لأنه يقال حجة ناقصة بترك بعض الواجبات من رمي الجمار والبيتوتة بمنى وطواف الوداع ولم يوجب ذلك سلب اسم الحج فى الجملة،(١) كذلك ها هنا، ويبين

= = النبى صلى الله عليه وسلم يؤدى الى قلة الأدب وعدم توقير النبى صلى الله عليه وسلم واحترامه، وهذا قد يتدرج معه الانسان شيئا فشيئا حتى يصل الى الكفر اما بالاستهزاء بالنبى صلى الله عليه وسلم أو الاستهانة به والازدراء عليه، وهذا كفر محبط للعمل. والله أعلم.

(١) أجاب شيخ الاسلام ابن تيمية عن احتجاج المعتزلة السابق بنحو ما أجاب القاضى هنا الا أنه ذكره بأوسع وهو كلام جيد فنشير اليه حيث قال: ان الحقيقة الجامعة لأمور سواء كانت الأعيان أو الأعراض اذا زال بعض تلك الأمور فقد يزول سائرها وقد لا يزول. ثم قال: أما زوال الاسم فان المركبات فى ذلك على وجهين: أولا ما يكون التركيب شرطا فى اطلاق الاسم وذلك مثل اسم العشرة فان التركيب شرط فى هذا الاسم فلو نقص واحد زال الاسم وأصبحت تسعة، ثانيا ما يكون التركيب ليس شرطا فى اطلاق الاسم بل يبقى الاسم بعد زوال بعض الأجزاء، وأكثر المركبات من هذا النوع، وذلك مثل المكيلات والموزونات فالحنطة تسمى حنطة وهى بعد النقص حنطة وكذلك التراب والماء لا يتغير اسمه بالنقص، كذلك الطاعة، كذلك القرآن، فانه يقال لجميعه قرآن كما يقال لبعضه قرآن، واسم الايمان من هذا النوع، فلا يلزم من زوال بعض شعبه زوال الاسم بالكلية. وضرب الأمثلة على ذلك بالصلاة والحج كما ذكر القاضى هنا. ثم قال: يبقى أن يقال ان بعض الزائل قد يكون شرطا فى بقاء الاسم، فاذا زال زال الاسم، مثال ذلك من آمن ببعض الكتاب وكفر ببعض فهذا كفر. وقد لا يكون شرطا فيه فعندئذ يجتمع فى الانسان ايمان ونفاق. انتهى مختصرا.
الفتاوى ٧/٥١٤ - ٥٢٠.

صحة هذا أن أحكام الايمان باقية في حقه من الصلاة عليه وتوريثه وبقاء نكاحه، وعلى أنهم قد وافقونا على أنه يزيد وينقص مع بقاء الاسم[1]، ولأن نقصانه لا يمنع بقاء الاسم كما لم يمنع بقاء الاسم على الجسم بعد نقصانه الكثيف حتى ينتهي الى جوهرين[2].

واحتج بأن الفسق في اللغة الخروج من حال الى حال على وجه مخصوص[3]، وكذلك وصفوا الفأرة بأنها فويسقة والرطبة بأنها فسقت لخروجها عن قشرتها[4].

والجواب: ان معنى الخروج ها هنا من الكمال الى النقصان بدليل أن أحكام الايمان باقية في حقه من الوجه الذي بينا.

---

(١) قال المعتزلة بالزيادة والنقصان، الا أنه ليس على المعنى الذي أطلق عليه السلف في الزيادة والنقصان. وسيأتي بيانه في الفصل الرابع ان شاء الله.
والذي يظهر أن القاضي يريد أن يلزمهم بناء على أنهم يقولون بالزيادة والنقصان فيرتفع في حالة النقص للكمال مع بقاء الاسم، كذلك قولنا بالنسبة لصاحب الكبيرة أو المخل بشيء من الواجبات لا يرتفع عنه الاسم وانما يرتفع الكمال ويبقى الاسم.

(٢) تقدم بيان القول في الجسم ص ٢٨٧

(٣) قال ابن الأثير: "أصل الفسوق الخروج عن الاستقامة والجور وبه سمي العاصي فاسقا". النهاية ٣/٤٤٦، وانظر لسان العرب: ٥/٣٤١٣.

(٤) انظر: المرجعين السابقين.

وجواب آخر وهو : أن الفسق فى اللغة هو الخروج على ما ذكرت يجب أن يكون خروجاً عن الايمان اللغوى الذى هو التصديق[1] .

واحتج بأنه لما كان ترك الأفعال الباطنة يسلبه اسم الايمان يجب أن يكون ترك الأفعال الظاهرة يسلبه أيضا .

والجواب : أنه لا يجب هذا لا جماعنا على أن حكم الايمان ينتفى عند ترك الأفعال الباطنة ولا ينتفى عند ترك الأفعال الظاهرة ، لأنه بترك الباطنة ينفسخ نكاحه وينقطع ارثه ولا يصلى عليه وغير ذلك / من أحكام الكفر[2] ولا يوجد ذلك فى الأفعال الظاهرة[3] . ٢٨/أ

---

(١) مراد القاضى رحمه الله هنا أن يقول انك فسرت الفسق بأنه الخروج فى اللغة فيكون خروجا عن الايمان اللغوى الذى هو التصديق ، فلا يكون فيه وجه استدلال لأن الخروج عن التصديق كفر بالاجماع. فيجب أن تقف على هذا ، أما الفسق بالنسبة لصاحب الكبيرة فهو فى الشرع لا يدل على الخروج عن الايمان وان كان يسمى خروجا عن طاعة الله . والله أعلم .

(٢) فى الأصل (فلا يوجد) والكلام لا يستقيم مع الفاء فصوبتها بادخال الواو .

(٣) القاضى هنا يرد على قياسهم : تارك الأفعال الظاهرة على تارك الأعمال الباطنة بأن هذا قياس مع الفارق ، لأن الفاسق لا تزول عنه أحكام الايمان ، أما الكافر الذى ترك الاعتقاد فانه تزول عنه أحكام الايمان .
والقاضى رحمه الله يشير هنا الى أن المعتزلة يقولون بأن الفاسق لا تزول عنه أحكام الايمان من بقاء نكاحه وأنه يرث ويورث ويدفن فى مقابر المسلمين . وقد تقدم بيان قولهم هذا . انظر ص٤٠٣ التعليق رقم : ١

واحتج بأن مرتكب الكبيرة يستحق العقاب الدائم[1] والمؤمن لا يطلق عليه فيجب أن يزول الاسم عنه.

والجواب: أنا لا نسلم استحقاق العقاب، بل نجوز أن يغفر له ولا يدخله النار، وهذا أصل كبير بيننا وبينكم.

واحتج بأن قولنا "مؤمن" من أسماء المدح، ومرتكب الكبائر ليس بممدوح، فيجب أن ينتفي عنه الاسم[2].

والجواب: أنه ينتفي عنه اسم المدح على الكمال لما حصل فيه من الذم ولا ينتفي جملة الاسم لأن ما حصل فيه لا يخرجه من أن يكون

---

(١) هذا هو قول المعتزلة في مرتكب الكبيرة أنه يدخل النار ويخلد فيها. انظر هذا القول في شرح الأصول الخمسة ص ٦٦٦.
وهم خالفوا الحق في ناحيتين قولهم أو قطعهم بالعقوبة له فمنعوا أن يتفضل الله على أحد من الفساق فيدخله الجنة بناءا على أن حسناته حبطت مقابل فسقه، فكبيرة واحدة اذا لم يتب منها تهدم عندهم جميع طاعاته وقالوا هذا عدلا. اضافة الى أنهم تحكموا في فضل الله فحجروه وقالوا لا يتفضل على الفاسق أبدا. والناحية الثانية أنهم قالوا هو مخلد في النار فساووا من عمل كبيرة ولم يتب منها بالذي قضى حياته في محاربة الله والكفر به وعداوة رسل الله وقالوا هذا عدل. وهذا كله خلاف ماثبت في القرآن من أن الفاسق تحت المشيئة كما قال عز وجل (ان الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء)، وما ثبت في السنة الصحيحة من خروج أناس من أهل النار ممن قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن ذرة من خير كما هو حديث أنس عند البخاري ١/١٤ فنعوذ بالله من الضلال والمجادلة بالباطل.

(٢) انظر هذا الاستدلال في شرح الأصول الخمسة ص ٧٠٢.

مؤمنا ببعض لأن أحدهما لا ينفي الآخر ولا يحبط عمله[1] فوجب لأجل ذلك أن ينفي الكمال لا الجملة[2].

وقد حكى أبو عبد الله[3] في كتاب الابانة الكبير قال: " كان عون بن عبد الله[4] من آدب أهل المدينة وأفقههم وكان مرجئا فرجع عن ذلك وأنشأ يقول:

لأول ما تفارق غير شك ... تفارق ما يقول المرجئونا

وقالوا مؤمن من أهل جور ... وليس المؤمنون بجائرينا

وقالوا مؤمن دمه حلال ... وقد حرمت دماء المؤمنينا[5].

---

(١) تقدم الكلام على حبوط العمل ص ٤١٧

(٢) تقدم كلام شيخ الاسلام في التركيب هل هو شرط في اطلاق الاسم أم لا ؟ ص ٤١٨

(٣) أبو عبد الله بن بطه، وتقدمت ترجمته ص ١٦٦

(٤) عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي أبو عبد الله الكوفي. قال الذهبي الامام القدوة العابد. وقال ابن حجر: ثقة عابد، توفي سنة بضعة عشر ومائة. سير أعلام النبلاء ٥/١٠٥، تقريب التهذيب ص ٢٦٧.

(٥) ذكر هذه الأبيات في ترجمة عون بن عبد الله المزني وبين أنه نقلها عن الأصمعي. انظر تهذيب الكمال ٢/١٠٦٦.
وأورد هنا ابن بطه في كتاب الرد على المرجئة من الابانة الكبير. انظر ورقة ٩٢/أ، مصورة في مكتبة الشيخ حماد الأنصاري.
ومراده في البيتين الأخيرين أنه يعيب على المرجئة حيث وصفوا أهل الجور والقتلة والزناة بأنهم مؤمنون وهذا يخالف ما وصف الله به المؤمنين من وجل القلوب واقام الصلاة وايتاء الزكاة واجتناب الفواحش وكل ما يخالف أمر الله على اعتبار أن المقصود بالمؤمنين هم كاملي الايمان الممدوحين به، ومناسبته للرد على المعتزلة أن المنفي هنا يقول عون ليس المؤمنون بجائرينا هو كمال الايمان. والله أعلم.

. . . . . .

التعليق على الفصل الثالث من الباب الثالث :

هذا الفصل عقده القاضي رحمه الله للرد على المعتزلة القائلين ان الفاسق خرج من الايمان ولم يدخل في الكفر، فهو في منزلة بين المنزلتين. فشرح القاضي رحمه الله قولهم هذا ثم ذكر الأدلة الشرعية على أن الفاسق من أهل الملة لم يخرج من الايمان بل لا زال يطلق عليه اسم الايمان أو الاسلام على اعتبار أنه من أهل الايمان أو الاسلام.

فذكر الأدلة من القرآن ثم ذكر الاجماع على أن الفاسق لم يكفر، بل يعامل بمعاملة أهل الاسلام.

ثم ذكر مجموعة من احتجاجات المعتزلة منها أدلة من القرآن فرقت بين أهل الايمان في الوصف والحكم وبين أهل الفسق والمعاصي بالوصف والحكم، فرد عليهم القاضي رحمه الله بأن الغالب من هذه الآيات المقصود به الايمان الكامل، ثم ذكر استدلالهم بحديث " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن "، وذكر أن الجواب عنه من وجهتين : اما أن يجعل على الاستحلال أو على أنه يخرج من كمال الايمان، وذكر الأدلة على هذا، ثم ذكر ما يحتج به المعتزلة من أدلة عقلية ورد عليها.

فخلص الى بطلان قول المعتزلة في الفاسق واثبات قول السلف رحمهم الله بأن الفاسق من أهل الملة لا يخرج من الايمان، وانما يقال عنه : مؤمن بايمانه فاسق بكبيرته، أو يقال : مؤمن ناقص الايمان، أو يقال مسلم على اعتبار أن الاسلام مرتبة دون الايمان.

* * *

(فصـــل)

والدلالة على نفى اسم الكمال خلافا للأشعـرية[1] هو أنه قد ثبت

---

(١) هذا الفصل عقده القاضى لبيان قول الأشاعرة فى الفاسق الملى . وقـد تقدم ذكر قولهم ص ٣٥١ ، فنسب اليهم القول ان الفاسق مؤمن كامل الايمان . والناظر فى أقوال الأشاعرة وأكثر متأخرى الأشاعرة فيما نقـل عنهم شيخ الاسلام وغيره وكما هو ثابت فى كتبهم كالباقلانى والجوينـى والآمدى والاسفرايني والبغدادى والايجى وغيرهم يقولون: ان الايمـان هو التصديق أو تصديق النبى صلى الله عليه وسلم فيما أخبر عن ربه عـز وجل فمن أتى بهذا استحق أن يكون مؤمنا .
والمعلوم أن الفاسق انما يفسق من ناحية الأعمال فى الغالب كالزنـا أو شرب الخمر أو الربا أو التهاون ببعض الواجبات وما الى ذلك .
والأعمال عند الأشاعرة ليست من الايمان ، فبناء على هذا فلا يؤثـر الفسق فى الفاسق من ناحية التسمية لأنه أتى بما يستحق به أن يسمى مؤمنا على قولهم .
وقد صرح بعضهم بهذا كما قال أبو المعالى الجوينى فى العقيـدة النظامية : " فحقيقة الايمان عندنا التصديق . . . والمؤمن على التحقيق من انطوى عقدا على المعرفة بصدق من أخبر عن صانع العالم وصفاتـه وأنبيائه فان اعترف بلسانه ما عرف بجنانه فهو مؤمن ظاهرا وباطنا" .
العقيدة النظامية ص ٨٥ .
وقال الآمـدى فى غاية المرام : " فعلى هذا مهما كان مصدقا بالجنان على الوجه الذى ذكرنا وان أخل بشيء من الأركان فهو مؤمن حقا وانتفاء الكفر عنه واجب وان صح تسميته فاسقا" . غاية المرام فى علم الكلام ص ٣٠٩ .
أما الباقـلانى فى التمهيد فقد صرح بتسمية مرتكب الكبيرة مؤمنا فاسقـا مع قوله ان الايمان هو التصـديق فقط . التمهيد ص
فهذا يعرفنا أن الفاسق الملى عند الأشاعرة له تسمية ليست هى تسمية
===

. . . . . .

= = السلف فانهم يجعلونه مؤمنا كامل الايمان بناءا على أنه أتى بالتصديق ويجوزون مع هذا تسميته فاسقا بناءا على ما اقترف من آثام.

وليس هذا هو قول السلف رحمهم الله فى الفاسق فانهم قالوا فى الفاسق انه مؤمن ناقص الايمان أو يقال عنه مؤمن بايمانه فاسق بكبيرته. والجملة الأولى وهى مؤمن ناقص الايمان ظاهر منها الفرق بين قولهم وقول الأشاعرة، أما الثانية فمرادهم منها أنه يقال عنه انه مؤمن بمناسبة أن معه بعض الايمان ويقال له فاسق بمناسبة أنه ارتكب أفعال الفسق، وقول الأشاعرة فى تسمية الفاسق انه مؤمن حقا يخالف ماوصف الله به المؤمن من الصفات العظيمة كقوله تعالى فى أول سورة المؤمنون (قد أفلح المؤمنون الذين هم فى صلاتهم خاشعون . . .) الآيات، وكقوله فى سورة الأنفال (انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم . . . الى قوله أولئك هم المؤمنون حقا) آية ٢ — ٤.

فهذا يدل على أن اسم الايمان اذا أطلق يراد به المدح كاسم البر والمتقى والصالح، أما الفاسق فانه وصف بأوصاف تنافى ذلك كقوله صلى الله عليه وسلم: "لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن"، وكقوله صلى الله عليه وسلم: "لا ايمان لمن لا أمانة له". تقدم تخريجه ص١٨٤ وغير ذلك من الأحاديث التى تنفى الايمان عنه، وقد تقرر فيما قبل أن المنفى اسم الكمال لا مطلق الاسم.

وقد ذكرت هذا حتى لا يتوهم أحد ممن نظر فى قول الأشاعرة فى الفاسق انه مؤمن فاسق ان هذا القول كقول السلف، لأن السلف عندهم الايمان قول وعمل والفسق يكون بالاخلال بالعمل. أما الأشاعرة فعندهم التصديق فمن أتى به فهو كامل الايمان ولو أخل بالعمل.

وقد ورد عن السلف انكارهم لوصف الفاسق بالايمان واعتبروه باطلا، فقد روى عبد الله بن أحمد بسنده عن ابراهيم النخعى أنه قال: "ما أعلم قوما بأحمق فى رأيهم من هذه المرجئة انهم يقولون مؤمن ضال ومؤمن فاسق" السنة لعبد الله ص٨٦. = = =

من أصلنا أن الايمان اسم لجميع الطاعات من أفعال القلب و أفعال الجوارح. و هذا المعنى لا يوجد بترك / بعض الواجبات ، فوجب أن ينتفي اسم ٢٨/ب الكمال وليس يمتنع أن ينتفي اسم الكمال وان لم ينتف جملة الاسم.

يدل عليه ما ذكرنا من الحج اذا أخل ببعض واجباته (١) ، ولأنه لا خلاف أنه لا يطلق على من ترك الصيام و الزكاة وارتكب الفواحش أنه كامل الايمان ، ولأن جميع ما ذكرنا من الآيات و الأخبار للمعتزلة دلالة عليهم (٢) لأن ظاهرها ينفي الجملة وقد أجمعنا (٣) على أن جملة الاسم لا ينتفي (٤) فلم يبق الا أن يكون النفي راجعا الى الكمال.

= = فهذا ظاهر منه ذم هذا القول وذلك بناءا على أن وصف الايمان وصف مدح لا يليق أن يضم اليه وصف الذم و هو الضلال و الفسق. و هذا أمر لم يلحظه الأشاعرة في كلامهم في هذه المسألة.
و هذا المبحث يعد ملزما للأشاعرة من ناحية ادخال العمل في مسمى الايمان والا لوجب أن يمدح الفاسق بأنه كامل الايمان و أنه ممدوح محمود لما أتى به من التصديق مع تقصيره في الواجبات. وهذا مما لا يقول به الأشاعرة لأنهم يتفقون مع السلف في أن الفاسق مذموم لفسقه و أنه معرض للعقوبة.

(١) أي أنه لا يزول اسم الحج بالاخلال ببعض واجباته و انما يسمى ناقصا. انظر ما تقدم ص ٤١٨

(٢) أي الأدلة التي يستدل بها المعتزلة على نفي الايمان عن الفاسق كقوله صلى الله عليه وسلم " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن" وغيره من الأدلة.

(٣) قوله " وقد أجمعنا" أي أهل السنة والأشعرية.

(٤) أي السلف والأشاعرة على أن الفاسق لا ينفي عنه اسم الايمان في الجملة ولا يخرج من الايمان بسبب الكبائر.

وبنى المخالف هذا على أن الايمان هو التصديق فقط، وأن الطاعات من شرائعه ودلائله. واذا كان كذلك فانه لا يتطرق عليه الزيادة والنقصان الا على معنى نقصان الثواب، فأما نقصان يرجع الى نفس الايمان فلا.

والجواب: أنا قد تكلمنا على هذا الأصل وبينا أن الايمان جميع الطاعات وهذا المعنى يعدم بترك بعض الواجبات.

وربما احتجوا بالآيات التى احتججنا بها على المعتزلة فى بقاء الاسم[1] ولا دلالة فى ذلك لأنها تفيد اثبات الاسم فى الجملة ونحن لا نمنع من ذلك وانما نمنع من كمال الاسم.

---

(١) احتج الأشاعرة بالآيات الدالة على أن الفساق مخاطبون باسم الايمان. قال الجوينى: "واسم الايمان لا يزول بالعصيان، والدليل عليه أن معظم آيات التكليف مصدرة بذكر المؤمنين كما قال تبارك وتعالى (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام) وقد خاطب الله العصاة وأمرهم بالتوبة فقال: (يا أيها الذين آمنوا توبوا الى الله ...)". العقيدة النظامية ص٨٥.

. . . . . .

التعليق

القاضى رحمه الله رد فى هذا الفصل على القول الثالث المخالف للحق فى هذه المساله وهم القائلين من الا شاعره ان الفاسق مومن كامل الايمان وبين ان الا دله التى استدل المعتزله بهاعلى نفى الايمان عن الفساسق هى ردعليهم وان الحق فى ذلك هو ان المنفى الكمال وليس جملة الاسم .

لان الفاسق اخل ببعض الواجبات فلم يستحق اسم الكمال ، وفعل بعض الواجبات فاستحق ان يوصف بانه مومن ناقص الايمان

بسم الله الرحمن الرحيم

الباب الرابع

وفيه فصل واحد

في زيادة الايمان ونقصانه

(الفصـــل الأول [1])

جواز الزيادة والنقصـــان في الايمان [2]

---

(١) في المخطوطة قال : " الفصل الرابع " وقد غيرته لغرض الترتيب .

(٢) هذا الفصل عقده القاضي للاجابة عن المسئلة الرابعة من مسائل الايمان وهي هل يجوز على الايمان الزيادة والنقصان أم لا ؟
ومذهب السلف كما ذكر القاضي هنا هو القول بأن الايمان يزيد وينقـص وقد قال بهذا الصحابة ومن بعدهم من التابعين ممن سار على نهجهم .
وقد روى الامام أحمد بسنده هذا القول عن أبي هريرة وأبي الدرداء . الايمان ورقة ١٠٨/أ .
وروى الآجري ذلك عن أبي هريرة وعمير بن حبيب وابن عباس وابن مسعود وعمر بن الخطاب رضي الله عنهم . الشريعة للآجري ص ١١١ ومابعدها ، الابانة الكبير لابن بطه ورقة ٨٦/ب مصورة في مكتبة الشيخ حماد الأنصاري .
وقد ذكر الاجماع على هذا ابن عبد البر فقال : أجمع أهل الفقه والحديث على أن الايمان قول وعمل ولا عمل الا بنية والايمان عندهم يزيد بالطاعـة وينقص بالمعصية ، والطاعات كلها عندهم ايمان الا ماذكر عن أبي حنيفة وأصحابه فانهم ذهبوا الى أن الطاعات لا تسمى ايمانا . التمهـــــيد لابن عبد البر ٩/٢٣٨ .
فهذا يظهر قول السلف في هذه المسألة الا ماروى ابن القاسم عن الامـام مالك أنه قال : يزيد ، وتوقف في النقصان . والرواية الأخرى وهي روايـة عبد الرزاق ومعمر بن عيسى وابن نافع وابن وهب عنه أنه يزيد وينقص . ذكر هذا ابن عبد البر في التمهيد ٩/٢٥٢ .
وقد تأول بعض العلماء توقف مالك في النقصان عدة تأويلات :
منها ما نقله النووي عن ابن بطال في تأويله ذلك بأحد أمرين :
أولا ـ أن يكون قصده بالتوقف في النقصان بالنسبة للتصديق ، وقـال لأنه لو نقص لصار شكا .

===

(قول السلف في زيادة الايمان ونقصانه)

و زيادته بفعل الطاعات و نقصانه بتركها و فعل المعاصي . وقد نص أحمد على هذا في رواية أبي الحارث و محمد بن موسى و المروذي ، و قد تقدم لفظه في أول الكتاب[1] . فقال في موضع : " اذا عطت الخير زاد ، واذا ضيعت نقص " [2] ، و قال في موضع آخر : " الزيادة في العمل و النقصان اذا زنا و سرق " [3] . و هذا بناء على الأصل

٢٩/أ /

= = ثانيا ـ أن يكون توقفه خشية أن يتأول عليه أنه يوافق الخوارج الذين يكفرون أهل المعاصي من المؤمنين بالذنوب.

شرح مسلم للنووي ١٤٦/١ .

و ذكر شيخ الاسلام وجها آخر ، و هو أنه وجد ذكر الزيادة في القرآن صريحة ولم يجد ذكر النقص فتوقف فيه .

الفتاوى ٥٠٦/٧ .

و الأدلة على ما ذهب اليه السلف في الزيادة والنقصان في الايمان كثيرة و ظاهرة و قد ذكر القاضي منها جملة في أثناء كلامه في هذه المسألة .

و الزيادة و النقصان كما تدخل على الأعمال تدخل على التصديق أيضا ، كما هو القول الراجح من أقوال العلماء في هذا ، و هذا ما سيقرره القاضي و يبينه .

(١) انظر ص

(٢) تقدمت هذه الرواية ص من رواية محمد بن موسى .

(٣) تقدمت ص من رواية المروذي .

الذى تقدم وأن الايمان هو الطاعات كلها وترك المنهيات ، فتحصل الزيادة بوجودها والنقصان بتركها وهو قول المعتزلة(١) .

(قول المعتزلة فى الزيادة والنقصان)

---

(١) هكذا فى الأصل ، ولعل فى الكلام سقطا لأن المعتزلة لا يقولون ان الايمان يزيد بالطاعات وينقص بتركها . وقد أورد القاضى هذا الفصل فى كتابه " مختصر المعتمد " فقال بعد أن ذكر قول أهل السنة : " خلافا للمعتزلة فى قولهم لا يزيد ولا ينقص ، لا ثوابه ولا نفسه " . مختصر المعتمد فى أصول الدين ص ١٨٩ .

فلعل العبارة تكون هكذا : " وهو خلاف قول المعتزلة " ، فتكون الساقطة كلمة " خلاف " .

وعدم القول بالزيادة والنقصان فى الايمان ظاهر من مذهب المعتزلة حيث يخرجون تارك الواجب أو مرتكب الكبيرة من الايمان وقد ذكر عنهم شيخ الاسلام أصلا وهو أن الايمان عندهم كل ، لا يتجزأ ، فاذا ذهب بعضه ذهب كله . وذكر أن هذا الأصل عند المبتدعة فى الايمان كالخوارج والمعتزلة والمرجئة . فعلى قول المعتزلة يكون الايمان هو مجموع ما أمر الله به ، فاذا ذهب منه شيء لم يبق مع صاحبه من الايمان شيء فيخلد فى النار .
الفتاوى ٧/٢٢٣ .

وقد تقدم الرد على مثل هذا من النقل عن شيخ الاسلام . انظر : ص .بقى أن يقال : ان القاضى أبا يعلى ذكر عنهم فيما تقدم أنهم يوافقوننا على القول بالزيادة والنقصان . انظر ص فيلزم بيان معنى قولهم : " ان الايمان يزيد وينقص " .

نقل الدكتور أحمد عطية عن كتاب " متشابه القرآن " قول القاضى عبد الجبار المعتزلى فى قوله تعالى (واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا . . . الآيات) ان هذه الآية تدل على أن الايمان يزيد وينقص على ما تقول به لأنه اذا كان عبارة عن هذه الأمور التى
= = =

. . . . . .

= = يختلف التعبد فيها على المكلفين فيكون اللازم لبعضهم أكثر مما يلزم الغير فتجب صحة الزيادة و النقصان .

و نقل عنه أيضا قوله في كتاب المختصر في أصول الدين : فان قال أفتقولون في الايمان انه يزيد و ينقص ، قيل له نعم لأن الايمان كل واجب يلزم المكلف القيام به ، و الواجب على بعض المكلفين أكثر من الواجب على غيره فهو يزيد و ينقص من هذا الوجه .

رسالة الايمان بين السلف و المتكلمين ص ١١١ .

و قد ذكر الدكتور بناءا على هذا ثلاثة فوارق بين قولهم و قول أهل السنة ، و هذا ظاهر ، فان قولهم ان النقص و الزيادة تكون من ناحية تكليف البعض بأكثر من البعض الآخر مثلا الزكاة تجب على من عنده النصاب و حال عليه الحول ، أما من ليس عنده مال فلا تجب عليه الزكاة فيكون هذا أنقص و ذاك أزيد ايمانا . و هذا وان كان وجه في الزيادة والنقصان و هو كقول النبي صلى الله عليه وسلم في النساء : " انكن ناقصات عقل ودين " و فسر نقصان الدين بترك الصلاة والصيام أيام الحيض و النفاس. وهذا تمام في جنس النساء أنهن أنقص من جنس الرجال ، و الا فان في النساء من هي أكمل ايمانا من كثير من الرجال حيث يرتفع ايمانها حتى تغطي هذا النقص و ينقص ايمان رجال كثير بسبب المعاصي حتى يصبح أقل ايمانا من كثير من النساء . فمثلا أمهات المؤمنين و مريم بنت عمران والنساء المشهورات بالديانة والصلاح ظاهر أن ايمانهن و درجاتهن أرفع من درجات كثير من الرجال . وعلى قول المعتزلة أن النساء لا يمكن أن تكون واحدة منهن أعلى ايمانا من الرجال لأنها كل شهر تترك من الصلاة أياما ، وهذا معلوم البطلان .

و تفسير المعتزلة الزيادة والنقصان بهذا الوجه ليس هو قول أهل السنة في الزيادة والنقصان فان أهل السنة يجعلون الزيادة من ناحية الطاعات والنقص من ناحية المعاصي ، و هؤلاء يجعلونه من ناحية التكليف . والله أعلم .

(قول الاشاعرة في الزيادة والنقصان)

وأما[1] الأشعرية فقال أبو بكر بن الباقلانى[2] : "اذا كان هو معرفة القلب و تصديقه فهما عرضان من الأعراض[3] و صفتان من صفات القلوب، و الزيادة و النقصان لا تجوز على الأعراض[4] ، و انما تزيد الأجسام و تنقص".

و قال ابن اللبان[5] : " الزيادة و النقصان ترجعان الى

---

(١) فى الأصل هذا الحرف غير واضح ، فاستنتجت أنه هكذا .

(٢) محمد بن الطيب القاضى أبو بكر الباقلانى ، قال السمعانى : البصرى المتكلم على مذهب الأشعرى وكان أعرف الناس بالكلام و أحسنهم خاطرا وأجودهم لسانا و أوضحهم بيانا و له التصانيف الكثيرة فى الرد على المخالفين من الرافضة والمعتزلة والجهمية والخوارج .وقال ابن كثير : رأس المتكلمين على مذهب الشافعى وهو من أكثر الناس تصنيفا فى الكلام. توفى لسبع بقين من ذى القعدة عام ٤٠٣ هـ . الأنساب ٦٢/ ، البداية والنهاية ١١/ ٣٩١.

(٣) العرض هو مايقوم بغيره كاللون المحتاج فى وجوده الى جسم يحله ويقوم به . و الأعراض على نوعين قارّ الذات وهو الذى تجتمع أجزاؤه فى الوجود كالبياض والسواد ، و غير قارّ الذات وهو الذى لا تجتمع أجزاؤه فى الوجود كالحركة والسكون . تسهيل المنطق ص ٢٨ ، التعريفات ص ١٤٨ .

(٤) الذى يظهر واضحا أن الأعراض تتفاضل ، فالألوان تتفاضل فمثلا السواد يتفاضل فى الشدة والخفة، فهناك الأسود الشديد السواد ، و هنا ماهو دونه فى السواد . انظر كلام شيخ الاسلام فى هذا : الفتاوى ٧/ ٥٦٤ .

(٥) عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الله بن محمد التيمى من بكر بن وائل ، أبو محمد الأصبهانى المعروف بابن اللبان . قال فيه الخطيب : أحد أوعية العلم وأهل الدين والفضل وله كتب

===

التصديق دون الأفعال ، لأن الأفعال عندهم ليست من نفس الايمان وانما هو التصديق[1] ، فمنهم من يعرف مخبرات الله تعالى مفصلة ومنهم من يعرفها مجملة ، فمن عرفها مجملة وآمن بها فاذا عرف تفصيلها ازداد علمه وتصديقه ، وهو أن الوحي ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم آية بعد آية وسورة بعد سورة ، فاذا أنزلت آية أو سورة وسمعها المؤمنون وعلموها وأقروا بها وصدقوا الله ورسوله فيها كما صدقوا فيما تقدم فيزدادوا علما الى علومهم وتصديقا الى تصديقهم . وكذلك منهم من يذكر

= = كثيرة مصنفة ، عده ابن عساكر من الطبقة الثالثة من الأشاعرة وذكر عنه أنه صحب أبا بكر الباقلاني ودرس عليه أصول الديانات وأصول الفقه .
توفي في أصبهان جمادى الآخرة عام ٤٤٦ هـ . تاريخ بغداد ١٠/ ١٤٤ ، الأنساب ٤٩٤/أ ، طبقات الشافعية للسبكي ٥/ ٧٢ ، تبيين كذب المفترى ص ٢٦١ .

(١) الأشاعرة كما هو ظاهر من نقل القاضي عنهم لهم قولان في الزيادة والنقصان بالنسبة للتصديق القلبي :

القول الأول : ان التصديق القلبي لا يزيد ولا ينقص لأنه متى قبل ذلك صار شكا . ومن هؤلاء الباقلاني كما هو ظاهر هنا ونقله الجويني وذكر الرازي أنه قول أكثر الأشاعرة .
انظر العقيدة النظامية ص ٩٠ ، المواقف في علم الكلام ص ٣٨٨ .

القول الثاني : انه يقبل الزيادة والنقص من حيث القوة والضعف ومن حيث وضوح الأدلة والبراهين عليه . وبه قال الرازي والبغدادي والايجي ونصره في تحفة المريد ، وهو القول الذي نقله القاضي هنا عن ابن اللبان .
انظر : أصول الدين للبغدادي ص ٢٥٢ ، المواقف في علم الكلام ص : ٣٨٨ ، تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد ص ٥١ .

الله عز وجل ورسوله ومخبراته في أكثر الأوقات ، ومنهم من لا يخطر بباله ذلك الا بعد مدة تكون أحوالهم متفاوتة / ومنه قوله تعالى (الذين ٢٩/ب يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم) الآية[1] . وقول أبي الدرداء[2] " تفكر ساعة خير من قيام ليلة "[3] ، فيكون حال من يذكر الله في حال قيامه وقعوده ونومه أعلى من حال من لا يذكر الله في أكثر أحواله وأزيد من ايمانه من حاله بخلافه ، وكذلك اذا نسي بعض مخبراته حتى لم يبق الا العلم بالمصدق والاقرار به وبصفاته والتصديق له في جميع مخبراته مجملا لا مفصلا فقد نقص ايمانه ولم يخرج عن أن يكون مؤمنا "[4]

---

(١) آية ١٩١ سورة آل عمران .

(٢) أبو الدرداء هو عويمر بن عامر بن قيس بن أمية الأنصاري الخزرجي . اختلف في اسمه واسم أبيه . أسلم يوم بدر وشهد أحدا ، وروى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيه يوم أحد : " نعم الفارس عويمر " ، ولاه معاوية قضاء دمشق في خلافة عمر رضي الله عنه . توفي رضي الله عنه لسنتين بقيتا من خلافة عثمان رضي الله عنه . الاصابة في تمييز الصحابة ٤٦/٣ .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٠٩/١ وذكره ابن الجوزي في صفة الصفوة ٢٥٨/١ ، وذكره ابن كثير عن الحسن البصري ، تفسير ابن كثير ٤٣٨/١ ، وروى ابن المبارك عن ابن عباس قال :" ركعتان مقتصدتان في تفكير خير من قيام ليلة والقلب ساه ". الزهد لابن المبارك ص ٩٧ .

(٤) لعل هنا انتهاء الكلام المنقول عن ابن اللبان ، ولم أتحصل على الأصل الذي أخذ عنه القاضي هذا وذكر بعض هذا مختصرا الايجي في المواقف في بيان زيادة ونقص الايمان الذي هو التصديق . المواقف ص ٣٨٨ . وذكر شيخ الاسلام أن زيادة الايمان ونقصه يكون بوجوه متعددة في الأعمال الظاهرة وكذلك في التصديق وذكر عدة أوجه من التفاضل في تصديق القلب وعلمه ، منها أنه يتفاضل باعتبار الاجمال والتفصيل ،

===

و قد نص أحمد على التفاضل فى المعرفة أيضا فى روايـــــة المروذى [1] فى معرفة القلب يتفاضل ويزيد [2] .

(الأدلة على زيادة الايمـــان ونقصانه)

و الدلالة على جواز الزيادة و النقصان فى الجملة قوله تعالـى : (انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهـــم آياته زادتهم ايمانا و على ربهم يتوكلون - الى قوله - أولئك هـــــم المؤمنون حقا) [3] . و قال تعالى (واذا ما أنزلت سورة فمنهـم من يقول أيكم زادته هذه [4] ايمانا ، فأما الذين آمنوا فزادتهم ايمـانا و هم يستبشرون ، و أما الذين فى قلوبهم مرض فزادتهم رجسا الى رجسهم) [5] يعنى كفرا الى كفرهم [6] ، فاذا أنزلت سورة أو آية كفروا بها كما كفـــروا

= = و كذلك من ناحية ذكر الله و الغفلة عنه ، وذكر نحو ما تقدم من قول ابن اللبان و أيد هذا بقول عمير بن حبيس رضى الله عنه : " الايمان يزيد وينقص ، قالوا : وما زيادته و نقصه ، قال : اذا حمدنـــا الله وذكرناه وسبحناه فذلك زيادته ، فاذا غفلنا و نسينا و ضيعنا فذلك نقصانه " . انظر الفتاوى ٧/٥٦٤ - ٥٦٦ .

(١) تقدمت ترجمته ص

(٢) تقدم نص هذه الرواية فى التعليق رقم ص
و ابتدأ القاضى هنا يرد على من نفى زيادة الايمان ونقصانه عموما .

(٣) آية ٢ - ٣ سورة الأنفال .

(٤) الأصل فيه سقط هنا وهى كلمة : (هذه)

(٥) آية ١٢٤ سورة التوبة .

(٦) قال ابن كثير :"أى زادتهم شكا الى شكهم و ريبا الى ريبهـــم" . و قول ابن كثير يتفق مع قول القاضى لأن الشك والريب كفر . انظر : تفسير ابن كثير ٢/٤٠٣ .

بما تقدم من الآيات و السور، فازدادوا كفرا الى كفر. و قال تعالى (هو الذى أنزل السكينة فى قلوب المؤمنين ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم)[١] ، (و الذين اهتدوا زادهم هدى و آتاهم تقواهم)[٢] ، و قال تعالى (انما يخشى الله من عباده العلماء)[٣] ، و قال تعالى (ليستيقن الذين أوتوا الكتاب و يزداد الذين آمنوا ايمانا)[٤] .

(الرد على من قال ان الزيادة والنقصان تتعلق بما فى القلب فقط)

فان قيل : هذه الآيات تدل على الزيادة و النقصان فى التصديق و العلم بمخبراته دون الأفعال[٥] .

---

(١) آية ٤ سورة الفتح .

(٢) آية ١٧ سورة محمد صلى الله عليه وسلم .

(٣) آية ٢٨ سورة فاطر .
وجه الاستدلال بهذه الآية أن العلماء هم أكثر الناس عملا و علما و تصديقا ، لهذا أورثهم هذا زيادة ايمان جعلتهم أخشى الناس لله عز و جل و كما قيل من كان بالله أعرف كان منه أخوف و الأنبياء عليهم السلام أكثر الناس ايمانا و علما فهم أكثر الناس خشية لله ، وكما قال صلى الله عليه و سلم : " انى لأرجو أن أكون أخشاكم لله و أعلمكم بما أتقى" . أخرجه م. فى الصيام ٢/٧٨١ ، حم. ٦/٦٧ ، من حديث أبى هريرة رضى الله عنه .
فكثرة العلم أورثت كثرة الخشية لله عز و جل . وهذا دليل قول على زيادة الايمان بالعلم و العمل .

(٤) آية ٣١ سورة المدثر .

(٥) هذا الاعتراض يقول به أصحاب القول الثانى من الأشاعرة المثبتين لزيادة الايمان و نقصه بالنسبة للتصديق دون الأعمال . و تقدم بيان ذلك ص

قيل : ذلك عام في الجميع.

فان قيل : نحمل قوله (ليزدادوا أيمانا مع ايمانهم) على أنهم يزدادوا ثبوتا على ايمانهم و تمسكا به و عزيمة على استدامته .

قيل : حقيقة الزيادة لا يعقل منها الثبوت على الشئ و انما يعقل منها الزيادة في ذاته ، ولأنه اذا جاز الزيادة و النقصان في التصديق و العلم بمخبراته جاز في الأفعال ، لأن جميع ذلك من الايمان ، ولأن دخول الزيادة عليه و النقصان منه لا يوجب زوال الاسم[1] ، كالجسم هو الجوهران المؤتلفان فاذا انضمت اليه أجزاء أخر و تألف معها صارت أيضا جسما واحدا ، أو اذا نقصت منه أجزاء الى أن ينتهي الى جزأين مؤتلفين لا يزول عنه اسم الجسم ، كذلك الايمان[2] .

و أيضا فان علماء السنة يقولون : " الايمان يزيد بالطاعة و ينقص

---

(١) تقدم النقل عن شيخ الاسلام ابن تيمية في قوله : ان المبتدعة في الايمان كالخوارج و المعتزلة و المرجئة جعلوا الايمان شيئا واحدا ، فاذا ذهب بعضه ذهب كله . انظر ص

و هذا ينطبق هنا على من نفى الزيادة و النقصان أنهم قالوا : لو قبل النقص لصار شكا ، لهذا يثبتون للفاسق اسم الايمان كاملا ولا يقولون ان الايمان يزيد و ينقص على ما قال به السلف من أنه ينقص بنقص بعض أجزائه . و القاضي هنا يبين أن النقصان لا يلزم منه زوال الاسم .

(٢) تقدم التعليق على هذا و بيان أن الأصوب تشبيه الايمان بالشجرة . انظر ما تقدم ص :

بالمعصية ". وقد روى أحمد بأسناده عن أبي هريرة أنه كان يقول : " الايمان يزيد وينقص "(١) . وروى أيضا بأسناده عن أبي الدرداء قال : " الايمان ينقص ويزيد " (٢) .

وروى أبو عبد الله بن بطه باسناده عن ابن عباس مثل قول أبي هريرة (٣) ، وروى أيضا عن عمر بن الخطاب أنه كان يأخذ بيد الرجل والرجلين في الحلق فيقول : " تعالوا نزدد ايمانا "(٤) ، وروى عن معاذ أنه قال : " اجلس بنا نؤمن "(٥) ، وروى عن أبي الدرداء قال : " كان ابن رواحة يأخذ بيدي فيقول : تعال نؤمن ساعة "(٦) .

---

(١) الايمان للامام أحمد ورقة ١٠٨/أ ، وأخرجه الآجري في الشريعة ص ١١١ ، السنة لعبد الله ص ٧٥ .

(٢) الايمان للامام أحمد ورقة ١٠٨/أ ، وفيه تقديم الزيادة على النقصان حيث قال : " يزيد وينقص " .

(٣) الابانة الكبير لابن بطه ورقة ٨٦/أ ، وأخرجه الآجري في الشريعة ص ١١١ .

(٤) رواه الامام أحمد في الايمان ورقة ١٠٨/أ ، وابن أبي شيبة في الايمان ص ٣٦ ، والآجري في الشريعة ص ١١٢ ، وابن بطه في الابانة الكبير ورقة ٨٦/أ .

(٥) الايمان للامام أحمد ورقة ١٠٨/أ وابن أبي شيبة في الايمان ص ٣٥ وقال الألباني في تعليقه : صحيح على شرط الشيخين ، ورواه أبو عبيد في الايمان أيضا ص ٧٢ ، وابن بطة في الابانة ورقة ٨٦/أ .

(٦) الابانة الكبير لابن بطه ورقة ٨٦/ب ، وابن عساكر في تاريخ دمشق جزء تراجم حرف العين من عبد الله بن جابر الى عبد الله بن يزيد ص ٣٣٩ .

و روى أبو حفص بن شاهين فى كتاب الايمان باسناده عن ابن عباس و أبى هريرة و أبى الدرداء : " الايمان يزيد و ينقص "(١) .

و رواه أبو محمد الخلال (٢) باسناده عن معاذ عن النبى صلى الله عليه و سلم قال : " الايمان يزيد و ينقص "(٣) .

فان قيل : نحمل هذا على الزيادة و النقصان فى تصديقه وذلك أنه مأمور بفعل الايمان فى كل وقت و ذكر الله فى قلبه ففى سائر أوقاته أو أكثرها ، فاذا فعل ذلك ازداد ايمانه ، و اذا لم يفعل فى حال سهوه و نومه و نسيانه نقص ايمانه بعدم المستدام كما يقال : زادت دجلة

---

(١) تقدم تخريج هذه الروايات

(٢) هو الحسن بن محمد بن الحسين بن على بن عبد الله المؤدب أبو محمد الخلال . قال الخطيب : كتبنا عنه وكان ثقة له معرفة و تنبه و خرج المسند على الصحيحين و جمع أبواب و تراجم كثيرة . توفى سنة ٤٣٩هـ وكان مولده سنة ٣٥٢ هـ .
ت . بغداد ٧/ ٤٢٥ ، المنتظم ٨/ ١٣٢ ، العبر فى خبر من غبر ٣/ ١٨٩ .

(٣) قال الشوكانى : رواه الدارقطنى عن معاذ مرفوعا وفى اسناده عمار بن مطر ، و أحاديثه بواطل .
و رواه ابن عدى عن أبى هريرة مرفوعا وفى اسناده أحمد بن محمد بن حرب وشيخه ، و رواه ابن عدى أيضا عن واثلة بن الأسقع مرفوعا قال : ابن عدى : موضوع و آفته معروف الخياط .
و قال فى الميزان : موضوع بيقين . انتهى . و له طرق عن الحاكم و الجوزقانى وغيرهم ولا يصح منها شئ .
الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة ص ٤٥٢ ، وانظر الكامل لابن عدى ١/ ٢٠٢ ، ٦/ ٢٣٢٧ ، ميزان الاعتدال ٤/ ١٤٥ .

و الفرات اذا استدام جريان الماء فيهما (١) ، و يحتمل أن يراد بذلك أنه يزيد ثوابه (٢) مع ثواب الطاعة التي تقاربه و ينقص ثوابه مع المعصية بمعنى أنه متجرد عن ثواب الطاعة التي هي بدل تلك المعصية ، فانه لو تركها المؤمن لكان له بتركها ثواب مع ثواب الايمان فتحمل الزيادة و النقصان على هذا الوجه .

قيل : أما التأويل الأول فلا يصح ، لأن السلف قالوا : " يزيد بالطاعة و ينقص بالمعصية " ، و الساهي و النائم ليس بعاص (٣) فلا يصح حمل قول السلف على ذلك .

و أما التأويل الثاني و أنه يحمل على زيادة الثواب ، فلا يصح أيضا

---

(١) هذا الاعتراض المراد به حمل قول السلف في الزيادة والنقص في الايمان على التصديق بالقلب .
أما التمثيل بقول : " زادت دجلة والفرات " على استدامة الجريان ففير ظاهر لأن الزيادة في الغالب اما أن تكون بكثرة دفع المياه من ينابيعها أو بهطول الأمطار و هذه زيادة حقيقة .

(٢) أي يزيد ثواب الايمان الذي هو التصديق مع ثواب الطاعة .

(٣) هذا الرد يحتاج الى توجيه ، حيث أن الساهي عن ذكر الله سواء بالقلب و اللسان يعد في بعض الأحيان عاصيا ، وذلك اذا طالت الغفلة لأن الغفلة في كثير من الأحيان تلازمها المعصية .
و ضد السهو أو الغفلة الذكر لله عز و جل بالقلب ، أو بالقلب مع اللسان فانها طاعة . و من السهو الذي لا ينسب الى أنه معصية انشغال الانسان بطلب رزقه أو بأهله و أولاده اذا لم يشغله عن طاعة الله عز وجل . و هذا بخلاف النوم فان القلم رفع عن النائم . و الله أعلم .

لأنهم وصفوا الايمان بالزيادة والنقصان والايمان عبارة عن الأفعال فلا يصح حمله على ثواب الأعمال .

وجواب آخر وهو : أن قول السلف يقتضي الزيادة والنقصان في الايمان وثواب الايمان ليس بايمان (١) .

وجواب آخر جيد وهو : أن الايمان عندهم التصديق ، والتصديق هو حصول العلم بحال المصدق به ، وهذا المعنى لا يتفاضل الناس فيه ، لأن من لا يحصل له المعرفة على هذا الوجه لا يكون عارفا وما زاد على ذلك ليس بواجب وانما هو نافلة ، وما ليس بواجب ليس بايمان على قولهم ، فلا يصح وصفه بالتفاضل (٢) .

---

(١) هذا ظاهر لأن الثواب جزاء على عمل الطاعة وليس هو الطاعة كما أن العقاب على المعصية ليس هو المعصية .

(٢) هذا الجواب من القاضي غير واضح الا أنه يمكن أن يقال ان القاضي أراد الزامهم بأن قول السلف لا يمكن حمله على قولهم في الايمان الذي هو التصديق عندهم ، لأنه لا يجوز أن يوصف بأنه ينقص لأن هناك حدا أدنى في التصديق من نقص عن هذا الحد صار شاكا أو غير مصدق وما زاد على هذا الحد فليس بواجب بل هو نافلة ، وعندهم أن الايمان هو التصديق الواجب اذ لو أدخلوا فيه ماليس بواجب لوجب ادخال أعمال القلوب كالحياء والرحمة والحب والخوف وغيرها ، فعلى هذا لا يصح وصفه بالتفاضل ولا يحمل قول السلف عليه . فخلص بهذا أن قول السلف : "ان الايمان يزيد وينقص" لا يجوز حمله على التصديق فقط . والله أعلم .

. . . . . .

التعليق على الفصل الرابع

القاضي رحمه الله أبان في هذا الفصل عن القول بزيادة الايمان ونقصانه وذكر الأدلة عليه من القرآن وأقوال السلف . وبين أن الزيادة والنقصان تدخل على أعمال القلوب وعلى أعمال الجوارح .

ثم ذكر قول الأشاعرة في الزيادة والنقصان وأظهر أن لهم قولين في ذلك ، فمنهم من يقول : " ان الزيادة والنقصان الواردة في كتاب الله والسنة وما ورد عن العلماء من السلف المقصود به الزيادة والنقصان بالنسبة للتصديق "، وذكر عنهم وجه الزيادة والنقصان بالنسبة للتصديق . ومنهم من ينكر الزيادة والنقصان بالنسبة للتصديق لأنه غير قابل للزيادة والنقص.

فأفرد القاضي رحمه الله الرد في هذا الفصل على من حمل الزيادة والنقصان على أنها تدخل على التصديق فقط دون الأعمال . وأبان أن قول السلف : " الايمان قول وعمل يزيد وينقص " أنه يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، وأن الزيادة والنقص تدخل على عمل القلب والجوارح .

* * *

* *

*

بسم الله الرحمن الرحيم

الباب الخامس

وفيه فصل واحد

في بيان تفاوت إيمان المكلفين

(الفصـــل الأول [1])

انه لا يتساوى ايمان جميع المكلفين [2] من الملائكة والأنبيـاء ومن دونهم من الشهداء والصديقين ، بل يتفاضلون بقدر رتبـهم فى العلم بآثار قدرته و شواهد ربوبيته و أصناف الأدلة عليه سبحانه ، ولكل واحد منهـم من الثواب بقدر اجتهاده و استدلاله على وحدانيته ، نص عليه فى رواية المروذى [3]

---

(١) فى المخطوطة (الفصل الخامس) فغيرته لغرض الترتيب .

(٢) عقد القاضى رحمه الله هذا الفصل للرد على من أنكر الزيادة والنقصان بالنسبة لما يقوم بالقلب ، و هو رد على القول الذى ذكره عن الباقـلانى و قال به مجموعة من الأشاعرة . و قد تقدم بيان ذلك فى أول الفصـــل السابق .
وقد أنكر السلف رحمهم الله على من قال : ايمانى كايمان الملائكـة ، فقد روى الامام أحمد بسنده عن ابن أبى مليكة : " أدركت ثلاثين من أصحاب النبى صلى الله عليه و سلم كلهم يخاف النفاق على نفسه ما منهم أحد يقول انه على ايمان جبريل وميكال " . كتاب الايمان للامام أحمد ورقة ١٠٢/أ ، و ذكره البخارى فى كتاب الايمان من صحيحه تعليقا ١/١٥ .
و نقل أبو عبيد القاسم بن سلام كراهية العلماء لذلك فروى فى ذلـك عن الضحاك وابن أبى مليكة و روى بسنده عن ميمون بن مهران أنه رأى جارية تغنى فقال : " من زعم ان هذه على ايمان مريم بنت عمران فقد كذب " .
ثم بين أبو عبيد أوجه فساد هذا القول و هو القول بتساوى المكلفين فى الايمان ثم قال : " وانى لخائف أن يكون هذا من الاجتراء على الله والجهل بكتابه " . الايمان لأبى عبيد ص ٧٠ .

(٣) تقدمت ترجمـته ص

قيل له الحجاج بن يوسف[1] نقول[2] ايمانه مثل ايمان النبي ، فقال : لا ،
قيل : فيكون ايمانه / مثل ايمان أبي بكر، قال : لا .[3] ٣١/ب

و قال أيضا في رواية صالح[4] : ترى ايمان الحجاج مثل ايمان أبي بكر رحمة الله عليه[5] ، فقد منع أحمد من ذلك .

و قال أبو بكر الباقلاني[6] : "اذا ثبت أن الايمان هو التصديق بالقلب الذي هو المعرفة ، وجب أن لا يتفاضل الايمان في كونه علما به ، و انما يقع التفاضل بقدر ربتهم في العلم .

---

(١) الحجاج بن يوسف الثقفي والي العراق من قبل عبد الملك بن مروان ، قال عنه الذهبي : وكان ظلوما جبارا ناصبيا خبيثا سفاكا للدماء و كان ذا شجاعة واقدام و مكر و دهاء و فصاحة و بلاغة وتعظيم للقرآن . ثم قال وله حسنات مغمورة في بحر ذنوبه و أمره الى الله وله توحيد في الجملة و نظراء من ظلمة الجبابرة و الأمراء . توفي سنة ٩٥ هـ . انظر : سير أعلام النبلاء ٤/ ٣٤٣ ، البداية والنهاية ٩/ ١٣١ ، تهذيب التهذيب ٢/ ٢١٠ .

(٢) في الأصل يقول بالتحتانية وفي كتاب الايمان للامام أحمد بدون نقط ، ولعلها بالنون (نقول) لأن من المستبعد أن يكون الحجاج بن يوسف القائل هذا فانه لم يؤثر عنه أنه كان مرجئا . و انما ذكر هنا لما اشتهر عنه من اسرافه في القتل .

(٣) الايمان للامام أحمد ورقة ٩٧/ب .

(٤) تقدمت ترجمته ص

(٥) الايمان للامام أحمد ورقة ٩٧/ب وهو من رواية الامام أحمد عن وكيع ابن الجراح رحمه الله ، و نص الرواية قال : " ترى ايمان الحجاج مثل ايمان أبي بكر وعمر رحمهما الله ؟ " بصيغة الاستفهام الانكاري .

(٦) تقدمت ترجمته ص

والدلالة عليه أنه لا يمكن أن يكون من عرف الله عز وجل بعدة طرق وأنواع أدلته ولطائف صنعته بمثابة من لم يعرفه الا من طريق واحد ، ولولا ذلك لم يفرق سبحانه بين أصناف أدلته :

فقال عز وجل (أفرأيتم ما تمنون أ أنتم تخلقونه أم نحن الخالقون)[١] وقال تعالى (ومن آياته أن خلقكم من تراب ثم اذا أنتم بشر تنتشرون)[٢]، ومن آياته . ومن آياته . ومن آياته . . . ان فى ذلك لآيات لقوم يتفكرون، وللعالمين ، ولقوم يسمعون ، ولقوم يعقلون ، ولقوم يعلمون ، ولقوم يؤمنون ، ولقوم يعلمون [٣] ، (وفى أنفسكم أفلا تبصرون) [٤] ، وقال سبحانه (أفلا ينظرون الى الابل كيف خلقت) [٥] ، وقال (ان فى خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولى الألباب) [٦] وقال تعالى (وفى الأرض قطع متجاورات وجنات من أعناب)[٧] الآية، وقال تعالى

---

(١) آية ٥٨ - ٥٩ سورة الواقعة .

(٢) آية ٢٠ سورة الروم .

(٣) هذه خواتيم بعض الآيات الداعية الى النظر فى أدلة الله وبديع صنعته .

(٤) آية ٢١ سورة الذاريات .

(٥) آية ١٧ سورة الغاشية .

(٦) آية ١٩٠ سورة آل عمران .

(٧) آية ٤ سورة الرعد .

(ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين) (١) الى قوله (٢) (ينبت لكم به الزرع والزيتون والنخيل والأعناب . . .) (٣) الآية ، وقال تعالى (ان كنتم في ريب من البعث . . . الآيات الى قوله : ومن الناس من يعبد الله على حرف) (٤) .

وأيضا فان جميع ما خلق الله من الجواهر / والأجسام العلوية ٣٢/أ والسفلية والأعراض التي هي صفات (٥) الجواهر والأجسام كلها يدل على الله سبحانه وعلى وحدانيته وربوبيته وصفاته ، فلولا أن الفكر والاعتبار في كل شيء من هذه المخلوقات التي ذكرناها وما عداه من آياته طريق الى معرفته تعالى لم يكن لتعداد ذلك وجه بحال ومحال أن يكون العارف بالله من جميع هذه الطرق كالعارف من طريق واحد وطريقين .

والذي روى عن السلف رضي الله عنهم من تفضيل ايمان الملائكة والأنبياء والرسل ومن يليهم من الصديقين وأنهم أفضل من ايمان من دونهم في الرتبة ، وانما يعنون به ما وصفنا . ويبين صحة هذا قول

---

(١) آية ١٢ سورة المؤمنون .

(٢) هكذا في الأصل وليس بين الآيتين اتصال فالقطعة الأولى في سورة المؤمنون والثانية في النحل ، فلعل هناك آية ساقطة وهي قوله تعالى (خلق الانسان من نطفة فاذا هو خصيم مبين . . .) آية ٤ سورة النحل .

(٣) آية ١١ سورة النحل .

(٤) آية ٥ - ١١ سورة الحج .

(٥) تقدم تعريف الجواهر ص وكذلك تعريف الأعراض ص

حارثة[1] لما سأله النبى صلى الله عليه و سلم : " كيف أصبحت ؟"، فقال : أصبحت مؤمنا حقا ، فقال : ان لكل حق حقيقة ، فما حقيقة ايمانك ؟" فقال حارثة : عزفت نفسى عن الدنيا فأسهرت ليلى و أظمأت نهارى و كأنى أنظر الى عرش ربى عز و جل بارزا ، و كأنى أنظر الى أهل الجنة يتزاورون فيها ، و كأنى أنظر الى أهل النار يتعادون فيها ، فقال النبى صلى الله عليه و سلم : " عرفت فالزم " [2]

فأخبر حارثة أن ما أخبر الله عز و جل و أخبر عنه رسول الله (صلى الله عليه و سلم) الذى لم يشاهده و لم يدركه يغرب من الحق ليس نعلمه[3]

---

(١) هو الحارث بن مالك الأنصارى . قال ابن الأثير قيل حارثة الأنصارى . الاصابة ١/ ٢٨٩ ، أسد الغابة ١/ ٣٤٦ .

(٢) رواه ابن أبى شيبة فى كتاب الايمان و قال الألبانى هو معضل ، و روى موصولا عن الحارث بن مالك نفسه رواه عبد بن حميد و الطبرانى و أبو نعيم و غيرهم بسند ضعيف . و له طرق أخرى مرسلة و بعضها موصول . الايمان لابن أبى شيبة ص ٣٨ .
و أخرجه البزار عن أنس و قال تفرد به يوسف بن عطية و هو لين الحديث . كشف الأستار ١/ ٢٦ .
و قال الهيثمى رواه الطبرانى فى الكبير عن ابن لهيعة و فيه من يحتاج الى الكشف عنه . مجمع الزوائد ١/ ٥٧ .
و قد استوفى بيان طرقه الحافظ ابن حجر فى الاصابة و نقل عن ابن صاعد أنه قال : لا أعلم صالح بن جسمار أسند الا حديثا واحدا وهذا الحديث لا يثبت موصولا . الاصابة ١/ ٢٨٩ .

(٣) فى الأصل عدم وضوح من عند قوله (ولم يدركه . . . الى قوله ليس نعلمه) .

على الوجه الذى يعلم المشاهدات بحيث لا يدخل عليه الشبه أصلا .

و روى أحمد باسناده عن عمر بن الخطاب (رضى الله عنه) أنه قال: " لو وزن ايمان أبى بكر بايمان أهل الأرض لرجح بهم " (١) .

و قال على بن أبى طالب : " لو كشف الغطاء لما ازددت يقينا " (٢).

و يدل عليه قوله تعالى (تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض) (٣) ، و قوله (ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض) (٤) .

و تفضيل بعضهم على بعض انما يحصل من زيادات الطاعات ، ولأن الايمان عبارة عن الطاعات (٥) ، و معلوم أن الناس يتفاضلون فى الطاعات " .

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى الايمان ورقة ١٠٩/أ ، وفى فضائل الصحابة ٤١٨/١ وأخرجه عبد الله فى السنة ص ١٠٢ ، والصابونى فى عقيدة السلف عن ابن المبارك ص ١٢٤ - المجموعة المنيرية ، والابانة الكبير لابن بطه ورقة ٨٦/أ ، وقال السخاوى : رواه اسحاق بن راهويه والبيهقى فى الشعب بسند صحيح عن عمر وهو عند ابن المبارك فى الزهد و معاذ بن مثنى فى زيادات مسند مسدد .
الأحاديث المشتهرة ص ٣٤٩ .

(٢) لم أجد من ذكر هذا الأثر فيما اطلعت عليه من كتب .

(٣) آية ٢٥٣ سورة البقرة .

(٤) آية ٥٥ سورة الاسراء .

(٥) و تصديق القلب و ما يقوم به من الأحوال الايمانية يعد من الطاعات ، فبناءا عليه لا بد أن يتفاضل لأنه بالاتفاق أن الناس يتفاضلون فى الطاعات .

. . . . . .

التعليق على الفصل الأول من الباب الخامس :

أكمل القاضي رحمه الله الرد على من أنكر الزيادة و النقصان في الايمان و قال ان أهله سواء . و ذكر الأدلة من القرآن التي تدل ضمنا على أن معرفة القلوب تتفاضل تبعا لكثرة الأدلة و وضوحها و أبان قول السلف في هذا و انكارهم على من قال بالتساوي في الايمان ، ثم بين أن ايمان الأنبياء و الملائكة أكثر و أفضل من ايمان غيرهم لما في قلوبهم من الايمان و ما يكون بجوارحهم من الطاعات ، و أن أبابكر الصديق رضي الله عنه رجح ايمانه على هذه الأمة لما في قلبه من الايمان و هذه أدلة على أن الناس يتفاضلون في التصديق .

* * *

* *

*

بسم الله الرحمن الرحيم

الباب السادس

وفيه فصل واحد

في بيان أن الإسلام والإيمان لهما معنيان

(الفصل الأول [1])

هل الايمان والاسلام اسم لمعنى واحد أم لمعنيين ؟ [2]

---

(١) في المخطوطة (الفصل السادس) ففيرته لغرض الترتيب .

(٢) هذا الفصل عقده القاضي لبيان الاجابة على السؤال السادس وهو هل الايمان والاسلام اسم لمعنى واحد أم لمعنيين ؟
والناظر في قول السلف في هذه المسألة يتبين له أن لهم فيها قولين :
(القول الأول) هو التفريق بين مسمى الايمان والاسلام ، وممن قال بهذا القول ابن عباس والحسن البصري ومحمد بن سيرين والزهري وعبد الرحمن بن مهدي وابن أبي ذئب ومالك وشريك وحماد بن زيد والامام أحمد ، وبه قال ابن جرير وابن كثير . وقال شيخ الاسلام ابن تيمية : " ولا علمت أحدا من المتقدمين خالف هؤلاء ، ولهذا كان عامة أهل السنة على هذا الرأي".
انظر : الايمان للامام أحمد ورقة ١٠/أ وما بعدها ، السنة لعبد الله ص ٧٤ ، تفسير ابن جرير ٩ - ٢٦/٨٩ ، اعتقاد أهل السنة للالكائي ٤/٨١٢ ، الابانة الصغرى ص ١٨٢ ، الايمان لابن منده ١/٣١١ ، الفتاوى لشيخ الاسلام - ٧/٣٥٩ ، تفسير ابن كثير ٤/٤١٩ .

(القول الثاني) عدم التفريق بينهما وأن الاسلام والايمان اسمان لمعنى واحد . وبهذا قال محمد بن اسماعيل البخاري ومحمد بن نصر المروزي وابن منده وبه قال ابن عبد البر وقال : " وعلى هذا جمهور أصحابنا وغيرهم من الشافعية والمالكية وهو قول داود وأصحابه وأكثر أهل السنة والنظر المتبعين للسلف والأثر".
انظر : التمهيد لابن عبد البر ٣/٢٢٦ ، الايمان لابن منده ١/٣٢٢ ، لوامع الأنوار البهية ١/٤٢٧ ، الفصل ٣/٢٢٦ .

===

. . . . . .

== الأدلة لكل فريق :

الفريق الأول الذين فرقوا بين معنى الايمان والاسلام استدلوا أولا بقوله تعالى (قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا) و قوله تعالى (ان المسلمين و المسلمات و المؤمنين والمؤمنات) ومن السنة حديث جبريل حيث فرق بين الاسلام والايمان ، و حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه حيث فرق بين المسلم والمؤمن فقال سعد : و الله اني لا أراه مؤمنا ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : " أو مسلما " رواه البخاري في كتاب الايمان ١/ ١١ . فهذه أدلة صريحة في اثبات الفرق بين معنى الاسلام والايمان . انظر شرح أصول اعتقاد أهل السنة ٤/ ٨١٢ ، الفتاوى ٧/ ٤٧٢ ومابعدها ، لوامع الأنوار البهية ١/ ٤٢٦ .

الفريق الثاني الذين قالوا ان معناهما واحد قالوا ان الله سمى الاسلام بما سمى به الايمان ، و سمى الايمان بما سمى به الاسلام وذلك في مثل قوله تعالى (ان الدين عند الله الاسلام) و قوله تعالى (فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للاسلام) و قوله تعالى (فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين) .

و رد واعلى الاستدلال بقوله تعالى (قالت الأعراب آمنا ...) الآية و كذلك الاستدلال بحديث سعد بأن المراد به أنهم لم يكونوا مسلمين وانما المراد استسلمنا خوف القتل والسبي ، فهم لم يكونوا مؤمنين على الحقيقة . انظر : الفتاوى في نقل شيخ الاسلام عن محمد بن نصر المروزي ٧/ ٣٧٧ ، الايمان لابن منده ١/ ٣٢١ ، فتح الباري ١/ ٧٤ .

و القول الراجح في هذا هو التفريق بين مسمى الاسلام والايمان ، فان حديث جبريل عليه السلام صريح في التفريق بينهما وكذلك حديث سعد ابن أبي وقاص رضي الله عنه ، و كذلك قوله تعالى (قالت الأعراب

===

. . . . . .

= = آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا) ولا يصح حملها على أن هؤلاء الأعراب لم يكونوا مسلمين . و قد تقدم الجواب عن ذلك والترجيح في معنى الآية . انظر ص

وقد ورد عن العلماء القائلين بالفرق بين مسمى الاسلام والايمان عدة أقوال في بيان وجه الفرق بين مسمى الاسلام والايمان .

منها : قول الزهري : " الاسلام الكلمة و الايمان العمل "، وبه قال ابن أبي ذئب . الايمان للامام أحمد ورقة ١٠٣/أ ، سنن أبي داود ٢٦٩/٢ ، السنة لعبد الله ص ٩١ .

و تفسير قول الزهري - و الله أعلم - ان مراده أن الاسلام يطلق على من أتى بالكلمة و هي الشهادتان ، فانه يستحق أن يقال عنه انه مسلم . أما الايمان فلا يجوز اطلاقه الا على من أتى بالعمل لأن الايمان اسم مدح لا يطلق الا على من يستحقه ممن هو مجتهد في اكمال شعبه . فكلام الزهري انما هو في الاطلاق والتسمية وليس في معنى الاسلام في الشرع أو الايمان في الشرع، لأن معنى الاسلام في الشرع لا يجهله مثل الزهري حتى يعبر عنه بأنه الكلمة مع تفسير النبي صلى الله عليه و سلم له بالأركان الخمسة في حديث جبريل و حديث ابن عمر .

و اسم الاسلام يطلق على كل من أتى بالشهادتين وان لم يستكمل أركانه بدليل قوله تعالى (قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا) . قال ابن رجب : " واسم الايمان ينفى عمن ترك شيئا من واجباته كقوله صلى الله عليه و سلم : " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن " ثم قال : و أما اسم الاسلام فلا ينتفي بانتفاء بعض واجباته أو انتهاك بعض محرماته وانما ينتفي بالاتيان بما ينافيه بالكلية ، ولا يعرف في شيء من السنة الصحيحة نفي الاسلام عمن ترك شيئا من واجباته كما ينفى الايمان عمن ترك شيئا من واجباته . ثم قال : ولا أعلم أن أحدا أجاز اطلاق نفي الاسلام عنه الا أنه روى عن ابن مسعود رضي

= = =

. . . . . .

= = الله عنه أنه قال : " ما تارك الزكاة بمسلم " وكذلك روى عن عمر فيمن ترك الحج وهو متمكن منه قال : " انهم ليسوا مسلمين"، و هذا لعله لأ نه يقول بكفرهم ". جامع العلوم والحكم ص ٢٧ .

و قد فسر كلام الزهرى بمثل ماذكره شيخ الاسلام ابن تيمية والحافظ ابن حجر فى الفتح الا أن شيخ الاسلام زاد وجها آخر و هو أنه يراد به الكلمة و توابعها من الأعمال الظاهرة، و هذا هو الاسلام الذى فسره النبى صلى الله عليه و سلم فى حديث جبريل عليه السلام. انظر: الفتاوى ٢٥٨/٧، فتح البارى ٧٦/١ .

و من الأقوال فى التفريق بينهما : قول حماد بن زيد : "الاسلام عام و الايمان خاص". انظر الايمان لابن منده ٣١١/١ .

أما الامام أحمد فروى عنه أنه قال بقول الزهرى، و مرة قال بالتفريق من غير تفسير، يقول : " الاسلام غير الايمان " كما سيأتى ذكره، و مرة ذكر الخلاف فقط . انظر: كتاب الايمان ورقة ١٠١/أ ومابعدها .

وقد فسر ابن منده قول حماد بن زيد بأن المراد بأن الايمان خاص أى أن معرفة الايمان عند الله دون خلقه خاص له، و الاسلام عام، قال : كذلك قال عز و جل (ومن أحسن قولا ممن دعا الى الله و عمل صالحا وقال اننى من المسلمين) . و قال محقق كتاب الايمان لابن منده الدكتور على ناصر : " ان الايمان خاص بالله تعالى أى علمه لأنه من أعمال القلوب و المطلع عليها الله عز و جل، بخلاف الاسلام فيجعله عاما أى أن الناس يطلعون عليه أيضا لأنه مختص بالظاهر ". الايمان لابن منده ٣١١/١ .

وهذا التفسير فى رأيى لا يتفق مع النصوص الواردة فى بيان الايمان والاسلام الشرعى الا أن يقال ان أصل الايمان التصديق وهو عمل قلبى و أصل الاسلام الاستسلام له سبحانه وحده و الخضوع له وحده

= = =

. . . . . .

= = في العبادة ولكن لا يجوز لأحد أن يقول ان الايمان هو التصديق أو عمل القلب فقط مع تفسير النبي صلى الله عليه وسلم وبيانه أن الأعمال داخلة فيه . ويمكن أن يقال ان مراد حماد بهذا أن الايمان خاص من جهة أهله أما الاسلام فهو عام من جهة أهله لأن كل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمن ، فمن أتى بالشهادتين مع الأعمال فهو مؤمن مسلم أما من أتى بالشهادتين وقصر في العمل فهو مسلم . والله أعلم .

و هناك قول ثالث في التفريق بين مسمى الاسلام والايمان وهو أن بينهما تلازما ، فقالوا : ان الشارع حيث قرن الاسلام والايمان فسر الاسلام بالأعمال الظاهرة وفسر الايمان بالأعمال القلبية كما في حديث جبريل ، واذا افترقا في كلام الشارع دخل أحدهما في الآخر كما في حديث وفد عبد القيس حيث فسر الايمان بالأعمال الظاهرة وكقوله تعالى (ان الدين عند الله الاسلام) ، فظهر أنهما اذا اجتمعا افترقا واذا افترقا اجتمعا . والشارع نفى الايمان عمن لم يأت بواجباته كقوله تعالى (قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا) وكقوله صلى الله عليه وسلم " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن " الحديث . ولم ينف الاسلام عمن انتهك شيئا من محرماته ، فدل هذا على أن اسم الايمان اذا أطلق دخل فيه الاسلام أما اسم الاسلام فلا يلزم اذا سمي به أحد أن يكون مؤمنا لهذا قال السلف : " كل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمنا " لكن لا بد أن يكون معه ايمان يصحح به أعماله والا كان منافقا .

وفي رأيي أن هذا هو القول الراجح في الجمع بين مسمى الاسلام والايمان وذلك لجمعه بين النصوص التي فرقت بين مسمى الايمان والاسلام والتي جمعت بينهما ، وقد ذكر هذا مجموعة من العلماء و رجحوه .

انظر : مختصر أبي داود وقول الخطابي فيه ٧/ ٤٩ ، شرح مسلم للنووي ١/ ١٤٨ ، شرح السنة للبغوي ١/ ١٠ ، الفتاوى ٧/ ٣٥٧ وما بعدها ، جامع العلوم والحكم ص ٢٥ .

(قول الامام أحمد في الاسلام والايمان)

نص أحمد رحمة الله عليه أنه اسم لمعنيين وأن الاسلام في الشرع عبارة عن الشهادتين مع التصديق بالقلب (١) ، والايمان عبارة عن جميع الطاعات .

---

(١) تفسير القاضي لقول الامام أحمد رحمه الله بهذا فيه نظر ، فان الامام أحمد لا يفسر الاسلام في الشرع بأنه الشهادتان مع التصديق مع وجود حديث جبريل وحديث ابن عمر (بني الاسلام على خمس) وكذلك المشهور عن الامام أحمد تكفير تارك الصلاة .
والامام أحمد ورد عنه في معنى التفريق أن الاسلام هو الاقرار والايمان العمل ، ومرة يذكر الفرق بينهما من غير تفسير ، ومرة يذكر الخلاف عن التابعين ويقف ، فالجزم بأن الاسلام في الشرع هو الشهادتان مع التصديق فقط وأن هذا مراد الامام أحمد بالتفريق لا دليل عليه .

وقد نقل شيخ الاسلام ابن تيمية عن أبي عبدالله بن حامد من كتاب له مصنف في أصول الدين قوله : " فاما الاسلام فكلام أحمد يحتمل روايتين : احداهما أنه كالايمان والثانية أنه قول بلا عمل ، وهو نص رواية اسماعيل بن سعيد . قال : والصحيح أن المذهب رواية واحدة أنه قول وعمل " .

قال شيخ الاسلام : " الأدلة الكثيرة تدل على أن الأعمال من الاسلام ، بل النصوص كلها تدل على ذلك ، فمن قال ان الأعمال الظاهرة المأمور بها ليست من الاسلام فقوله باطل ، وأحمد بن حنبل قال في موضع ان الاسلام الكلمة ، وهو اتبع في هذا قول الزهري رحمه الله ، ولكنه قال في موضع آخر : ان الأعمال من الاسلام ، وأنكر من أطلق عليه اسم الاسلام من دون عمل . قال اسماعيل بن سعيد : وسألت أحمد عمن قال في الذي قال جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم اذ سأله عن الاسلام ، فاذا فعلت ذلك فأنا مسلم فقال : نعم ،

===

فقال فى رواية حنبل [١] : " الايمان غير الاسلام " [٢] .

و قال فى رواية صالح [٣] : " قال ابن أبى ذئب [٤] : الاســـــلام

= = فقال قائل : وان لم يفعل الذى قال جبريل للنبى صلى الله عليه وسلـم فهو مسلم أيضا ، فقال هذا معاند للحديث . فهو ذم من لم يتبع حديث جبريل ، و أيضا هو فى أكثر أجوبته يكفر من لم يأت بالصلاة بل وبغيرهـا من المبانى ." انتهى .

الفتاوى ٧/ ٣٦٩ ، ورواية اسماعيل بن سعيد فى كتاب الايمان للامـام أحمد ورقة ١٠٣/ب .

و قد تقدم بيان معنى قول الزهرى وأنه لا يحمل على أنه فسر الاسـلام الشرعى بأنه الكلمة فقط ، و تقدم بيان معنى الاسلام فى الشرع وأنه يفرق بين معناه ما اذا اقترن بذكر الايمان و بين ما اذا ذكر مفردا و أنـــه القول الراجح لجمعه بين النصوص و ليس فيه ما يوافق قول القاضى هنـا و كذلك فى المعتمد من أن الاسلام فى الشرع هو الشهادتان مع التصديق ويمكن حمل قول القاضى على وجه صحيح وهو أن المراد أن الاسلام يطلق على من أتى بالشهادتين ولا بد أن يكون معه تصديق القلب والا كـــان منافقا لكن ليس هذا هو الاسلام فى الشرع ولا يجزم أيضا أنه هو مـــراد الامام أحمد لما تقدم . و الله أعلم .

(١) تقدمت ترجمته ص

(٢) كتاب الايمان للامام أحمد ورقة ١٠١/أ .

(٣) تقدمت ترجمته ص

(٤) ابن أبى ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبى ذئب القرشى العامرى أبو الحارث المدنى ، قال عنه الامام أحمد : كان تشبه بسعيد بن المسيب . قال ابن حجر : ثقة فقيه فاضل . مات سـنة ١٥٨ هـ وقيل ١٥٩ هـ . تهذيب التهذيب ٩/ ٣٠٣ ، التقريب ص ٣٠٨ .

القول ، والايمان العمل . قيل : فما تقول أنت ؟ قال : الاســـــلام غير الايمان " (١) .

وقال أيضا في رواية الميموني (٢) : " يفرق بين الايمان والاسـلام وأقول مسلم ولا أستثني " (٣) .

وقد نص على الفرق بينهما في الاسلام (٤) وفرقه يرجع الى المعنـى الذي ذكرنا ، ويفيد هذا أنه مندوب الاستثناء في الايمان فيقول أنا مؤمـن ان شاء الله ، لأنه لا يتحقق أنه موافى بالطاعات (٥) ولا يجوز الاستثنـاء في

---

(١) الايمان للامام أحمد ورقة ١٠١/أ .

(٢) هو عبد الملك بن عبد الحميد بن ميمون بن مهران الجزري ثم الرقـــى أبو الحسن الميموني الحافظ الفقيه صحب الامام أحمد وكان يكرمه ويفعل معه مالا يفعل مع أحد غيره . مات سنة ٢٧٤ هـ .
تهذيب التهذيب ٦/٤٠٠ ، التقريب ص ٢١٩ .

(٣) الايمان للامام أحمد ورقة ١٠١/ب .

(٤) هكذا في المخطوطة ولعل هناك كلاما ساقطا بين كلمة (بينهما - في) ويمكن استنتاج أنه في الاستثناء فلعله هكذا (فهو يستثنـى في الايمان ولا يستثنى في الاسلام) . والله أعلم .

(٥) القاضي هنا قال : ان الاستثناء مندوب اليه في الايمان ، وعلل ذلك بأنه لا يتحقق أنه موافى بالطاعات ، والموافاة كما هي في اللسان أن توافـى انسانا في الميعاد ، ووافى فلان أتى ، وتوافى القوم تتامـــوا - ووفى الشيء كثر وكل شيء بلغ تمام الكمال فقد وفى وتم . اللســـان ٦/٤٨٨٥ .
فكلام القاضي يحمل على أن مراده بالموافاة بالطاعات هو الكمال وليس المراد به بلوغ الأجل وموافاته الله عز وجل بالايمان لأنه لو كان هـــذا
==

الاسلام لأنه متحقق للموافاة بالشهادتين مع تصديق القلب ، ويفيد أيضا أنه قد ينتفي اسم الايمان الكامل عن المسلم الذى أتى بالشهادتين مع التصديق[1] اذا لم يواف بالطاعات وترك المحرمات ، وعلى هذا كل

= = مراده لقال يجب أن يستثنى كما هو قوله في مختصر المعتمد . وأيضا لم يجز أن يقول بعد ذلك انه لا يستثنى في الاسلام لأنه متحقق الموافاة بالشهادتين مع تصديق القلب لأنه لا يعلم هل يوافى الله عزوجل بهما أم لا ؟ فظهر من هذا أن للقاضى في هذه المسألة قولين : أولا - أنه مندوب الى الاستثناء في الايمان على اعتبار الكمال وهذا هو مأخذ السلف في الاستثناء كما سيتبين . ثانيا - يجب الاستثناء في الايمان كما هو قوله في المعتمد في أصول الدين وعلل ذلك بأنه لا يعلم بالموافاة هل يوافى الله عز وجل بالايمان أم لا ؟ وهذا وان كان تعليلا صحيحا الا أنه ليس هو قول السلف ولا تعليلهم للاستثناء كما سيتبين .
انظر : مختصر المعتمد في أصول الدين ص ١٩٠ .

(١) مراد القاضى بقولة " بالمسلم الذى أتى بالشهادتين مع التصديق " هو اخراج المنافق الذى يظهر الايمان ويبطن الكفر ، فانه يأتى بالشهادتين من غير تصديق وهو كافر بالاجماع ولا يقال عنه انه مؤمن ناقص الايمان ولا ينفى عنه الكمال ، بل الايمان منفى عنه بالكلية ، لا اسلام ولا ايمان ، وان كان يدخل في ضمن خطاب أهل الاسلام .
قال شيخ الاسلام : " واتفق العلماء على أن اسم المسلمين في الظاهر يجرى على المنافقين لأنهم استسلموا ظاهرا " .
الفتاوى ٧/ ٢٥١ .
أما المسلم الذى أتى بالشهادتين وترك بعض الواجبات فلا بد له من تصديق حتى يثاب على اسلامه ويصح أعماله ، وهو الذى يقصده القاضى هنا . والله أعلم .

مؤمن مسلم كامل الاسلام ، وليس كل مسلم مؤمنا كامل الايمان . واذا ثبت أنهما اسم لمعنيين ، فهل يجوز اطلاق القول بأن الايمان غير الاسلام ؟

فقد أطلق أحمد القول بذلك . وعندى أنه لا يصح اطلاق القول ان الايمان غير الاسلام . ويكون معنى قول أحمد : " الايمان غير الاسلام " أى ليس هو جملة الايمان كما قال غيره ، فكأن قوله : " هو غيره " راجع الى هذا المعنى .

وانما لم يجز اطلاق ذلك لأن الاسلام من جملة خصاله ، وأعظم طاعاته (١) ،

---

(١) قول القاضى هنا ظاهر من ناحية مذهب السلف القائلين بالتفريق بين مسمى الايمان والاسلام ، وهذا التفريق ليس تضادا وتغايرا ،، وانما تفريق لشيء متفرق بالمعنى الا أن أحدهما مرتبط بالآخر . يدل على هذا ما تقدم من نقل الامام أحمد عن محمد بن على أنه جعل الفاسق يخرج من الايمان الى الاسلام وجعل الايمان واترة ضمن دائرة الاسلام .
ويدل على هذا أيضا حديث جبريل حيث فرق بين معنى الاسلام والايمان والاحسان ، ثم قال النبى صلى الله عليه وسلم : " هذا جبريل أتاكم يعلمكم أمور دينكم " فجعل هذه الثلاثة الأشياء هى الدين .
وقد شبه شيخ الاسلام التلازم والتباين بين الاسلام التام والايمان بالروح والبدن ، فالروح شيء والبدن شيء ، الا أنه لا حياة للبدن بلا روح ، والروح لابد لها من بدن ، فالايمان كالروح والاسلام كالبدن ، فهما متلازمان الا أن مسمى أحدهما غير الآخر . الفتاوى ٣٦٧/٧ .
وقال شارح الطحاوية موضحا ارتباط الاسلام بالايمان : " لا ايمان لمن لا اسلام له ولا اسلام لمن لا ايمان له اذ لا يخلو المؤمن من اسلام به يتحقق ايمانه ولا يخلو المسلم من ايمان به يصح اسلامه ."
شرح العقيدة الطحاوية ص ٣٩٢ . ==

وبعض الشيء لا يقال : " هو غيره "(١) ، لأنه يؤدى الى أن يكون الشيء غير نفسه ، لهذا لا يقال : " العشرة عن الواحد "(٢) ، ولأنه لو كان غير الايمان لم يقبل من العبد ، كما قال تعالى (ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه)(٣) .

(الدين هو الايمان)

والواجب أن يقال : " الدين والملة والشريعة هى الايمان ، وكل الدين والملة والشريعة ايمان ، وكل ايمان هو الدين والملة والشريعة "(٤) . لأن الدين ما يدان به من الطاعات مع اجتناب المحرمات وهذا صفة الايمان ، ومنه قوله تعالى (وما أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين

= = ومن فرق من السلف بين مسمى الايمان والاسلام ليس منهم أحد يقول ان بينهما تضادا وتغايرا مطلقا بل كلهم يرى أن بينهما ترابطا واتصالا . ولكن القاضى أراد هنا أن يبين عدم صحة استخدام كلمة " التغاير " بين الاسلام والايمان .

(١) الظاهر أن القاضى يعنى بنفى المغايرة هنا هو نفى التضاد والمناقاة الكلية ، والا فالمغايرة بين الكل والجزء ظاهرة .

(٢) هكذا فى المخطوطة .

(٣) آية ٨٥ سورة آل عمران .

(٤) قال الهروى فى غريب الحديث : " الدين من دان يعنى ذل ، والدين لله تعالى طاعته والتعبد له " .
غريب الحديث ٣/١٣٥ .

القيمـــة)[1] ، و[2] قوله (اليوم أكملت لكـــم دينكم)[3] .

(الشريعـــة هى الايمان)

وكذلك الشريعـــة هى اسم لجميع ما شرعه الله من الطاعـات وترك المحرمات ، ومنـــه . . . . . .

. . . . . .

* * *

---

(١) آية ٥ سورة البينة .

(٢) فى المخطوطة بين الآيتين قال (كذلك الشريعة) وهى لا تستقيم مع سياق الكلام حيث يستدل هنا على أن الدين هو الايمان ، وبيان معنى الشريعة بعد ذلك ، فلعل الناسخ سها فنقلهـــا من الكلام تحتها ووضعها هنا .

(٣) آية ٣ سورة المائدة .

. . . . . .

* * *

الى هنا انتهت النسخة الوحيدة لكتاب (مسائل الايمان) للقاضي أبي يعلى رحمه الله ، حيث انتهت كما هو ظاهر أثناء الكلام على البـــاب السادس ، وهي المسألة السادسة من مسائل الايمان .

وهذا يعني أن الجزء المفقود من الكتاب فيه اجابة ثلاث مسـائـل من مسائل الايمان ، وبقية الكلام على مسألة الايمان والاسلام الذى انتهـت النسخة عندها .

والقاضي رحمه الله ذكر في أول الكتاب المسائل التي سئل عنهـا ، فظهر أن الباقي من المسائل هي :

السؤال السابع : وهو هل يجوز لمن حصل منه الايمان أن يقـول : " أنا مؤمن حقا ومؤمن عند الله وعند نفسه" أم لا ؟ أو يقول : " أنا مؤمـن ان شاء الله " ؟

السؤال الثامن : وهو هل يكون المؤمن في وقت ايمانه مؤمنـا على الحقيقة وان كفر بعد ذلك ويثاب على الايمان والأعمال الصالحـة الواقعة من المكلف في حال الايمان وان لم يوافِ بالايمان ولم يختم به عمله أم لا ؟

السؤال التاسع : وهو هل الايمان مخلوق أم لا ؟

اضافة الى الباقي من اجابة السؤال السادس ، حيث انتهـى الكلام أثناء بيانه لهذه المسألة .

فلهذا قد جعلت ضمن خطة العمل في الرسالة اكمال اجابة هذه الأسئلة الواردة على ضوء مذهب السلف و ما ذكره المحققون من علماء الاسلام.

و بعد بداية التحقيق و العمل في الكتاب ، اطلعت على نسخة مطبوعة من كتاب مختصر المعتمد في أصول الدين للقاضي أبي يعلى رحمه الله. و قد اطلعت عليها في مكتبة كلية الشريعة في الجامعة الأردنية ، و حين تصفحتها وجدت أن القاضي رحمه الله قد استوعب فيها أكثر المباحث التي يجعلها بعض العلماء من أصول الدين وهي في الحقيقة من علم الكلام و ليست من أصول الدين ، و وجدت أن القاضي أفرد فصلا خاصا بمسائل الايمان ذكر فيه ما ذكر في هذا الكتاب ، و لكن باختصار ، حيث يورد قوله في المسألة و يذكر فيها شيئا من الأدلة و يشير الى الخلاف فيها . و عدد صفحات هذا الفصل ثمان صفحات تبتدئ من ١٨٦ الى ١٩٤ . و من ضمن هذه المسائل الاجابة على المسائل التي فقدت الاجابة عليها من هذه النسخة من مسائل الايمان . فرأيت أن من الواجب جعلها ملحقا خاصا باكمال الاجابة على هذه المسائل المفقود اجابتها في هذا الكتاب تتميما للفائدة ، ثم أعلق عليها بتعليق مختصر يوضح المراد و لا يطول به الكتاب .

* * *

((ملحق خاص))

باكمال اجابة القاضي أبي يعلى الفـرا

على المسائل المتبقيـة من مسائل الايمـان

مقتطع من كتابه :

(مختصر المعتمد في أصول الدين)

قال القاضى أبو يعلى رحمه الله بعد كلام سابق فى فصل الايمان والاسلام :

وكذلك الشريعة هى اسم لجميع ما شرعه الله سبحانه وبينه من الطاعات وترك المحرمات ، ومنه قوله تعالى (شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذى أوحينا اليك) (١) ، وهذه صفة الايمان .

وكذلك الملة يعبر بها عن الدين (٢) ، قال تعالى (حتى تتبع ملتهم) (٣) أى دينهم ، ومنه قوله تعالى (ملة أبيكم ابراهيم هو سماكم المسلمين من قبل) (٤) ، وهذا صفة الايمان .

فأما الاسلام فهو من جملة الايمان ، فكل ايمان اسلام وليس كل اسلام ايماناً ، لأن الاسلام هو بمعنى الاستسلام والانقياد للمستسلم له ، فكل من آمن بالله فقد استسلم لله وانقاد ، وليس كل مسلم قد آمن بالله لأنه قد يسلم فزعا من السيف (٥) .

---

(١) آية ١٣ سورة الشورى .

(٢) الملة فى اللغة هى الدين ، وقال الراغب : الا أنها لا تكاد تضاف الا الى الأنبياء كما قال الله تعالى (ملة أبيكم ابراهيم) . المفردات ص ٤٧١ ، وانظر لسان العرب ٦ / ٤٢٧١ .

(٣) آية ١٢٠ سورة البقرة .

(٤) آية ٧٨ سورة الحج .

(٥) من يسلم فزعا من السيف اذا لم يكن عنده تصديق وبقى على هذا وأظهر الاسلام مع عدم التصديق فهذا منافق ليس بمسلم ، أما قوله تعالى (قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا) فهو ليس من هذا الباب ،

===

و لا يجوز اطلاق القول بأن الاسلام غير الايمان لأن الاسلام من خصاله و أعظم طاعاته ، و بعض الشيء لا يقال هو غيره لأنه يؤدى الى أن يكون الشيء غير نفسه .

و قد أطلق أحمد رضى الله عنه القول بأن الاسلام غير الايمان و معناه ليس هو جملة الايمان و انما هو من خصاله و طاعاته .

(قول المعتزلة والاشاعرة فى الاسلام والايمان)

خلافا للمعتزلة فى قولهم : " الاسلام هو الايمان ، و كل مؤمن مسلم ، و كل مسلم مؤمن " (١) . و خلافا للأشعرية فى قولهم : " ان الدين و الملة و الشريعة أعم من اسم الايمان ، لأنه عبارة عن جميع الطاعات ، و اسم الايمان أخص لأنه التصديق " (٢) .

= وقد مر بيان المراد بها . انظر ص :
ولكن المنافق قد يدخل فى اسم الاسلام ويطلق عليه مسلم أخذا بظاهره والا فهو كافر .

(١) ذكر هذا عبد الجبار فى شرح الأصول الخمسة و أبان أن اسم الاسلام وضع بالشرع اسما لمن يستحق المدح والتعظيم كما أن الايمان اسم لمن يستحق المدح والتعظيم ، فلا فرق بين المؤمن والمسلم الا من جهة اللفظ . انظر شرح الأصول الخمسة ص ٧٠٥ .

(٢) هذا ظاهر من ناحية تفسيرهم للدين ، فقد قال البيجورى فى شرح جوهرة التوحيد : " الدين هو ما شرعه الله تعالى على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم من الأحكام ، وسمى دينا لأنا ندين له وننقاد ، ويسمى أيضا ملة من حيث أن الملك يمليه على الرسول صلى الله عليه و سلم و هو يمليه عليه " . تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد ص ١٢ بتصرف .
وهذا التعريف شامل لجميع الأوامر والنواهى ، وقد تقدم بيان قولهم فى الايمان أنه التصديق فيكون على هذا الايمان جزءا من الدين . انظر ص وقد تقدم أيضا ذكر قولهم فى الاسلام والايمان وهل مسماهما واحد أم هما متغايران ، انظر ص فى الباب الأول .

ونحن نبنى هذا على أن الايمان جميع الطاعات مع ترك المنكرات، والدلالة على الفرق بين الاسلام والايمان وأنه ليس كل مسلم مؤمنا قوله تعالى (ان المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات) (١) فعطف الايمان على الاسلام ، والشيء لا يعطف على نفسه . والحديث المشهور أن جبريل جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد أخبرنى عن الاسلام، فقال: " تشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت " ، ثم قال : فما الايمان ؟ ، قال: " تؤمن بالله وحده وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت والجنة والنار وبالقدر خيره وشره "، (٢) ففرق بينهما .

ولأنا قد بينا أن معنى الاسلام فى اللغة ومعنى الايمان وأنه قد يحصل الاسلام ممن لا يحصل منه الايمان .

ولأنه قد ثبت من الأصلين أن الايمان عبارة عن جميع الطاعات والاسلام عبارة عن الشهادتين مع طمأنية القلب (٣) . فوجب الفرق بينهما .

---

(١) آية ٣٥ سورة الأحزاب .

(٢) الحديث متفق عليه . وقد تقدم تخريجه ص ، الا أن قوله : " والبعث بعد الموت والجنة والنار " هو فى رواية الامام أحمد فى المسند ١/٢٧ من حديث عمر رضى الله عنه ، الا أنه لم يذكر فيها الكتب والرسل ، وهى مذكورة فى روايات أخرى غيرها .

(٣) انظر ص والتعليق عليه .

بسم الله الرحمن الرحيم

الباب السابع

وفيه فصل واحد

في بيان الاستثناء في الايمان

(فصـــل)[1]

ولا يجوز أن يقول : " أنا مؤمن حقا "، بل يجب أن يقول : " أنا

---

(١) هذا الفصل عقده القاضي لبيان القول في الاستثناء في الايمان ، وفيه ثلاثة أقوال :

(أولا) مذهب السلف وقولهم فيه مبني على قولهم في تعريف الايمان وذلك أن الايمان عندهم تدخل فيه جميع الطاعات، فالمؤمن على هذا اسم مدح لا يستحق الا من قام بأداء الواجبات واجتنب المنهيات . أما المسلم فعلى القول الصحيح هو اسم يستحقه كل من أتى بالشهادتين على خلاف في تكفيره بترك مباني الاسلام .

لهذا قال السلف بالاستثناء في الايمان ويجيزون قول مسلم بلا استثناء ، ولهم في الاستثناء في الايمان مأخذان :

أولا ـ خشية التزكية لأنفسهم ،

ثانيا ـ عدم علمهم هل قاموا بأداء العمل الواجب عليهم أم لا ؟

ومما ورد عنهم في ذلك :

ما رواه الامام أحمد وغيره عن عبد الله بن مسعود أنه قال لمن قالوا انهم مؤمنون الا قالوا انهم من أهل الجنة .

وفي كتاب الايمان أيضا عن محمد بن الحسن بن هارون قال : سألت أبا عبد الله عن الاستثناء في الايمان فقال : " نعم ، الاستثناء على غير معنى شك مخافة واحتياطا للعمل ". وفي رواية اسحاق قال : " اذهب الى حديث ابن مسعود في الاستثناء في الايمان ، وفي الايمان قول والعمل الفعل "، فقال : " جئنا بالقول ونخشى أن نكون قد فرطنا في العمل ".

وروى عن الحسن البصري ومحمد بن سيرين أنهما يهابان أن يقولا : "مؤمن" ويقولان : " مسلم ".

فهذا صريح في أن الاستثناء خوف التزكية واحتياطا للعمل .

===

. . . . . .

= = و ورد عن السلف جواز ترك الاستثناء باعتبار ما في القلب من التصديق و أنه يعلم من نفسه أنه ليس كافرا .

فمن ذلك ما روى عن عبد الله في السنة عن الفضيل بن عياض أنه قال: " و قولك أنا مؤمن تكلف لا يضرك أن لا تقوله ولا بأس ان قلته على وجه الاقرار و أكرهه على وجه التزكية ".

و ذكر شيخ الاسلام أن الشالنجي قال : " سألت الامام أحمد عمن قال أنا مؤمن عند ى نفسي من طريق الأحكام والمواريث ولا أعلم ما أنا عند الله قال : ليس بمرجئ ". قال شيخ الاسلام : " و به قال أبو خيثمة و ابن أبي شيبة ". انتهى .

قلت : وهو قول سفيان الثوري والاوزاعي و غيرهما ، فقد روى الآجري بسنده أن سفيان الثوري قال : " الناس عند نا مؤمنون في الأحكام و المواريث ولا ندري كيف هم عند الله عزوجل ، و نرجو أن نكون كذلك ".

فبهذا يظهر مذهب السلف وهو جواز الاستثناء ، فيجيزون الاستثناء على اعتبار خوف التزكية والاحتياط للعمل ، و يجيزون تركه باعتبار ما يعلم الانسان من نفسه أنه ليس كافرا .

و من السلف من كره السؤال عموما واعتبره بدعة لا يجوز أن يسأل به ، فقد روى الآجري بسنده عن سفيان بن عيينة أنه قيل له : " الرجل يقول مؤمن أنت ؟"، فقال : " فقل ما أشك في ايماني وسؤالك اياي بدعة و تقول ما أدري أنا عند الله عز و جل شقي أم سعيد أ مقبول العمل أم لا ؟ " ، و روى أيضا عن الأوزاعي أنه قال في الرجل سئل أمؤمن أنت فقال : " ان المسألة عما سئل بدعة والشهادة به جدل و المنازعة فيه حدث ".

و للسلف أدلة لجواز الاستثناء و أنها ليست على الشك ، منها قول الله عز و جل (لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين محلقين رؤوسكم و مقصرين لا تخافون) آية ٢٧ سورة الفتح . وقوله صلى الله عليه وسلم " السلام عليكم دار قوم مؤمنين و انا ان شاء الله بكم لاحقون " أخرجه م . في الجنائز ٢ / ٦٧٠ عن عائشة رضي الله عنها ، حم . ٢ / ٣٠٠ ،

= =

. . . . . .

== جه . في الجنائز ٢/ ١٤٣٩ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .
و قوله صلى الله عليه و سلم : " انى لأرجو أن أكون أخشاكم لله عزوجل"
أخرجه م . في الصيام ٢/ ٧٨١ ، حم . ٦/ ٦٧ ، د . في الصيام
١/ ٣٧٤ من حديث عائشة رضي الله عنها .

(القول الثانى) وهو قول من يوجب الاستثناء في الايمان ، وأخذهم وتعليلهم لهذا هو أن الايمان المعتبر عندهم هو مايموت عليه صاحبه ، كذلك الكفر هو مايموت عليه صاحبه ، و الانسان لا يعلم هل يموت مؤمنا أم كافرا ؟

فعلى هذا الاعتبار قالوا بوجوب الاستثناء بالنسبة للمستقبل ، ما استثناءهم على الشك في الثبات عليه الى الممات و طمعا في أن يوفقوا للثبات على الايمان ، فمعنى قولهم : " مؤمن ان شاء الله " أى أثبت عليه باذن الله الى الموت .

ونسب شيخ الاسلام هذا التعليل لكثير من المتأخرين من أصحاب الحديث من أصحاب أحمد ومالك والشافعى وغيرهم كما يعلل به أيضا الكلابية و أبو الحسن الأشعرى و أكثر أصحابه و نسبه في شرح الفقه الأكبر الى ابن الهمام من الحنفية .

قلت : وهو قول القاضى كما ذكره هنا في المعتمد وهو يخالف ماذكره في كتابه (مسائل الايمان) حيث قال هناك بأنه مندوب اليه . انظر ماتقدم ص : و هو أيضا ظاهر قول عبد الجبار المعتزلى كما سيتبين .

و القول بوجوب الاستثناء و تعليل ذلك بأن الانسان لا يعلم ما يموت عليه ليس هو قول السلف وان كان صحيحا .

(القول الثالث) وهو قول من يحرم الاستثناء في الايمان وينكره ، ويقولون : " من اشتثنى فقد شك والشك كفر " .

وهؤلاء هم من يجعل الايمان شيئا واحدا فيعلم الانسان من نفسه التصديق بالرب عز وجل كما يعلم أنه متكلم بالشهادتين أو أنه قرأ الفاتحة. وهؤلاء

===

. . . . . .

= = هم المرجئة والجهمية . ونسب البغدادى فى أصول الدين انكار الاستثناء الى أبى عبد الله بن مجاهد وأبى بكر الباقلانى و أبى اسحاق الاسفرائينى وهم من الأشاعرة . ونسب تحريمه بل تكفير قائله ملا على قارى فى شرح الفقه الأكبر الى صاحب التمهيد والكفاية من علماء الحنفية .

و المنكرون للاستثناء هم الذين عناهم السلف فى بيان مأخذ الاستثناء و أنه ليس على الشك و ردوا عليهم بقول الله عز و جل (لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين) آية ٢٧ سورة الفتح ، وقوله صلى الله عليه وسلم : " وانا ان شاء الله بكم لاحقون " ، و أن هذا ليس على الشك .

فبهذا يظهر أن أرجح الأقوال هو القول بالجواز ، فيجوز الاستثناء باعتبار و يجوز تركه باعتبار . أما لو قصد انسان ما يموت عليه فانه لا شك أنه يجب عليه الاستثناء فى هذه الحالة وذلك لقول الله عز و جل (ولا تقولن لشيء انى فاعل ذلك غدا الا أن يشاء الله) آية ٢٤ سورة الكهف .

انظر هذا المبحث فى :

الايمان للامام أحمد ورقة ٩٩ - ١٠١/أ ، السنة لعبد الله ص ٧٢ ومابعدها ، الشريعة للآجرى ص ١٣٦ ومابعدها ، شعب الايمان للحليمى ١/١٢٧ ، أصول الدين للبغدادى ص ٢٥٣ ، الفصل فى الملل و الأهواء والنحل ٤/٢٢٨ ، الفتاوى لشيخ الاسلام ابن تيمية ٧/٢٥٣ - ٢٥٦ ، ٤٢٩ - ٤٥٣ ، شرح العقيدة الطحاوية ص ٣٩٥-٣٩٨ ، لوامع الأنوار البهية ١/٤٣٢ - ٤٣٨ ، شرح الفقه الأكبر لملا على قارى ص ١١٦ - ١١٧ .

مؤمن ان شاء الله "(١) ، خلافا للمعتزلة فى قولهم : " لا يجوز أن يقول أنا مؤمن ان شاء الله ، بل يجب أن يقول أنا مؤمن حقا "(٢) .

والدلالة عليه اجماع السلف ، فروى عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه قال : " من زعم أنه مؤمن حقا فهو كافر "(٣) .

---

(١) قول القاضى هنا يخالف قوله فى كتابه (مسائل الايمان) ، حيث قال هناك : ان الاستثناء مندوب اليه ، وعلل ذلك بعدم القطع بالكمال . انظر ما تقدم ص

(٢) قول المعتزلة فى الاستثناء خلاف ما ذكره القاضى عنهم هنا ، فان القاضى عبد الجبار ذكر أنهم لا يجيزون غير الاستثناء . فقال فى شرح الأصول الخمسة : " فانا نقول لا يجوز أن يقول أحدنا لنفسه أنا مؤمن قطعا ، اذ لا يعلم ذلك من حاله ، فأما تقييده بان شاء الله فليس يقتضى الشك لأن هذه اللفظة موضوعة فى العرف لقطع الكلام عن النفاد " . وقال فى موضع آخر : " ومن ذلك الكلام فى أن أحدنا هل يجوز أن يقول أنا مؤمن ان شاء الله تعالى ؟ والأصل فيه أنه يجوز بل لا يجوز خلافه ، وقد خالفنا فى ذلك جماعة من الكرامية . . . ثم قال : ومعناه قطع الكلام عن النفاد . وقد يرد ويراد به الشرط ، مثل قول أحدنا أنا أحج بيت الله ان شاء الله تعالى ، فيكون المراد به ان سهل الله تعالى ذلك لى ولطف لى فيه " . انتهى مختصرا . شرح الأصول الخمسة ص ٧٢٨ ، ٨٠٣ .
وقد تقدم فى الصفحة السابقة ذكر القائلين بعدم جواز الاستثناء وأن الاستثناء شك والشك كفر . انظر ما تقدم ص

(٣) أخرجها ابن بطة فى الابانة الكبير ورقة ٨٨/ب باب الاستثناء ، ورواها من طريقين عن قتادة عن عمر وعن نعيم بن أبى هند عن عمر ، وكلا الاسنادين فيه انقطاع فقتادة لم يرو عن عمر ، ونعيم ابن أبى هند لم يرو عن عمر .

وعن الحسن [1] أن رجلا قال عند عبد الله بن مسعود : "انى مؤمن "، فقيل لابن مسعود : "ان هذا يزعم أنه مؤمن "، قال : " فسلوه أفى الجنة هو أو فى النار ؟ "، فسألوه، فقال : " الله أعلم"، فقال عبد الله : " فهلا وكلت الأولى كما وكلت الآخرة " [2] .

وعن علقمة [3] أنه كان بينه وبين رجل من الخوارج كلام فقال له علقمة : " (والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير مااكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا) [4]"، فقال له الرجل : " و مؤمن أنت ؟ "، قال :" أرجو " [5] .

ولأن المؤمن الحقيقى و المؤمن عند الله عز و جل هو الذى يكون من أهل الجنة، ولا يكون كذلك الا بعد أن يوافى بالايمان باتفاق، والواحد

---

(١) هو الحسن البصرى ، وقد تقدم ص

(٢) الايمان لأبى عبيد ص ٦٧ ، الشريعة للآجرى ص ١٣٩ ، وهو منقطع بين الحسن وابن مسعود كماذكر ذلك الألبانى فى تعليقه على الايمان لأبى عبيد ، الا أن هذا القول معروف عن ابن مسعود و وردت عدة روايات عنه بهذا المعنى . انظر : الايمان للامام أحمد ورقة ٩٩/ و ما بعدها ، و انظر المرجعين السابقين .

(٣) علقمة بن قيس بن عبد الله بن مالك بن علقمة النخعى الكوفى . قال ابن حجر : ثقة ثبت فقيه عابد . قيل توفى بعد الستين ، و قيل : بعد السبعين . التقريب ص ٢٤٣ .

(٤) آية ٥٨ سورة الأحزاب .

(٥) السنة لعبد الله ص ٧٨ ، الشريعة للآجرى ص ١٤١ .

منا لا يعلم أنه يوافى بالايمان أم بالكفر. واذا لم يعلم ذلك لم يعلم أنه مؤمن حقا (١).

---

(١) هذا تعليل القاضى لقوله بوجوب الاستثناء. وقد تقدم بيانه ومن قال بقول القاضى.

قال شيخ الاسلام ابن تيمية: " وهذا قول القاضى فى عيون المسائل وغيره"، ثم ذكر استدلاله بقول عمر وابن مسعود رضى الله عنهما.

ثم قال: " فحقيقة هذا القول أن الايمان اسم للعبادة من أول الدخول فيه الى أن يموت عليه، فاذا انتقض تبين بطلان أولها كالحدث فى آخر الصلاة والوطء فى آخر الحج والأكل آخر النهار، وقول مؤمن عند الاطلاق يقتضى فعل الايمان كله كقول مصل وصائم وحاج، فالاستثناء هنا على مستقبل يشك فى وقوعه وهو الموافاة بالايمان، والايمان مرتبط بعضه ببعض، فهو كالعبادة الواحدة". انتهى بتصرف.

الفتاوى ٧/٦٦٧.

بسم الله الرحمن الرحيم

الباب الثامن

وفيه فصل واحد

في الموافاة

(فصـــل)

فى المـــــوافاة(١)

و معنى ذلك هو ما يكون عليه الانسان فى آخرعمره و خاتمته ، وعلـى ذلك يعلق وعده و وعيده و رضاه و سخطه و ولايته و عداوته . وقد نعتقـد فى الانسان أنه مؤمن فى غالب ظننا و نحكم له كذلك و يكون حكمه عند الله خلاف ذلك ، و يجوز أن يكون الكافر عندنا مؤمنا عند الله ، و يكون ما يجرى عليه من الأحكام فى المواريث و الأنكحة و غيرها على ظاهر الأمر دون باطنه .

فعلى هذا الايمان على ضربين : ايمان يثاب عليه ، وهو الـذى لا يتعقبه الكفر ، و ايمان لا يثاب عليه وهو الذى يتعقبه الكفر . و كذلك المؤمن على ضربين : مؤمن يحبـه الله تعالى و هو الذى يعلم الله تعالى أنه يوافـى بالايمان ، و مؤمن يعاديه الله تعالى وهو من علم الله سبحانه أنه يوافى بالكفر . و كذلك الكافر على ضربين : كافر يعاقب لا محالة ، و كافر لا يعاقب ، فالذى يعاقب هو الموافى بالكفر ، و الذى لا يعاقب هو الذى يوافى بالايمان ، و على من هذه صفته فالله يحبه بحبه و يواليه لا لكفره الموجود لكن لما يوافـى به من الايمان .

و لأجل هذا نقول : ان الله تعالى كان راضيا عن أبى بكر و عمـر فى أول الكفر و عبادة الصنم ، و أنه كان مبغضا ساخطا على ابليس فى حال العبادة و الطاعة لأجل ما يوافى به من الكفر .

---

(١) مختصر المعتمد فى أصول الدين ، ط . ص ١٩١ ، مخطوط ورقة ٧٥/أ .

خلافا للمعتزلة فى قولهم : ان الله تعالى لم يكن ساخطا على ابليس فى حال ما كان يعبد الله ، بل كان محبا مواليا له ، وكان مبغضا وساخطا على عمر فى الوقت الذى كان يعبد الأصنام . (١)

والدلالة عليه أن كل من علم أن غيره يعاقبه لا محالة وان كان مؤمنا فى بعض الأوقات ، فانه غير محب له وموال علمه (٢) لما يعلم من حاله أنه سيعاديه . وكذلك كل من علم أن غيره يواليه ويحبه فيما بعد وان كان معاديا له فى وقت من الأوقات فانه غير مبغض له لعلمه بأنه سيواليه ويحبه . (٣)

---

(١) أفرد القاضى رحمه الله عمر بالذكر هنا مع أنه قبل ذلك جمع بينه وبين أبى بكر لما أثر عن عمر أنه عبد الأصنام ، أما أبو بكر رضى الله عنه فلم يؤثر عنه ذلك . وهذا من حسن نظر القاضى رحمه الله ودقة تعبيره .

(٢) هكذا فى المطبوعة والمخطوطة . ولعلها زائدة من الناسخ ، لأن الكلام يتم بدونها .

(٣) هذا الاستدلال يمكن أن يرد عليه بأن هذا القياس لا يصح لأنه من قياس فعل المخلوق على فعل الخالق ، والله عز وجل لا تقاس أفعاله بأفعال غيره ولا أفعال غيره به . والله أعلم .

. . . . . .

التعليق على هذا الفصل :

هذا الفصل عقده القاضى رحمه الله لبيان مسألة الموافاة ، وهى ما يختم للانسان به من ايمان أو كفر . ثم ذكر أن الثواب والعقاب والرضا والسخط متعلق بما يختم للانسان به . و توضيح هذه المسألة :

(فأولا) : من ناحية أن الايمان المعتبر والمعتد به فى نجاة الانسان من النار والفوز برضا الله والجنة هو الايمان الذى يموت صاحبه عليه ، وكذلك الكفر الذى يبوء صاحبه بالعذاب الأليم فى الآخرة و سخط الله عليه فى الآخرة هو الكفر الذى يموت صاحبه عليه . فالدليل على هذا ظاهر ، كما فى حديث ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه و سلم قال : " فو الذى لا اله غيره ان أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيختم له بعمل أهل النار فيد خلها ، وان الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيختم له بعمل أهل الجنة فيد خلها " . أخرجه خ . فى بدء الخلق ٤/٨٨ ، م . فى القدر ٤/٢٠٣٦ ، حم . ١/٣٨٢ واللفظ له .

(ثانيا) : من ناحية الثواب والعقاب ، فان كان المراد به فى الآخرة فهو ظاهر على ما تقدم ، وان كان من ناحية الدنيا أى كونه تكتب له حسنات أو تكتب عليه سيئات ، فالدليل على خلافه فان الأدلة تدل على أن من عمل صالحا وحسنا كتبت له حسناته ، و أن من عمل سيئة كتبت له سيئته . قال الله

===

. . . . . .

= = عز وجل (من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ومن جاء بالسيئة فلا تجزى الا مثلها) آية ١٦٠ سورة الأنعام. وقول النبى صلى الله عليه وسلم: " من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ماتقدم من ذنبه "، أخرجه خ .فى الايمان ١٢/١ من حديث أبى هريرة رضى الله عنه. فهذه أدلة ظاهرة وغيرها كثير يدل على أن الحسنة تكتب لمن عملها والسيئة تكتب على من عملها. ولا أدل على هذا من أن الله وصف الردة بأنها تحبط العمل فقال تعالى (لئن أشركت ليحبطن عملك) آية ٦٥ سورة الزمر، فهذا دليل على أنه كانت له أعمال فحبيت وحبطت بردته وشركه.

(ثالثا) : من ناحية ما ذكر من أن السخط والرضا والولاية والعداوة متعلقة بما يختم للانسان به بحيث يكون من المؤمنين من يعاديه الله ويبغضه لما يعلم جل وعلا من أنه يموت على الكفر، وأن من الكفار من يحبه الله ويواليه لما يعلم جل وعلا من أنه يموت على الايمان، فان الدليل على خلافه.

قال الله عز وجل (قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله) آية ٣١ سورة آل عمران. فهذا صريح فى أن محبة الله عز وجل تحصل لكل من اتبع النبى صلى الله عليه وسلم، فجعل الله محبته شرطها اتباع النبى صلى الله عليه وسلم، فاذا وجد المشروط وجد الشرط وهو حب الله ولا يلزم منه أن كل من اتبع النبى صلى الله عليه وسلم أن يموت على الايمان، فقد يتبعه فى فترة من فترات حياته ثم يسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، عياذا بالله.

= = =

. . . . . .

= = و مثله أيضا قوله تعالى (ان الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا كأنهم بنيان مرصوص) ، آية ٤ سورة الصف . فالآية صريحة في حب الله لمن قام بما ذكر الله ، و ممكن أيضا أن يختم له بسوء الخاتمة ، عياذا بالله .

و قوله تعالى (والله ولي المؤمنين) آية ٦٨ سورة آل عمران ، وقوله (و الله ولي المتقين) آية ١٩ سورة الجاثية .

وأيضا حديث البراء بن عازب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " الأنصار لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق ، فمن أحبهم أحبه الله ، و من أبغضهم أبغضه الله " أخرجه خ . في مناقب الأنصار ٥/٢٧ ، م . في الايمان ١/٨٥ . فهذا الحديث صريح في حب الله لمن أحب الأنصار و بغضه لمن أبغضهم ، ولا يلزم منه أن يختم لصاحبه بالسعادة ولا بالشقاوة .

وهناك أيضا أعمال و أوصاف بين الله عدم حبه لها ، مثل قوله تعالى (والله لا يحب الظالمين) آية ٥٧ سورة آل عمران ، و قوله (و الله لا يحب كل مختال فخور) آية ٢٣ سورة الحديد . ولا يلزم من اتصف بما ذكر الله أنه يختم له بالكفر فانه قد يرجع و يثوب الى الايمان .

و نحوه قوله تعالى (فان الله عدو للكافرين) آية ٩٨ سورة البقرة ، وقوله (ترهبون به عدو الله و عدوكم) آية ٦٠ سورة الأنفال ، وحديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " رضى الرب في رضى الوالد وسخط الرب في سخط الوالد " أخرجه ت . في البر والصلة ٤/٣١٠ ، وكذلك حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال :

= = =

. . . . . .

= = سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ومن خاصم فى باطل وهو يعلمه لم يزل فى سخط الله حتى ينزع) أخرجه حم. ٢/ ٧٠، د. فى الأقضية ٢/ ١١٧، جه. فى الأحكام ٢/ ٧٧٨.

فهذه الأدلة تدل على أن من عمل أو اتصف بما ذكر فانه مستحق للسخط والعداوة ولا يلزم أن يكون المتصف بها ممن يختم له بسوء الخاتمة فقد يكون كافرا وهو عدو لله ثم يؤمن فيصبح ولي الله ، وقد يكون مسلما فيستحق السخط من الله لعمل عمله من اسخاط والديه أو المخاصمة فى الباطل ثم يرجع ويتوب ويختم له بالسعادة.

فيظهر بهذا أن الحب والبغض والولاية والعداوة ليست مرتبطة بل يستحقها كل من أتى بموجبها ، فمن أتى بموجب الحب أحبه الله ووالاه ، ومن أتى بموجب البغض أبغضه الله وعاداه ، وقد يكون الانسان مبغضا عدو الله فى أول أمره ثم فى آخره أمره يحبه الله ويواليه ، وقد يحبه ويواليه فى أول أمره ثم يبغضه ويعاديه ، وقد يحبه ويواليه ثم يبغضه ويعاديه ثم يحبه ويواليه .

فهذه أمور دلت الأدلة عليها صريحة ، لأن الحب متعلق بالطاعة ، فمن أطاع أحبه الله ، ومن عصى أبغضه الله ، ومعلوم تقلب أحوال كثير من الناس من الطاعة الى المعصية ، ومن المعصية الى الطاعة.

وقد أبان شيخ الاسلام رحمه الله أن أصل هذه المقالة هو القول بأن الرضى والحب والبغض والغضب هو ارادة الثواب للمرضي عنه ،

= = =

. . . . . .

= = وارادة العقاب بالنسبة للمغضوب عليه . والارادة عند أصحاب هذا القول قديمة والارادة تطابق العلم ، فبناءا عليه من علم الله أنه يموت مؤمنا فهو مريد لأن يثيبه ولا اعتبار بما يقع قبل ذلك من الكفر . ومن علم أنه يموت كافرا فهو مريد لعقابه ولا اعتبار لما يقع قبل ذلك من الايمان .

انظر : الفتاوى ٧/ ٤٣٠ - ٤٣١ .

والقاضي - عفا الله عنه - ممن يقول بهذا ، فقد ذكر في كتابه مختصر المعتمد قوله : " ويجوز وصفه بالغضب والرضا وهما ارادته لاثابة المرضي عنه وعقوبه المغضوب عليه " ، وقال عن الارادة في موضع آخر : " والارادة صفة من صفات ذاته سبحانه فهو مريد قاصد بارادة قديمة " . مختصر المعتمد ص ٦١ ، ٧٣ .

وهذه المسألة ترجع الى القول بصفات الفعل وأنها متعلقة بالمشيئة والاختيار أم هي قديمة ليست متعلقة بالمشيئة والاختيار . وكلام القاضي - عفا الله عنه - يدل على أن صفات الفعل عنده ليست متعلقة بالمشيئة والاختيار فأثبت قدرة واحدة وكلاما واحدا وعلما واحدا وارادة واحدة وكلها صفات قديمة وقال : الارادة والمشيئة من صفات الذات كالعلم والقدرة والسمع والبصر والكلام وتلك الصفات قديمة غير محدثة . انظر : مختصر المعتمد في أصول الدين ص ٤٤ ، ٤٩ ، ٧٣ ، ٨٦ ، ٢٢٠ .

وليس هذا محل نقض هذا الكلام لكن من ناحية الحب والبغض والغضب والرضى ، فان الأدلة المتقدمة تدل على أن الحب يقع بعد وقوع موجبه ، فهذا دليل واضح على عدم قدمه . وهناك الأدلة التي تدل على رضوان

= = =

. . . . . .

= = الله على أهل الجنـــة فى الجنة ، وهى من الأمور المستقبلة ، فقـــد روى البخارى ومسلم وغيرهما عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " ان الله يقول لأهل الجنة يا أهل الجنة ، فيقولون لبيك ربنا وسعديك والخير فى يديك ، فيقول هل رضيتم ، فيقولون ومالنـــا لا نرضى يارب وقد أعطيتنا مالم تعط أحدا من خلقك ، فيقـــول ألا أعطيكم أفضل من ذلك ، فيقولون يارب وأى شيء أفضل من ذلك ؟ فيقول أحل عليكم رضوانى فلا أسخط عليكم بعده أبدا ". أخرجه خ . فى الرقاق ٨/٩٧ ، م . فى صفة الجنـــة ٤/٢١٧٦ .

وكذلك الغضب والبغض دلت الأدلة على أن الله يغضب ويبغض من فعل ما يغضبه ويبغضه ، منها الحديث المتقدم عن ابن عمر . أيضـــا دل الدليل على أن الله يغضب يوم القيامة غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله ، وهذا من الأمور المستقبلة التى تثبت وصف الله بالغضب وأنه متعلق بالمشيئة والاختيار . روى البخارى ومسلم وغيرهما من حديـــث الشفاعة الطويل الذى يرويه أبو هريرة رضى الله عنه وجاء فيه : " فيقولـــون يا آدم أنت أبو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وأمر الملائكـــة فسجدوا لك اشفع لنا الى ربك ألا ترى ما نحن فيه ، ألا ترى الى ماقـــد بلغنا ، فيقول آدم : ان ربى غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولـــن يغضب بعده مثله . . . " الحديث ، أخرجه خ . فى الأنبياء ٤/١٠٧ ، م . فى الايمـــان ١/١٨٤ واللفظ له .

= = =

. . . . . .

= = فهذا كله يدل على أن هذه الصفات مما يتعلق بالمشيئة والاختيار وأن ما ذكر القاضي من ناحية أن من المؤمنين من يبغضه الله لعلمه بأنه يموت كافرا ، وأن من الكفار من يحبه ويواليه لعلمه أنه يموت مؤمنا قول لا دليل عليه . والله أعلم .

* * *

بسم الله الرحمن الرحيم

الباب التاسع

وفيه فصل واحد

في الايمان هل هو مخلوق أم لا

(فصـــل)

فى الايمان هل هو مخلوق أم لا ؟ (١)

واعلم أنه لا يجوز اطلاق القول فى الايمان أنه مخلوق أو غير مخـلوق، لأن من قال مطلقا انه مخلوق أوهم أن كلام الله وأسماءه وصفاته مخلوقة، ومن انه غير مخلوق أوهم أن أفعال العباد قديمـة غير مخلوقة. وهذه طريقـــة أبى اسحاق بن شاقلا (٢) من أصحابنا.

والذى يجب أن يقال فى جواب ذلك: ان الايمان الذى هو لله تعالى وهو تصديقه لنفسه والمؤمنين وهو كلامه، فذلك غير مخلوق، وكذلك علمه وقدرته وسمعه وبصره وارادته. فأما ايمان المؤمنين الموجود بقلوبهـــــم وجوارحهم وألسنتهم فهذا على ضربين: ما طريقه الأقوال كتلاوة القـــرآن وذكر الله تعالى بالتوحيد والثناء عليه فهذا غير مخلوق. والضرب الثانـــى ما طريقه الأفعال مثل أفعال الطاعات، فقد اختلف أصحابنا، فمنهـــم من أطلق القول فى ذلك فقال: هو غير مخلوق كالأقوال، ومنهم من قال: هـــو

---

(١) مختصر المعتمد ص ١٩١.

(٢) هو ابراهيم بن أحمد بن عمر بن حمدان بن شاقلا، أبو اسحاق البـزار. قال الخطيب: أحد شيوخ الحنابلة، قال لى أبويعلى بن الفراء: كان رجلا جليل القدر حسن الهيئة كثير الرواية حسن الكلام فى الفقـه، غير أنه لم يطل له العمر. توفى فى نهاية جمادى الآخرة سنة ٣٦٩ وعمـره أربع وخمسون سنة.
ط. الحنابلة ١٢٨/٢، ت. بغداد ١٧/٦، المنهج الأحمـد ٧٥/٢.

مخلوق لأن هذه الأفعال توجد تارة وتعدم أخرى، وما جاز عليه العدم لا يكون قديما ولا يلزم على هذا التلاوات بالقرآن لأنه لا يتصور عليها العدم، لأن الله تعالى متكلم بذلك بحرف وصوت فى القدم (١)، وانما الذى يعدم ويوجد بعد أن لم يكن هو المعنى الزائد على المفهوم، وهو الذى يقع به الفرق بين تلاوة عمرو وبين تلاوة زيد من صفاء الحنجرة وغلظها ووقتها وذلك محدث.

---

(١) ظاهر من هذا قول القاضى فى صفة الكلام بالنسبة لله تعالى وأنه يقول ان الله يتكلم بكلام قديم وأن كلامه بحرف وصوت وهو قديم أيضا، فبالتالى القرآن قديم. انظر: مختصر المعتمد ص ٨٦، ٩٢.
وهذا خلاف الحق فى هذه المسألة، فان صفة الكلام لله عز وجل تتعلق بمشيئته وارادته، فهو يتكلم سبحانه متى شاء وكيف شاء. والأدلة على أنه تكلم فى الماضى وأنه سيتكلم فى المستقبل كثيرة، منها قوله عز وجل (واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا الا ابليس أبى واستكبر) آية ٣٤ سورة البقرة، وقوله عز وجل (ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون) آية ٥٩ سورة آل عمران. وقوله عز من قائل (وكلم الله موسى تكليما) آية ١٦٤ سورة النساء، وقوله (حتى اذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلى الكبير) آية ٢٣ سورة سبأ.
ومما سيقع من كلام الله عز وجل كما أخبر قوله سبحانه (واذ قال الله يا عيسى بن مريم أأنت قلت للناس اتخذونى وأمى الهين من دون الله) آية ١١٦ سورة المائدة، وقوله (ويوم يناديهم فيقول ماذا أجبتم المرسلين) آية ٦٥ سورة القصص، وقول النبى صلى الله عليه وسلم: "ما منكم من أحد الا سيكلمه الله يوم القيامة ليس بين الله وبينه ترجمان"، أخرجه خ. فى الرقاق ٨/٩٥، م. فى الزكاة ٢/٧٠٣ من حديث عدى بن حاتم رضى الله عنه.

* * *

. . . . . .

---

* التعليق على هذا الفصل :
==========

هذا الفصل عقده القاضي لبيان القول في الايمان هل هو مخلوق أم لا ؟ وقد ورد عن الامام أحمد كما نقل ابن حامد أن أباطالب نقل عن الامام أحمد أنه يقول في الايمان : " ان من قال مخلوق فهو جهمي ، ومن قال انه غير مخلوق فقد ابتدع وأنه يهجر حتى يرجع ". ط. الحنابلة ١٧٦/٢ .

وأصل هذه المقالة ترجع الى القول باللفظ في القرآن ، فقد نهى الامام أحمد عن قول انه مخلوق أو غير مخلوق ، وذلك لأن " اللفظ " كلمة مجملة فتحتمل الملفوظ الذي هو القرآن وهو غير مخلوق ، وتحتمل التلفظ وهو فعل العبد وهو مخلوق . والايمان من هذا الباب كما فسر القاضي رحمه الله ذلك وقال هي طريقة أبي اسحاق بن شاقلا . انظر كلام شيخ الاسلام فيها الفتاوى ٦٥٥/٧ - ٦٦٤ .

الا أنه يؤخذ على القاضي قوله : "ان ما طريقه الأقوال كتلاوة القرآن وذكر الله تعالى بالتوحيد والثناء عليه فهذا غير مخلوق " ، وهذا ما قرره في مختصر المعتمد بقوله : " القراءة هي المقروء والكتابة هي المكتوب وانهما قديمان " . وحمل نهي الامام أحمد عن القول " لفظي بالقرآن مخلوق أو غير مخلوق " على أن معنى اللفظ الرمي والاطراح من قولك : " لفظت اللقمة أي طرحتها ". انظر مختصر المعتمد ص ٨٨ ، ٩٠ .

===

. . . . . .

= = وهذا خلاف ما ذكره المحققون من العلماء من الفرق بين التلاوة والمتلو والقراءة والمقروء والكتابة والمكتوب والكلام والصوت، فقالوا : "التلاوة فعل العبد وهي مخلوقة والمتلو القرآن غير مخلوق، والقراءة فعل العبد والمقروء القرآن، والكتابة فعل العبد والمكتوب القرآن، والكلام كلام الله والصوت صوت القارئ، والقرآن غير مخلوق، وفعل العبد مخلوق "، وهي المسألة التي ألف البخاري كتابه (خلق أفعال العباد) من أجلها، يوضح فيها الفرق بين القرآن كلام الله وفعل العبد، وهو الذي رجحه ابن قتيبة في كتابه (الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة) وكان ألفه لبيان مسألة اللفظ بالقرآن. انظر ص ٢٤٨ من الكتاب نفسه ضمن عقائد السلف. ورجحه شيخ الاسلام ابن تيمية وبينه في مواضع من الفتاوى. انظر ١٢/ ١٧٠، ٢١٠، ٢١١، ٣٠٦، ٣٧٣. ورجحه ابن القيم وبحث المسألة بحثا جيدا. انظر مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة ٢/ ٣٠٦ - ٣١٧.

تم الكتاب بحمد الله وفضله

فله الحمد اولا واخرا

وصلى الله على نبينا محمد

وآله وصحبه

وسلم

واخر دعوانا ان الحمد لله

رب العالمين

الفهارس

فهرس الآيات القرآنية

الآيـــة	السورة	رقم الصفحة
(اخسئوا فيها ولا تكلمون)	المؤمنون	١٣٠
(اذا جاءك المنافقون)	المنافقون	٣١٣
(أفرأيتم ما تمنون أ أنتم تخلقونه أم نحـــن الخالقون)	الواقعة	٤٤٦
(أرسل رسوله بالهدى ودين الحق)	الفتح	٢٥٩
(أفلا ينظرون الى الابل كيف خلقت)	الغاشية	٤٤٦
(أفمن كان مؤمنا كمن كان فاسقا)	السجدة	٣٧٣
(الا ابليس ابى واستكبر)	البقرة	٢٥٩
(ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه)	النساء	٣٥٢
(ان ربكم الله الذى خلق السموات والأرض)	الاعراف	١٢٣
(انزله بعلمه)	النساء	١٣٤
(ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا)	النساء	٢٥٥
(ان فى خلق السموات والأرض واختلاف)	آل عمران	٤٤٦
(ان الذين اتخذوا العجل سينالهم)	الاعراف	١٢٥
(ان كنتم فى ريب من البعث)	النحل	٤٤٧
(ان الله لا يغفر أن يشرك به)	النساء	٣٥٢
(انا انزلناه قرآنا عربيا)	يوسف	٣٢٨
(انا جعلناه قرآنا عربيا)	الزخرف	٣٢٨
(انا هديناه السبيل اما شاكرا)	النساء	٣٦٧
(ان المسلمين والمسلمات)	الأحزاب	٤٦٨
(انما قولنا لشىء اذا أردناه ..)		١٣١
(انما المؤمنون الذين آمنوا بالله)	الحجرات	٢٥٣

تابع : فهرس الآيـــات

الآيـــة	السورة	رقم الصفحة
(ان المنافقين هم الفاسقون)	التوبة	٣٨٧
(انما يخشى الله من عباده العلماء)	فاطر	٤٣٧
(أولئك كتب فى قلوبهم الايمان)	المجادلة	٣١٣
(أولئك هم المؤمنون حقا)	الأنفال	٣٠٩
(بئس الاسم الفسوق بعد الايمان)	الحجرات	٤٠٧
(تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض)	البقرة	
(حتى تتبع ملتهم)	البقرة	٤٦٦
(حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى)	البقرة	٢٥٨
(ذلك لهم خزى فى الدنيا)	المائدة	٤٠٧
(الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم)	الانعام	٣٩٨
(الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش)	النجم	٣٥٢
(الذين يذكرون الله قياما ..)	آل عمران	٤٣٥
(سلام قولا من رب رحيم)	يس	١٣٠
(شرع لكم من الدين ما وصى به ..)	الشورى	٤٦٦
(غضب الله عليهم ولعنهم)	الفتح	١٢٤
(غضب الله عليه ولعنه)	النساء	١٢٤
(فأرسلنا عليهم سيل العرم)	سبأ	٣٦٧
(فان تابوا وأقاموا الصلاة)	التوبة	١٦٨ - ٢٥٠
(فان جاؤوك فاحكم بينهم أو اعرض عنهم)	المائدة	٣٦٩
(فباؤ بغضب على غضب)	البقرة	١٢٥
(فبشرهم بعذاب أليم)	التوبة	٤٧
(فبعزتك لأغوينهم أجمعين)	ص	٣٧٦

تابع : فهرس الآيـــات

الآيـــة	السورة	رقم الصفحة
(فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون)	المؤمنون	٣٧٢
(قد أفلح المؤمنون الذين هم فى صلاتهم خاشعون)	المؤمنون	١٧٦
(قد سمع الله قول التى تجادلك)	المجادلة	١١٩
(قرآنا عربيا غير ذى عوج)	الزمر	٣٢٨
(قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى)	آل عمران	١٢٥
(قالت الأعراب آمنا)	الحجرات	١٩٢ -١٩٤-٢٥١-٣١٢ .
(قال هذا من فضل ربى ليبلونى	النحل	٣٦٧
(كتب فى قلوبهم الايمان)	المجادلة	٢٥٤
(كفروا وكذبوا)	البقرة	٢٥٩
(كما أخرجك ربك من بيتك)	الانفال	٤٠٠
(ليستيقن الذين أوتوا الكتاب ويـــزداد الذين آمنوا)	المدثر	٤٣٧
(ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم)	الفتح	٤٣٨
(لسان الذين يلحدون اليه)	النحل	٣٢٨
(لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك)	الفتح	١٢٥
(لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر)	المجادلة	٢٥٣
(ليس البر أن تولوا وجوهكم	البقرة	١٧٩
(ليس كمثله شىء وهو السميع البصير)	الشورى	٦٨
(من بعد ما جاءك من العلم)	آل عمران	١٣٤
(من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل ، وميكال)	البقرة	٢٥٨

تابع : فهرس الآيات

الآيـــة	السورة	الصفحة
(من كفر بالله من بعد ايمانه الا من أكره)	النحل	٢٥٤
(من لعنه الله وغضب عليه)	المائدة	١٢٤
(ملة أبيكم ابراهيم هو سماكم المسلمين)	الحج	٤٦٦
(هل يستوى الذين يعلمون والذيـــن لا يعلمون)	الزمر	٩٦
(هو الذى أنزل السكينة فى قلوب المؤمنين)	الفتح	٤٣٧
(هو الذى خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن)	التغابن)	٣٦٥
(وأقيموا الصلاة وأتوا الزكاة)	البقرة	١٦٨
(واذ قال الله يا عيسى ..)	المائدة	١٣٠
(واذ نادى ربك موسى	الشعراء	١١٩
(واذا ما أنزلت سورة فمنهم ..)	التوبة	٤٣٦
(وأما من آمن وعمل صالحا)	الكهف	٢٥٧
(وان طائفتان من المؤمنين)	الحجرات	٤٠٠
(وبشر الذين آمنوا أن لهم)	يونس	٤٠٧
(وبشر المؤمنين بأن لهم)	الأحزاب	٤٠٧
(وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم فى سبيل الله)	الحجرات	٢٥٣
(وجعلوا الملائكة الذين هم عباد الرحمن اناثا)	الزخرف	٣١٧
(وجوه يومئذ مسفره ضاحكة مستبشرة)	عبس	٣٧٣
(والذين اتبعوهم باحسان رضى الله عنهم)	التوبة	١٢٥
(والذين آمنوا ولم يهاجروا)	الانفال	٣٩٩
(والذين اهتدوا زادهم هدى وأتاهـــم تقواهم)	محمد	٤٣٧

تابع : فهرس الآيـــات

الآيـــة	السورة	الصفحة
(وسوف يؤ ت الله المؤمنين)	النساء	٤٠٧
(وفي انفسكم أفلا تبصرون)	الذاريات	٤٤٦
(وفي الأرض قطع متجاورات وجنات مـــن أعناب)	الرعد	٤٤٦
(وقفينا على آثارهم بعيسى ابن مريم)	المائدة	٣٦٩
(وكره اليكم الكفر والفسوق والعصيان)	الحجرات	٣٥٢
(ولا تصل على احد مات منهم أبدا)	التوبة	٣١٣
(ولا يحيطون به علما)	طه	٦٩
(ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين)	المؤمنون	٤٤٧
(ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض)	الاسراء	٤٤٩
(ولكن الله حبب اليكم الايمان ..)	الحجرات	٤٠٥
(والله خالق كل دابة من ماء)	النور	٣٦٥
(ولله على الناس حج البيت من استطـــاع اليه سبيلا)	آل عمران	٣٦٨
(ولو جعلناه قرآنا أعجميا لقالوا لـولا فصلت)	فصلت	٣٢٨
(وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا)	النور	٣٧٥-٣٧٦
(وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين لـــن الدين ..)	البينة	٤٦١-٢٤٩
(وما أنت بمؤمن لنا)	يوسف	١٦٦-٢٦٦
(والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض)	التوبة	١٧٦
(وما قدروا الله حق قدره)	الزمر	٧٢
(وما كان الله ليضيع ايمانكم)	البقرة	٧٢-١٧٦-٢٥٢

تابع : فهرس الآيات

الآيـة	السورة	الصفحة
(ومن أعرض عن ذكرى فان له معيشة ضنكا)	طه	٣٧٤-٣٧٥
(ومن آياته أن خلقكم من تراب ثم اذا أنتم بشر)	الروم	٤٤٦
(ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون)	النور	٣٧٥
(ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هـــم الكافرون)	المائدة	٣٦٩
(ومنهم من عاهد الله)	التوبة	٣٨٨
(ومن يأته مؤمنا ..)	طه	٢٦٠ - ٤٠٠
(ومن يبتغ غير الاسلام ..)	آل عمران	٤٦١
(ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه)	النساء	٢٦١
(وما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث)	الانبياء	١٣٤
(وما يجحد بآياتنا الا الظالمون)	العنكبوت	٣٨٧
(وما يستوى الأعمى والبصير)	غافر	٩٦
(وهل نجازى الا الكافرون)	سبأ	٣٦٦
(ويجعلون لله البنات سبحانه)	النحل	٣١٧
(اليوم أكملت لكم دينكم)	المائدة	٩٨ ١-٢٠٩-٢٦٨ ٢٦٩-٤٦٢
(يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة)	المائدة	٢٥٥
(يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام)	البقرة	٢٥٤
(يا أيها الذين آمنوا آمنوا)	النساء	٢٥٧
(ينبت لكم به الزرع والزيتون)	النحل	٤٤٧

تابع : فهرس الآيات

الآيـــة	السورة	الصفحة
(يوم تبيض وجوه وتسود وجوه)	آل عمران	٣٧٢
(يوم نقول لجهنم هل امتلأت)	ق	١٣٠
(يوم يجمع الله الرسل ..)	المائدة	١٣٠
(يوم لا يخزى الله النبي)	التحريم	٤٠٧

* * *

فهرس الأحاديث

الحديث	الراوى	الصفحة
(أتدرون ما الايمان بالله)	ابن عباس	١٧٩
(اذا دخل أهل الجنة الجنة قال يقول الله)	صهيب بن سنان	٨٥-٩٩
(اذا لقيتم عدوكم من المشركين ..)		١٩٧
(أربع من كن فيه كان منافقا)	عبد الله بن عمرو	٣٩٢
(اعتقها فانها مؤمنة)	معاوية بن الحكم	٢٥٦-٢٧٩ ٢٦٣
(أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد)	أبى هريرة	٩٨
(أكمل المؤمنين ايمانا)	أبو هريرة	١٦٩-١٨٥
(ألا أعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب)	أبى سعيد الخدرى	١٢٦
(ألا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته)		١٧
(ألم تسمعوا ماذا قال ربكم الليلة)	زيد بن خالد	١٣١
(أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهد أن لا اله الا الله ..)	عمر بن الخطاب	٦٥-٦٦- ١٩٧
(ان الايمان ذو شعب)	النعمان بن مرة	١٧٩
(ان آخر وطأ وطئها الله بوج)	خولة بن حكيم	٩١
(ان أهل الجنة يرون ربهم تعالى فى كل جمعة)	ابن عباس	٨٥
(ان جبريل جاء الى النبى فقال يا محمد اخبرنى عن الاسلام ..)	عمر بن الخطاب	٤٦٨
(ان ربك اعد فى الجنة واديا فيه كثبان ..)	انس بن مالك	٨٦
(ان ربى غضب اليوم غضبا)	أبى هريرة	١٢٦
(انا عند ظن عبدى بي)	أبى هريرة	٩٣
(انى قمت من الليل فتوضأت وصليت ما قدر لى)	معاذ بن جبل	٧٧

تابع : فهرس الأحاديث

الحديث	الراوى	الصفحة
(ان الله تعالى لا ينام ..)	ابى موسى الأشعرى	٨٤
(ان الله فرض فرائض فلا تضيعوها ..)	أبى ثعلبة	١٣٣
(ان الله جميل يحب الجمال)	أبى سعيد الخدرى	٩٥
(ان الله لما فرغ من خلقه استوى على عرشه واستلقى)	قتادة بن النعمان	١٠٦
(ان الله يتجلى لأهل الجنة كل يوم على كثيب)	انس بن مالك	٨٧
(ان الله يقول لأهل الجنة)	أبى سعيد الخدرى	١٣١
(انكن ناقصات عقل ودين ..)	أبى سعيد الخدرى	٢٩٣
(ان المقسطين عند الله على منابر من نور)	عبد الله بن عمرو	٧٣
(أهل النار الذين هم أهلها لا يموتون)	أبو سعيد الخدرى	٣٥٤
(الايمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه)	عمر بن الخطاب	٢٦١
(الايمان بضع وسبعون بابا	أبو هريرة	١٦٩-١٨٧-٣٠٢
(الايمان بضع وستون أو بضع وسبعون)	أبى هريرة	١٨٧
(الايمان بالله يقين بالقلب ..)	على بن أبى طالب	١٩٠
(الايمان تسع وتسعون شعبة)	أبو هريرة	١٨٠
(الايمان يزيد وينقص)	معاذ	٤٤٠
(البذاذة من الايمان)	أبى أمامة	١٦٩-١٨١
(ثلاثة من كن فيه فليس منى ..)	جابر بن عبد الله	١٩١
(جاء حبر الى النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا محمد ..)	عبد الله بن مسعود	٨٨

تابع : فهرس الأحاديث

الحديث	الراوي	الصفحة
(حنبتان من فضة آنيتهما وما فيهما ..)	أبي موسى الأشعري	٩٨
(حسن العهد من الايمان)	عائشة	١٨٥-٣٠٢
(الحلال ما أحل الله في كتابه ، والحرام ..)	سلمان الفارسي	١٣٣
(الحياء من الايمان ..)	أبي هريرة	١٨١-٣٠٢
(الحياء من الايمان ..)	ابن عمر	١٦٩
(خلق الله تعالى آدم عليه السلام على صورته)	ابن هريرة	٧٤
(الدين خمس لا يقبل الله عز وجل)	ابن عمر	٢٥٠
(ذاك صريح الايمان)	أبي هريرة	١٨٦
(رأى ربه عز وجل في المنام في أحسن صورة)	ام الطفيل	٧٥
(رأيت ربي بمعدا أمرد ..)	ابن عباس	٧٥
(شرك بالله نفيء من نسب وان دق)	عبد الله بن عمرو	٣٩٥
(شهادة أن لا اله الا الله وأن محمد رسول الله)	ابن عباس	١٦٩
(الطهور شطر الايمان)	أبي مالك الأشعري	١٨٢
(الغيرة من الايمان)	أبي سعيد	١٨٥
(فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس)	أبي هريرة	١٠٠
(قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم : فلما تجلى ربه ..)	انس بن مالك	١١١
(كيف أصبحت يا حارثة ..)	الحارث بن مالك	٤٤٨
(لما قضى الله تعالى الخلق في كتابه)	أبي هريرة	١٠٠
(لما خلق الله الخلق كتب كتابا ..)	أبي هريرة	١٢٣
(لعلك تأخذ موساك متقطع أذن بعضها ..)	مالك بن نفيلة الجشمي	٩٠

تابع : فهرس الأحاديث

الحديث	الراوي	الصفحة
(اللهم اشدد وطأتك على مضر)	أبى هريرة	٩٢
(لا ايمان لمن لا أمانة له)	أنس بن مالك	١٨٤
(لا يؤمن الرجل الا يمان كله)	أبى هريرة	١٨٥
(لا يزال يلقى فيها وتقول هل من مزيد)	انس بن مالك	٧٨
(لا يزنى الزانى حين يزني وهو مؤمن)	أبى هريرة)	٣٤٥
(من حمل السلاح علينا فليس منا)	ابن عمر)	٣٤١
(من غشنا فليس منا)	ابن عمر)	٣٤١
(ما منكم من أحد الا سيكلمه الله)	عدى بن حاتم	١٣١
(من أعطى لله ومنع لله)	معاذ بن أنس	١٨٤
(ومن أتى امرأة فى دبرها)	أبى هريرة	٣٩٤
(والذى نفسي بيده)	أبى هريرة	١٨٣
(ويحك اتدرى ما الله عز وجل ان عرشه على سمواته)	جبير بن مطعم	١٠٠
(يؤمن بالله ويقيم الصلاة ويؤتوا الزكاة)	ابن عباس	٢٦٢
(يدنو المؤمن من ربه فيضع ..)	عبد الله بن عمر	٨١
(يضحك الله الى رجلين)	أبى هريرة	٧٩
(ينزل ربنا كل ليلة الى سماء الدنيا ..)	أبى هريرة	٨١
(يطوى الله عز وجل السموات يوم القيامة)	عبد الله بن عمر	٧٢

فهـــرس الآثـــار

الأثـــر	الراوى	الصفحة
(اذا أراد الله عز وجل أن يخوف عباده)	عكرمة	٨٩
(اذا فرغ الله تعالى من أهل الجنة والنار)	عمر بن عبد العزيز	٩٦
(اذا كان يوم القيامة يذكر داود عليـــــه السلام ذنبه)	مجاهد	٧٨
(اجلس بنا نؤمن ساعة)	معاذ بن جبل	٤٣٩
(ان الله تعالى ليقرب داود حتى يضـــع يده على فخذه)	ابن سيرين	٧٨
(انى لأعلم حيث انزلت وأى يوم انزلت)	عمر رضي الله عنه	١٩٨
(الايمان يزيد وينقص)	أبى هريرة	٤١٩
(تعالى نؤمن ساعة)	أبى الدرداء	٤٣٩
(تعالوا نزداد ايمانا)	عمر بن الخطاب	٤٣٩
(تفكر ساعة خير من قيام ليلة)	أبى الدرداء	٤٣٥
(خلق الله تعالى الملائكة من نور الذراعين)	عبد الله بن عمر	٨٠
(الساجد يسجد على قدم الرحمن)	حسان بن عطية	٩٧
(كأن الناس اذا سمعوا القرآن من فـــى الرحمن)	محمد بن كعب	١٠٤
(لو كشف الغطاء لما أزددت يقينا)	علي	٤٤٩
(لو وزن ايمان أبى بكر بايمان أهل الأرض)	عمر رضي الله عنه	٤٤٩

فهرس الكتب
الواردة في صلب الرسالة

الكتاب	المؤلف	الصفحة
الابانة الصغير	ابن بطة	١٦٦
الابانة الكبير	ابن بطة	١٨٧-٣٤٧-٢٧٣
الابانة	لأبي نصر السجزي	١٣٢
ابطال التأويلات لأخبار الصفات	أبو يعلى	٤٠
ابطال الحيل	أبو يعلى	٥٠
اثبات امامة الخلفاء	أبو يعلى	٥٠
أحكام القرآن	أبو يعلى	
الأحكام السلطانية	أبو يعلى	٤٦
الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	أبو يعلى	٤٦
ايجاب الصيام ليلة الاغمام/ايضاح البيان في مسائل القرآن	أبو يعلى	٥٠
الايمان	الامام أحمد	١٧٨-٣٩٤
الايمان	لأبي عبيد	١٨٤
الايمان	ابن شاهين	٤٤٠
تبرئة معاويه	أبو يعلى	٥٠
تصريف أهل الايمان بصحة حديث ان الله خلق آدم على صورة الرحمن)	الشيخ / حماد الأنصاري	٧٥
تفضيل الفقر على الغنى	أبو يعلى	٥٠
تكذيب الخيابرة فيما يدعونه من اسقاط الجزية	أبو يعلى	٥٠
التوكل	أبو يعلى	٥٠

تابع : فهرس الكتب

الكتاب	المؤلف	الصفحة
الجامع الكبير	أبو يعلى	٥١
الجامع الصغير	"	٥١
جوابات لمسائل وردت من اصفهان	"	٥١
جوابات مسائل وردت من ننيس	"	٥١
جوابات مسائل وردت من الحرم	"	٥١
جوابات مسائل وردت من ميافارقين	"	٥١
الخلاف الكبير	"	٤٦
ذم الفقهاء	"	٥١
الرد على الجهمية	للامام أحمد	١٣٢
الرد على الأشعرية	أبو يعلى	٥١
الرد على الباطنية	"	٥١
الرد على الكرامية	"	٥١
الرد على ابن اللبان	"	٥١
الرد على المجسمة	"	٥١
الرسالة الى امام الوقت	"	٥١
الروح	"	٥١
الروايتين والوجهين	"	٤٧
السنة	للخلال	١٣٢
شرح الخرقي	أبو يعلى	٤٨
شروط أهل الذمة	"	٥٢
الشريعة	الآجري	٢٥٠
الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة	ابن القيم	٨٤

تابع : فهرس الكتب

الكتاب	المؤلف	الصفحة
الطب	أبو يعلى	٥٢
العده فى اصول الفقه	أبو يعلى	٤٨
عيون المسائل	"	٥٢
غريب القرآن	ابن قتيبة	١٧٢
الفرق بين الآل والأهل	أبو يعلى	٥٢
فضائل أحمد	"	٥٢
فضل ليلة الجمعة	"	٥٢
الكفاية فى أصول الفقه	"	٥٢
الكلام فى الاستواء	"	٥٢
الكلام فى حروف المعجم	"	٥٢
اللباس	"	٥٢
المجرد فى المذهب	"	٥٣
مختصر ابطال التأويلات	"	٥٣
مختصر الصيام	"	٥٢
مختصر العدة	"	٥٢
مختصر الكفاية	"	٥٢
مختصر المقتبس	"	٥٢
المقتبس	"	٥٢
مختصر المعتمد	"	٤٩
مشكل الحديث وبيانه	ابن فورك	٤١-٦٨

فهرس الاعلام

العلم	الصفحة
ابراهيم بن الحارث بن مصعب بن الوليد	٢٧٩
ابراهيم بن سيار النظام المعتزلى	٣٢٨
ابراهيم بن شماس الغازى أبو اسحاق	٢٧١
ابراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجة الفزارى	٢٧٢
ابراهيم بن مهاجر بن مسمار	٣٢
أبو بكر بن الخياط	٣٣
أبو بكر الرازى	١٥
أبو بكر بن عياش	٢٧٣
أبو بكر عبد العزيز بن جعفر - المعروف بغلام الخلال	١٩١
أبو بكر بن الحرلى	١٣٨
أحمد بن أبى طاهر أبو حامد الاسفرائينى	١١
الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقى	١٠
أحمد بن عبد الحليم شيخ الاسلام ابن تيمية	يتكرر كثيرا
أحمد بن على بن ثابت الخطيب البغدادى	١٥-١٦-٢٠-٣٧
أبو أحمد الفرضى	٢١
أحمد بن القاسم - صاحب أبو عبيد	٣٤٣
أحمد بن محمد بن الحجاج المروذى	١٦٨-٣٤١-٤٣٠-٤٣٦-٤٤٤ .
أحمد بن محمد بن حنبل	٩-١٥-٢٥-٦٥-٦٧ ترجمة ١٧٠-١٧٨-١٩٠-٢٥٦ ٢٧٩-٣٠٧-٣٢٥-٣٤٤-٣٤٧-٣٩٣ .

تابع : فهرس الأعـــلام

العلم	الصفحة
أحمد بن محمد أبو الحارث الصائغ	١٦٧ ترجمة - ٣٤٠ - ٤٣٠
أحمد بن محمد أبو الحسن المحاملي	١١
أحمد بن محمد البغدادي أبو الحسين القدوري	١٠
أحمد بن محمد بن عثمان الذهبي شمس الدين	يتكرر كثيرا
اسحاق بن ابراهيم بن هانى النيسابورى	٢٥٦
اسحاق بن منصور الكوسج	٣٢٥-٣٤٣
اسماعيل بن سعيد بن سويد	٢٤ ترجمة
اسماعيل بن سعيد الشالنجى	٣٤١ ترجمة
اسماعيل بن عياش الحمصى	٢٧٣-٢٧٥
اسماعيل بن كثير أبو الفداء	٨-١٢
ألب أرسلان السلجوقى	٩
أم الفتح بنت القاضى أبى بكر أحمد بن كامل	٢٤ ترجمتها
الأمير بدر بن حسنوية	٦
بقيه بن الوليد بن صائد بن كعب	٢٧٣
جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي	٢٧١
جعفر بن محمد الهاشمي (الصادق)	١٨٩ ترجمة
الحجاج بن يوسف	٤٤٥
الحسن بن أحمد بن البنا	٣٨ ترجمة
الحسن بن حامد بن على بن مروان أبو عبد الله	١٠-١٧-١٨-٢٠ ٣٣-٣٧-٦٠
الحسن بن على بن الحسين	٢٥٦

تابع : فهرس الأعـــلام

الحسن بن علي أبو عبد الله الصيمر

العلم	الصفحة
الحسن بن على أبو عبد الله الصيمرى	١٠
الحسن بن محمد بن الحسين أبو محمد الخلال	٤٤٠
الحسين بن أحمد أبو عبد الله المعروف بابن البغدادى	٢١
الحسين بن على أبو عبد الله بن ماكولا القاضى	٣٥
الحسين بن محمد بن الفراء أبو عبد الله	١٥
حماد بن زيد بن درهم الأزدى	٢٧٤
حماد بن سلمة بن دينار البصرى	٢٧٤
حمزة بن القاسم البغدادى أبو يعلى	٣٩ ترجمة
حنبل بن اسحاق بن حنبل أبو على	٣٤٤ ترجمة
رزق الله بن عبد الوهاب التميمى أبو محمد	٣٨ - ١٤١
سابور بن ازد شير الوزير أبو نصر	٨
سفيان بن عيينة بن أبى عمران الهلالي	٢٧٥
سفيان بن سعيد بن مسروق الثورى	٢٧٤
سليمان بن منصور بن عمار	٢٩٨
سهل بن معاذ بن أنس الجهنى	١٨٣
شعيب بن حرب المدائنى	٢٧٥
الصاحب بن عباد	٩
صالح بن أحمد بن محمد بن حنبل	٤٥٦-٤٥٧
صالح بن دخيل الله بن جار الله	٤٥
الطائع لله الخليفة العباس	٢٢
طارق بن شهاب	١٩٨

تابع : فهرس الأعلام

العلم	الصفحة
طاهر بن الحسين بن أحمد القواسى البغدادى أبو الوفاء	٣٩ ترجمة
عبد الرحمن بن أبى ليلى الأنصارى	٢٧٥
عبد الرحمن بن أبى نصر	١٩
عبد الرحمن بن على بن الجوزى	يتكرر كثيرا
عبد الرحمن بن عمرو بن أبى عمرو الأوزاعي	٢٧٤
عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميرى	٢٧٣
عبد السلام بن صالح الخراسانى	١٨٨
عبد السلام بن عبد الوهاب الجبائي	١٧١
عبد العزيز بن عمران	٣١
عبد الله بن أحمد أبو بكر القفال	١١
عبد الله بن أحمد بن مالك البيع أبو محمد	٢٤
عبد الله بن أحمد أبو القاسم الصيدلانى	٢٤
عبد الله بن عثمان المعروف بابن جنصيفا	٢١
عبد الله بن عمر القاضى أبو زيد الدبوسى	١٠
عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلى	٢٧٢
عبد الله بن مسلم بن قتيبة	١٧٢
عبد الله بن محمد الاكفانى أبو محمد القاضى	٢٤ ترجمة
عبد الله بن محمد زياد أبو بكر	١٨٨
عبد الله بن محمد بن اللبان	٤١ ١-٤٣٣
عبد الله بن نافع بن أبى نافع الصائغ	٢٧٠
عبد الواحد بن محمد بن على السيرازى	٣٩ ترجمة

تابع : فهرس الأعلام

العلم	الصفحة
عبد الوهاب بن نصر البغدادى	١٠
عبيد الله بن عثمان بن يحيى أبو القاسم الدقاق	١٥-١٦
عبيد الله بن محمد بن حمدان بن بطة العكبرى	١٠-١٦ ترجمة ١٨٧-١٨٨-٢٧٣ ٣٤٧-٤٣٩ .
عبيد الله بن الزاغونى	٦٤
عبيد الله بن محمد بن الحسين بن الفراء أبوالقاسم	٥٥
عثمان بن عمرو بن المنتاب أبو الطيب	١٦-٢٤
علقمة بن قيس	٤٧٤
على بن أحمد بن عمر بن حفص المعروف بابن الحمائى	٢١
على بن أخى نصر	٥٦
أبو على البردائى	٣٤-٥٧
على بن حرب بن محمد بن على الطائي الموصلى	١٨٨
على الرضا بن موسى الكاظم	١٨٨
على بن حزم الظاهرى أبو محمد	١١
على بن الحسن أبو القاسم	٤٢
على بن عقيل أبو الوفاء	١٠-٣٧-٣٨-١٤٧
على بن عمر الحربى	٢٤
على بن محمد أبو الحسن المعافرى	١٠
على بن معروف بن محمد البزار	٢٥
عمر بن أحمد أبو حفص بن شاهين	٩١-١٩٩-٤٤٠

تابع : فهرس الأعلام

العلم	الصفحة
عمرو بن عبيد بن باب المعتزلى	٢٦٩-٣٥١-٣٨٥
عيسى بن الوزير بن الجراح أبو القاسم	٢٢
فضيل بن عياض بن مسعود بن بشر التميمى	٢٧١
القائم بأمر الله الخليفة العباسى	٣- ٤١
ابن القوونى الزاهد	٤١
أبو عبيد القاسم بن سلام	١٨٤-١٩٨-١٩٩
مالك بن أنس بن أبى عامر الاصبحى	٢٧-٢٧٥
مجاهد بن جبر المكي أبو الحجاج	٢٧٠
محفوظ الكولذانى أبو الخطاب	٣٧- ٣٨
محمد بن أحمد بن الجراح الجوزجانى	١٦٨-٣٠٧
محمد بن أحمد بن فارس أبو الفتح بن أبى الفوارس	١٦-٢١-٢٢
محمد بن أحمد بن جعفر أبو جعفر السمنانى	١٣٦ ترجمة
الحافظ محمد بن اسحاق بن منده	٩
محمد بن حاتم المروزى	١٦٨
محمد بن الحسن بن زياد النقاش	٢٥٨-٢٦٢-٢٧٣-٢٩٨
محمد بن الحسن بن فورك	٦٨-٤١
محمد بن الحسين الأجرى	٢٥٠
محمد بن الحسين بن محمد خلف بن الفراء أبو خازم	١٦
محمد بن الطيب أبو بكر الباقلانى	٤٣٣ - ٤٤٥
محمد بن عبد الرحمن بن العباس أبو طاهر المخلص	٢٣ ترجمته

تابع : فهرس الأعلام

العلم	الصفحة
محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب	٤٥٧
محمد بن عبد القادر أبو الفوارس	٣٨-٤٦-٤٨
محمد بن عبد الله النيسابوري أبو عبد الله الحاكم	٩-٢٣
محمد بن عبد الوهاب الجبائي	١٧١
محمد بن عمر القرطبي أبو عبد الله	١٠
أبو الحسين محمد أبو الحسين بن الحسين بن الفراء	٣٧
محمد بن محمد بن الحسين بن الفراء أبو خازم	٥٥ ترجمته
ابن أبي يعلى	
محمد بن موسى بن مشيش البغدادي	١٦٧-٣٤١-٤٣٠
محمد بن الهذيل العلاف المعتزلي	٣٢٨
محمد بن هلال الصابي أبو الحسن	٩
معمر بن راشد الأزدي	٢٧٤
ابن مفرحة المقرئ	١٧-١٨
منصور بن أبي الفتح الحراني	٤٥
أبو منصور الانهاري	٣٤
موسى بن عيسى سراج أبو القاسم	٢٤
النضر بن شميل المازني أبو الحسن النحوي البصري	٢٧٢
النعمان بن مرة الزرقي المدني	١٧٨
واصل بن عطاء المعتزلي	٢٦٩-٣٥١
وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي	٢٧٥

تابع : فهرس الأعـــلام

العلـــم	الصفحة
الوليد بن سلم	٢٧٥
الوليد بن مسلم القرشي	٢٧٤
يحي بن عبد الله بن بكير المخزومي	٢٧٤
يحيى بن سليم القرشي الطائفي	٢٧٢
يعقوب البرزيني أبو علي	٣٥-١٤٧

* * *

قائمة بأهم المراجع فى الدراسة والتحقيق

١) القرآن الكريم .

٢) الابانة الصغرى :

لابن بطة

دار التوفيق النموذجية ١٤٠٤ هـ .

تحقيق - رضا مغسان معطى .

٣) الابانة الكبرى :

ابن بطة .

مخطوط مصور فى مكتبة الشيخ حماد الأنصارى .

٤) ابطال التأويلات لأخبار الصفات :

القاضى أبى يعلى .

مخطوط مصور فى مكتبة الشيخ حماد الأنصارى .

٥) الأحكام فى اصول الاحكام :

سيف الدين الآمدى .

- دار الفكر ١٤٠١هـ .

٦) الاستيعاب فى أسماء الأصحاب :

ابن عبد البر .

- بهامش الاصابة - دار الكتاب العربى .

٧) الاسماء والصفات :

الحافظ البيهقى .

دار الكتب العلمية ١٤٠٥هـ - تحقيق محمد زاهد الكوثرى

٨) الاصابة فى تمييز الصحابة :

ابن حجر .

الناشر - دار الكتاب العربى / بيروت .

تابع : قائمة المراجـــع

٩) اصول الدين :

عبد القاهر البغدادى .

دار الكتب العلمية ـ الطبعة الثالثة ١٤٠١ هـ ـ طبعـــة مصورة عن الطبعة الأولى ١٣٤٦ ـ مطبعة الدولـــة ـ اسطنبول .

١٠) الانساب :

السمعانى .

طبعت بالأوفست مكتبة المثنى ، اعتنى بنشره المستشرق د . س مرجليوث .

١١) الايمان :

الامام أحمد .

مخطوط مصور فى مكتبة الجامعة الاسلامية .

١٢) الايمان :

محمد بن اسحاق بن مندة .

ـ المجلس العلمى ـ فى الجامعة الاسلامية / الطبعة الأولـــى ١٤٠١ هـ ـ تحقيق الدكتور / على بن محمد ناصر الفقيهى .

١٣) الايمان :

ابى عبيد القاسم بن سلام .

نشر وتوزيع ـ دار الأرقم ـ الكويت .

تحقيق ـ محمد ناصر الدين الألبانى .

١٤) الايمان :

أبى بكر بن أبى شيبة .

ـ نشر وتوزيع دار الأرقم ـ الكويت .

تحقيق ـ الشيخ محمد ناصر الدين الألبانى .

تابع : قائمة المراجع

١٥) البداية والنهاية :

ابن كثير .

مطبعة الفجالة الجديدة - القاهرة - وتحقيق ومراجعة :

محمد عبد العزيز النجار .

١٦) تاريخ بغداد :

الخطيب البغدادى .

دار الكتب العلمية - بيروت .

١٧) تبيين كذب المفترى :

ابن عساكر .

دار الفكر - دمشق - الطبعة الثانية ١٣٩٩ هـ .

١٨) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى :

محمد بن عبد الرحمن المباركفورى .

مطبعة المعرفة - الناشر محمد عبد المحسن الكتبى .

١٩) تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد :

الشيخ / ابراهيم اللقانى .

- دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ .

٢٠) تذكرة الحفاظ :

الحافظ الذهبى .

- دار احياء التراث العربى - بيروت .

٢١) التعريفات :

على بن محمد الجرجانى .

- دار الكتب العلمية - الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ .

تابع : قائمة المراجع

٢٢) تفسير الطبـــرى :

ابن جرير الطبرى .

ـ طبعة دار المعارف ـ مصر ـ تحقيق أحمد شاكر ـ

ـ طبعة دار الفكر ـ بيروت ـ ١٣٩٨ .

٢٣) تفسير القرطبـــى :

أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبى .

ـ أعاد طبعة دار احياء التراث العربى ـ بيروت ـ ١٩٦٧م .

٢٤) تفسير ابن كثيـــر :

أبو الفداء اسماعيل بن كثير .

مكتبة الدعوة الاسلامية ـ ١٤٠٠ هـ .

٢٥) تفسير الشوكانى (فتح القدير) :

محمد بن على الشوكانى .

ـ مطبعة أبو مصطفى البابى الحلبى ـ ١٣٨٣ هـ .

٢٦) تقريب التهذيب :

ابن حجر .

الناشر ـ دار نشر الكتب الاسلامية ـ باكستان ـ الطبعـــــة الأولى ١٣٩٣ هـ .

٢٧) التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والأسانيد :

ابن عبد البر النمرى .

ـ طبع وزارة الأوقاف المغربية ـ الطبعة الثانية ١٤٠٢ هـ .

٢٨) التمهيـــد :

أبو بكر الباقلانى .

تابع : قائمة المراجع

٢٩) تهذيب التهذيب :

ابن حجر .

دائرة المعارف النظامية - الهند - الطبعة الأولى ١٣٢٥ هـ .

٣٠) التوحيد واثبات صفات الرب عز وجل :

أبو بكر بن خزيمة .

- دار الكتب العلمية - بيروت - ١٣٩٨ - مراجعة وتعليق محمد هـ خليل هراس .

٣١) تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد :

سليمان بن عبد الله آل الشيخ .

مكتبة الرياض الحديثة .

٣٢) الجرح والتعديل :

عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي .

مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - الهند - الطبعة الأولى .

٣٣) جامع العلوم والحكم :

ابن رجب الحنبلي .

- دار المعرفة - بيروت .

٣٤) حلية الأولياء :

أبي نعيم الأصبهاني .

- دار الكتب العلمية - بيروت .

٣٥) درء تعارض العقل والنقل :

شيخ الاسلام ابن تيمية .

- طبعة جامعة الامام محمد بن سعود - الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ - تحقيق د . محمد رشاد سالم .

تابع : قائمة المراجـــع

٣٦) دفع شبه التشبيه بأكف التنزيـه :

ابن الجوزى .

ـ المكتبة التوفيقية ـ تحقيق محمد زاهد الكوثرى .

٣٧) الذيل على طبقات الحنابلة :

ابن رجب الحنبلى .

مطبعة السنة المحمدية عام ١٣٧٢ هـ ـ صححه : محمـــد حامد الفقى .

٣٨) رد الامام الدارمي عثمان بن سعيد على بشر المريسى العنيد :

عثمان بن سعيد الدارمي .

ضمن مجموعة عقائد السلف ـ الناشر ـ منشأة المعارف بالأسكندرية ١٩٧١م .

٣٩) الرد على الجهمية والزنادقة :

الامام أحمد ـ

ضمن عقائد السلف .

الناشر : منشأة المعارف بالاسكندرية ١٩٧١م.

٤٠) روضة الناظر وجنة المناظر :

ابن قدامة .

المطبعة السلفية ـ الطبعة الرابعة ١٣٩١هـ.

٤١) الروايتين والوجهيـن :

القاضى أبى يعلى .

مخطوط مصور منه نسخة فى مكتبة الجامعة الاسلامية .

تابع : قائمة المراجـــع

٤٢) سبل السلام شرح بلوغ المرام :

محمد بن اسماعيل الصنعاني .

مصطفى البابي الحلبي - الطبعة الرابعة ١٣٧٩ هـ .

تعليق محمد عبدالعزيز الخولي .

٤٣) سلسلة الأحاديث الصحيحة :

محمد ناصر الدين الألباني .

المكتب الاسلامي .

الطبعة الثانية ١٣٩٩ هـ .

٤٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة :

محمد ناصر الدين الألباني .

المكتب الاسلامي - الطبعة الرابعة ١٣٩٨ هـ .

٤٥) سنن الترمذي :

محمد بن عيسى الترمذي .

دار احياء التراث العربي / بيروت .

٤٦) سنن أبي داود :

سليمان بن الأشعث السجستاني .

دار الكتاب العربي - بيروت .

٤٧) سنن الدارمي :

الحافظ عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي .

المطبعة الحديثة - دمشق عام ١٣٤٩ - بعناية محمد أحمد دهمان .

٤٨) سنن ابن ماجة :

محمد بن يزيد القزويني .

دار الفكر - تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي .

تابع : قائمة المراجع

٤٩) سنن النسائي :

أحمد بن شعيب النسائي .

دار الفكر - بيروت - ١٣٩٨ هـ .

٥٠) السنة :

ابن أبي عاصم النبيل .

المكتب الاسلامي - الطبعة الأولى ١٤٠٠ هـ .

تحقيق : الشيخ محمد ناصر الدين الألباني .

٥١) السنة :

عبد الله بن الامام أحمد :

المطبعة السلفية - مكة المكرمة ١٣٤٩ هـ .

٥٢) سير أعلام النبلاء :

الحافظ الذهبي .

- مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثانية ١٤٠٢ هـ .

٥٣) شرح اصول اعتقاد أهل السنة :

الحافظ أبي القاسم اللالكائي .

شركة الحبيكان للطباعة والنشر .

الناشر دار طيبة - الرياض - تحقيق د . أحمد سعد حمدان .

٥٤) شرح الأصول الخمسة :

القاضي عبد الجبار المعتزلي .

- الناشر - مكتبة وهبة القاهرة - الطبعة الأولى ١٣٨٤ هـ

تحقيق عبد الكريم عثمان .

٥٥) شرح السنة :

أبي محمد البغوي .

المكتب الاسلامي - الطبعة الأولى ١٣٩٠ - تحقيق شعيب الأرناؤوط .

تابع : قائمة المراجع

٥٦) شرح صحيح مسلم :

محى الدين النووى .

ـ دار احياء التراث العربى ـ الطبعة الثانية ١٣٩٢ هـ .

٥٧) شرح العقيدة الطحاوية :

المكتب الاسلامى ـ الطبعة الرابعة ١٣٩١ هـ .

تحقيق جماعة من العلماء .

٥٨) شرح الفقه الأكبر :

ملاعلى القارى .

دار الكتب العلمية ـ بيروت ١٣٩٩ .

٥٩) شرح كتاب التوحيد من صحيح البخارى :

الشيخ / عبدالله الغنيمان .

مطبعة المدنى ـ القاهرة ـ الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ .

٦٠) شرح الكوكب المنير :

أبو العباس أحمد الفتوحى .

مكتبة السنة المحمدية ـ مصر ـ الطبعة الأولى ١٣٧٢ هـ .

تحقيق محمد حامد الفقى .

٦١) الشريعة :

محمد بن الحسين الآجرى .

الناشر ـ حديث اكادمى ـ تحقيق : محمد حامد الفقى .

٦٢) شعب الايمان :

الحافظ البيهقى .

مخطوط مصور منه نسخة فى مكتبة الشيخ حماد الأنصارى .

تابع : قائمة المراجع

٦٣) صحيح البخارى :

محمد بن اسماعيل البخارى .

مطبعة الفجالة - ١٣٨٦ - الناشر : مكتبة النهضة .

٦٤) صحيح مسلم :

مسلم بن الحجاج .

نشر وتوزيع رئاسة ادارات البحوث العلمية .

تعليق وترتيب محمد فؤاد عبد الباقى ١٤٠٠ هـ .

٦٥) الصفات :

الحافظ الدار قطنى .

سلسلة عقائد السلف .

الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ - تحقيق د . على بن محمد ناصر الفقيهى .

٦٦) كتاب الصلاة :

ابن القيم .

ضمن مجموعة الحديث النجدية .

طبع دار الكتب القطرية - الطبعة الثالثة ١٣٨٣ هـ .

تعليق رشيد رضا .

٦٧) طبقات الحنابلة :

أبو الحسين بن أبى يعلى .

مطبعة السنة المحمدية - تحقيق محمد حامد الفقى .

٦٨) العبر فى خبر من غبر :

الحافظ الذهبى .

اصدار وزارة الارشاد والانباء - الكويت - ١٩٦٣م .

تحقيق / صلاح المنجد .

تابع : قائمة المراجع

٦٩) العدة فى أصول الفقه :

القاضى أبى يعلى .

مؤسسة الرسالة ـ الطبعة الأولى ١٤٠٠ هـ .

تحقيق : د . أحمد بن على المباركي .

٧٠) العقيدة النظامية :

امام الحرمين الجوينى .

مكتبة الكليات الأزهرية ـ الطبعة الأولى ١٣٩٨ هـ .

تحقيق أحمد حجازى السقا .

٧١) العلل المتناهية فى الأحاديث الواهية :

ابن الجوزى .

الناشر : ادارة العلوم الاثرية ـ الطبعة الثانية ١٤٠١ هـ .

تحقيق ارشاد الحق الأثرى .

٧٢) العلو للعلى الغفار :

الحافظ الذهبى .

مطبعة العاصمة ـ الطبعة الثانية ١٣٨٨ هـ .

الناشر : المكتبة السلفية بالمدينة .

٧٣) غريب الحديث :

أبى عبيد القاسم بن سلام .

دار الكتاب العربى ـ طبعة مصورة عن طبع مجلس دائرة المعارف العثمانية ـ الهند ـ الطبعة الأولى ١٣٨٧ هـ .

٧٤) غاية المرام فى علم الكلام :

سيف الدين الأمدى .

مطابع الأهرام ـ الناشر المجلس الأعلى للشئون الاسلامية ـ القاهرة .

طبعة ١٣٩١ هـ ـ تحقيق حسن محمود عبد اللطيف .

تابع : قائمة المراجع

٧٥) فتح الباري شرح صحيح البخاري :
ابن حجر العسقلاني .
نشر وتوزيع ادارات البحوث العلمية والافتاء - تصحيح وتحقيق الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز .

٧٦) الفتوى الحموية الكبرى :
شيخ الاسلام ابن تيمية .
المطبعة السلفية ومكتبتها - الطبعة الرابعة ١٤٠١ هـ .

٧٧) الفرق بين الفرق :
عبدالقاهر البغدادي .
دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت .
تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد .

٧٨) الفصل في الملل والأهواء والنحل :
ابن حزم .
الناشر : مكتبة الخانجي - مصر .

٧٩) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة :
محمد بن علي الشوكاني .
مطبعة السنة المحمدية ١٣٩٨ هـ .
تحقيق عبدالرحمن بن يحيى المعلمي .

٨٠) القاضي أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية :
محمد بن عبدالقادر أبو فارس .
مؤسسة الرسالة - الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ .

تابع : قائمة المراجع

٨١) القاموس المحيط :

مجد الدين الفيروزبادى .

مطبعة البابى الحلبى - مصر - الطبعة الثانية ١٣٧١ هـ.

٨٢) كشف الاستار عن زوائد البزار :

على بن أبى بكر الهيثمى .

مؤسسة الرسالة - الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ .

تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمى .

٨٣) الكامل فى التاريخ :

ابن الاثير .

دار الكتاب العربى - الطبعة الرابعة ١٤٠٣ هـ .

٨٤) الكامل فى ضعفاء الرجال :

الحافظ ابن عدى .

دار الفكر - الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ .

تحقيق لجنة من المختصين .

٨٥) لسان العرب :

ابن منظور .

دار المعارف - مصر - تحقيق نخبة من العاملين بدار المعارف .

٨٦) لوامع الأنوار البهية شرح عقد الفرقة المرضية :

محمد بن أحمد السفارينى .

مطبعة المدنى - مصر .

تابع : قائمة المراجع

٨٧) المجروحين :

الحافظ ابن حبان البستي .

الناشر - دار الوعي - حلب - الطبعة الثانية ١٤٠٢ هـ .

تحقيق - محمود ابراهيم زايد .

٨٨) مجمع الزوائد :

علي بن أبي بكر الهيثمي .

دار الكتاب العربي - الطبعة الثالثة ١٤٠٢ هـ .

٨٩) مجموع الفتاوى :

شيخ الاسلام ابن تيمية .

توزيع رئاسة ادارات البحوث العلمية والافتاء - تصوير الطبعة الأولى ١٣٩٨ - جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم .

٩٠) مختصر سنن أبي داود :

الحافظ المنذري .

دار المعرفة - بيروت - توويع الرائاسة العامة لادارات البحوث العلمية - تحقيق أحمد محمد شاكر - محمد حامد الفقي .

٩١) مختصر الصواعق المرسلة :

ابن قيم الجوزية .

دار الفكر .

٩٢) مختصر المعتمد في أصول الدين :

القاضي أبو يعلى .

دار المشرق - بيروت - تحقيق وديع زيدان حداد .

٩٣) مذكرة في أصول الفقه :

الشيخ محمد الأمين الشنقيطي .

المكتبة السلفية - بالمدينة .

تابع : قائمة المراجع

٩٤) المستدرك :
ابو عبد الله الحاكم .
دار الفكر - بيروت .

٩٥) المستصفى :
ابى حامد الغزالى .
المطبعة الأميرية - بولاق - الطبعة الأولى .
الناشر : دار المعرفة - بيروت .

٩٦) المسند :
الامام أحمد .
دار صادر بيروت .

٩٧) المسودة فى أصول الفقه :
جمع أبو العباس أحمد بن محمد الحرانى .
دار الكتاب العربى - بيروت .
تحقيق محمد محى الدين عبد الحميد .

٩٨) المعجم الصغير :
الحافظ أبو القاسم الطبرانى .
مطبعة المعرفة - الناشر المكتبة السلفية ١٣٨٨ هـ .

٩٩) المعجم الكبير :
الحافظ أبو القاسم الطبرانى .

١٠٠) المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم :
محمد فؤاد عبد الباقى .

١٠١) المعجم المفهرس لألفاظ الحديث الشريف :
مجموعة من المستشرقين .

تابع : قائمة المراجع

١٠٢) معالم السنن :

أبى سليمان الخطابى .

بهامش مختصر سنن أبى داود - دار المعرفة - بيروت .

١٠٣) المغنى :

ابن قدامة .

مكتبة الرياض الحديثة .

١٠٤) المفردات فى غريب القرآن :

الراغب الأصفهانى .

دار المعرفة - بيروت .

تحقيق محمد سيد الكيلانى .

١٠٥) مقالات الاسلاميين واختلاف المصلين .

أبو الحسن الأشعرى .

١٠٦) الملل والنحل - بهامش الفصل لابن حزم :

عبد الكريم الشهرستانى .

الناشر : مكتبة الخانجى - مصر .

١٠٧) المنتظم فى تاريخ الامم والملوك :

ابن الجوزى .

مطبعة دائرة المعارف العثمانية = الهند الطبعة الأولى

١٣٥٩ .

١٠٨) المنهج الاحمد فى تراجم أصحاب الامام أحمد :

عبد الرحمن العليمى .

عالم الكتب - بيروت ١٤٠٣ هـ - تحقيق محمد محى الدين

عبد الحميد .

تابع : قائمة المراجع

١٠٩) المنهاج فى شعب الايمان :

أبو عبد الله الحليمى .

دار الفكر ـ الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ .

تحقيق حلمى محمد فوده .

١١٠) الموطأ :

الامام مالك بن أنس .

دار الآفاق الحديثة ـ الطبعة الثالثة ١٤٠٣ هـ .

١١١) الموضوعات :

ابن الجوزى .

مطبعة المعرفة .

الناشر : المكتبة السلفية بالمدينة الطبعة الأولى ١٣٨٦ هـ.

١١٢) المواقف فى علم الكلام :

عبد الرحمن الايجى .

عالم الكتب ـ بيروت .

١١٣) ميزان الاعتدال :

الذهبى .

دار المعرفة ـ بيروت = تحقيق محمد على البجاوى .

١١٤) نزهة الخاطر الفاطر شرح روضة الناظر :

عبد القادر بن بدران .

دار الكتب العلمية ـ بيروت .

١١٥) النهاية فى غريب الحديث :

ابن الاثير .

الناشر المكتبة الاسلامية ،

تابع : قائمة المراجع

١١٦) الوصول الى الأصول :

أحمد بن على بن برهان .

مكتبة المعارف - الرياض ١٤٠٣ هـ .

تحقيق د . عبد الحميد على أبو زنيد .

١١٧) الوافى بالوفيات :

صلاح الدين الصفدى .

الناشر : فرانز شتايز بتيسبادن . الطبعة الثانية ١٣٩٤ .

* * *

فهرس تفصيلي بالموضوعات

الموضوع	رقم الصفحة
المقدمة	
* الفصل الأول : عصر المؤلف	٢
أولا : الناحية السياسية	٣
ثانيا : الناحية الاجتماعية	٦
ثالثا : الناحية العلمية	٨
* الفصل الثاني : سيرته الشخصيه	١٢
أولا : اسمه	١٢
ثانيا : نسبته	١٢
ثالثا : كنيته	١٣
رابعا : لقبه	١٣
خامسا : مولده وموطن نشأته	١٣
* الفصل الثالث : سيرته وأعماله	١٤
- المبحث الأول :-	
أولا :- طلبه للعلم	١٥
ثانيا :- رحلاته	١٨
- المبحث الثاني : شيوخه	٢٠
- المبحث الثالث : علومه	٢٥
- المبحث الرابع :- توليه التدريس	٣٣
- المبحث الخامس : - توليه القضاء	٣٥
- المبحث السادس :- تلاميذه	٣٧
- المبحث السابع :- مصنفاته	٤٠
- المبحث الثامن :- أولاده	٥٥
- المبحث التاسع : - وفاته ورثاؤه	

الموضوع	رقم الصفحة
* الفصل الرابع : عقيدته	٥٨
تمهيد : -	٥٩
- المبحث الأول : اسلوبه فى الكتابه فى مسائل العقيده	٦١
- المبحث الثاني :- قوله فى أول واجب على المكلف..	٦٥
- المبحث الثالث : - قوله فى الصفات اجمالا	٦٧
- المبحث الرابع : - تقسيمه للصفات	٧٠
- المبحث الخامس :- ما اثبته من الصفات فى كتابه مختصر المعتمد	٧٢
- المبحث السادس : - الصفات التى نقل ابن الجوزى عن القاضى اثباتها وما نقلته من كتابه ابطال التأويلات	٧٤
١- قوله فى الصورة	٧٤
٢ - القول باثبات صفات مستنبطه من حديث أم الطفيل	٧٥
٣- اثبات القدم	٧٨
٤ - اثبات الضحك	٧٩
٥ - القول باثبات الذراعين والصدر..	٨٠
٦ - اثبات صفة الدنو منه عز وجل ...	٨١
٧ - اثبات النزول	٨١
٨ - اثبات الحجاب	٨٤
٩ - القول فى الرؤيه فى رمال الكافور	٨٥
١٠ - اثبات الاصابع لله عز وجل	٨٨
١١ - القول بابداء البعض	٨٩
١٢ - اثبات الساعد	٩٠
١٣ - القول فى الوطى بوج	٩١

الموضوع	رقم الصفحة
١٤ ـ القول فى النفس	٩٣
١٥ ـ اثبات أن الله عز وجل جميـــل	٩٥
١٦ ـ القول فى الاتيان	٩٦
١٧ ـ القول فى سجود الساجد علـــى قدم الرحمن	٩٧
١٨ ـ القول باثبات الرؤيه فى الجنـــة	٩٨
١٩ ـ اثبات القرب من الذات	١٠٠
٢٠ ـ القول فى الأطيط	١٠٠
٢١ ـ القول فى صفة الفم	١٠٤
٢٢ ـ القول فى الاستلقاء	١٠٦
٢٣ ـ القول فى الخنصر	١١١
٢٤ ـ اثبات العلو لله عز وجل	١١٣
٢٥ ـ اثبات الرؤيه	١١٥
ـ المبحث السابع :ـ قوله فى الصفات الاختياريـــه.	١١٦
ـ المطلب الأول : قوله فى الصفات الاختياريه اجمالا .	١١٦
ـ المطلب الثاني : قوله فى الأفعال المتعديه...	١١٩
ـ المطلب الثالث : قوله فى الأفعال اللازمه	١٢١
أولا :ـ صفة الاستواء	١٢١
ثانيا : قوله فى صفة الغضب والرضا ..	١٢٣
ـ المطلب الرابع : رجوع القاضى الى اثبات المشيئة والاختيار فى الافعال	١٢٦
ـ المطلب الخامس: قوله فى صفة الكلام	١٢٨
ـ المطلب السادس : قوله فى القرآن الكريم	١٣٥
ملخص لما تبين فى عقيـدة القاضى	١٣٦

الموضوع	رقم الصفحة
* الفصل الخامس :- فيه مبحثان :	
- المبحث الأول : تبرئة القاضى مما نسب اليـــه	١٣٨
- المبحث الثاني : ثناء العلماء على القاضى	١٤٧
* الفصل السادس : وفيه ثلاثة مباحث	١٤٩
- المبحث الأول : التعريف بالكتاب	١٥٠
١ - اسم الكتاب	١٥٠
٢ - توثيق نسبة الكتاب الى المؤلف	١٥٠
٣ - سبب التأليف	١٥١
٤ - منهج المؤلف	١٥١
٥ - موضوع الكتاب	١٥٢
٦ - مصادر الكتاب	١٥٥
٧ - أهمية الكتاب	١٥٦
٨ - المآخذ على الكتاب	١٥٧
- المبحث الثاني : التعريف بالمخطوطه	١٥٩
١ - مكان وجودها	١٥٩
٢ - وصف النسخه	١٥٩
٣ - تاريخ النسخ	١٦٠
- المبحث الثالث : عملى فى الكتاب	١٦١
** القسم الثانى : تحقيق النص والتعليق عليه : -	
كتاب الايمان للقاضى أبي يعلي	١٦٤
خطبة الكتاب وفيها سبب التأليف	١٦٥
-* الباب الأول	
* الفصل الأول	
تعريف الايمان فى اللغة والشرع	١٦٦
أقوال المخالفين فى تعريف الايمان	١٧٠

الموضوع	رقم الصفحة
الأدلة على دخول الأعمال فى الايمان	١٧٦
ذكر بعض الاعتراضات من المرجئه	١٧٦
الرد على الاعتراضات	١٧٧
ذكر بعض الأدلة من السنه على دخول الأعمال فى الايمان	١٧٨
اعتراضات للمرجئه	١٩٢
تعداد شعب الايمان	٢٠٠
التعليق على الشعب	٢٤٣
نقض قول من قال الايمان بالقلب فقط	٢٤٥
ذكر احتجاج المرجئه ببعض الآيات والرد على استدلالهم	٢٥١
ذكر احتجاج المرجئه ببعض الأحاديث والرد على استدلالاتهم	٢٦١
احتجاجهم باللغة والرد عليهم	٢٦٦
احتجاجهم بأدلة عقلية والرد عليهم	٢٦٧
الفرق بين قول السلف فى الايمان وقول المعتزله ...	٢٧٠
النقل عن ائمة السلف فى تعريفهم للايمان	٢٧٠
احتجاج للمرجئه باللغة والرد عليه	٢٧٧
احتجاجات عقليه والرد عليها	٢٧٨
الرد على من انكر ان تكون الزياده والنقصان متعلقه بالطاعات	
نقل ابيات فى تعريف الايمان وذم البدع	٢٩٨
* الفصل الثاني :	
فى بيان أن التطوع يوصف بالايمان	٣٠٢
* الفصل الثالث	
الرد على الكراميه	٣١٢

الموضوع	رقم الصفحة
* الفصل الرابع :	
في بيان تصديق القلوب الواجب وأعمال الخوارج الواجبه والمندوبه	٣١٦
** الباب الثاني :-	
* الفصل الأول : في بيان أن الشريعة لم تنقل اسم الايمان	
ولم تغيره	٣٢٢
قول المعتزله في الالفاظ الشرعيه	٣٢٦
ثمرة الخلاف	٣٢٧
الأدلة على أن الشرع لم ينقل اللفظ ولم يغيره	٣٢٧
احتجاج المعتزله والرد عليهم	٣٢٩
*** الباب الثالث :-	
* الفصل الأول : في الفاسق الملي	٣٣٧
قول الامام أحمد في الفاسق	٣٤٠
قول الامام أحمد في معنى حديث " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن "	٣٤٤
أقوال أهل البدع في الفاسق الملي	٣٤٨
الرد على الخوارج في تكفيرهم الفاسق	٣٥٢
احتجاج الخوارج بأدلة من القرآن والرد على استدلالاتهم	٣٦٥
احتجاج الخوارج بأدلة عقلية والرد عليهم	٣٧٦
* الفصل الثاني : الرد على من قال ان الفاسق منافق ..	٣٨٥
* الفصل الثالث : الرد على المعتزلة في قولهم في الفاسق	٣٩٨
احتجاج المعتزله بأدلة من القرآن والرد عليهم ...	٤٠٥
ذكر احتجاجهم بأدلة من السنه والرد عليهم	٤١٠
ذكر احتجاجاتهم العقلية والرد عليها	٤١٦

الموضوع	رقم الصفحة
* الفصل الرابع : في الرد على الأشاعره في قولهم في الفاسق	٤٢٤
**** الباب الرابع :	
* الفصل الأول : - في الزياده والنقصان	٤٢٩
قول السلف في زيادة الايمان ونقصانه	٤٣٠
قول المعتزله في الزياده والنقصان	٤٣١
قول الأشاعره في الزيادة والنقصان ..	٤٣٣
الأدلة على زيادة الايمان ونقصه ...	٤٣٦
الرد على من قال ان الزياده والنقص تتعلق بما في القلب فقط	٤٣٧
***** الباب الخامس :	
* الفصل الأول : في بيان عدم تساوى ايمان جميع المكلفين	٤٤٤
****** الباب السادس :	
* الفصل الأول : هل الايمان والاسلام اسم لمعنى واحد أم لمعنيين	٤٥١
قول الامام أحمد في الاسلام والايمان ..	٤٥٦
الدين هو الايمان	٤٦١
الشريعة هي الايمان	٤٦٢
ملحق خاص بتكميل اجابة القاضي على المسائل المتبقية من كتابه ((مختصر المعتمد)) ..	٤٦٥
قول الأشاعرة والمعتزله في الاسلام والايمان .	٤٦٧
******* الباب السابع :	
* الفصل الأول :- في الاستثناء في الايمان	٤٦٩

الموضوع	رقم الصفحة

******** الباب الثامن : .....

* الفصل الأول : فى الموافاة ٤٧٦

********* الباب التاسع : .....

* الفصل الأول : فى الايمان هل هو مخلوق أم لا ؟ .. ٤٨٥

الفهارس .....

فهرس الآيات القرآنية ٤٨٩

فهرس الأحاديث ٤٩٦

فهرس الآثار ٥٠٠

فهرس الكتب الوارده فى صلب الرساله ٥٠١

فهرس الاعلام ٥٠٤

فهرس المراجع ٥١٢

فهرس الموضوعات ٥٣٠